

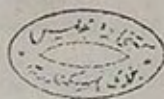


كتاب الشذا
الفياح من علوم ابن
الصلاح وهو موثق

للشيخ برهان الدين إبراهيم بن موسى الأبناسي

كتاب
 الكفاية في معرفة احوال العرب
 لمؤلفه محمد بن عبد الله بن ابراهيم
 بن موسى بن ابي اسحق التميمي
 ٨٠٤ هـ
 في مصطفي الحيدري الشريف

٨٧٢٩	معرفة وصول الكتاب
٤٤٥٤	مكتوبة
	الخزانة
	الرفق



مكتبة بنو ١٢٧٧ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله
والعطف بضعفينا وحمل مشقتنا وأرسل الطائفة فانصل بنا ووصل
لعمركم بغيرنا بغيرنا واشتد بما يأسنا من وفق ببابه لا يعضل
ومن تمسك بسلسلته في سوا الركب لا يهول ومن تقرب في محنته
اشتهر وعن النذيرين الفضل ومن تلقى بفضله الاعتبار والشوق
مع المناجات والاندراج تحت القواعد فقد ما ذبا لله من المنكر
والاصطلاح والعلل ومن سألوا الأعمال إلى الوضوح والخلل ففسالة
القبول في القول والقلل وشبهات لا اله الا الله وحده لا شريك
له شهادته تليقنا الا بال وشبهات سيدنا ونبينا محمدا صلى
الله عليه وسلم خير مبعوث واجل صلوات الله عليه وعلى آله واصحابه
صلاة دائمة يد فام الازلة ويقبل فان علمه الخدين من اجل العلوم
وقد ذهب فلم يسمونه الا غير رسوم فاكلت شموسه ودرست
دروسه وكان من حوكا ليدب وقبضه ان بعد عمره فيه فهو علم
السلطان والخلع ومن فضل غيره فقد صدق واحسن تضيق فيه
وابدع واكثر فادرك وانطق علوم الخدين للشيخ العلامة الحافظ تقي
الدين ابن عمري من الصلاح فان فتح مغلق تنوير وحل مشكل رموز
وحضر ذلك في خمسة وستين نوعا النوع الاول معرفة الصحيح
من الخدين والنوع الثاني معرفة الحسن منه التي له كما استقطف
عليها ان شأنا الله تعالى وقد ولع به العلماء زمانه في هذا
الزمان خصوصا اهل هذا الشأن منهم من اختص ومنهم من
اعترض عليه ومنهم من نظمه وكل سابق فضله يعترف ومن
جرمائه يعترف وكنت قد بما فرأت عاب شيئا الحافظ عملا الدين

منها

مفلطا واجازني به كمالك اجازني به الحافظ شيئا صلاح الدين ابوسعيد
خليل ابن كمال في رحلتي الاولى إلى الشام بالقدس الشريف وتلك
اجازتي به شيئا الحافظ ابومحمد عبد الله بن محمد ابن ابي بكر بن خليل
المالك القديس بالقاهرة فالأخير نايجعده محمد بن يوسف بن الحنار
المستعرج فالأخير نايب مولد فراه عليه في الخامسة عليه من عمري والمولد
هو الحافظ الشهير تقي الدين ابو عمر وعثمان بن عبد الرحمن بن موسى
بن ابي نصر الحرابي الشهير وزيه الشرحاني بفتح الشين المثلث والراء
والخاء المعجمة وبعدا لالف ثوب والعمري نسبة إلى جده أبي نصر بفتح
الثوب وسكون الصاد والمهملية وبعد هارامولع سنة سبع
وسبعين وخمسماية بشرط قريبة من اعمال قريبة من شهر رور
ونوفي صبحها لا ربقا وصادي عليه بعدا لظهور منها بالملكون
وهو الخامس والعشرون من شهر ربيع الآخر سنة ثلث واربعين
وستمائة ودفن بمقابر الصوفية بدمشق الحر وسنة رحمة الله
تعالى شمساني نظرت فوجدت احسن شيء عليه كلام الحافظ زين
الدين العراقي انفعنا الله تعالى به نظره القبة وشرحها في مجلد وله
عليه نكت في تيسر لطيفة ذكر فيها اعتراضات واجوبة عن المصنف
ورد على من اعترض عليه فالحصن من كلامه وكلام غيره للمصنف جملة
جمعة واتوا بامه وختمت إلى ذلك فوايد بطيئة وبهايات
فقهية في زكمت اول الكلام المصنف من اول النوع او السلسلة التي
الحكماء شمساني قول في اخره انهم شمساني ذلك بكلام الحافظ زين
الدين او كلام غيره ان وجدنا وما يسر الله تعالى بفضله واستوفى
كلامه لفظ نوعا نوعا كما رثبه ولا اعماد وشيا من كلامه ولا من كلام
الحافظ زين الدين بل استوعب ما في الكتب الثلاثة من غير تكرار

مع ما اضمه الى ذلك من كلام غيرهما واسيال الله العظيم ان يجعله فالما
لوجهه وسيتبين الشك الفجاج من علوم ابن الصالح نفع الله
به كانه وقاربه وكل من تظفر فيه والجديد وحله وصلينا له وسلم
عليه سيدنا محمد واله وصحبه وسلم قال النوع الاول من انواع
معلوم الحديث معرفة الصحيح من الحديث اعلم علمك الله واياك ان
الحديث عند اهلنا ينقسم الى صحيح وحسن وضعيف اما الحديث الصحيح
فهو الحديث المسند الذي ينصل استناده لفضل العدل الضابط عن
العدل الضابط الى الشهادة ولا يكون شاذ ولا معطلا وفي هذه الاوصاف
الاعتزاز عن المرسل والمنقطع والمفضل والشاذ وما فيه علة فادحة
وساني رواية نوع صحيح وهذا النوع ياتي ذكره ان شاء الله تعالى
فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بالاخلاق بين اهل الحديث
وقد يختلفون في صحة بعض الاحاديث لاختلافهم في وجود هذه
الافاضات فيه ولا اختلافهم في اشتراط بعض هذه الاوصاف كاني
المرسل وبني قالوا اهل الحديث صحيح فعنده انه اتصل بسند صحيح
سائر الاوصاف المذكورة وليس من شرطه ان يكون مقطوعا به
في نفس الامر اذ ما يغرد برأيه عدل واحد وليس من الاخبار
التي اجتمعت الامم على نقلها بالقبول وكل ذلك اذا قالوا في حديث
انه غير صحيح فليس ذلك قطعا بان كذاب في نفسه الامر اذ يكون
صلا في نفس الامر وانما المراد به انه لا يصح استناده على
الشرط المذكور اجماعا من عليه بامور الاول انه قد مر له ما لغيره
على الدعا لنفسه في الترمذي رفته اذ دعا اجماعا فليس له نفسه
فكان ينبغي له ان يقول علمنا الله واياك وجوابه ان الذي
في الترمذي من فعله لاسن قوله خرج في الحديث اثنان كعب كان

صلي الله عليه اذ اذكر هذا فقد عال به بل بنفسه ثم قال الحسن عريب
صحيح ونسقط ابي داود كان صلي الله عليه وسلم اذ دعا بل بنفسه
وقال رحمة الله علينا وعلى موسى واذا لم يكن من قوله ابو ميثاب
بما اذا ذكر بيانا من الانبياء في نفسه فغيره من حديث ابي
قصه موسى مع الخضر وكان اذا ذكر احدا من الانبياء بنفسه رحمة
الله علينا وعلى ابي كذا رحمة الله علينا الحديث وقد دعا صلي الله
عليه وسلم لنقض الانبياء ولم يذكر نفسه معه كقولنا صلي الله عليه
وسلم رحمه الله لو طالع قد كان يا ويالي من سحر يد متفق عليه
من حديث ابي هريرة وفي الصحيحين من حديث ابن مسعود رحمه الله
موسى لقد اؤذيت نصير وقد دعا صلي الله عليه وسلم لغير الانبياء
ولم يذكر نفسه في البخاري من قصة رزمه عن ابن عباس رحمه الله
ام اسماعيل لو تركت رزمه ولو لم تغترف من الماء لكانت رزمه مينا
معيها وفي البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها انه صاب
الله عليه وسلم سمع عتبا بن بشر يقرأ سورة بالليل فقال رحمه الله
وبني من حديث سلمة بن الأكوع بن السابق قالوا لعنه الله
الله الثاني انه قسم الحديث الى صحيح وحسن وضعيف واكثر الحديث
يسقط الحسن وجوابه انه ذكر بعد ذلك فقال ان اهل الحديث من
يجعل الحسن سند زجافي الصحيح لكونه صحيح به مع الخطأ في نفسه
اذا التلثة ونقله عن اهل الحديث ثم ان ذكر الحسن بوجوده في
كلام الشافعي والبخاري وغيرهما الثالث ان قوله في جيل الصحيح
هو المسند الذي ينصل استناده الى كلامه يرد عليه المرسل بن نقله
لا بشرط استناده فاجابه في قوله بعد ذلك وقد يختلفون في صحة
بعض الاحاديث لكذا وكذا كاني ايسر الرابع ما او رده الشيخ في

الدين بن دفين العبد في الافتراج ان سلامة من الشئ وذو العلة انما
شرط الحديث قال وفيه نظر على مقتضى نظرا لفظها فان كثيرا من مثل
الحديث لا يخرج على اصول الفقه ونشر الحديث يكون جاسما ناسا
وجوابه ان قول المصنف عند اجل الحديث يخرج لفظا لفظا الخامس
قوله بل خلاف اي اذا وجدت فيه هذا الشرط عند الحديث فيلزم
بالحديثين اعراض من اورد بشرط العدد كما يشهد كما حكاه الخادمي
عن بعض شاخري المعتزلة وانشأ اليه البيهقي في رسالة الى الشيخ
ابي محمد الجويني قال له فيها ما ثبت في الفصول التي املاها الشيخ
حرسه انه مكاتبه من بعض اصحاب الحديث انه يشترط في قبول
الاخبار ان يروي عن ثلاث عن عبد بن ميثم مثنى حتى ينصل اليه
صاحب انه عليه وسلم كما لم يكره ذلك السادة في اعراض بعضهم
على قوله وقد يختلفون في صحة بعض الاخبار في قوله وقد
من حيث ان اخبارهم من الفضل والشاذ والمنقطع صحيح ورويان
كلامه انما هو في اوصاف القبول لا في الشاذ وفتوه وايضا من يجتنب
بالمرسل لا يقبله يكون الثاني رساله بل لو ارساله اتباع الثانية
احتج به وهو جليل صحيح وان كان معذرا لا ومن يجتنب بالمرسل يجتنب
بالمنقطع بل المنقطع والمرسل عند المتقدمين واحد وقوله ان هذا
لم يذكره الشاذ صحيح ومردود قال نحو اريد مهملة اعدايات
الصحيح يتفق بتفويضه الى صحيح ومردود قال نحو اريد مهملة اعدايات
يتفويض اليه وهو روي عن ذلك ثمان درجات الصميم
تتفاوت في القوة حسب تمكن الحديث من الصفات المذكورة التي
تثبت في الصحة عليها وينقسم باعتبار ذلك الى اقسام يستقصى

انصاف

انصافا وصافيا لاعداد الحاضر والجلد نزيه الاسمان عن الحكيم لاسناد او
حديث ما لا اصح على الاطلاق على ان جماعة من ائمة الحديث خامنوا
عمرة ذلك فاصطربت اقوالهم وساحت على سحاق بن راهوية انه قال اصح
الاسانيد كلها الترمذي عن سلم عن ابيه وروى اخوه عن احمد بن
حنبل وروى عنه عمرو بن عمار الفلاس انه قال اصح الاسانيد محمد بن
بن سيرين عن عبيد بن عمير وروى اخوه عن علي بن المدني وروى
كذلك عن غيرهما منهم من عجز لروى عن محمد وجعله ابواب
الصحاح ومنهم من جعله من عوف لغيره روي عن يحيى بن معين
انه قال اجودها الا عمن عن الزهري عن مغيرة عن عبد الله بن زريق
اي بكر بن ابي بشير انه قال اصح الاسانيد كلها الترمذي عن علي
وروى عنه عن ابي عبد الله النخعي صاحب الصحيح انه قال اصح الاسانيد
كلها ملكت عن نافع عن ابن عمر وروى الاسانيد ابو منصور وعبد القاهر
بن طاهر التميمي عليه ذلك ان اجل الاسانيد الشافعي عن مالك
عن نافع عن ابن عمر واجتبا جميع اصحاب الحديث على انه لم يكن
في الرواية عن مالك من اجل ان الشافعي رضي الله عنه في ذلك ان
يقولوا اجل من روي عن الشافعي احمد بن حنبل با تفاقم فيكون
اجل الاسانيد احمد بن حنبل عن مالك وقد وقع ذلك في حديث
اضله مضيق في الحديث من حديث مالك حديث به عبد الله بن احمد
بن حنبل قال حدثنا ابي احمد رحمه الله قال حدثنا ابن ادريس قال
انا ملكت عن نافع عن ابن عمر وروى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يبيع بعضكم على بيع بعض وروى عن الحسن وروى عن بيع جمل الخلية
ونهي عن الزانية والمزانية بيع النمر بالزكاة وبيع الكرم بالزكاة
كذلك واعتراض على المصنف بالجامع وغيره ذكره ان هذا بالنسبة الى

الامعاء والى الانشعاع فلا يبقى خلاف وجوابه ان الحاكم لم يترك
بل ولو قيدنا بالاشخاص لكان الخلاف موجودا ايضا فيقال اختلف
في اصح اسانيد علي فيقول كل واحد في رواية الحاكم لا تقطع الحكم
اصح الاسانيد كصحا في واحد بل نقول اصح اسانيد اصل البيت
جعفر بن محمد بن ابيه عن جده عن علي اذا كان الراوي عن جعفر ثقة
واصح اسانيد لصديق اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي
حازم وعن ابي بكر واصح اسانيد عمر بن محمد بن علي بن سالم عن ابيه عن
جده واصح اسانيد ابي هرة الترمذي عن سعيد بن السيب عنه
واصح اسانيد ابن عمر بن ابي نافع عن ابن عمر واصح اسانيد عيسى
عبد الله بن عمر بن جعفر بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن القاسم عنهما
قال ابن ميثاق هذه ترجمة مشيخة بنا الى صاحب واصح اسانيد ابن مسعود
سفيان الثوري عن منصور بن ابراهيم عن علقمة عنه واصح اسانيد
اسن بن مالك عن الزهري عنه واصح اسانيد المكي سفيان الثوري
عن عمرو بن دينار عن جابر فاصح اسانيد اليماني معمر بن همام عن
ابي هرة فاثبت اسانيد الميراث في البيت عن زيد بن ابي حبيب عن
ابي الخير عن عتبة بن عامر فاثبت اسانيد لنفسا ميثاق الاور عن جابر
بن عطية عن الصحابة فاثبت اسانيد الميراث في البيت عن زيد بن ابي حبيب
عبد الله بن ابي حبيب عن ابيه في التسمية اذا وجدنا في رواية جابر
الحديث وغيره جده تناسخا لا سنادا ولم نجده في احد الصحيحين ولا
منصوصا علي صحة في شي من تصنيفات ائمة الحديث المعتمدة والشهيرة
فانما لا نجدها الحكم لحزم علي صحة فقد تعدد في هذه الاعصار
الاستغلال بادراك الصحيح بحد اعتبار الاسانيد لانه ما من اسناد
من ذلك الا وجد في رجاله من اعتمد في روايته علي ما في كتابه عريا

بما شرط في الصحيح من الحفظ والضبط والاتقان قال الامراني معرفة
الصحيح والحسن الى الاعتناء وعلي ما نص عليه ائمة الحديث في تصانيفهم
للمعتمدة المشهورة التي يوسن فيها لشهرتها من التفسير والتاريخ
وصار معظم المقصود بها تبديل ومن الاسانيد ما راجع من ذلك اليها
سلسلة الاسانيد التي خصت بها من ائمة الامة زادها من سرفا ابي
ابو اعترض بعضهم بقول النووي في كتابه التفسير لا ظهر عنده
هو ذلك ان لم يكن وقويت مرفقة وما رجع النووي هو الذي
عليه عمل اهل الحديث فقد صحح جماعة من المتأخرين احاديثه لم يجد فيها
تصحيحها لمن تقدمهم من المتأخرين للمعتمد ابو الحسن فابن محمد بن
عبد الملك بن القطان فاصح سنجاسة من الزب مائة سنة ثمان
وعشرين وسنجاسة صحيح في كتابه بيان الوهم والاباطة عن احاديثها
حديث ابي عمارة كان يتوصفا ونفلا في رجليه ومسح عليهما ويقول
كل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل الخرجه ابو بكر الزرار
في مسنده قال ابن القطان حديث صحيح ومنها حديث اسن كان اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظرون الصلاة فيصنعون بخلاف
فمنهم من ياتونهم يقوم الي الصلاة رواه هكذا فاسم ابن اصبح
وصححه ابن القطان فقال وهو كما ترى تصحيحا صحيحا ويمن صحيحا
من المتأخرين ايضا الحافظ صاحب الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي
لجمع كتابا سماه المختار في الزم فيه القيمة فصحح فيه احاديث لم يسبق
الي تصحيحها وتوفي في السنة التي مات فيها المصنف سنة ثلاث واربعمائة
وسمات في الحافظ ابن كثير وهذا الكتاب اعني المختار لم يتم وكان
بعض الخطا من مشايخنا من جهة اسناد ذلك الحاكم وضع يداه
ايضا الحافظ زكريا الدين محمد بن عبد العظيم بن عبد القوي المندري حديثا

علي شرط البخاري او مسلمة فقال محمد بن طاهر شرطهما ان يخرجها الجميع على لغة الى
 الصحابة ورواها النسائي من بعض جماعة اخرج لم الشجاعت اولها وقال
 البخاري شرط البخاري ان يخرج ما اتصل نساده بالثقات الملازمين لمن اخذوا
 عنه ما لم يمتد طوله ولم يشترط مسلم طول الملازمة الا اذا كانت لم يسلم الذب
 اخرج عنه من غوايل المخرج فانه شرط طوله لها كجاء في ثبات البخاري وابوب
 وقال النووي المار بذلك ان يكون رجالا سندا وفي كتابيهما لان ليس
 لها شرط في كتابيهما ولا في غيرهما وعلى هذا جري ابن دقيق العيد فانه
 يفضل الصحيح حديث من الحاكم ثم يستدرك عليه بان فيه فلا تا ولم يخرج له
 البخاري وكل ذلك فعل الذهبي في تحفه المستدرك وليس بعيد منها
 لان الحاكم لم يلتزمه انه لا يخرج الا عن رجال مسلم والبخاري بل قال في الخطبة
 لخرج احاديث رواها ثقات لخرج بمثلها الشجاعت اولها وعبارته ان
 كثير والبخاري ارجح لانه اشترط في لخرجه ان يكون الراوي قد عاصر شيخه
 وشهد عنده سمع منه ولم يشترط مسلم الثاني بل اكتفى بحديث المعاصرة ومن
 هنا يفصل النزاع في ترجيح البخاري كما قاله الجمهور في الاستسقاء استويا
 الصحيح في صحيحيهما ولا التزام ذلك فقد روي عن البخاري ان قال
 ما ادخلت في كتابي الحاميه الاما ج وبركتين الصحاح لجلال الطول ورواها
 عن مسلم انه قال ليس كل شيء عنه صحيح وضعته ما عدا يعني في كتابه
 الصحيح وانما وضعت ما عدا ما اجمعت عليه قال المصنف ابقاه الله تعالى
 لولا وانه لم يوضع في كتابه الا الاحاديث التي وجد عنده فيها
 شرط الصحيح المخرج عليه وان لم يظن اجتماعها في بعضها عند بعضه ثم
 ان ابن عبد البر في الاخر لم يوافق قال ما نفوت البخاري وسماهما
 ثبت من الحديث يعني في كتابيهما ولما ثبت ان يقول ليس ذلك بالقليل
 فان المستدرك على الصحيحين للحاكم اي عمدة اسكتات كبير يتناول
 مما فاتهما على شي كثير ان يكون عليه في بعضه مقال فانه يصفو له

مذكور وقال البخاري وفي قال البخاري احفظ ما به الضعيفين صحيح
 وما بين الضعيفين غير صحيح وجملة ما في كتابه الصحيح سبع الاف
 وما بينات وخمسة وسبعون حديثا بالاحاديث المكررة وقد قيل انها
 باسقاط المكررة اربعة الاف حديث الا ان هذه العبارة قد يندرج تحتها
 عند من اتوا للعبارة والتابعين وربما عبد الحديث الواحد المروي باسناد
 حديثين ثبات الزيادة في الصحيح على ما في الكتابين بطلانها طائفة
 مما اشتمل عليه احد المصنفات المشهورة لائمة الحديث كابي داود والسمت
 وابي عيسى الترمذي وابي عبد الرحمن الشافعي وابي الحسن الدارقطني
 وابي بكر بن خزيمة وغيرهم خصوصا على صحة فيها ولا يكتفي بذلك
 كون موجودا في كتابي داود وكتاب الترمذي وكتاب الشافعي
 من جمع في كتابه بين الصحيح وغيره ولكن يردونه موجودا في كتب من
 اشترط منهم الصحيح فيما جمعه ككتاب بن خزيمة وكذلك ما يوجد في
 الكتب المخرجة على كتاب البخاري وكتاب مسلم ككتاب ابي عوانة الاسود
 وكتاب ابي بكر الاسماعيلي وكتاب ابي بكر البرقاني وغيرهم من تلمذوا
 او زيارته شرح في كثير من كتابي الصحيحين وكثير من هذا موجود في
 الجمع بين الصحيحين لابي عبد الله الميرزا ولغتسا الحاكم ابو عبد الله المانظ
 بالزيادة في عدد الاحاديث الصحيحة على ما في الصحيحين ونجم فلان
 كتاب سماه المستدرك او دعه ما ليس في واحد من الصحيحين مما
 رواه علي شرط الشجاعت قد اخرجها عن رواية في كتابيهما وانما
 شرط البخاري وحده او على شرط مسلم وحده وما ادي بصحاده الي
 نصيبه وان لم يكن على شرط واحد منهما وهو واسع الخط وبعض الصحيح
 مستأهل في القصاصة فالاولى ان ننسب في له فنقول ما حكمه بصحة
 ولم نجد له ذلك لغيره من الائمة ان لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل

المسنون بفتح به ويعمل به الا ان تظهر علة توجب ضعفه ويقاربه في حكمه
صحيح اي حاتم بن حبان السنني رحمه الله ابن الاخضر وهو عبد الله
محمد بن يعقوب بن الاخضر شيخ الحاكم قال النووي في المقرب والصابغ انه
لم يفت الاموال الحسنة الا اليسير يعني البخاري ومسلم واباد او و
والترمذي والنسائي وخالفه ابن كثير فقال لا يوجد ذلك كثيرا
المسانيد والمعجم مسند احمد وابي يعلى وميمون الطبراني وكذا في الامروعي
ذلك من المعدن انظر في صحيحه مسند ومسننه وكان اهل التعظيم فاقا
للنوروي وبغلافه للمصنف وقوله في الحديث البخاري قبل اربعة آلاف
وبالمكر وكذا هذا رواه ابو الويزي واما رواه حاتم بن حبان ففيه دوها
بما بين حديث ودوت ذلك بما بين حديث رواه ابراهيم بن منقزل ولم يذكر
عنه البخاري مسلم قال النووي هي نحو اربعة الاف باستقاط المكر راب
وبالمكر رابعا عشر الفا قال ابو الفضل احمد بن سلمة وهو يزيد بن علي
عنه كتاب البخاري لكثرة طرقه وقوله الا ان ينص ذلك المصنف على
صحة هذا بناء على من جهة في امتناع التصحيح في هذا المعنى لو فضل احد
من له ذلك على صحة اسناده وكما في سولات يحيى بن سمعون وسولات
احمد بن حنبل وغير ذلك كفي في صحة وقوله وكثير من هذا موهوم وفي الجمع
بين الصحيحين للشيخ يقتضي ان ما وجد من زيادات الحميدي على الصحيحين
محمكة بصحة وليس كذلك فان المستخرجات المذكورة قد رويها
متاينهم الصحيحة فكانت الزيادات التي تقع فيها صحيحة لوجودها
باسناد صحيح في كتاب مشهور واما التي زاده الحميدي فانه لم يروه
باسناده قوي بنظره ولا اظهر لنا اصطلاحا انه يزيد زوايدا لم يسم
كتبها الصيحة وليست الزاويد في هذه الكتب بين يمينه بقوله حتى
توجد في غيره باسناد صحيح وقد نص المصنف بعد هذا عما ان من نقل
نيسان زيادات الحميدي عن الصحيحين واحدهما فهو مختل والمعرض

المن

بعضهم على قول المصنفات الحاكم ودم في المساركة الحادي لم تكن في ولد
من الصحيحين مع ان في الحديث كثيرة موجودة فيها كما يشاء الذي في
مخلف المستدرك وذلك حديث في سعيد الحديث في مرفوعه لا يكتبون شيئا
سوي الغزات لخرجه الحاكم وهو في صحيح مسلم قال ابن كثير في المستدرك
النواحي من الحديث كثيرة فيه الصحيح المستدرك وهو قليل وفيه صحيح خجاء او
احدهما لم يعلم به الحاكم وفيه الحسن والضعف والموضوع وقد روي ذلك
الاحد من وجه ما فيه من الموضوع فبطله فريمان ما بين حديث وفيه بعضهم
من قوله وفيما ربه في حكم صحيح بن حبان ترجيح كتاب الحاكم على كتابين
حيات وليس ذلك بما روي بل اراد ان يقاربه في النساهل فالحاكم اشد
تساها منه وقال البخاري ابن حبان امكن في الحديث من الحاكم وقال ابن كثر
اراد ان خزيمة وابن حبان الزهري والحميدي وهما خير من المستدرك بكثير
وانطق اسناد ومنون في الخامسة الكتب المخرجة على كتاب البخاري
او كتاب مسلم لم يلزم مصنفوها فيها موافقتها في اللفاظ الحديث بينها
من غير زيادة ونقصان لكونهم رويوا تلك الاحاديث من غير جهة
البخاري ومسلم طلبا لعلوا لا سائدا ليعمل فيها بعض التفاوت في
الالفاظ وهذا كما لخرجه المؤلفون في تعارضهم المستقلة كالسند
الكبير للبيهقي وشرح السنن لا يبعد القوي في غيرهما ما قالوا به اخرج
البخاري ومسلم فلا يستفيد بذلك اكثر من البخاري ومسلم اخرج
اصل ذلك الحديث مع احتمال ان يكون بينهما تفاوت في اللفظ وربما
كان تفاوتا في بعض المعاني فقد وجدت في ذلك ما فيه بعض التوافق
من حيث المعنى وان كان لا في ذلك فليس هذا فليس لك ان تنقل حديثا
منهما وتقول هو على الوجه في كتاب البخاري او كتاب مسلم الا ان
يقابل لفظه ويكون الذي خرج قال لخرجه البخاري بهذا اللفظ لا

ن

الكتب المختلفة من الصحيحين قل مصنفهما نقلوا فيها الفاظ الصحيحين ولهذا
غير ان الجمع بين الصحيحين لا يمكن لان ليس بينهما اشتراك على زيادة ثمة
لبعض الاحاديث كما قد تناذرة فيهما نقل من لا من بعض ما عده فيه
عن الصحيحين واحدهما وهو مخطى لكونه من تلك الزيادة ان التي
لا وجود لها في واحد من الصحيحين ثم ان الشارح المذكور في كتابه
يستفاد منها فائدة واحدة هما على الاسناد والثابت الزيادة في قدس
الصحيح لما يقع فيها من الفاظ ذلك وتتمت في بعض الاحاديث
ثبتت صحته في هذه النسخ لا بها فائدة بالاسناد لثابتة في الصحيحين
او احدهما وخارجة من ذلك المخرج الثابت والعامل في انهما
فائدة ثالثة وهي تكثير طرق الحديث كيرجى ما عند الشارح في الاستخراج
مما روي عن ابيات المصنف الى كتاب البخاري مثالا لمخرج لحدوده باسائه
لنفسه من غير طريق البخاري في يجمع اسناد المصنف مع اسناد البخاري
ويشبهه ومن فقهه كالمستخرج على صحيح البخاري لا يكره الاستماع
ولا يكره الرفع في ولا يقيم الا بصحاحي والمستخرج على صحيح مسلم
لا يفي فائدة ولا يقيم انهم ولم يلزم المستخرج لفظ الكتاب لذي خرج
عليه فليدل لا يروي منها يفي الى البخاري مطلقا الا بالشرط المتقدم
وفائدة علوا لاسناد المستخرج لو روي عنه بشان طريق البخاري
لوقع انزل من طريقه لا حديث في مسند ابي داود والطحاوي
رواه ابو نعيم من طريق البخاري كان بينه وبين ابي داود اربعة
شعرات بينه وبين البخاري والبخاري وشيخه واذا رواه من غير
طريق البخاري كان بين ابي نعيم وابي داود رجلان فقط فان اس
نعيمة سمع مسندا في داود ومما بين جابر بن سماعة بن يونس بن جابر
سماعة مثله مع ان البخاري لم يرو عن اصحاب ابي داود عنه وانما علوه عنه

ولم يسمع قال السادس فان اسناد البخاري او مسلم في كتابيهما لا اسنا
المقتل لذلك الذي حكى بصحة الا لا اشكال في ما الذي روي من مسند اسنا
واحدا واكثر واغلب ما وقع ونحوه بلفظ فيه جزء وحكم به على من علمه
فقد حكم بصحة عنه مثاله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل وكذا
قال ابن عباس كل قال مجاهد كل قال عفان كل قال الفقيه كل روي
ابو هريرة كل وكذا وما اشبه ذلك من العبارات فكل ذلك حكم به على
من ذكره عنه فان قد قال ذلك ورواه عنه فلن يستجيبنا طلاق ذلك الا
اذا صح عنه ذلك نعم اذا كانت الذي علوه الحديث عنه دون الصحيحين فالحكم
بصحة يتوقف على انضال الاسناد بينه وبين الصحيحين وانما يمكن فيه
لفظ جزء وحكم مثل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كل وكذا او
عن فلان كل او في السابق عن النبي صلى الله عليه وسلم كل في كل الذي
اشبهه من الالفاظ للنسب في شيء منه حكم به بصحة ذلك عن ذكره
لان مثل هذه العبارات تشتمل في الحديث الضعيف ايضا ومع ذلك فانه
له في اننا الصحيح مشرب بصحة اصله اشعارا بوثوق به وبكره اليه
شعرات ما يتقادم من ذلك عن شرط الصحيح فليدل بوجدي في كتاب البخاري
في مواضع من زجاج الابواب دون مقاصد الكتاب وموضوعه الذي
يشعر به اسمه الذي سماه به وهو الجامع المسند الصحيح المختصر من
انور رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه في الخصة الذي
سناه رجع مطلق قوله ما اختلف في كتابه الامح وكل ذلك مطلق
فقال في نظري انما هو انما اختلف في كتابه الامح وكل ذلك مطلق
لجلالو حلف بالطلاقات ان جميع ما في كتاب البخاري مما روي عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قد صح عنه ورسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم قال لا شك به انه لا يثبت في كتابه في كتابه وكذلك

ما ذكره الشيخ ابو عبد الله الجيادي في كتابه الجمع بين الصحيحين من قوله لم
يحدث من الامية الما صحت من افصح لما في جميع ما جمعه بالصحة الا ما ذنب
الامامين فان ذلك سقا صحت الكتاب وموضوعه ويتون الابواب
بعد التراجع ونحو ما لا ت في بعضها ما ليس من ذلك قطعا مثل قول
التجارى باب ما ذكر في الخبر فيروي عن ابن عباس وجهم ومحمد بن جهم
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تخزن عورة فتقول يا ابا عبد الله ابواب
الفسق وقال ابن عمر عن ابيه عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
لم يبق ان يستحي منه بشئ قطعا ليس من شرطه ولذلك لم يورد الجيادي
في جميعه بين الصبي يحيى واعلم ذلك فانه مهم مخاف والله اعلم انهم
قال ابن خزم وما وقع في كتاب التجاري وسلم استوي حديثي فيما وقع
مع اتقائهما وحفظهما فنكر التجاري حديث شريك عن انس في الاسراء
فيلان يوحى اليه وفيه شق صدره صلى الله عليه وسلم قال ابن خزم دلالة
من شريك وذكر سلم حديث عكرمة بن عمار عن ابي نعيم عن ابن عباس
كان السامعون ينظرون الى ابي سفيان فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ثلاثا اعطينهم قال نعم قال يحيى احسن العرب واجله ام حبيبة بنت
سفيان ان زوجها قال نعم قال ابن خزم هذا حديث موضوع لا شك
في وضعه ولا فرق بين عكرمة بن عمار وقوله وذلك لا كثيرا في التجاري
وقليل في مسلم جدا ان فيهما مواضع لم يصلوها بسنا دهايا قطعا
اول اسنادهما مما يليهما وليس في مسلم سوى موضع واحد في التيمم
حديث ابن القيم من الحديث من الصحة اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم
من نخوة زجل الحديث فقال مسلم وروى الحديث بن سعد وروى
سند الى الحديث وقد اسنده التجاري عن يحيى بن كثير عن النبي قال
هذا ثوبي جففت من ربيعة عن عبد الرحمن بن عمر عن الاعرج عن عمر بن

من عثمان بن كنان واد استجاب النحوي بفتح العين لكن قال النسائي الصواب
من حديث سنان عن عمر بن الخطاب قال ولا تعلم احد تابعي لمكان ذلك
قال ابن عيبان البراء بن يحيى بن بكير رواه عن سنان بن خالد قال عن
عمر بن عثمان وعمر بن الخطاب عن سنان بن خالد بن عيسى
واكثر الروايات بسند سفيان الثوري وشعبة عن عبد الله بن عيسى
عن الزهرى عن ابي الفرج عن عمار واسفلان كثر عن عثمان بن عمار
من روايت علي بن حسين عن اسامة والاصواب روايت الجهم عن ابيه
يصح هذا المثال لا المنكر فالمثال له ما رواه استجاب السنان الاربعة
من رواية جهم بن يحيى عن ابن خزم عن ابن جهم عن الزهرى عن انس قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء وضع ثيابه قال ابو
داود وحديث سكر وانما يعرف عن ابن جهم عن زيار بن سعد عن الزهرى
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم احدث ثمانين ورق ثم القاه
قال والوجه فيه من تمام ولغيره الا هو وقال النسائي حديث غير
محموط وما قول الزمان بن عبد بن حسن عريب صحيح قاله الجري
حكمه على ظم الاسناد وقول ابي داود والنسائي اولى بالصواب
الا ان قد ورد من غير رواية جهم رواه الحاكم والبيهقي من رواية
يحيى بن المتوكل عن علي بن خزم وصححه الحاكم وضعفه البيهقي وقال هذا
شاهد ضعيف وكان البيهقي ظن ان يحيى بن المتوكل هو ابو عجيل
صاحب ربيعة الراوي عن حبيبه وهو ضعيف ليس هو بـ
واما هو هل يكنى ابا بكر ذكره ابن حبان في الثقات وقول ابن حبان
لا يعرفه لا يخرج فيه فقد روي عنه نحو من عشرة من ثقات الاسناد
فقد جهم بن عن ابن جهم وقوله في اب زكريا صحيح صالح تابع في ابي يعقوب
الحلي في كتابه بن ريشاد وقوله يخرج عنه مسلم وهو انما خرج عنه

هذه

والمناقب لا فيها حجة به مع ان الجماعة ضعفت وروى اسحق الكوسج عن
 يحيى بن معين انه ضعفه وقال ابو حبان لا حجة به وقال القتيبي لا يثاب
 عنه حجة به ورواه ابن عبد البر في رتبة الحاد في سائر الناس قال الشيخ
 الخليلي من كتب معرفة الاعتبار والمناقب والشواهد هذه الا
 سوريين ولو يثاب في نظرهم في حال الحديث جعلت فيه رواب ولا عمل
 سروي اولاً ابو حاتم ذكر طريق الاعتبار في الاشهاد مثاله ان روى
 حماد بن سلمة عن ابيه عن ابي بن سيرين عن ابي هريرة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم فيمنكر حديثي ذلك ثقة غير ابي بن سيرين
 قال فان وجدنا علمنا ان الخبر صحيح لا يرجع اليه وان لم يوجد ذلك ثقة غير ابن
 سيرين رواه عن ابي هريرة والافضل غير ابي هريرة رواه عن النبي
 صلى الله عليه وسلم في ذلك وجعل يعلل به ان الحديث اصله يرجع
 اليه والا فلا قلت لمثال المناقب ان يروي ذلك الحديث بعينه
 عن ابي بن حنبل وفي المناقب الثامنة قال لم يكن رواه احد غير ابي
 لكن رواه بعضهم عن ابن سيرين او عن ابي هريرة او رواه غير ابي هريرة عن
 ابيه رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك قد يطلق عليه اسم المناقب
 ان لم يكن يقر من المناقب الا في حسب بعد ما شهدوا بجور ان يسمي
 ذلك بالشاهد لا يسمي فان لم يرو ذلك الحديث اصله من وجه من الوجوه
 المذكورة لكن روى هذا الخبر عنه في ذلك الشاهد من غير مناقبه
 فان لم يروا فيه مناقبه حديثه لغيره فحق فيه التردد المطابق لحديث
 ونسبه عند ذلك الى روى وكما سبق فاذا قالوا في مثل هذا فقد ابرأ
 ونسبه به عن ابي هريرة عن ابن سيرين ونسبه به ابن سيرين ابي
 ونسبه به عن ابي حنبل بن سلمة كان في ذلك اشعاراً بانما روى
 المناقبان فيه نسخة اعلم انه قد دخل في باب المناقب والاستشهاد

رواية من لا يثبت حديثه وحديثه بل يكون سنده وادام الضعفاء في كتاب
 البخاري وسماه جماعة من الضعفاء ذكرهم في المناقب والشواهد وليس
 كل ضعف بصالح لذلك وحديث يقول الدارقطني وغيره في الضعفاء فلا
 يثبت له فلان وفلان لا يثبت به وقد تقدم ما للتبعية على هذا
 مثال للمناقب والشواهد روى ابن حنبل بن سيرين عن ابي عيسى عن ابي
 رباب عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لو اخذت واحداً منكم بغيرها فالتبعية ورواه ابن جرير عن عمرو
 بن عطاء قال يكرهه الدماغي فذكر لنا في الحديث البسمة عند ابن عيسى
 مثاباً وشاهداً اما المناقب فان اسامة بن زيد نابع عن عطاء وروى
 بالسناد عن اسامة عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال لا ترفعتم جلد حياً في المقبرة فاستجفاه به واثاب
 الشاهد محمد بن عبد الله بن وخطا عن ابن عباس قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ايما احاد دبر فقد طهر انتم في مثال ما عاهدت فيه
 المناقب من هذا الوجه من وجه ثبت ما رواه الترمذي عن ربيعة
 حماد بن سلمة عن ابي بن سيرين عن ابي هريرة ان ربيعة اجاب
 حبيبك هو ناسا الخارن قال الترمذي حديثه عن ربيعة لا يعرفه ربيعة الا
 سندا الا من هذا الوجه او من وجه ثبت وقد رواه الحسن بن دينار
 وهو مشرور الحديث عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال ابن عدي في الكامل
 ولا اعلم لطفاً قال عن ابن سيرين عن ابي هريرة الا الحسن بن دينار ومن حديث
 ابو عن ابن سيرين عن ابي هريرة رواه حماد بن سلمة وروى الحسن
 بن ابي حنيفة في منكر الحديث وانما من علي بن ابي حمزة عن ابي حنيفة
 ورواه ابن عيسى عن عمرو بن دينار ورواه ابن حنيفة عن عمرو بن
 رواية بن حنبل ليست رواه بن عيسى فان ابن حنبل جعله من مسند

[illegible]

وغيرهما وبنو جماعة ابو العباس بن عتق وابو علي النساب وري مع
الدارقطني وغيرهم من حفاظ عصره قال الحاكم ابو عبد الله ان امام عصره
من الشافعية بالعرف ومن حفظ الناس للفقهيات فان لفظة الشافعية
قال الدارقطني ما رايت لحفظه وكان يعرف زيات ان اللفاظ
التي قال في كتابي تجلي فيه ابو طالب الحافظ والجعابي وغيرهما
فما كان فني من روي جعلت في شريها طهوا فانه يحبه لحديثه والنا
لكن من زيات فسا في سنة من حفظه وكان زاهدا اقام اربعين سنة
لم يمت للبل ليعاني الغداة بطهارة العشاء يتقوت كل يوم بحصة حبات
توفي رابع ربيع الاخير سنة اربع وعشرين وثلاثمائة وامسا ابو نعيم
الحاجي في سنة عبد الملك بن محمد بن عبد الاستراري الفضل الحافظ
الرحال سمع الربيع بن سليمان وسليمان بن يوسف واباخامة وابا زرعة
الدارقطني وجماعة بالدارقطني ومنهم الشافعية والحنابلة والدارقطني وري
عليه بن صاعد وابو علي الحافظ وابو علي الحجاب وغيرهم قال الحاكم كان من ائمة
المسلمين وبسمعت الانساب ابا الوالد حسن بن محمد الفقيه يقول لم
يكن في عصرنا من الفقهاء لحفظ للفقهيات واذا قيل الصيانة بحسان
منه ولا يعرف من ابي ركن زيات النساب وري وقال الحافظ ابو علي
ما رايت بحسان بعد من حزمة افضل له كان يحفظ ابو قوافل وكان
يحفظ المرسل كما يحفظ بحولنا ليدموا له سنة اثنتي واربعين
وساتين ومات سنة اثنتي وعشرين وثلاثمائة وامسا ابو الوالد الفقيه
فموتنا في محمد بن احمد بن حرون بن حسان بن عبد اسد بنسب ابي العباس
بن ابي عبد الله بن عبد شمس احد ائمة الشافعية وري عن عاب بن شريح وري
عن احمد بن الحسن الصوفي وغيره بسند دونه وخلق كثيرة وغيره القاضي
ابو بكر العربي وابو طاهر بن محمد بن ابو الفضل احمد بن محمد السيماني

الصغار وغيرهم كالحاكم وقال فيه كانت اسما اهل الحديث بحراسان وان بعد
من لايت من العلماء واعبدوا له كتابا على صحيح مساه وكتاب على
سائر ما ساه في وله اخيرا رات منها ان الجماعة تفضل الحاجم احسا
والجوه من ان تكرر الصلاة بسطط الصلاة وغير ذلك كالقنوت في
جميعه رمضان قال الحاكم انا انفسن خاتمة انه تفع حسنان بن محمد
وقال انا عبد الله الملك بن محمد بن محمد بن عبد الله نفسه خاتمة انه تفع عبد
الملك بن محمد وقال انا الربيع بن نضش خاتمة انه تفع الربيع بن سليمان
وقال كان نفس خاتمة ابا خاتمة الشافعي انه تفع محمد بن ادريس بن
في ربيع الاول سنة تسع واربعين وتلكم اية عن ثنتين وسبعين
سنة وجميع ما في زيادة الثقة تسته اقول الحمد عاقبه لما سطرها
حكما الخطيب عن الجوه من الضعيف والحدوث سواء اتفاق بها حكم
ثم تاه لا وسوا غير الحكمة الثالثة ام لا وسوا او حجت نقصا من
الحكام تفتت لم يثبت فيه تلك الزيادة ام لا وسوا كان من يتحقق
او على ما ذكره قال ابن طاهر ولا خلاف في تحريك بين اهل الصنعة ان الزيادة
من الثقة مقبولة بشرط ابو بكر الصيرفي والخطيب ان يكون رايها
حافطاً وبشرط ابن الصبغة في الغرة ان لا يكون من فضل الزيادة ولما
ومن رواه ناقصا جماعة لا يجوز عليه التوجه في ان كان كل ذلك سقط
الزيادة ان كان في مجلس فان كان في مجلس كما ناخرين وعمل بها القول
الثاني لمسا لا تقبل مطلقا لمن رواها ناقصا ولا من غير حكاية
الخطيب وابن الصباغ عن قوم من اهل الحديث الثالث بها لا تقبل
من رواه ناقصا ولا تقبل من غير من الثقات حكاية الخطيب عن
فرقة من الشافعية قال في الزيادة اذ رواه ثابث بن يزيد قال قال
سمعت كل واحد منهما في مجلس قبلت الزيادة وان سمي ما في

مجلس واحد وانكرت روايته بغير زيادة في روي الزيادة فان قال كنت
نسبت الزيادة قبلت والاوجه التوقف فيها الرعا ان كانت الزيادة
مقبولة الاعراب كان الحديث متقارفا وان لم تقبله قبلت حكاية ابن
الصباغ عن بعض النكتهين الخامس ابا لا تقبل الا اذا اذات حكما السا
اما تقبل في اللفظ دون المعنى حكاية الشافعي الخطيب قال الثالث
ما يقع بين حديثين الربيع مثل زيادة لفظ في حارث بن اذركر حاسب
من زوي الحارث مثل ما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسولا الله
صلى الله عليه وسلم وحسن ركاة الفطر من رمضان على كل احد وعبدك
لوا تثنى من المسلمين وان كرايو عيسى الترمذي ان ملك تفر من راي
الثقة في زيادة قوله من الثقة لمسا بن زوي عبيد الله وابوب وعبرها
هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر دون هذه الزيادة فاخذ بها غير واحد
الامة واحتجوا بها منه الشافعي والحمد ومن اشبه ذلك حديث جعلت
لنار الارض مستحلا وحملت ترتيبها لنا طهر وافيدت الزيادة تفر بها
ابو مالك سمع من طاهر الاستحباب وسائر الروايات لفظها وحك
لنار الارض مستحلا وطهرها في مال وقتا اشبهه تشبه القسم الاول
حيث ان ما رواه الجماعة عام وما رواه النفره بالزيادة مخصوص وفي
ذلك مغايرة في الصفة ونوع من الخالصة يختلف بها الحكم وبشبه بعض
القسم الثاني من حيث انه لا منافاة بين ما قاضا زيادة الوصل مع
الارسال فان بين الوصل والارسال من الخالصة نحو ما ذكرناه ويزاد
فذلك ان الارسال نوع وارجح في الحديث فترجمه وتقدم من قبل
تقدم المرجع على التعديل وبجاءت الحرج قلح من زيادة الحكم
والزيادة هاهنا مع من وجدوا اعتراض بان كلام الترمذي ليس فيه
نفرته بتفر ملك بالزيادة وعبارته ورب حديث يستفاد الزيادة تكون

في الحديث فاما نسخة اذا كانت الزيادة من يعتمد على حفظه مثل ما روي
 مسلمة قال في الحديث قال وزاد مسلم في حديثه من المسلمين وقدره
 نسخة عن تافه مثل رواية مسلم من لا يعتمد على حفظه اذ قد يذكر
 القدر من مسلم مطلقا وانما قيل بتفصيل الحفظ كمثل ان نسخة
 رواه غيره من تافه من لا يعتمد على حفظه فاسقط المصنف كلامه
 وعلم كل نسخة من تلك لم ينفرد به من الزيادة بل تالعه عليها جماعة
 من الثقات ابن عمر بن تافه والصحاح بن عمن وكثير من فرق ويوش
 بن يزيد والمعاوية بن اسماعيل وعبد الله بن عمر الجري والحفظ في زيادتها
 عن اخيه عبد الله بن عمر الجري وعبد الله بن تافه فاسار رواية ابن
 عمر بن تافه فاخرجها البخاري في صحيحه من رواية اسماعيل بن جعفر
 عن عمر بن تافه عن اخيه عبد الله بن تافه في صحيحه من رواية البخاري بن عمن
 فاخرجها مساهم في صحيحه من رواية بن ابى ذر بن ابى الصالح عن
 تافه وقال فيه ايضا من المسلمين واما رواية كثير بن زيد فاخرجها
 الدارقطني في مستدركه والحاكم في المستدرک من رواية الليث بن سعد
 عن كثير بن زيد عن تافه فقال فيها ايضا من المسلمين قال الحاكم صحيح
 علي بن شريك بن ابى ذر فاخرجها البخاري في صحيحه ورواه ابو حاتم
 واما رواية بن نسي بن زيد فاخرجها ابو جعفر الطحاوي في بيان
 الشك من رواية يحيى بن ابي بن نسي بن زيد بن انا فاذن عنه وذكر
 فيه ايضا من المسلمين واما رواية المعالي بن اسماعيل فاخرجها ابن حبان
 في صحيحه والدارقطني في مستدركه من رواية ابرطالة بن مسدد عن المعالي
 بن اسماعيل عن تافه فقال عن كل مساهم ابرطالة وثقة يحيى بن معين
 وغيرهما والمعاوية بن ابرطالة بن مسدد بن يحيى بن معين
 عن ابرطالة وذكره ابن حبان في الثقات فاسار رواية عبد الله بن عمر فاخرجها

الدرج

الدارقطني من روايته مرفوع وعبد الله بن حبيب بن ابي حنيفة عن عبد الله بن
 عمر بن تافه فقال فيه عن كل مساهم ورواه ابو محمد بن الجارود في السنن في فرق
 ليهن وبن مسلمة رواه من طريق ابن عصب قال حدثنا عبد الله بن
 عمر وملك وقال فيه من المسلمين وقوله من امثلة ذلك وجعلت ترتيبها
 كما طهر لا نفرد ابو ملك به والذي نفرد به ابو ملك ثرية الارض كما عوفي مسلم بن
 مروان الى ملك الامم يحيى بن زبيدة عن حذيفة واخر عن عبد المص باه بحملات
 يريد بالثنية الارض نفسها لا التراب فلا ينبغي زيادته ولا تخالفه في اطلاق في
 سائر الروايات والجواب ان بعض طريقة التخرج التراب كما لا يراد به
 البصري وجعل ترابها كما طهر ولا ولم يذكر المص حذ من حذيفة وقد وردت هذه
 اللفظة ايضا في مسند احمد بن حنبل من رواية محمد بن عوف عن محمد بن علي
 الاكبر له سمع غياث بن ابي طالب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اعطيت عالم يسطر اخذ من الدنيا الحديث وبه جعل التراب لي طهورا سنة
 حسن ومرواه ايضا البيهقي من هذا الوجه قال النوع السابع عشر
 معرفة الايراد وقد سبق بيان المهم من هذا النوع في الانواع التي تلي قبله
 لكن اوردته لترجمة كما افرد الحاكم ابو عبيد الله ولما يقتضيه فتقول الايراد
 منقسم الى ما هو فرد مطلقا وما هو فرد بالنسبة الى جهة خاصة اما الاول
 فهو ينفرد به واحد من كل الحد وقد سبق قسمه واحكامه قريبا واما الثاني
 وهو ما هو فرد بالنسبة لثلاثا ينفرد به ثقتان كل ثقتين حكمه قريب من القسم
 الاول ومثلهما يقال فيه عند حديث نفرد به اهل مكة او نفرد به اهل الشام
 او اهل الكوفة او اهل بيسان عن غيرهم ولم يرو عنه فلا غير فلا ان كان
 مرويا عن وجوده عن غير فلا ان نفرد به القريون عن المدنيين والاسانيد
 عن المكين وما اشبه ذلك وليسنا نطول بما مثله ذلك فانه مفهوم دونها
 وليس في تبيين علمنا يقتضي الحكم بضعف الحديث الا ان يطلق قائل قوله نفرد

به اهل مكة او تعرفه به البحر يرون عن المدنيين او نحو ذلك على ما يروونه الا انه
من اهل مكة او واحد من البحر يرون وعنه ويضيفه اليهم كما يضاف فعل الى
من القليلة اليها مجازا ولا يفعل هذا الحاكم فيها عن فيه فيكون الحاكم في عايشا
سبق في القسم الاول انتهى لانه لم يذكر المصنف ذلك لانه لم يثبت في الروايات
يكون لم يرو عنه عن فلان الا انه يشاروا اجماعا السنن الاربعة من طريق سفيان
بن عيينة عن ابي ايوب بن داود وعن ابنه بكر بن وايل عن الزهري عن انس بن مالك عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولم يرو عنه غيره بسويق وعنه قال الزهري عن جابر بن عبد الله عن
وقال ابن ابي عمير في طريقه عن ابنه بكر بن وايل عن ابي داود ورواه
بروه عنه غير سفيان بن عيينة انتهى فلا يروى عنه غيره واياه عن ابنه بكر بن وايل
مطلقا فقد ذكر الدارقطني في العلل انه رواه محمد بن الصلت التوري عن
ابن عيينة عن زيار بن سمير عن الزهري قال ولم يرو عنه غيره والحفظ عن ابن عيينة
عن وايل بن ابي عمير ورواه جماعة عن ابن عيينة عن الزهري عن جابر بن عبد الله عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في السنة السادسة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ
في الصبح والفطر بمكان واقرئت الساعة رواته مسلم فاحصا السنن من
روايات غيره بن سعد الحارثي عن عيسى بن عبيد الله عن ابي واقد الليثي عن
النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث لم يرو عنه الحارثي الثقات الا انه قال
الشيخ علا الدين الترمذي في مدارج عليا واحترضا لثقة عمار رواه الدارقطني
من رواه ابن عيينة عن خلاوي بن زيد عن الزهري عن عروة عن عائشة عن
النبي صلى الله عليه وسلم وانما خمسة ضعفه الجرمود ومثاله ما انفرد به
اهل مكة ما رواه ابو داود وعنه ابي الوليد الطيالسي عن عمار عن قتادة
عن ابي نصر عن ابي سعيد قال امة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نقرا
بفاعة الكتاب فيما نيسر قال الحاكم نفرد به في الامر في اهل البصرة من اول
الاسناد الى اخيه ولم يشركه في هذا اللفظ نسواهم ونحو حديث عبيد الله بن ربيعة

في صفة وصور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمع به من غير فضل بل
رواه مسلم وابو داود والترمذي قال الحاكم هذا حديث ضعيف نفرد به اهل
مكة ولم يشركه فيها غيره ومثاله الا انه يطاق في قوله الى اخره ما تقدم في
المسكن من روايته ابو بكر بن حنبل عن عروة عن ابيه عن عائشة من روى عن اهل البصرة
بالبحر الحديث قال الحاكم هو من اهل البصرة عن المدنيين عن المدنيين نفرد به ابو بكر بن حنبل
عن عروة عن حفص بن ابراهيم عن ابي بكر بن حنبل عن عروة عن ابيه عن عائشة من روى عن اهل البصرة
عن حفص بن ابراهيم عن ابي بكر بن حنبل عن عروة عن ابيه عن عائشة من روى عن اهل البصرة
في قوله في باب ليقاسن العلل في العلل لامة واعلم اهل العربية واللفظ اعلم ان
معرفة علل الحديث من اجل علوم الحديث وادائها وادائها في ما يطالع عليها من الخط
والفهم الثابت وهي عبارة عن السبب في خصة غامضة فاحتمل في هذا من العلل هو
الذي اطلع فيه عليا على تقدم في صحة مع ان ظن السلامة منها وبطيرة ذلك
الى الاسناد والدين رجاله ثقات الجامع شروط الصحة من حيث الظن ويستعان
على اركانها بنقد الروايات بخلاف غيره لم مع رايه يضمن الى ذلك نفسه بهذا الشا
على ارسال الى الوصول او وقفي المرفوع او دخول حديث في حديث او وجه واحد
تغيرت له حيث يغلب على ظنه ذلك في الحكم به او يروى فيسوق فيه وكل ذلك
منازع من الحكم بوجه ما وجد ذلك فيه كثيرا ما يعللون الوصول بالمرسل مثل
ان حديثي با سندا وموصول وحيث انما سندا ومنقطع قوي من السناد
الوصول والحديث شملت كتب علل الحديث على جميع طرقه قال الخطيب ابو بكر
السبيل الى معرفة علل الحديث ان يحكم بين طرقه وينظر في احوال رواياته وينظر
مكا يفهم من الحفظ ومنه تفهم في الانفاق والاضطراب وروى عن علي بن
الذي قال الهادي انما جمع طرقه في تبين خطاؤه وقد تقع الدلالة في اسناد
الحديث وهو الاكثر وقد تقع في منه ما يقع في الاسناد وقد تقدم في
صحة الاسناد والتميز جميعا كتابا في القبول بالاسناد والوقف وقد تقدم

في صحة الاسماء وخاصة من غير فوج في صحة المتن فمن امثلة ما وقعت العلة في
 اسما منه من فوج في المتن ما رواه يعقوب بن عبيد عن سعد بن الشمر عن عمر بن دينار
 عن ابي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيهقي بالخيار ما لم يثبت في الحديث
 فهذا اسناد متصل بقول العلة عن العدل وهو مغلط غير صحيح والمتن على
 كل حال صحيح والعلة في قوله عن عمر بن دينار ما هو عن عبيد بن دينار
 عن ابي عمر ما رواه الامير من اصحاب سعد بن عبيد بن عبيد وعبدل
 عن عبيد بن دينار بن عمرو بن دينار وكلاهما ثقة ثبات العلة في المتن
 ما انفرد به في حديثه من النص في اللفظ المصحح يعني قراءة تسمية الرحمن
 الرقيم فعدل قوله رواية اللفظ المذكور لما رواه الاكثرين انما قالوا به فكانوا
 يستخرجون القراءة بالجد من رب العالمين من غير تفريق للذكر بالجملة وهو لا ي
 اتفق التجاري وسلم على الجرح في الصحيح ومروى ان ذكره باللفظ المذكور
 رواه باللفظ الذي وقع له ففهم من قوله كانوا يستخرجون بالجد انهم كانوا لا
 يعملون في قراءة علم ما هم واخطا لان معناه ان السورة التي كانوا يغتمون
 بها من السورة التي كانت في ذلك الوقت في ذلك الوقت في ذلك الوقت
 ان ثبت عن ائمة السلف عن الافتتاح بالتسمية فذكر انه لا يحفظ فيه شيئا
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء اعلم انه قد روى اسم العلة على
 غير ما ذكرناه مما في الاسناد القاصد في الحديث المخرج من عان الصحة الحال
 الضعيفة المناقضة من العمل به علم ما هو مقتضى لفظ العلة في الاصل ولذا لا
 خلاف في كتب علي الحديث الكثير من الجرح بالكذب والفضلة وسو الحفظ وهو
 قوله من انواع الجرح وسبب التسمية في السجدة من علي الحديث ثم ان بعضهم
 اطلق اسم العلة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف بخوارسان من اهل
 الحديث الذين ارسنوا ثقة بالصابط حتى قال من اسما الصحيح ما
 هو صحيح مطلقا كما قال بعضهم من الصحيح ما هو صحيح شاذ انتهى

قوله ان لفظه معلول لم يرد له عند اهل العربية واللفظ ونسب عليه ذلك
 النووي وجعله لفظا اعترض عليه بانه قد حكاهما عن اهل اللغة من جهة فطر
 فيما حكاه الليالي والجوهري والمطرب في المقرب وجوابه انه لا شك في ضعفه وان كان
 ابن الفوطي ذكره في الافعال فقد ذكره غير واحد من اهل اللغة كابن سيديك والمري
 وغيرهما قال صاحب المحكم واستعمل ابو اسحق ولفظ المعلول في التقارب من الروي
 المتكلمون يستعملون لفظه المعلول في مثل هذا كثير وبالجملة فليست منها على
 ثقة ولا تلج لان المعروف في اللغة انه فهو معلول اليه الا ان يكون له ما ذهب
 اليه يسوي من قوله مجنون ومسلولان انما جاء على وجهه وسئلته فان لم
 يستعمل في الكلام استغنى عنهما بافعلت واذ قالوا جن وسأل جعل منه
 الجنون والسئل كما قالوه في جرح وروى في ذكره الجرح في ذكره القوام
 والاحسن ان يقال فمعلول باللام وحذف لامه لان ما كان في الضمات
 الذي باللامين يستعمل اهل اللغة بمعنى الهاء بالفتح ويشغله من تقييل الصبي
 باللفظ فاما باللام والحذف فهو كثير كقول المحدثين لعل فلان بكلا وقياسه
 فعل في المحكم لعله انه فهو معلول في الجوهري لا افعال اذ هي اصالة فعلية
 تسع التفسير بالمعلول وجد في كلام كثير من المحدثين كالمحدثين والرافضة
 وابي احمد بن علي والمهاكم وابي يعقوب الخليلي وفي الحديث الذي يصح ان يكون
 مثالا لما وقعت العلة فيه رواه الترمذي وحسنه وصححه وان جازا والمهاكم
 وصححه من رواية جرح موسى بن عيسى عن سفيان بن ابي صالح عن ابي حنيفة
 مر فوعا فجلس فذكر به لفظ الحديث قال الهاكم في علوم الحديث هذا حديث من
 تأمله لم يشك ان من شرط الصحيح ولة علة فاحسن ثم روي ان سفيان جازا
 التجاري فسأله عن علة فقال هذا حديث لا اعلم في الدنيا في علم الباقين
 غير علم الحديث الواحد لا انه معلول عند ثناء موسى بن اسماعيل ثناء
 وصيب ثناء سفيان بن عوف بن عبيد الله قوله قال التجاري هذا اول فاته لا تترك

لوسى بن عتبة سمعا من سميل فقام اليه مسلم وقيل ياء هاكل اعل الحام
 في علوم الحديث هذا الحديث بهذه الحكاية والغالبي علي الظن عدم صحتها
 فان راويها عن مسلم احمد بن احمد والقصار مستكلم فيه وببعدان الخاري
 بقوله لا اعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث مع الله قد ورد من حديث
 جماعة من الصحابة غير أبي هريرة وعمر بن الخطاب والاسلمي ولا في بن خزيمة
 وجابر بن مطعم والمزني بن العوام وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن
 عمر وابن عباس بن مالك والسابي بن زيد وما يشبهه من غيرهم قوله
 ومثلا للغة في التي ما انفرد مسلم باخرجه اعترض عليه بالندة قال
 ذلك ما خرج به لغيره من طريقه فكيف جعل ما انفرد به ضعيفا
 وايضا فان لم يبين من اعلمه حتى ينظر فيه وهو من اهل العلم وما محله مع ان ابن
 الجوزي قال ان الامة اتفقوا على صحة الجواب ان هذا من اهل الحديث ليس
 التي استثنى ما مسلم بقوله نسوي لغيره بسيرة كلهم عليها يعني اهل العلم الحقا
 كالتا رقطي وغيره وقد اعلم الشافعي والدارقطني والبيهقي وابن عبد البر
 وغيرهم من الحفاظ وعجالة الشافعي بن شرطه فان قال قائل قد ورد عن مالك
 ابن روي مالك عن ابي حميد عن انس قال صلى الله عليه وسلم في يوم من الايام
 كان لا يقرأ البسملة الرحمن الرحيم قبل له خالفه سفيت بن عيينة والفرار بن
 والشافعي وعبد الله بن عيسى وسبعة او ثمانية موثقين في مخالفتهم له وقال
 والعدد ذلك من الحفاظ اول من وجدته رجح روايتهم عارفاه عن سفيت
 عن ايوب عن قتادة عن انس قال كانت النبي صلى الله عليه وسلم ياتي
 بكر وعمر فيستحيون القراءة بالحمد رب العالمين قال الشافعي يعني يردد
 بقرآن القرآن قبل ما يقرأ بعد ما ولا يعني انهم يرددون البسملة الرحمن الرحيم
 وحكاك الزمكاني عن الشافعي معناه انهم كانوا يرددون القراءة
 الكتاب قبل السورة انهم كانوا لا يسمون وقد حرج الدارقطني وهذا

صحيح قال والمحفوظ عن قتادة وغيره عن انس انه كانوا يستفتحون بالحمد
 رب العالمين ليس فيه تعرض للثب المسئلة وقال البيهقي اكثر اصحاب قتادة
 وزوه عنه كذا في ذلك وحكاك رواه اشعيا بن عيسى ابن طلحة وثابت البناني
 عن انس وقال ابو عبد البر في الاستدراك اختلف عليهما في لفظه خلافا
 كثير منطهر بامتنان فاما منهم من يقول صليت خلف رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وابوبكر وعمر ومنهم من قال يذكرونهم ومنهم من لا يذكر فكانوا لا يرددون
 المسئلة ومنهم من قال فكانوا لا يحمدون بها وقال كثير منهم فكانوا
 يقتضون القراءة بالحمد رب العالمين في قال بعضهم كانوا يحمدون بالمسئلة
 وقال بعضهم كانوا يرددون بسم الله الرحمن الرحيم قال وهذا اضطراب لا
 تقوم معه جهة للذي يقرأ البسملة الرحمن الرحيم ولا الذي لا يقرأها لكنه قال ان
 كتاب لا تتضاف بعد ان رواه من رواية ابوب وشعبة وجماعة المستوفين
 وشيبان بن عبد الرحمن وسعيد بن ابي عروة وابي عوانة وما لاحظوا هذا
 فتادة ليس في روايتهم هذا الحديث ما يوجب سقوط بسم الله الرحمن الرحيم
 من اول فاتحة الكتاب اه فكيف يقول ابن الجوزي ان الامة اتفقوا على صحة
 وجه فلا يرد من بيان غلط الرواية التي فيها في المسئلة وقد ذكر في حديث
 انس من ثلثة طرق وهي رواية حميد بن انس ورواية قتادة عن انس ورواية
 اسحق بن حميد الله بن ابي طلحة عن انس فاما رواية حميد فقد تقدمت ملك
 واما في الموطا فانه ان الشافعي مكمل فيها الخلف سبعة او ثمانية من شيوخ
 للدارقطني ذلك وايضا فقد ذكر عبد البر في كتابه لا يضاف ما يقتضي انقطاعه
 بين حميد وانس فقال ويقولون ان اكثر رواية حميد عن انس انه سمعها
 من قتادة وثابت عن انس وقد ورد التبرجج بذكر قتادة بينهم فصار رواه
 ابن الجوزي عن حميد عن قتادة عن انس قالت رواية حميد في روايت فتادة فلما
 ورواية قتادة فاما مسلم في صحيحه من رواية الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي

صحيح قال والمحفوظ عن قتادة وغيره عن انس انه كانوا يستفتحون بالحمد
 رب العالمين ليس فيه تعرض للثب المسئلة وقال البيهقي اكثر اصحاب قتادة
 وزوه عنه كذا في ذلك وحكاك رواه اشعيا بن عيسى ابن طلحة وثابت البناني
 عن انس وقال ابو عبد البر في الاستدراك اختلف عليهما في لفظه خلافا
 كثير منطهر بامتنان فاما منهم من يقول صليت خلف رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وابوبكر وعمر ومنهم من قال يذكرونهم ومنهم من لا يذكر فكانوا لا يرددون
 المسئلة ومنهم من قال فكانوا لا يحمدون بها وقال كثير منهم فكانوا
 يقتضون القراءة بالحمد رب العالمين في قال بعضهم كانوا يحمدون بالمسئلة
 وقال بعضهم كانوا يرددون بسم الله الرحمن الرحيم قال وهذا اضطراب لا
 تقوم معه جهة للذي يقرأ البسملة الرحمن الرحيم ولا الذي لا يقرأها لكنه قال ان
 كتاب لا تتضاف بعد ان رواه من رواية ابوب وشعبة وجماعة المستوفين
 وشيبان بن عبد الرحمن وسعيد بن ابي عروة وابي عوانة وما لاحظوا هذا
 فتادة ليس في روايتهم هذا الحديث ما يوجب سقوط بسم الله الرحمن الرحيم
 من اول فاتحة الكتاب اه فكيف يقول ابن الجوزي ان الامة اتفقوا على صحة
 وجه فلا يرد من بيان غلط الرواية التي فيها في المسئلة وقد ذكر في حديث
 انس من ثلثة طرق وهي رواية حميد بن انس ورواية قتادة عن انس ورواية
 اسحق بن حميد الله بن ابي طلحة عن انس فاما رواية حميد فقد تقدمت ملك
 واما في الموطا فانه ان الشافعي مكمل فيها الخلف سبعة او ثمانية من شيوخ
 للدارقطني ذلك وايضا فقد ذكر عبد البر في كتابه لا يضاف ما يقتضي انقطاعه
 بين حميد وانس فقال ويقولون ان اكثر رواية حميد عن انس انه سمعها
 من قتادة وثابت عن انس وقد ورد التبرجج بذكر قتادة بينهم فصار رواه
 ابن الجوزي عن حميد عن قتادة عن انس قالت رواية حميد في روايت فتادة فلما
 ورواية قتادة فاما مسلم في صحيحه من رواية الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي

وايه فلا يلزم من كونه ليس في واحد من الصحيحين ان يكون غير صحيح لانهما
 لم يستوعبا الخراج كل صحيح مع ان حديث ابي سلمة خرج من الترمذي الصحيح
 في نسخة في صحيحه من رواية ابي سلمة شعير بن زيد قال سالت ابا
 بن ملك اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتح بالماء يد رب
 العالمين او ليس به الرحمن الرحيم فقال انك لتسألني عن شي ما احفظه وما سأل
 لي عن احد قبله قال المار فطن هذا سناد صحيح وقال الميهني في المعرفة
 فيه دلالة على ما قاله الشافعي فان ابا ابن الجوزي ان ما في الصحيحين تقدم
 على ما في غيرهما عند الشافعي فاجاب ان ذلك ان لم يكن الحق فاذ امكن
 فالعمل بها او هذا قد عمل بعض الحفاظ حديث الصحيحين على ان المراد به
 ابتداء الطائفة لا نفي بسنده وحمل هذا على نفسه ما قلنا من رايه انما
 يرجع بما في احد الصحيحين على غيرهما اذا كانت ما في احد جملة بضعف وهذا
 قد ضعف حديث ابي اسحق بعد ذلك الاتصال فان فتارة كتبت في الاول في قوله
 الشافعي خطأ الراوي في فهمه واعلم اني عبد البر بالاضطراب وقد نقله
 جميع ذلك وقوله في ان بعضهم اطلق اسم العلة الشاربه الى ابي يونس
 الخليلي فانه قال في كتاب الارشاد والاحاديث على اقسام كثيرة صحيح
 متفق عليه وصحيح معلول وصحيح مختلف فيه ثم مثل الصحيح القلبي حديث
 رواه ابراهيم بن حنبلان والتميم بن عبد السلام عن ملك عن محمد بن عجلان
 عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمسلم لا طعاب
 وشرا به ورواه ابي حنبلان في كتابه في الموطأ عن ملك قال بلغنا عن ابي
 هريرة قال قال الخليلي فقد صا والحدثن يقين الاسناد وصحاحا يعتمد
 عليه وهذا من الصحيحين البان حتى ظهرت قالا وكان ملكا رسول احاديث لا يدين
 اسنادها واذا استقصى من يتجاسر بالسبالة بما احاط به الى الاسناد فانتهى
 قال النوع التاسع عشر معرفة المضطرب من الحديث عواله في مختلف

الرواية

الرواية فيه فيرويه بعضهم على وجه وبعضهم على وجه آخر مخالفا له
 وانما سمع مضطربا اذا تساوت الروايات اما اذا ترجحت احداها حدث
 لانها ومهما الاخرى بان يكون روايا حافظا واكثر صحة للمروي عنه او غير
 ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة فالحكم للرجح ولا يطلق عليه وصف
 المضطرب والاله حكمه شح قد يقع الاضطراب في متن الحديث وقد يقع في الاله
 سناد وقد يقع ذلك من راو واحد وقد يقع ذلك من راو واحد وقد يقع
 في رواة له جماعة ولا اضطراب بوجوب ضعف الحديث لا شعارة به ان لم ينطبق
 قن اثنته ما رواه عن اسماعيل بن ابيه عن ابي عمرو بن محمد بن حرب عن جده
 حديث عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المصباح المبحر
 عسا ينصها بن يدرية فلنخط خطا فرواه بشر بن المفضل وروح بن
 القسمة عن اسماعيل بن عاكف ورواه سفيان الثوري عنه عن ابي عمرو بن حرب
 عن ابيه عن ابي هريرة ورواه وهيب وعبد الوارث عن اسماعيل بن ابي عمرو
 لا حديث عن جده حديث وقال عبد الرازي عن النجاشي سمع اسماعيل بن
 حديث بن عمار عن ابي هريرة وفيه الاضطراب اكثر مما ذكرناه امر اخر من
 عليه بانه قال اذا ترجحت احاديث الروايتين على الاخرى فانه يعمل بها
 ولا يسمي مضطربا وهذا ترجحت احاديث الروايتين وترجحت رواية سفيان لانه
 الحفظ ممن ذكر وايضا فان الحكم وغيره صحيح الحديث في الجواب وان كان
 سفيان الحفظ الا انه نفرد به بقوله ابي عمرو بن حرب عن ابيه واكثر الرواة
 يقولون عن جده وهم بشر بن المفضل وروح بن القسمة وروحي بن خالد
 وعبد الوارث بن سعيد وهم من امه البصريين وثقاتهم ووافقتهم
 عليه ذلك من حفاظ الكوفيين سفيان بن عيينة فترجى قوله للكثرة ولان
 اسماعيل بن ابيه مكى وان عيينة اقام بمكة وخالف الكوفيين جميعا وهو
 مكى ومولاه خالد بن سعيد الامدني واسماعيل بن ابيه هوى بن عمرو بن سعيد

الامري المذكور فنفقني ذلك ترجيح روايته فتعارضت الوجوه المقضية
للمرجح وانضم اليه هذا لانه راوا الحدثن وهو شيخ السماعين اسم
فانه يزعم عنه غير مع هذا الخلاف في اسمه واسم ابيه وهو ابو زيد عن ابيه
جده او هو نفسه عن ابيه وهو وقال سيف بن عبيدة لم يجد شيئا يشدده
هذا الحديث ولم يجز الامن هذا الوجه حكاه ابو داود وعنه وضعفه ايضا لاما
الشافعي والبرقي وضعفاه وليمن تصحيح الحاكم له لا اضطرابه وجهالة
روايته قال النووي في الخلاصة ضعفه الحافظ لا اضطرابه وقوله في
رواية حميد بن الاسود عن ابيه فيه نظر والدي قاله حميد عن جده حماد
ابن ماجة قال ثنا بكر بن خلف بن بشر بن عميد بن الاسود
وحديثنا عن ابي عمارة بن خالد بن اسف بن عبيدة عن اسماعيل بن اسم
عن ابي عمرو ومحمد بن حرب عن جده حرب بن اسف بن عبيدة عن اسماعيل بن اسم
ولكن المصنف اعتمد عليه رواية ابيه بن فقيها عن ابيه في حديثه ان يكون
قد اختلف فيه عليا حميد بن قوله عن ابيه او عن جده او يكون ابي ماجة اعتمد
حملا روايته ولم يبين الاختلاف بينهما عليا انه قد اختلف فيه ايضا علي
سفيان كما سياتي قوله وفيه من الاضطراب اكثر ولم يبينه من ذلك
ما رواه ايضا عن اسماعيل بن اسم سفيان بن عبيدة فاختلط عليه فيه
فرواه حميد بن سلام التميمي عن سفيان بن عبيدة كرواية بشر بن روح
المعشومي وهكذا رواه علي بن المديني عنه في رواه البخاري عنه في
غير الصحيح ورواه مسدد عن سفيان بن عبيدة كرواية سفيان الثوري التميمي
وزواه الشافعي والبيهقي عن ابي عبيدة عن اسماعيل بن ابي محمد بن عمرو
بن حرب عن جده حرب بن العبد بن ورواه عمار بن خالد عن ابي عبيدة
فقال عن ابي عمرو بن حرب بن سليم ورواه ابن ماجة عن عمار بن خالد وقد تقدم
واختلف فيه ايضا علي بن المديني فرواه البخاري في غير الصحيح عنه

في الخبر

عن ابي عبيدة كما تقدم ورواه ابو داود ومحمد بن يحيى في دارس عن ابي المديني
ابن عبيدة عن اسماعيل بن ابي محمد بن عمرو بن حرب عن جده حرب بن ابي ماجة
ورواه ايضا واب بن عبيدة عن اسماعيل بن اسم عن ابي عمرو بن محمد بن جده
حرب بن سفيان بن ابي ماجة عن ابي ماجة عن ابي ماجة عن ابي ماجة عن ابي ماجة
ابن عبيدة ورواه ابن عبيدة نفسه ايضا في روايته في ماجة لانه قال ابي سليم
كما تقدم ولم يخل الصل للاضطراب ابي في الحديث ومثاله حديثه فاطمة بنت
قيس قالت سألت ابا سبيل النبي صلى الله عليه وسلم عن الزكاة فقال انك
المال الحساس الزكاة فهذا حديث قد اضطرب لفظه ومعناه فرواه الترمذي
صا كما من رواية شريك بن ابي حمزة عن الشعبي عن فاطمة ورواه ابن ماجة
هذا الوجه بلفظك في المال حق سوى الزكاة فهذا احتمال لا يقبل التأويل
وقوله لا يبيحني انه لا يحفظ لهذا اللفظ الثاني اسناد معاصر من رواه
ابن ماجة قاله النوع العشرون معرفة المخرج في الحديث
وهو اقسام منها ما ادرج في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من كلام
بعض رواة ما لا يذكر في الصحيح او من بعد عقوب ما روي عن الحديث كلاما من
عند نفسه فرواه من بعد موصولا بالحديث غير فاصل بينهما يذكر قابله
يلقب الامر فيه بما لا يعلم حقيقة الحال ويتوهم ان الجميع عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومن امثلة المشهورة ما روي في التمهيد عن ابي عبيدة
في حديثه معاوية بن الحسن بن الجهم عن جده عن علي بن عبيد الله بن
مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه التمهيد في الصلاة فقال
قل التحيات لله فذكر التمهيد وفي اخره شهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا رسول الله فاذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك ان شئت
ان تقوم فقم وان شئت ان تعبد فاعبد هكذا رواه ابو جهم عن الحسن
بن ابي داود في الحديث قوله فاذا قلت هذا والمنا هذا من كلام مسعود لانه

كلما رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن الذين لم يبلغوا عليه ان الثقة عند
الرجل بن ثابت بن ثوبان رواه عن رواية الحسن بن الحسن بن ترك ذكر هذا الكلام
في الخبر الحديث مع اتفاق كل من روي القصة عن علي بن عيسى عن ابن مسعود
عنه ذلك ورواه شعبة عن ابن خزيمة ففصله ايضا ومن قسما للدرج
ان يكون من الحديث عند الراوي له باسناد الاطراف منه فانه عند
سناد ثبات فيدرج من رواه عنه علي بن الاسناد الاول ويجوز في الاسناد
الثاني ويروي جميعه بالاسناد الاول فانه حديث ابن عيسى ونايل
بن قدامة عن عاصم بن طليب عن ابيه عن وايل بن حجر في صفة صلاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم في قوله انه جاني الشاة ثم يرفعون ايديهم من تحت
الثياب والصواب رواية من روي عن عاصم بن طليب بهذا الاسناد
صفة الصلاة خاصة وفضل ذكر مرفوع الابدعي عنه فرواه عن عاصم بن عبد
الحساب بن وايل عن بعض اهلته عن وايل بن حجر ومنها ان يدرج في الحديث
بعض من حديث اخر مما لا يدرج في الاسناد مثله رواية عن
بن ابي مريم عن الزهري عن ما لا يعنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تشاغلوا ولا تخاسروا ولا تذايروا ولا تناسقوا الحديث فقل له
لا تناسقوا ادرجه بن ابي مريم من حديث اخر رواه ما لا يعنى ان الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة فله لا تخسروا ولا تناسقوا ولا تشاغلوا ولا
سددوا ومنها ان يروي الراوي حديثا عن جماعة بينهم اختلاف في اسناد
فلا يدرج في الاختلاف بل يدرج روايتهم عليا لانفاق مثاله رواية
عبد الرحمن بن مهدي في حديث عن كثير العدي عن الثوري عن منصور ولا
عن وايل عن واحد بن عاصم عن وايل بن عكر عن شرجيل عن ابن مسعود قلت
يا رسول الله اني اذنب اعظم الحديث ولا اصل انما رواه عن ابي وايل
عن عبد الله بن عبد الرحمن بن شرجيل انه لا يجوز تعدي من الادراج الذي

ذكر وهذا النوع من الخطب كتابه المرسوم بالفضل للوصل المذبح في النقل
فشيخ وكفى اما الحديث الاول رواه ابو داود وقال حدثنا عبد الله بن
محمد البجلي قال حدثنا زهير قال حدثنا الحسن بن الحسن انقسم
بن محمد قال اخذ علمه يد محمد بن عبد الله بن مسعود ففعلنا التثنية
رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيد عبد الله بن مسعود ففعلنا التثنية
في الصلاة قال فذكر مثل حديث الاعشى اذا قلت هذا قد قضيت صلاتك ان
ثبت ان تقوم فقم وان شئت ان تقعد فاقعد وصله زهير بالحديث
المرفوع والصواب انه مدرج وان من كلام بن مسعود كما قاله الحاكم
وابيه في وقال النووي في الخلاصة اتفق الحفاظ على انها مدرجة وفي المختلف
على زهير فيه رواه النجاشي وابو النظر هاشم بن القاسم وموسى بن داود
الضبي والحديث عند بن بوشل اليربوعي وعبد بن الجود وكثير النجاشي
وهما ضم بن علي وابو داود الطيالسي وكثير بن ابي بكر الكرماني ومالك
بن اسماعيل النهدي عنه هكذا مدرجا ورواه شعبة بن سوار عنه ففصله
ويعنى انه من قول عبد الله اذا قلت ذلك فقد قضيت ما علي من الصلاة فان
ثبت ان تقوم فقم وان شئت ان تقعد فاقعد رواه الدارقطني ونايل
شعبة ثقة وقد فصل الخبر الحديث جعله من قول بن مسعود وهو اصح من
رواية من ادرج ونوله اشبه بالصواب اعترض علي عقيب ما روي
من الحديث مع ان المدرج قد يكون عقبه كما مثل هو كما مثل وعوا الاكثر وقد يكون
في اوله وقد يكون في وسطه مثال ما وصل باوله وهو مدرج ما رواه
الخطيب من رواية ابي نضر وشعبة بن ربيعة عن شعبة عن محمد بن زياد عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسفوا الوضوء ولا
عقاب من النار فقل ما سبفوا الوضوء من قول ابي هريرة وصل بالحديث
باوله كذا رواه البخاري في صحيحه عن ادم بن ابي اسحق عن شعبة عن محمد بن

ذيا عن ابي بصير قال لا ينبغي الوضوء فان ابا القاسم صلي الله عليه وسلم قال
 ويل للعقاب من النار قال الخطيب رحمه الله في طريقه من ابي بصير
 سوارث روايتهما هذا الحديث عن شعبة عن ابي بصير قال لا ينبغي
 الوضوء كلام ابي بصير وقوله ويل للعقاب من النار كلام النبي صلي الله عليه
 وسلم وقدر رواه ابو داود والطبراني ورواه ابن جرير وقاد من ابا بصير وعاصم
 بن علي وعلي بن الجعد وعنده روى عنه يزيد بن ربيع والشعبي وشميل
 وكيع وعيسى بن يونس ومعاذ بن معاذ كلهم عن شعبة وجعلوا الكلام لا
 ولان قوله ابي بصير وكلامه الثاني مرفوعا في رواية الطبراني وحماد بن
 ويل للعقاب من النار ومثال الدرر في وسط الحديث ما رواه الدارقطني
 في مسنده من رواية عبد الحميد بن جعفر عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي بصير عن
 صفوان قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول لمن سئل ذكره ان
 ثيبا ورد فله ينسب منا قال الدارقطني كذا رواه عبد الحميد بن هشام
 ووجه في ذكره لا ينبغي والرفع والوجه في ذلك حديث بسرة والحفوفان ذلك
 من قوله رفع غير مرفوع وكذا رواه الثقات عن هشام بن عروة ابي بصير
 وحامد بن زيد وغيرهما رواه من طريق ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 قال وكان عروة يقول اذا سئل رقيقة وانثية او ذكره فليكن منا وقال
 الخطيب رحمه الله عبد الحميد بن عيسى لا ينبغي والرفعين دليل من كلام رسول
 الله صلي الله عليه وسلم وانما هو قول عروة بن الزبير فادرجه الراوي في
 من الحديث وقد بين ذلكهما وابوب معاذ عبد الحميد بن عيسى وقد مر
 الطبراني في الكبير من رواية ابي كامل الجذري والخطيب اذ اسما احدهم
 ذكره او انثية او رفعه فليكن منا ورواه الدارقطني ايضا من رواية ابن
 جريج عن هشام بن عروة ابي بصير في الرفع وضعف ان يثبت بعد حكم الادراج
 في نحو هذا فقال في الانزاج وما يضعف فيه ان يكون مدرجا ولا سيما

ان كان مقدما على اللفظ المروي او يعطى فاعليه كما قالوا لمن سئل انثية وذكره
 فليكن منا فنقد في الانثية على الذكر فليكن منا فضعف الادراج لما فيه من انثية
 هذه اللفظة بالاعمال التي هي من لفظ رسول الله صلي الله عليه وسلم لا
 مع ان جميع طرقه ليس في شي من هذا فنقد في الانثية على الذكر ولما ذكره
 قوله من حديث ابن عبيد بن حماد بن عيسى الحديث رواه ابو داود ومن روايته زائدة
 وشريك في روايتها والنسائي من رواية سيف بن عبيدة كلهم عن عاصم وقال
 يثبت حديثهم بعد ذلك في زمانه من حديث يزيد بن ثابت الناس عليهم حل
 الثياب تحرك اليدين تحت الثياب قال موسى بن هارون الجمال وذلك
 عندنا وجه فقوله ثم جئت ليس هو بهذا لا سنادا وانما ادريج عليه وهو
 من رواية عاصم بن عبيدة عن عبد الجبار بن ابي عن بعض اهل علمه عن ابي وهاكذا
 رواه ابو بصير واهرب من معاوية وابو يزيد روى عن الوليد بن عمار فليكن
 الايدي من تحت الثياب وفصلنا عن الحديث وذكر اسنادها كما ذكرناه قال
 الجمال وهذا رواية تضعف طاعة اتفاق عليهما من وجه وسجل فيهما اثبت من
 رفع الايدي من تحت الثياب عن عاصم بن كليب عن ابيه عن ابي قال المصنف
 وهو لقواب قول له لا تنافسوا ادرج من ابي بصير من حديث اخر وهو
 اياكم والنظر في النظر الكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تنافسوا ولا
 الحديث متفق عليه في طريق مالك والشافعي والاول ولا تنافسوا في الحديث
 الثاني والحديث عند روات الموطأ قال الخطيب وقد روى في الحديث
 من علي بن مالك عن ابن شهاب قال ما يروى بها مالك في حديثه عن ابي الزناد
 محمد بن ابي الدرب اعظم رواه الزمرد بن عيسى بن عبد الرحمن وكذا رواه
 محمد بن كثير المعدي عن سيف بن عاصم بن ابي واصل مدرجة عن ابي بصير
 والاعشى لان اوصالا لا يذكر فيه ما جعله عن ابي واصل عن عبد الله كذا رواه
 مشقة وغيره عن ابي واصل كما ذكره الخطيب وقد بين الاسنادين معا في بن سبعة

القطان في رواية عن سيفين وفصل احدهما من الاخر ورواه البخاري في جميعه
 في كتاب البخاري عن عمرو بن عمار عن يحيى عن سيفين عن منصور والاعشى كلاهما
 عن ابي وايل عن عمرو بن عبد الله وعن سيفين عن واصل عن ابي وايل عن عبد الله
 من غير ذكر عمرو بن حبيب قال عمرو بن عمار قد كثر له عبد الرحمن وكان حديثا
 عن سيفين عن الاعشى ومنصور وواصل عن ابي وايل عن ابي مبسر يعني عمرو
 فقال دعه دعه لكن روى النسائي في البخاري عن واصل وحده عن ابي
 وايل عن عمرو بن قزادة في السند عن ابي وايل عن ابي وايل عن واصل وكانت
 ابي مهدي لما حدث به عن سيفين عن منصور والاعشى وواصل باسناد
 واحد ظن الرواه عن ابن مهدي اتفاق طرفيه فربما افتقر احدهما عن بعض
 شيوخ سيفين ولهذا لا ينبغي لمن يروي حديثا بسند فيه جماعة في طبقه
 واحدة يجمع بين الرواية عن شيخ واحد ان يختلف بعضهم لاحتمال ان
 يكون اللفظ في السند والمتم لاحدهم وحمل رواية الباقيين على من كان
 من حذفه هو صاحب ذلك اللفظ كما سبب ان قال الشيخ الخوارزمي
 والعشرون سورة الموضوع وهو المختلف الموضوع الحديث الموضوع
 سورة الاحاديث الموضوعه نشر الاحاديث الضعيفة ولا تغل روايته لاحد
 علم حاله في اي معنى كان الا مقرونا ببيانات وضعه بخلاف غيره من
 الاحاديث الضعيفة التي يحتمل صدقها في الباطن حيثما رواها في
 الترغيب والترهيب عن ما ينسبه في بيان ثباته تعالى وانما يعرف بوثق
 الحديث موضوعا باقرار واضعه او ما ينشر منزلة اقراره وقد ينسبون الموضوع
 من زنية حال الراوي او لم يرد وقد وضعت احاديث طويلة يشهد بوضعها
 وكما في الظاهر ومعانيها ولقد اكمل الذي جمع في هذا المعنى الموضوعات في
 نحو مجلسي وادع فيها كثر مما لا دليل عليه ان قال وضعه وما خففت
 بذكر مطلق الاحاديث الضعيفة والموضوعات الحديث اصنافا ولم يظهروا

قوم من المنسوبين الي الن هذا وضعه الحديث احسبا بما زعموا فيقتل
 موضوعا عنهم منهم بضعه وكونوا اليهم شتمت جباية الحديث
 بكشف عوارضها ومحو عوارضها والمجديس فيها وبناعن الاسام التي ذكرها
 انه بعض لكراية ذهب الي جواز وضع الحديث في باب الترخيب شعرات الواضع
 فيها صنع كلاما من عند نفسه فرواه وربما اخذ كلاما لبعض الحكماء وغيرهم
 فوضعه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما غلطوا على لطف فربما
 شبه الواضع من غير وضع تيمارا كما وقع لثابت بن موسى لما حدث حديثا من
 كثر صلاته بالليل الحسن وجهه بالليلار مثال وبناعن ان يصبه
 وهو نوح برزخ انه قيل له من اين لان عن محمد بن عن ابن عباس في نفسا بالانوار
 سورة سورة فقال ان رأيت الناس قد اخرجوا عن النار واشتغلوا
 بغيره الى حبيفة ومفاز كيميد بن اسحاق فوضعت هذا الحديث بحسبه وحكما
 خالا الحديث الطويل الذي يروي عن ابي كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم
 فضل القرآن سورة سورة حتى ياخذ عن صحيفة فتقرأها في من اعز في رايه
 وجماعة وضعوه وان اثر الواضع ليس عليه ولقد اخطا الواضع في الموضوعين
 ذكره من الموضوعين في ايداعه فاستبرم ام اعترض عليه بان جعله في اقسام
 الضعيف ما فقدت فيه صفات الصحيح والحسن كما ذكره في قسم الضعيف
 وقال جدا اثرها الموضوع وحمل كلامه على ما عذر به الموضوع الا ان
 بشدة ثقة الراوي ان يكون كذا اياه انه لا يله من كونه كذا بان يكون الحديث
 موضوعا الا ان بعض في موضع هذا الحديث ببعضه ان ابن دقاق القدر
 استشكل اقرار الواضع بالوضع لانه فاسق بالوضع وليس قوله ثانيا
 بادله من قوله الاول لان هذا كان في رده ولا نقطه كونه موضوعا
 لجوان كونه في اقراره بالوضع وانما يقول له ولقد اكمل الذي جمع
 موضوعات ابن الجوزي قوله وانواضعوا اصنافا منهم ضرب من

الذي نادى به يفتنهم ان يضلوا ابه الناس كعبدا الكرم بن ابي العوجا الذي امر
 لثرب بقتله محمد بن سليمان بن عمار وكعبدا الذي قتله شاذان القدر وحرقه
 بالشارف الجاهدين زيد بن ضبيث الزنادقة عمار رسول الله صارت له عليه ومعه
 اربعة عشر الف جندي و ضرب يفتنونه انفسا بالمدن هبهم كالخطابة وكما
 للرائضة وقوم من السامية و ضرب يفتنونه لبعض الخطا والامر ابو ضبيث ما يوا
 فف فعلهم وازاح كفيها من ابراهيم حبيب وضع للمهدي في حديثه لا سبق
 الا في نضال وحضوا و حاضروا في ذلك وجناح وكان المهدي اذا كان يلعب
 بالبحر فتركبها بعد ذلك و امر به بنهم اذا قالوا ان حملته عليه ذلك و ضرب
 كانوا يكسبون بالذو و ترفوت في قصصهم كان سعد المدي و ضرب
 استخوانا و لادهم و و رافق فوضعوا لهم اذن و دسوا على عبيدهم فذبحوا
 بهما عن عمر بن شعير و عبيدا سبعين محمد بن ربيعة الذي امر و ضرب بالمعون
 اذا قلعة ذليل على ما افتوا به بالايهه ففتنوه كما نقل عن ابي الخطاب
 بن حجة ان ثلث عنه و ضرب يفتنونه سبوا الحديث لم يفتنوه فربما في سبها
 منهم كما سبوا في القلوب و ضرب يتدبونه بالمدن كما ذكره المصنف قال
 يحيى سبوا لفظا ان ما لا يت الصالحين اكدب منهم في الحديث ابا القاسم
 الذي لا يملكه و يجسسون ظنهم بالما من لسانه صا و دمع ففتنوه في
 ذلك و قال سفيان ما سبوا به احدا يكذب في الحديث وعن عبد الرحمن بن
 مهدي لو ان رجلا لم ان يكذب في الحديث لا سقطت له وعننا الماركة فوج
 رجل في السراة يكذب في الحديث لا ينجي و الناس يقولون فلان كذاب
 فضل له في هذه الاحاديث المصنوعة فقال يفتنوها لئلا يهازلوا انما نحن نزلنا
 الذكروا ناله لما فطون و حسن القسم بن محمد ان الله اعاننا على ما كذبنا
 بين باللسان و ذكر المصنفين ثابت بن موسى و حديثه اني عصمة و حديث
 ابي قاسم حديث ثابت الذي جعله المصنف سببه الموضع فزواه ابن

ابن ماجه عن اسماء بن محمد الصنعاني ثابت بن موسى الرازي عن شريك عن الاعشى
 الاعشى عن ابي سفيان عن جابر بن عبد الله عن كثر صلوات بالليل حسن وجهه
 وجهه بالليل قال ابو حاتم الرازي كذبته عن ثابت فذكرت لابن
 الاين بنير فقال لا بأس به و الحديث منك و قال ابو حاتم موصوع و قال ابو حاتم
 ابو حاتم موصوع و قال الحاكم و حديث ثابت بن موسى علي بن زيد بن عبد الله بن
 الله الشامي و السجاني بين يديه و شريك يقول حديث الثابت الا من عن ابي
 سفيان عن جابر قال قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم و لم يذكر الحديث
 فاما نظرا لثابت قال من كثرت صلوات بالليل حسن وجهه بالليل و انما
 اراد ثابت لزهده و ورعه فظن ثابت انه روي هذا الحديث مرفوعا بهما
 الاسناد فكان ثابت يحدث به عن شريك عن الاعشى عن ابي سفيان عن
 جابر و قال ابن حبان و هذا قول شريك قاله عقيب حديث الاعشى عن
 ابي سفيان عن جابر قال يفتن الشيطان في راسه و راسه في راسه فادرسه
 ثابت في الحديث ثم رفته منه جماعة ضعفا و حديثه عن شريك في حديثه
 مما قسم المديح و قال ابن عدي حديثه منك لا يعرف الاثبات و سركه
 مشي من الضعفاء عبد الحميد بن محمد و عبد الله بن شريك و اسحق بن
 شريك و كاهن و موسى بن محمد ابو طاهر المقدسي قال و حديثه بالليل
 الضعفاء عن رجولية و كذب فاد كذب فان رجولية ثقة قال و بلغني
 عن محمد بن عبد الله بن مبراهة ذكر له هذا الحديث عن ثابت فقال بالليل
 شريك علي ثابت و ذلك ان شريك كان شاحا و كان ثابت رجلا صالحا
 فدخل علي شريك و هو يقول حديث الثابت الاعشى عن ابي سفيان عن
 جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت لابي ثابت فقال بما روي
 من كثرت صلوات بالليل حسن وجهه بالليل و ظن ثابت لفتناته
 هذا الكلام الذي قاله شريك هو من الاسناد الذي ذكره و قال

عن ابن سيرين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قمتم
الصلاة فلا تقوموا حتى تروني قال اسحق بن عيسى فانيت جماعة من زيد
فقالوا عن الحديث فقال وجوه النظر انما كنا جميعا في مجلس ثابت الثبات
وجاهج بن ابي عثمان معنا فحدثنا جاج الصواف عن يحيى بن ابي كثير عن عبد
الله بن ابي قتادة عن ابي عبد الله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا قمتم الصلاة فلا تقوموا حتى تروني فظن ابو النظر انه فيما حدثنا
ثابت بن اسد ابو النظر هو جرجير بن جازة اهو المقلوب قسمات
لحد هذان يكون الحديث مشهورا براوي يجعل مكانه راوي اخر في طبقه ليصير
بذلك لا غريبا كحديث مشهور رساله في جعل مكانه تابع او مشهور بمالك
فعل مكانه عبيد الله بن عمرو ومن كان يفعل ذلك من الواصلين حماد بن عمرو
النضبي واسماعيل بن ابي جينة السعدي ومعلوم بن عبيد الكندي مثاله
حدثنا رواه عمرو بن خالد الخزاز عن حماد بن عمرو والنضبي عن الامثد عن
ابي هريرة فمرقوما اذا قمتم المشركون في طريق ولا تدوم بالسلام الحديث
فهذا حديث مقلوب فليد حماد بن عمرو واحد المتركين فعمله عن الامثد فاما
هو مرفوع بسهيل بن ابي صالح عن ابي عبد الله عن ابي هريرة كما رواه مسلم من
رواية شعبة والثوري وجرجير بن عبد الحميد وعبد العزيز بن محمد الدارودي
كلهم عن سهيل قال ابو جعفر القليل لا يحفظ هذا من حديث الامثد
انما هو حديث سهيل بن ابي صالح عن ابيه ولهذا ذكره اهل الحديث تتبع الغرائب
القسم الثاني ان يوحى اسناد من في جعل عيسى من لزا وعكسه
كقصص الجاهلي قال احمد بن عبد سمعت عدة مشايخ يتكلمون لما قدم البخاري
بغداد لجمع اهل الحديث وقلبوا الاسناد ما بين حديث وجعلوا كل عشرة
بالحل فسألوا عن الاول حديث فلان فقال لا اعرفه قال ان انتهت العشرة
ثم سألوا لاخر فلان ثم الاخر الى اخر ما بين يد عيسى قوله لا اعرفه فامسك

المدان

المدان منهم فقالوا فوضه الرجل ومن لا يظن في حديثه فوضه عليه بالبحر عن الجواب
فما رويوا المقتات الى الاول وقال له اما بعد فليكن الاول فهو كذا وكذا الثاني
فهو كذا الزا من رديت الاصل من كل ما الى اسنادها واسنادها الى
منوها فافروا له واذا عمو او كل يجوز فليكن ذلك فليكن نظرا بحسبها لقصد
اذا اختبر ليعلم هل يقبل القلقين ام لا ومن فعل ذلك شعبة وحماد بن
سلمة وقد انكر جرجير بن عيسى شعبة لما حدثه بهما ان شعبة قتل جازي علي
ابان بن ابي عبيد الله فقال جرجير بن عيسى ما صنع وحدثنا اذا قمتم الصلاة
انقلب اسنادا رواه علي بن جرجير بن جازة والحديث مشهور بجرجير بن ابي كثير وعبد
الله بن ابي قتادة عن ابي عبد الله عن ابن سيرين اسنادا رواه الامثد
للخمس من طرف عن يحيى وهو عند مسلم والنسابة من رواه جاج بن النضبي
الصواف عن يحيى وجرجير بن اسعد عن الصواف فانقلب عليه وقد بين ذلك تمام
بن زيد فبما رواه ابو دلو وروى المراسيل عن احمد بن صالح عن يحيى بن حسان
عن حماد بن زيد بن رابر قال كنت انا وجرجير عند ثابت الدبالي فحدثنا جاج بن
ابن عثمان فذكر فظن جرجير بما حدثت به ثابت بن عثمان قال الطيالسي قال
فصحت ل قد وحدثنا باسحق الوحد بن جرجير من انواع الضعيف فليكن
الان علي بن ابي ربيعة احدثنا اذا رايت حديثا باسنادا ضعيفا فلان انت
تقول هذا ضعيف وتعي بدلالة انه ضعيف باسنادا وهو وليس ذلك ان تقول
هذا ضعيف وتعي به من الحديث باسنادا من ضعف ذلك الاسناد فقد
يكون مرويا باسنادا صحيح فليكن مثله الحديث بل يقول فاجوز ذلك ما
حكم امام من ائمة الحديث بان لم يروا باسنادا وليكن به او باسنادا حديثا ضعيفا
او نحو هذا اخر او جنة النضبي فيه فان اطاق ولم ينفذ فليكن كلامنا
فاما ذلك فان ما يغلط فيه الثاني يجوز عند اهل الحديث وغيرهم النضبي
في الاسناد بدور رواية ما سوي الموقوف من انواع الاحاديث الضعيفة من

غير اهتمام بديان ضعفها فيما سوى صفات الله تعالى واحكام الشريعة
من الحلال والحرام وغيرها وذلك كالمواعظ والقصص وقضايا الاعمال
وساير بقول الترغيب والترهيب وسماير ما لا يتعلق بالاحكام والعقا
وممن روي عنه التتبعين علي التتبعين في نحو ذلك عبد الرحمن بن
مهدي واحمد بن حنبل الثالث اذ اوردت رواية الحديث الضعيف
بغير استئذان فلا تقبل فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا
وما اشبه هذا من الا لحاظ الحارسة بالله صلى الله عليه وسلم قال
ذلك دائما تقولا فيه روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا
او بلغنا عنه او جاء عنه او روي بعضه وما اشبه ذلك وهاكذا
الحكم فيما يشبه في صحته وضعفه وانما نقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بما ظنرنا لصحة بطريقه الحديث او صحناه لك
اولا انتهى قولهم ومن نص علي الساجد عبد الرحمن بن مهدي
واحمد وكذا لا بعد الله بن المبارك وغيرهم وقد عفا في عدي في مقدره
الكامل والخطيب في الكفاية بابا الحديث وعبد الرحمن بن مهدي صاحب
الاشهد مع الامام ابو سعيد الخريزي المولود المافظ روي عن محمد بن زروان
يحدثنا قال روي عن محمد بن زكريا عن عمار بن شعيب عن السفياني عن زكريا بن
قلمة وطيفهم من المصريين والكوفيين والحجازيين وعنه ابن المبارك
وابن وهب وهما اكثر منه واحمد بن محمد وابن زكريا وابن المديني
وابن ابي شيبة والفلاس وخطف قال ابن المديني كان اعلم الناس
قال ابو حاتم وهو ائمت اصحاب حماد بن زيد وهو امام ثقة ثبت
من يكره سعيدان ثقف من وكيع كان ورده كل ليلة نصف حزمة
نوني بالسر في حماد بن الاشتر سنة مئاة وتسعت وما به وهو ابن
ثلاث وستين سنة وكان ثقة وكان كثير الحديث وقال احمد اذا

حدث عن رجل فوجه قال النوع الثالث والعشرون معرفة
ضعف من تفصيل روايته ومن تردد وما يتعلق بذلك من قول
وجرح وثوقيق وتعد بل اجمع جماعة من الحديث والفقهاء علي انه يروي
بمن يروي عنه ان يكون عدلا صاحب ايمان روي وتقصيده ان يكون
سائما بالغا عاقلا سائما من اسباب الضيق وخوارم الرواية مستيقظا
غير مغفل حافظا ان يحدث من حفظه صاحب كتابه ان يحدث منه وان
كان يحدث بالمعنى اشترط به مع ذلك ان يكون عالما بما يحيل المعاني وتوضيح
هذه الخلف بمسائل احصاها عدالة الراوي تارة ثبتت بتتبعين معاديين
عليه عدالة وتارة ثبتت بالاسففاضة فمن اشهرت عدالة بين اهل النقل
وتخوهم من اجل العلم وشاع الثناء عليه بالثقة والامانة استغني فيه
بالدلائل بينة سناه في عدالة نقصها وهذا هو الصحيح في مذهب
الشافعي وعليه الاعتقاد في اصول الفقه وممن ذكر ذلك من اهل الحديث
ابو بكر الخطيب المافظ ومثل ذلك بشعة ومالك والسفياني والاوراق
والليث وابن المبارك ووكيع واحمد ومحمد بن عمار وابن المديني ومن جرح
بجرح في سناه المذكوروا بسفامة الامر فلا يسئل عن عدالة الله هاكذا والشافعي
واما يسئل عن عدالة من يخبر به عاين الطالعين وتوسع ابن عبد الجبار
هذا فقال كل حامل علم مغرور العناية به فهو عدل لا يجوز ان يراعي
العدالة حتى تبين حرجه لقوله صلى الله عليه وسلم يحمل هذا العلم من
كل خلوة عدولة وفيما قاله اشاع غير من الشافعية فقرة ثوبت
الراوي صاحب ايمان تغيب روايته برواية اللغات المعروفة بال ضبط
ثان وجدنا رواياته موافقة ولو من حيث العتيق لروايتهم وموافقة
حالة اغلب والحالفة نادر ومحتاج كونه صاحب ايمان وان وجدنا
كثيرا لما لفة لم عرفنا اختلال ضبطه فلم نمنح حديثه الثالث

التعدي بل مقبول لمن غير ذكر سبب عليه المذهب الصحيح المشهور ولأن أسبابه كثيرة
يصعب ذكرها فإن ذلك يخرج المعدل إلى أن يقول لم يفعل كذا لم يتركه كذا
فقال كذا وكذا فبعد جميع ما يفسد بفعله أو تركه وذلك متناقض جمل
والمخرج فإنه لا يقبل إلا مفسرا مبين السبب لأن الناس يختلفون
فيما يخرج وما لا يخرج فيطلق المخرج بناء على ما اعتقد به فيها وليس
يخرج في نفس الأمر فلا بد من بيان سببه لينظر فيه أهو حرج أم لا وهذا ظم
مقرر في الفقه وأصوله وذكر الخطيب الحافظ أنه مذهب الأئمة من حفاظ
الحدائق ونقاد مثل البخاري ومسلم وغيرهما وكذلك أخرج البخاري
بجماعة سبق من غير المخرج ثم فكرهه مولى ابن عباس واسماعيل بن أبي أوس
وعاصم بن علي ومروان بن راشد وغيرهم وأخرج مسلم لسويد بن سعيد ومجمل
الطعن فيهم وهما كذا فعل أبو داود والسمكسان وذلك لأن عدلهم
فصوا إلى أن المخرج لا يثبت إلا إذا فهم سببه ومداهم العقاد الرجال
عامة مختلفة ومقتضى الخطيب باب في بعض أخبار من استغفر في حرجه
فذكر ما لا يصح جازحاً منها عن مشيئة أنه قيل له لم تركت حديثاً فلان
فقال لا بد من تركه عن غير ذلك فذكر حديثاً منه عن مسلم بن إبراهيم
أنه قيل عن حديثه المخرج فقال ما يصنع بصالح ذكره لو ما عذر
جماعة من سلمة فاستخارهم **وقال** ولما قيل إن يقول المخرج
يعتمد الناس في جرح الروايات وردعه عنهم على الكتب التي صنعها
أئمة الحديث في المخرج أو في المخرج والتعديل وقيل ما تعرضت فيها لبيان
السبب بل يقتضون على قولهم فلان ضعيف وفلان ليس بشيء
ونحو ذلك وهذا الحديث ضعيف وهذا الحديث غير ثابت ونحو ذلك
فأشترط بيان السبب بغيره لا تعطيل ذلك ونسب باب المخرج في
الأغلب الأكثر **وجوابه** أن ذلك وإن لم يعتمد في إثبات

الحج

المخرج والحكم به فقد اعتمدناه في أن توقفنا في قبول حديث من قالوا أنه
مثله ذلك بناء على أن ذلك قالوا أنه عندنا فيهم دية قوية بوجوب مثلها
التوقف من أن أئمتهم الرتبة منهم بحث عن حاله وحبب الثقة بعدالة
قلينا حديثه ولم توقف كالذي أخرج به صاحبنا الصريحاً ومجمل
من سببه مثل هذا المخرج من غير ما فهم ذلك فإنه مخلص من تشبه
قال الربيع اختلفوا هل يثبت المخرج والتعديل بقول واحد
أو لا بد من اثنين فمنهم من قال لا بد من اثنين كما في المخرج والتعديل
في الشهادات وقيل من قال وهو الصحيح الذي اختاره الخطيب
وغيره أنه يثبت بواحد لأن المعدل بشرط في قبول الخبر فلم يشترط في
مخرج روايته وتعديله بخلاف الشهادة أه اعترض عن حجية قوله وهو
للمرة ولم يختلف قولنا ذلك وأصحابه في اشتراط الرواية في صحة
الحال بل تعدية الشهادة في شرط فيها الرتبة وبين عدالة الرواية
فلا يشترط فيها ذلك قال الخطيب في الكفاية فلا خلاف ولا خلاف قال
القائم أبو بكر الباقلان هذا مما يفتقر إلى الرواية والشهادة
ويفتقران أيضاً على قول في البلوغ فتشهادة الصبي غير مقبولة عند
أصحابنا في جميعها والعلماء وأما حجة فمختلفة الصحيح فيه
مخفى الشيخ النووي في المذهبين الجمهور بقول غير التمهيد فيما
طريقة الشاهدة لا النقل كما لا فتار رواية الخبر ونحوه وكما أنه
يقول ذلك المتولي فإنه ذكر في استيفال الفضل إذا العبيد إذا أخبرنا
بأنه شاهد بما رآه فإنه يقبل لكن الرافعي نقل في هذا الباب عن
الأكثرين أنه لا يقبل وقبعه عليه النووي وجعل الخلاف في المميز فذكر
في التمهيد بالماحق قوله فلا يسد عن عدالة هؤلاء وإنما هو كما
سئل أحمد بن إسحق بن داود بنية فقال مثل إسحق سئل عنه وسئل

ابن مكي عن ابي عبد الله فقال مثل سئل عن ابي عبد الله ابو عبد الله سئل عن الناس
قوله وتوسع ابو عبد الله البراءة ومن تبعه كما في عبد الله في المواقف الحديث
الذي استدل به ضعيف رواه من طريق ابي جعفر القمي عن ابي جعفر القمي عن ابي جعفر
ابن رفاعه السلمي عن ابي جعفر بن عبد الرحمن المدوني قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم سمعنا هذا العلم من كل خلق عدوله ينفون
عن حريق المقاتلين وانما لا يطلبوننا وابل الجاهلين او رده القبيح
فيما الضعفاء ترجمه معاوية رفاعه وقال لا يعرف الا به ورواه ابي ابي
حاتم فاستدركه الجرح والتعديل واني عدته في سفينة الكامل وهو مرسل
او مفضل ضعيف وراعيه التذكار سئل قال فيمن القاطن لا يعرفه
الشيعة في شيعة من العلم غير هذا ابي كتاب العدل للحمد ان احمد سئل
عن هذا الحديث فقبل له كان كلامه موضوع فقال لا هو صحيح فقبل له من
سمعتة قال من غير واحد قيل له من قال حديثه به سكتين الا انه يقول
عن معاوية بن النضر بن عبد الرحمن قال احمد ومعاذ لا ياتر به ووثقه
ابن الدقي قال في القاطن وخفي علي احمد من امره ما علمه غيره ثم ذكر تضعيفه
عن ابن شين واني ابراهيم والسعد بن ابي عبد الله والي جليل في ان هذا الحديث
وروم فاما سئل من حديث ابي جعفر وعبد الله بن عمرو وعبد بن طالب
والنعمان بن ابي اسامة وجابر بن سمرة وكلها ضعيفة واستدل ابي عبد
الله بن مرقه ولو جازها خطهما ضعيفة وارساله والثاني
انه لما صح الاستدلال به ان لم يكن خيرا ولا يصح حمله على الخبيثة
من جعل العلم وهو غير عدل وغير ثقة فلا يبق له محمل الا الامر بكتاب
امر الشقات بحمل العلم وقد حكى في كلامه بحمل الرق على الخبيثة والخبر على
ارادة الامر بكتابه فقبله نقد كونه مرغوبا فهو خير اريد به الامر
ويؤيد الامر ما رواه ابو محمد بن ابي حاتم في بعض طرقه فيحمل هذا العلم بالا

ح

الامر ومما يستغرب في ضبط الحديث ما حكاه المصنف
في فوائده وحظه انه وجد في نسخة ابو ربي سابقا في كتابه محمد بن ابي
قال في سمعت الشيخ ابا جعفر محمد بن احمد بن جعفر يقول سمعت ابا
عمر ومحمد بن احمد بن محمد بن روي هذا الحديث باسنادة فنضم اليامن
قوله بحمل علمه انه فعل ما لم يسم فاعله وقع اليمن من العلم ونقول من
كل خلف عدوله فله مفتوح العين واللام وما لتو معنا ان الخلف هو
العدول يعني انه عاد لا كما يقال شكوك بمعنى شاكروا وتكون
الحال للمساكنة كما يقال بحمل ردة والعن ان العلم بحمل كل خلف
كما في غير السند واما ابو بكر المعدل ان قد خففت عنه حمل الخلف السا
من كل خلف عدوله مضموم العين واللام مرفوعا هو كلام المصنف
ولقد اذ ان يقول انما يعتمد الناس في جرح الرواية وقوله قبل هذا ولا
يقبل الجرح الا مفسرا هذا كله انما يكون من لا يعرف الجرح والتعديل
واما القاري في اساسات الجرح والتعديل فانه لا يحتاج الى بيانه
وقال حكى الباقر في عن عمه وراعيه الله اذ اعني جرح من
لا يعرف الجرح فانه يجب الكشف عن ذلك فان كان يعرفه فلا ولا الذي يقول
عندنا ان ذلك الكشف عن ذلك اذا كان الجرح عالما لا يجب استفساره
المعد له به صار عنده الركن عدلا ولا خلاف مختلف لغير العلم بالادلة
لنقل عنه هذا في المستصحب وهو الصواب وما لغيره في المتن لقلنا يجب
البيان مطلقا وقال الامام في السرخيات الخزان ان كان ذلك
عالما باسناد الجرح والتعديل انكشف باطلا فانه لا اول ولا وثيق
في الجرح كما تقدم من ركض الردية وانه لا ينفعه اني لم يمهال ان يعمد
تكون سمع منه صوتا قال ابو حاتم سمع فرانه بالنيات وقبل سمع
منه صوت الطنبور ورجع فقبل له على سالت عنه ابعاد ذلك الامر وقال

شعبة للحكم بن عتبة لم يركب حديثه فكانت كثير الكلام وقد عقد
الخطيب بابا للدلالة في الكفاية ام قول د واختلفوا هل ثبت الجرح والفتنة
بقول واحد ومجموع ما في مسند الرواية والشهادة ثلثة اقول
احدهما لا يقبل في التزكية الا بطلان سوا كانت التزكية للشهادة او الزكوة
وهو الذي حكاه ابو بكر الباقلاني عن اكثر الصنفين اهل المدينة وغيرهم
والثاني الا بطلان فيهما وهو خطأ والباقلاني لان التزكية بثبات
الخبر الذي يقتضيه لغيره وجوب قبول التزكية على عدل من ذكره وان
حرا وعبد لشاهد وبخبر والثالث التفرقة بنشر طائفتين
الشهادة وبكفر واحد في الرواية ورجم الامام فخر الدين والامام
ونقله هو وابن الجايع عن الاكثرين وهو مخالف لما نقله الباقلاني
عنهم فالاول لا يقبل في التعديل الشا لا في الرواية ولا في الشهادة نقله
عن فقهاء المدينة وغيرهم واختار الباقلاني قبول تزكية الراية مطلقا
في الرواية والشهادة الا في كنهها في الحكم الذي لا يقبل شهادتها
فاطلق صاحب المصنوع وغيره قبول تزكيةها مطلقا من غير تعيين
بما ثبت الباقلاني واما تزكية العدل فقال الباقلاني يجب قبولها
في الخبر دون الشهادة لان خبره مقبول وشهادته مردودة وكذا
قال الامام فخر الدين قال الخطيب في الكفاية الاصل في هذا الباب
سؤال النبي صلى الله عليه وسلم تربة في قصة الاقل عن عائشة
وجوابها السيد رضى الله عنهما قوله واحج مسلم بسويد
بن سعيد وجماعة اشبهوا لظمن فيهم اه قال ابو حاتم وصالح الجرح
ويغوب بن شيبه وغيره هو مصدوق في نفسه وقال الثمار
حديثه منكرو ضعفه النسائي ولم يفسر الجرح واكثر من نشره با
غير بما قبل التلقين وهذا مما يفرج بعد عناه وبما قبل ان مسلم

هذا الحديث في مسند
الخطيب في الكفاية
باب الدلالة في الكفاية
باب الدلالة في الكفاية
باب الدلالة في الكفاية

ما حدث عنه قبل عناه واما تكذيب ابن معين له فانه اذكر على ثلثة
احاديث مدرجة من عشق وعف وحديث من قال في دينه اريد فاقوله
حديث عن ابن معاوية قال لدارقطني فلما دخلت مصر وجدت عددا
المدرج في مسند المجتهد وكان ثقة من ابن كريب عن ابن مقوية فتمثلت
سوية فقال ما حدثت بك فالكذب وما حدثت بك بقلينا فلا وما ساء
روي عنه لطلب العلم فما صح عند نزول ولم يخرج عنه ما انفرد به قال
ابراهيم بن ابن طالب قلت لسلام كيف استخرجت الرواية عن سويد
في الصحيح فقال ومن اين كنت انت نسخة حفص بن ميسرة ودلائل
مسلم لم يرو عن احد من سمع من حفص بن ميسرة في الصحيح الا عن سويد
نقطه وروى في الصحيح واحد عن ابن وهب عن حفص قال انما
اذا اصبغ في شخص جرحه فتعديله في الجرح مقدم لان المعدل بخبر عما ظهري
حاله والجرح يحجب عن باطن خفي على المعدل فان كان عدد المعدل
اكثر فقد قبل التعديل اولي والصحيح والذي عليه الجمهور ان الجرح اولي
لما ذكرناه اه وفي المسند ثلثة اقول اصحابا مقدم الجرح مطلقا
والثاني ان كان المعدل لو ان قدم التعديل لان كثرة تفويدها بينهم
قال الخطيب وهذا خطأ وبعد من توجه لان المعدل وان كان اكثر والاخير
عن عدم ما اخبره الجرحون اذ لو اخبروا به لكانت شهادته على نفس
وجربا طلبة والقول الثالث انما يقع من ان الجرح لا يفرج
الا بمرج حكاه ابن الجايع وكلام الخطيب يقتضي تبني هذا الثالث فانه قال
المقصود ان من جرح واحد وعدده بعد له مثابه فان الجرح اولي
قال السادسة لا يجزى التعديل لغيره الا بمرج من غير تسمية المعدل فاذا قال
حديث الثقة او نحو ذلك فمقتضى عليه لم يكف به فيما ذكره الخطيب
في الصحيح وغيرهما خلافا لما اكتفى به ذلك وذلك لان قد يكون ثقة

عندك وغيره قد اطلع علي جرحه بما هو خارج عنك اذ بالاجماع فيحتاج
الى ان يسميه حتى يعرف على اثره عن شهيته سريه بوقع في القلوب فيه
تروايات كانت القابل لذلك عما لها اجزاء لك فيحق من توافق في مزاجه
عليها ما اختار بعض المحققين وذكر الخطيب ان العالم اذا لم يكن
سويته عنه فهو ثقة وان لم يسمه ثم روي عن من لم يسمه فانه يكون في
كتابه غير انما لا يعمل بشيئ من هذه وحدها ما قد ساء او وافق
الخطيب والصحيح ان الصباغ وحده في الثقة عن اي خفيته اسم
يقبل وهو ما بين علمه قول من يحتاج بالمرسل واولي بالقول ولو قال انما
كل من امر به لكم عنه واسميه فهو عدل رخص يقبول كان تعدد بالكل من روي
عنه وسماه ها كما جزم به الخطيب قال وكل من سلك هذه الطريقة عند
الرجوع من مديري راوا اليهم في موضع من مديري ما لكان بناسه ويحيى سعيد
القطا قال وقد يوجد في روايته بعضهم الرواية عن بعض الضعفاء
لخصا حاله عليه كرواياته ما لكان عن عبد الكريم بن ابي الخارف قوله
قال قول الثالث انه ان كان القابل له عالما فانه يعمل بالتدليل على
الادبام كقول مالك والشافعي هذا في الثقة فان الثقة يعرف بالشواهد
الذين يروون عنهم قال السابعة اذا روي العدل عن رجل وسماه له
تجمل روايته عنه تعدد بلائمه عند اكثر العلماء من اهل الحديث وغيرهم
وقال بعض اهل الحديث وبعض اصحاب الشافعي يجعل ذلك تعدد بلائمه
له لان ذلك يبين ان تعدد بلائمه هو الاول لان يجوز ان يروي
عن غير عدل فلم يسمه روايته عنه تعدد بلائمه وها كذا تقول ان عمل العالم
او فقيهه عليه وفق حديثه ليس حكما منه لصحة ذلك الحديث وكذا ان يسميه
للمحدثين ليست قد حاشته في ضمنه ولا في رايه او اذا روي العدل عن شيخ
وسماه في ذلك تعدد بلائمه ام لا فيه ثلثة اقوال اصحها وهو قول

للكبر

الاكثر انه لا يكون تعدد بلائمه والثاني تعدد بلائمه مطلقا اذ لو ساه به جرحا
لذكره حكاه الخطيب قال الصغير في وهو خطأ لان الرواية تفرق واما
العدل فتكون بالثقة واجبا للخطيب بانه قد لا يعلم عدله
والاجرحه والثالث وهو محتار عند الاصوليين كالا مديري والى الجواب
وغيرها انه ان كان لا يروي الا عن عدل كانت روايته تعدد بلائمه لا فلا
لغيره من الحفاظ عما راى الدين بن كثير علي قوله ان عمل العالم او فقيهه
فقال وفي هذا نظر اذ الم يكن في الباب غير ذلك الحديث اذا تقرر للاحتياط
في فقيهه او حكمه واسميه به عند العمل بمقتضاه وورد بان لا يسميه
يكون ذلك الباب لا يسمي غير هذا الحديث ان لا يكون ثم دليل اخر يبين
اولجاء ولا يلزم المقتضي لما حكمه اذ لا يكره جميع اركانه ولا يسميها بجملة
ان يكون له دليل اخر واستبان في هذا الحديث معه وان يكون من يروي
العمل بالحديث الضعيف ويقدسه عليه الفاسد كما تقدم عن ابي داود
اذ لم يرو في الباب غيره او يروى راى الرجال واما ما حكى عن احمد بن محمد
الدين الضعيف عليه الفاسد فالمراد بالضعيف الحسن قال الثامن
في رواية الجيول وحوي غرضها ها هنا القسام اظهرها الجيول العدالة
تتبعها الظاهر والباطن جميعا وروايت غير مقبولة عند البهاهري عليه
ما يبينها عليه اول والثاني الجيول الذي جعلت عدله الباطنة وهو
الظاهر عدل وهو المستور فقد قال بعض اهل البيت المستور ان يكون عدلا
في الظاهر ولا يعرف عدله باطنه في ذلك الجيول بحديث روايته بعض من روي
روايت الاول وهو قول بعض المشافعية وبه قطع شيخ الامام
سليم بن ابوبكر الرازي قال لان امر الاجابة من علم جسد الظن بالراوي
لان رواية الاخبار تكون عند من تعدد رايه معرفة الظن في الباطن
فانقلع فيها على معرفة ذلك الظن وتفرق الشهادة فانها تكون عند الحكم

راوا واحد مشاعرو في مرو وذي جبار الطلاء وعبد اسم بن ابي الهيثم بن ابي
 بن حنبل ومحمد بن ابي سفيان بن ابي حنبل وقيس بن كريمة وحمزة بن مسلمة قال
 وهو لا يكلمهم لم يرو عنهم في التتبع واليهي ومثل سمعات بن مشيخة الجعفي
 بن ميمون لا يعرف عنهما راوا لا الشعبي ومثل بكر بن فزاش ومحمد بن جزل
 لم يرو عنهما الا الطائفة اعلم بن واثلة ومثل يزيد بن سماعة لم يرو عنه الا
 بن عمر ومثل يونس بن كليب لم يرو الا قتادة بن دعبلج ومثل عمر بن اسحق
 لم يرو عنه سوى عبد الله بن عوف وغيره ذكرنا اي من لم يرو عنه راوا وله
 وقد اعترض بان قد روي ابيه عن حمزة بن ماله عبد الله بن قيس وذكرنا اي
 جتان في الثقافات وسماه بخمير وذكرنا في الخلاف في التتبع والتكبير
 ابن ابي حنبل وكذلك الهيثم بن حنبل سوى عنه سلمة بن كهيل قال له ابو حنبل
 الرازي والساجد عبد الله بن اعرو وما الذي بينك وبين الهيثم المسملة والرازي فقد
 جعلهما بن ساكولا ولمدا وانما اختلف علي بن اسحاق اسمه وبكر بن فزاش
 تكسر لهما وسكون الراوي بالشيء المسملة روي ابيه عنه قتادة فيما ذكره
 البخاري وابن حبان في الثقافات ويسمي ابن ابي حنبل اياه فرئيسا وعلم
 بن جزل ذكره البخاري في تاريخه فقال حلاب بالحق المسملة والرازي
 في خطاه ان ابي حنبل في كتاب جمع فيه او عام في التاريخ وقال اما هو
 حلاب بالمسملة واما شيخه فانه يضمن المسملة وفتح البجعة وفتح النوب
 المشددة كمن يجمع واعرض النوب عاقوله وذلك منهما آية من البخاري
 ومسلم مصير لان الراوي قد خرج عن الجاهلية برواية واحد عن حمزة
 الاسلمي وربيعة بن كعب الانسلمي فقال هو لا يصح بيان والعمامة
 كلهم عدول ورويات كلام المصنف اذا الصيغة هل تثبت برواية واحد
 عنه ام لا بد من اثنين بخلاف بين اهل العلم ولكن ان كان معروفا بدنه
 في الخبر وان ارفق من وجد من الصحا او نحو ذلك فانه تثبت صحته وان لم

روي عنه الواحد ولا شأن ان مرادنا من اصحاب الشيعة وربيعة من اهل
 الشيعة فلا يعرفها الفراء ورواه عن كل منهما وسمايت في النوع السابع
 والاربعين ان ابن عبد البر قال كان لم يرو عنه الا رجل فهو عليه مجهول الا
 ان يكون شهوذا في غير حال العلم كما شهدنا رسلته في دنيا ربنا بالهذه وعمرون
 معدي كرب بالجمعة فشيعة مراس وربيعة بالصحة وكثير في الشيعة مثل شيعة
 مسلمة وعمرون وقد روي ابو مسعود بن ابي حنبل في حديثه في جزله لهاب
 فيه علم اعراضا الذي قطع على كتاب مسلم فقال لا علم روي عن ابي علي
 عمرون مسلم الجذلي حد اعترافا في حاله قال وروايت ابي هاشم وحده لا يرتفع
 عنه اسم الجاهلية الا ان يكون معروفا في قبيلة او يروي عنه احد يعرفه مع
 ابي هاشم فيرتفع عنه اسم الجاهلية وايضا فلا نسلم ان قيس بن ميمون
 والاشتراف في شيعة بربيعة كما قال المصنف وبقية النوبة وهما معا باعدي
 الحاكم والمحاكم يقع مسلم في كتاب الواحد ان مسلم وليس حميد فقد روي
 عن ربيعة ابيه نعم بن عبد الله المجر وحظلة بن علي وابو عمران الجوني وذكر
 المزني ان روي عنه ابيه محمد بن عمرو بن عطاء وليس ذلك يصحح انما روي
 محمد بن عمرو عن نعيم بن جهم عنه كذا رواه احمد بن حنبل والطبراني في معيه
 الكنية المسم الا ان يكون محمد بن عمرو قد رسل عنه واسقطوا ما روي
 فقال الزبيدي في المذهب باب انه روي عنه ابيه زياد بن علفة وبقية الحديث
 محقة وعوهم منها من حيث ان الذي روي عنه انما هو مراد من يعرفه
 صحابي بخ والذين روي عنه قيس مراد من مسلم الاسلمي ليس ذلك خلا
 كذا ان ذكر البخاري في التاريخ وابن حبان في الجرح والتعديل وان ابن حنبل
 في الصحاح وابو عبد الله بن ميمون في معرفة الصحابة والطبراني في الكنية وان
 عبد البر في الاستيعاب وابن فاعن في معجم الصحابة وغيرهم وادستينا
 ما قاله النوبة ان هذا لا يورث في الصحاح فيبقي ان يثبت من خرج له

مسلم

البحار في او مسلم من غير الصحابة ولم يرو عنه الا رواه واحد منهم عند البخاري
 جود بن قدامة تفر عنه ابو جهمرة تفر عن عمر بن الخطاب الصديقي وروى عن رباح
 المدني تفر عنه مالك والوليد بن عبد الرحمن الجارود تفر عنه ابنه المنذر
 بن الوليد ومن ذلك عند مسلم جابر بن اسماعيل الحفري تفر عنه عبد الله بن
 وهب وخياط صاحب القصور تفر عنه علي بن سعيد **قال التاسعة**
لخلفوا في قبول رواية المتدعي الذي لا يكثر في زعمه منهم من رويته
مطلقا لانه فاسق ببدعة وكما استوفى في الكفر والتاويل وغير المتأول يستوفى
في الفسق المناول وغير المناول ومنهم من قبل رواية المتدعي اقله يمكن
يستعمل الكذب في زعمه مذهبه ولا يحد مذهب سوا كان داعيا الى بدعة ولم
يكن وعزا بعضهم هذا الى الشافعي لقوله اقل شهادة اهل الاصول
الاخطائية من الرافضة لانهم يرون الشهادة بالزور لموافقتهم وقال
قوم تقبل روايته اذ لم يكن داعية ولا تقبل اذ كان داعية لا بدعة وهذا
مذهب الاكثر من اهلنا وحيث يفتي اصحاب الشافعي خلافا بين اصحاب
في قبول رواية المتدعي اذ لم يذبح الى بدعة وقال اما اذ كان داعية فلا خلاف
بينهم في عدم قبول روايته وقال ابن حبان الداعية الى البدع لا يجوز الا
احتجاج بعلة اعتناق طائفة لا علم بينهم فيه خلافا وهذا المذهب الثالث
اعدها رواها ولاها والاول بعد متباعد للشافعي عن ائمة الحديث فانه بينهم
كالجملة بالرواية عن المتدعي غير الدعاة في الصحيحين كثير من كتابهم
في الشواهد والاصول امر المتدعي الذي لا يكثر في زعمه فيه اربعة
اقوال يصح منها ثلثة قال ابو ابي سعيد فيلجها مطلقا وان كان كافرا او
سببا لنا وبل حكاية الخطيب في جماعة من اهل العلم والتكلمة
وفي تاريخ نيسابور للمحقق ان كتاب مسلم مليان من المتدعي ولم يحرك
المع خلافا فيما اذ كفرناه ببدعة كالحسنة قلنا بتكثيره وقد حكاها

الاصوليون

الاصوليون فوالقاضي ابو بكر روايته مطلقا كالكاثر الخالف والمسلم الفا
 ونقله الاسدي عن اكثر من وبه جزاء ابن الحاجب وقال في المجموع الحق
 انه ان اعتقد جرحه الكذب قبل روايته والا فلا لان اعتقاد جرحه الكتاب
 منعه منه فقول له وعنه بعضهم هذا الى الشافعي المراد ببعضه الخطيب
 ابو بكر ذكره في كتابه الكفاية وما حكاها عن ابن حبان من الاتفاق على انه
 لا يجوز الاحتجاج بالداعية يذبح في الخلاف في المسئلة لانه نقل عنه ان
 الاتفاق على الاحتجاج بغير الداعية فانه قال في تاريخ الثقات في ترجمة
 حضر بن سليمان الضبيعي ليس بين اهل الدين من اعتدنا خلاف ان المنقذ
 الصديق اذ كان فيه بدعة ولم يكن يدعو الى الاحتجاج باخباره فان
 فاذا دعى الى بدعة سقط الاحتجاج باخباره وفيما حكاها ابن حبان من الاتفاق
 تفارق نظره فانه روي عن مالك رويته مطلقا كما قاله الخطيب
 واعنه رضي الله عنه في الصحيحين كثير من اصحابنا من المتدعي في الشواهد
 والاصول وفي الاحتجاج بعد محمد بن عبد الرحمن الجاني وكان داعية الى
 البدعة واحتج الشبان بعد محمد بن عبد الرحمن الجاني وكان داعية الى
 الاحزاب وما قاله ابو داود وابنه ليكن اهل الاصول اصح حديث
 من الجوابية ثم ذكر عمران بن حصين وابا حنيفة الامري وابا مسلمة كم
 جرح بعد الجرح وانما خرج له في المذهب وقد وثقه ابن حبان قال
 الشافعي الثاني من الكذب في حديث الناس وغيره من اصحابنا الفسق
 نقل روايته الا لثابت بن الكلثمي من محمد بن عيسى بن يسوع لانه صرح
 انه عليه وسلم فانه لا تغفل روايته ادا وان حسنت ثوبه ما ذكر عن
 غيره واخذ من اهل العلم منه احمد بن حنبل وابو بكر الجليل في شيخ البخاري
 واطلق الامام ابو بكر الصديق الشافعي فيما وجدت له في ترجمته لسانه
 الشافعي فيقال لمن استغفنا خبره من اهل الكذب وجدناه عليه لم نقله

س

لقوله ثبوته نظره من ضعف نقله لعله جعله قويا بعد ذلك وذلك
بما اقرت فيه الرواية والمشهد وذكر الامام ابو الصنف السمعاني المروزي
ان من كذب باخر ولد وجب اسقاط ما تقدم من حديثه وهذا ايضا من
حديث المعاني ما ذكره الصيرفي او اعترض على قوله واطلق الصيرفي انه قوله
يقول الكذب يكون في الحديث او في غيره والظاهر ان الصيرفي انما المراد الكذب في
الحديث بل دليل قوله من اجل النقل وقد ذكره بالمحدث في كتابه لا لاجل الاعلام
فقال وليس يطمع على الحديث الا ان يقول تعمدت الكذب فهو كاذب
في الاول ولا يقبل خبره بعد ذلك قال الحارثي عشاري روي ثقة
عن ثقة حديثا ورجحه المروزي عنه فنفاه فالمتمسك ان كان جازما بتعديبات
قال ما رويته او كذب عليه او نحو ذلك فقد نفاه عن الامان والمخلص حوالا
فوجب رد حديثه ونحو ذلك لا يكون ذلك جرحا له بوجوب رد باقي حديثه
لانه مكذب لشيء ايضا فذلك وليس هو بجهل بل يروي من قبول
بجرحه لشيء فليسقط اما اذا قال المروزي عنه لا يعرفه ولا اذكره او نحو ذلك
فذلك لا يوجب رد روايته بل يوجب رد حديثه ثم نسبه بكونه
مسقطا للعلل عند جرح مواهل الحديث وجمهور الفقهاء والتكلميين خلافا
لقوم من اصحاب ابن خزيمة صابروا الى اسقاطه بذلك وبنوا على
رد حديث سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا تكلمت المرأة بفيل ذن وليم يافتك كما جازى
الحديث من اجل ان ابن جرير قال لقيت الزهري فسالته عن هذا الحديث فلم يره
وكان لحديث سبعة الراعي عن سمير بن ابي صالح عن ابي عبد الله عن ابي هريرة
المدني عن ابي عبد الله وسلم فضيضا عن عثمان بن عبد الله بن محمد بن داود
قال لقيت سمير بن ابي صالح فسالته عن قوله قال الصنف ما عليه المرويات
المروية عنه طرد السهو والنسب وانما روي عنه ثقة حارة فلا ترد بالاعتناء

رواته ولما كان سهيل بعد ذلك يقول منه ثمة سبعة عن ابي ربيعة
الحديث وقد روي كثير من الاكابر بحديث نسبه ما تقدمت
بما سئل من سمعنا منهم وكان احدهم يقول حديثي فلان عن فلان
كذا وكذا وجمع الحافظ الخطيب في كتابه اخبار من حدث ونبى ولا
يظن ان الانسان معرض للنسيان كونه من كونه من العلم الرواية عن الامام
منهم لشافعي قال لا ان عبد الحكيم ياك والرواية عن الامام حديث سليمان
بن موسى رواه ابو داود والترمذي وابن ماجه بن رواه سليمان بن
الزهري عن عائشة مرفوعا وذكر الترمذي ان بعض اهل الحديث ضعفه
من اجل ان ابن جرير قال لقيت الزهري فسالته فانكره ولم ينج اكار الزهري
له فقد ذكره الترمذي بعد عن ابن معين انه لا يكرهه هذا الخبر عن ابن جرير
الا سيما عيل بن ابراهيم قال وشيئا عن ابن جرير ليس بذلك انما صحبه
على كتب عبد المجيد بن عبد الله بن ابي ربيعة فاستمع من ابن جرير وضعف
بجرح روايته اسما عيل بن ابي ربيعة عن ابن جرير واعترض بعضهم على
الصحابة قول فلم يعرفه والرواية فانكره كما سبق ورد ان المعروف
ما ذكره المصنف في موضع في سؤالات عياض المدور روي عن ابن معين وثبت
العلل لاجل ذلك اليه في سند صحيح الى ابي حاتم الرازي قال سمعت
الحديث بن حنبل يقول وذكره عنه ان علمه ذلك حديث بن جرير لا كمال
بولي وقال ابن جرير لقيت الزهري فسالته عنه فلم يعرفه واثبت على سليمان
بن موسى فقال احمد بن ابن جرير له كتب يوكفه مدونه وليس هذا
في كتبه يعني كتابه بن علمه عن ابن جرير وحديث سبعة رواية البص
الثقة ابو داود والترمذي وابن ماجه رواه بن ربيعة بن ابي
عبد الرحمن بن سمير بن ابي صالح بن ابي عبد الله بن جرير فراه ابو داود
رواية ان عبد الجبار بن داود روي قال فذكرت ذلك لسمير فقال

الخير في الخبر ربعة وهو غير ثقة ان حدثه اياه ولا احفظه قال عبد
العزيز وقد كان اصابت سهيلا عليه اذ جئت بعينه فقلت وشي
بعض حديثه فكان يحدث بعد ثمن ربعة عنه عن ابيه ورواه ابو داود
انهم من رواه سليمان بن بلال عن ربعة قال سليمان فقلت سهيلا
فما لثمن هذا الحديث فقال لما اعرفه فقلت له ان ربعة اخبرني به
عنه قال فان كان ربعة اخبرك عن حديث بطن ربعة عنه
وقد جمع غير واحد من الائمة احاديث من حديث وشي كالدار فقلت وكما
المخطوب ومن كره الحديث عن الاخصا الشعبي فانه قال لا ينعون له
تحدثني عن الاخصا قال مع لبيد الرزاوي قد رت الاحدث عن رجل
حين فافعل وروى رواية السبيعي في الحديث قال ان الشافعي قال لا ينعون
الحديث لما حدثه بمكانه فانك حاتم زكريا لا تحدث عن شي فان لم ينعون
عليه لثمنه قال الثامن عشر من الحديث عليه الحديث لثمنه ذلك من قبول
روايته عند قوم من ائمة الحديث وروى عن اسحق بن ابراهيم انه سئل
عن الحديث يحدث بالاجرة فقال لا ينعون عن احمد وروى حاتم الرازي
عن ذلك من خطب يوفيه الفضل بن زكريا وعليه بن عبد العزيز المكي والحسن
في اخذ الموصون على الحديث وذلك تشبهه باخذ الاجرة عليه ان
فخوه غير ان في هذا من حديث العرف خرقا للمروءة والظن بسا بقوله
الا ان تشرت ذلك بعد ربعة في ذلك عنه فقل احد نسب الشافعي
الضعف عن ابيه الحافظ ابي سفيان السعفي ان ابا الفضل محمد بن راحم
السلاذكري ان ابا الحسين بن الشافعي فعل ذلك لان الشافعي ابا اسحاق
الشافعي زجبا فانه يحوز الاجرة على الحديث لان اصحاب الحديث
كانوا ينعون عن الكسب ليعال اذ عيان في المكي هو الفقير وفيه
تشبيهة ذلك بالاجرة على الزاد فيعمل ما اذا كانت التعليم واجبا كالا

حذري

خاديت المتعلقة بوجها الشرف وشرا بطلها فليس بها ما يجري فيه الخلاف فيمن
يجب عليه التعليم الفاحشة اذا اتبع عليه ومثل ذلك كتب الفقه قال الثاني
عشرة لا تقبل روايته من عرف بالمتساهل في سماع الحديث او سماعه من لا يبا
بالنوم في مجلس السماع ولم يحدث لاسن اصل صحيح ومن هذا القبيل من
عرف يقبلون التلقين في الحديث ولا تقبل روايته من كثرت السوا والناكير
في حديثه جامع فصحة انه قال لا يحسبك الحديث الشاذ الامن الرجل الشاذ
ولا تقبل روايته من عرف بكثرة السهو في رواياته اذ لم يحدث من اصل
وكل هذا اخبره الثقة بالراوي وبضبطه وورده عن ابن المبارك والجملة
والحديث وغيرهم ان من غلط في حديثه وبين له غلط فلم يرجع عنه واهم
عليه روايات ذلك الحديث سقطت روايته فلم يكتب عنه وفي هذا نظر هو
غير مستند اذ اظهر ذلك منه عليه حجة العناد او نحو ذلك اذ وما ذكره بما
غير ما نص عليه من حقا فقال ان من بين المخطاوه وعلم فلم يرجع عنه
ومتأدي في ذلك كان كذا ابا بعل صحيح فقيه يكون علم خطاوه واما
ليكون عتادا اذا علم الحق وفاته وفاته بعضهم بان يكون الدين
له غلطه عالما عند البين له لما اذا كانت النفس بهذه الثانية فتعذر فانه
لا جرح اذا ولا فرق بين توهها القاصر في الشك وكذا الاخرين ان
يكونوا الاصل للمروءة وفيه مقابلا على اصل الشيخ او غير ذلك لا لانه
في التلقين فحالة التحمل الاول او ثلثه ومن هذا القبيل من عرف
باللقين ابي كموي بن دينار فكان يلقي الشيخ فيحدث به من غير
نعم ان من حديثه وقيل لشبهة من الذي يترك حديثه قال اذا كنت
عن المروءة من الرواية ما لا يعرف واكثر الغلط وكذا ذلك في رواية
من عرف بكثرة السهو ولم يحدث من اصل صحيح بان حدث منه قبل الات
العمدة اما جرح علي الاصل الا في حفظه وقال الشافعي في الرسالة من

ي

كثير غلط ولم يكن لها اصل بل قيل ان كثير غلط في الشهادة وقال ابن مهدي
لستمعة من الذين تترك الروايات عنه قال انما ادعي في غلطهم عليه ولم
يتم في نفسه عند اجماعهم على خلافه او جعل منهم بالكتاب
قال الرازي عشرة عشر في الناس في هذه الاعمال المتأخرة عن الغيبة مجموع
ما يدين من الشر وطريق روايت الحديث ومشايعه فلم ينفيدوا بها في روايتهم
لنقد الروايات بل ادعى ما تقدم وكان علم من تقدم ووجدوا في
قد مضى في اول كتابنا هذا من كون القسم والاختلاف المخالفة على خصيصة
هذه الامت في الاسانيد والمجاذ من انقطاع سلسلتها فالتفت
الشرط المذكور وما يليق به من الضميمة وليكن في احلي الشئ
بكونه سلسلا بالاعاقل لا غير متطاع بالفسق وفي ضبط وجود
سماعه متضاغط غير منهم وروايتهم اصل ما فوق اصل شيخ
وقد سبق الى نحو ما ذكرنا في الحافظ ابو بكر السبكي فاما ذكر فيملا رينا
عنه فهو سماع في السماع من بعض محدثين زماننا الذين لا يحفظون
حديثهم ولا يحسنون قرات من كتبهم ولا يعرفون ما يقرأ عليهم بعد
ان تكون القراءة عليهم من اصل سماعهم ووجد ذلك بالاحاديث
التي قد صحت ووقفت بين الصحة والسمعة قد دونت وكتبت في
الجوامع التي جمعها ائمة الحديث والجمهور وان يذهب بنسبها
على جميعها وان كان يذهب على بعضهم لضمت صاحب
الشريعة حفظ ما قال من جاء اليوم حديث لا يوجد عند جميعهم
لم يقبل منه ومن جاء بدعوى عندهم في الرواية لا ينفرد روايت
والجاء في حديث روايت غيره والفصل من روايتهم والسماع من ان
بغير الحديث سلسلا لا يجد لنا اولها وثانيها هذه الكرامة التي
لخصت بها هذه الامة شرفا لمصطفى صلى الله عليه وسلم قال

السلامة

السلامة ان الشيوخ الذين لا يعرفون حديثهم لا يعتمدون روايتهم على
الثقة المقيد عنهم لا عليهم وان هذا كله توسل من الحفاظ الى حفظ
الاسانيد ان ليسوا من شرط الصحة الا على وجه السابعة فلو لا وفت
العلماء لما جازت الكفاية عنهم ولا الرواية الا عن قوام منهم دون
اخرين وهذا هو الذي استقر عليه العمل قال المذاهب في اول المراتب
المعدية في سماع الحديث على الرواية بل على الحديث والتقدير الذين
عزيت عندهم وقدرتهم في ضبط اسما السامعين قالته من
المعلوم انه لا بد من صوت ابي وابنه قال الحاشية في
بيان الالفاظ المستعملة بين اهل هذا الشأن في الجرح والتعديل وقد
رتبها ابو محمد عبد الرحمن في ابي حاتم الرازي في كتاب الجرح والتعديل
فا حاد واحسن ونحن نرتبها كذلك ونورسها ذكره ونضف اليه
ما بلغنا في ذلك عن غيره ان ساء له نعلم ان الالفاظ التقدير فقل
مراتب الاولى قل ابو حاتم اذا قيل للولد انه ثقة او متقن فهو ممن
يخرج بحديثه قلت وكذا اذا قيل ثبت او حجة وكذا اذا قيل في
انه حافظ او ضابط او ما حكاه عن ابي حاتم قال به ابو الخليل
في الكفاية ورا اذ المراتب دبرها في موضع هذه ويات
ان تكون هذه الالفاظ مقولة ثقة ثقة ثقة او ثقة ثبت او ثبت
حجة او نحوه لان المقادير له مرتبة للتاكيد واخرى في
عمل المصنف في قوله قلت وكذا اذا قيل ثبت فيهم ما كونه من رايته
على ان ابي حاتم انما في بعض النسخ قال الثانية في ابي حاتم اذا قيل
انه صدوق او محله الصدق او لا بأس به فهو ممن يكتب حديثه ونظيره
وهو المراتب الثانية قلت هذا كما قال لان هذا فيما لا يشرى
الضبط فنظري حديثه ويخبر حتى يعرف ضبطه وقد تقدم بيان

طريق في اول هذا النوع وان لم نستوف النظر المعرف لكون ذلك الحديث
في نفسه ضابطا مطلقا واعتنا الحديث من حديثه اعتبرنا ذلك
الحديث ونظرنا هل له اصل من رواية غيرة كما قد قدم بيانه طريق
الاختصار في النوع الخامس عشر مشهور عن عبد الرحمن بن مهدي في القدر
في هذا الشأن انه حدث فقال حدثنا ابو بخلد فيقول له ان كان ثقة
فقال كان صدوقا وكان مامونا وكان خيرا وفي رواية وكانت
خيرا ثقة شعبة وسفيان ثم ان ذلك مما لنا او رددنا عن ابن ابي شيبة
قال قلت لابي معين انك تقول فلان ليس بيباس وفلان ضعيف
قال اذ قلت ليس بيباس فهو ثقة واذا كان هو ضعيف فليس هو
بثقة لا نكتب حديثه قلت ليس في هذا حكاية ذلك عن غير
من اهل الحديث فانه نسبته الي نفسه خاصة بخلاف ما ذكره ابن ابي عمير
الثالث قال ابن ابي عمير اذا قيل شيخ فهو بالمرئاة الثالثة تكتب حديثه
ويظفر به الا انه ثوب الثانية الرابعة قال انا قبل صاحب الحديث فانه
يكتب حديثه للاعتبار قلت وجاعن ابي جعفر احمد بن سنان
قال كان عبد الرحمن بن مهدي ربا جري ذكر حديث الرجل فيه ضعف وهو
رجل صدوق فيقول رجل صالح الحديث احمرا ثوب القدر اعلم
اربع طبقات اعلاما ولم يذكرها ابن ابي عمير ولا انه تكرر لفظ التوثيق
كما تقدم سواء اكر للفظ بعينه كقوله ثقة ثقة او مع غيره كقوله
ثبت ثقة او ثقة حجة الثانية ان تقول ثقة او ثبت حجة ولم يكر
الثالثة ليس بيباس ولا يباس به او صدوقا ومامونا وخيرا وليس
منها محله الصدوق او روي عنه كما قاله المصنفان ابن ابي عمير والظاهر
جعلها من المرتبة الرابعة كما قال صاحب الميزان الرابعة محله الصدوق
او روي عنه او لا الصدوق ما هو او شيخ وسطا او وسطا او شيخا

الحديث او مقارب الحديث او حيد الحديث او حسن الحديث او صوابه او صدق
ان ثوبا به او ارجوا انه ليس به باس او نحو ذلك وان معين سوي
بين قوله ثقة وبين قوله ليس بيباس فهو ثقة كما انهم عنه المصنف
وغيرة وابن معين لم يقل قولي ليس بيباس هو قولي ثقة حتى يلام منه
القساوي وان استمر كما في مطلق الثقة الا ان قوله ثقة ارفع من قوله
لا يباس به وفي كلامه فحتم ما يوافق كلام ابن معين قال ابو زرعة قلت
لصديق ابن ابراهيم ما تقول في حديث حوشب الغزالي قال لا يباس
به قال قلت ولم لا يقول ثقة ولا ثقة الا خبرنا قال قلت لك انك ثقة
وقال الروي بساكت احمد بن عبد الوهاب يعطى ثقة قال قلت لهما الثقة
انما الثقة بحسن سعيد المصنف وقول المصنف الثقة شعبة وسفيان
مخالف لما في كتاب الخطيب وغيره فان فيه الثقة شعبة وسفيان
ولم يذكر سفيان البتة كذا اعترض عليه بعضهم وجوابه ان
المصنف ينقله عن الخطيب ومع هذا جعل غلط الناس وهو اول من
نقل الشيوخ مع ان المشهور عن ابن مهدي ما ذكره كما حكاه عمر بن
علي الفلاس وابي ابي حاتم والمرئى في الزيد في زعمنا في خلد
وخالف ذلك في ترجمة مسعر فقال الثقة شعبة وسفيان
انه سبيل عنه مرتين ويحتمل انه ذكر الثالث فافترقا الفلاس على
التمسك بما يجره ذكر سفيان مرة ذكر مسعر قال واما الظاهر
في المرح فهو انه علم مراتب اولها قولي ليس الحديث قال ابن ابي
حاتم اذا اجابوا في الرجل فليس الحديث فهو من يكتب حديثه
ويظفر به اعتمادا قلنا وسال حمزة بن يوسف السمرقاني
الحسن الداه قطعه الامام فقال له اذا قلت فلان ليس بيباس
به فان لا يكون منه وكما ساقط الحديث ولكن مجردا لا ينفصل

عن العبد المذنب قال ابن ابي حاتم اذا قالوا ليس بقوي فهو مبتدأ
الاول في كعب حديثه الا انه دون الثانية قال اذا قالوا اضعف
فهو دون الثاني لا يطرح حديثه بل يعتبر به الراية قال اذا قالوا
سروك الحديث او اذهب الحديث او كذا اب فهو ساقط الحديث لا يكتب
حديثه ورجى منزلة الراية قال الخطيب ابو بكر ارفع العبارات في
لعوا لا الروايات يقال نجة او ثقة او دونهما ان يقال كذا اب
ساقط اخبرنا ابو بكر بن عبد المنعم المصاعدي القزويني قراءة عليه
بنفسه ابو راس اخبرنا اسماعيل الفارسي ان ابا بكر احمد بن الحسين
البيهقي ان ابا ابو الحسين بن الفضل ان عبد الله بن جعفر بن
يحيى بن سفيان قال سمعت احمد بن حنبل قال لا تترك حديث رجلا
حتى يجمع الجميع غير تركه اترك حديثه فلا تترك حديثه ومما
ان يقال فلا تترك حديثه الا اذا جمع الجميع عليه ترك حديثه ومما
لم يتركه من ابي حاتم وغيره من الالفاظ المستعملة في هذا الباب
قوله فلا تترك حديثه الناس عنه فلا تترك حديثه فلا تترك
الحديث فلا تترك الحديث فلا تترك حديثه فلا تترك حديثه
لا تترك فلا تترك فلا تترك فلا تترك فلا تترك فلا تترك
او في حديثه ضعيف وهو في الجرح اقل من قوله فلا تترك حديثه فلا
ما اعلم به باسما وهو في التعديل اقل من قوله لا تترك حديثه ومما
منها ومن اشبهها بالاولها نظير شهاد او اصل اصلناه بنسب
شاه الله تعالى عليها او قوله ومما لم يتركه ان ابي حاتم في المراتب
بعد الشرح انهم لم يبنوا الفاظ التوثيق من ان رتبة من ان
او الثالثة مثلا وكذا ذلك الفاظ التعديل لم يبنوا من ان منزلة
هو وليس رايهم لم يبنوا اصل من الفاظ التوثيق او التعديل

فلا تترك

ان هذا اصل الحديث وقد ذكر المصنف احدى عشر لفظة منها اربعة
الفاظ للتوثيق وح فلا تترك حديثه الناس عنه فلا تترك
مقارب الحديث وفلا تترك ما اعلم به باسما وهذا لا رتبة من الرتبة
الرابعة من التوثيق وهي الاخيرة ومنها سبعة الفاظ لا يخرج منها
اربعة في الرتبة الاولى وهي الفاظ الجرح فلا تترك حديثه فلا
لحديثه فلا تترك حديثه فلا تترك حديثه فلا تترك حديثه
الرتبة الثانية لفظان وهي اشد من الذين قبلها فلا تترك حديثه
فلا تترك حديثه وفي الثالثة لفظة واحدة وهي اشد من الذين
قبلها وهي فلا تترك حديثه ايضا فلا تترك حديثه لم يترك
ذكر منها تقدم الجرح وان على ثلثة اقسام فلا حاجة الى ذكره وقوله
الحديث بكسر اللام اضبطه النووي في تحصيله بعمالهم فيما يري
عليه في اعتراض بعضهم بان السند يترك فيه الوجهين الكثر والفتح
ويجعل الكثر من الفاظ التعديل والفتح من الفاظ التخرج
لك الوجهين معا للتعديل ومن حكى فيه الوجهين من العربيين
الاخواري شرح الزمدي وكذا في ضبط الوجهين في نسخة النجاشي
الصحيحة ومن ذكرهما في التوثيق لذهبي وكان العنبري يسم
من فتح الراي ان الشرح مقارب هو التوثيق وليس كذلك لانها لفظة
عامة تجمع على الوجهين من قوله سددوا وقاربوا من كسر قال
ان معناه ان حديثه مقارب بحدوث غيره ومن فتح قال معناه ان
حديثه يقارب بحدوث غيره اذ هو ضعيف فاعلى نفسه في المشا ركة على
وقال الاخواري رجل مقارب ومنع مقارب ولا يقال بالفتح ولا بـ
المصنف الفاظ التوثيق من الرتبة الثانية غير راي المصنف لا على راي
الاخواري قوله فلا تترك فلا تترك فلا تترك فلا تترك

فلان إلى الصدق وما هو فلان جيد الحديث فلان حسن الحديث فلان
صواب فلان صدوق فلان شاذ فلان أرجو أن لا يابس بعد
وأما الفاظ التخرج فمن المرتبة الأولى وهي إسهال الفاظ التخرج فلان
فيه مقال فلان ضعيف فلان يعرف ويتكلم فلان ليس بالثقة ولا يند
تحت أو ليس له رأي وفلان للضعف ما هو وسين الحفظ وفيه خلط
وظعنوا فيه وتكلموا فيه ومن المرتبة الثانية أشد من الأولى فلان وفلان
فلان ضعيف فلان منكر الحديث ومن المرتبة الثالثة وهي أشد منها
فلان ضعيف جدا فلان وإه بر فلان لا يشأ شيئا فلان مطروح ٢٢
وطرحوا حديثه وأزيم به ورد حديثه ومن المرتبة الرابعة فلان متهم بالكذب
وهذا الكذب ليس ولا يقهر به وفيه نظر وسكتوا عنه وحاشا
القبائل بقولها البخاري فمن تركوا حديثه ومن المرتبة الخامسة
ولم يذكرها المصنف فلان وضاع فلان دجال وله الفاظ يستدل
بها فتعلمها قال النوع الرابع والعشرون معرفة كيفية سماع
الحديث وتجليه وصفة ضبطه أعلم أن طرق نقل الحديث على أنواع متعددة
ولتقدم على بيانها بيان أم واحد ما يصح التحمل قبل وجوه الأهل
تقبل روايته من تحمل قبل الإسلام وروى بعد ذلك وكذلك روايته
من سمع قبل البلوغ وروى بعد ذلك ومن ذلك قوم فاسطوا والآن
الناس قبلوا روايات أحداث الصحابة الحسن بن علي وابن عباس وابن
الزبير والنعمان بن بشير وأشباههم من غير فرق بين ما يحمل قبل
البلوغ وما بعده ولم ير الواقدني أحد يشأ حديث الصبي الخدي
ويشأ للصبي سماع ويعتدون بروايتهم لذلك الشافعي قال أبو عبد الله
يستحب كتب الحديث في القرنين لا ينسأ بمحمل العقل قال وأجل ما يستعمل
دونها بحفظ القرآن والفرائض وروى عن سفيان الثوري قال كان

الرجل إذا أراد أن يطلب الحديث تعبد قبل ذلك عشرين سنة وقبل موسى
بن اسحق كيف لا تكلف عن أن يقدم فقال كان أهل الكوفة لا يخرجون
أولادهم في طلب الحديث صغارا حتى يستكملوا عشرين سنة وقال
موسى بن حارون أهل اليمن يكفون لعشر سنين وأهل الكوفة لعشرين
وأهل الشام للثلاثين قل ويذهب بعد أن صار المحفوظ
أقبا سلسلة الأسناد إن يكبر بسماع الصبي في أول زمان
يصح فيه سماعه وأما الاستشغال بكتابته الحديث وحاصله ٢٣
وخطه وتفسيره فمن حين ينأه لاد ذلك ويستعد له وذلك
يختلف باختلاف ألسنة وألغى ينجم في سنين مخصوص بها
تسبق النافع قوم ما هو مثال من تحمل قبل الإسلام وروى بعد
حديث جابر بن مطعم التقي عليه سنة لما كان يساري بدر قبل أن يسلم فتح
التقي عليه سنة عليه وسلم ثم في المغرب بالطور وروى البخاري وذلك
بأن ما قرأ الأيمان في قلبه ومن تحمل أيضا قبل البلوغ الحسين
بن علي والسائب بن يزيد واسود بن برخمة وغيرهم قال
الثالث اختلاف في أول زمان يصح فيه سماع الصبي وروى
عن موسى بن هرون الجلاء أنه سئل متى يسمع الصبي الحديث فقال
إذا فرق بين البصر والذاتة وروى عنه ابن النضر والجارود عن أحمد
أنه سئل متى يسمع سماع الصبي للحديث فقال إذا عقل وضبط
فذكر له عن رجل أن قال لا يجوز سماعه حتى يكون له خمسة عشر سنة
فأنكر قوله وقال ليس بالقول والخبر في الشيخ أبو محمد عبد الرحمن بن
عبد الله الأسدي عن أبي محمد عبد الله بن محمد الأضرعي عن القاضي
عياض بن موسى السبكي المتصفي قال حد داخل الصنف في
ذلك إذا قلنا سن مجوزين الأربع وذكر رواية البخاري في صحيحه

بعد ان ترجم من يصح سماع الصغير باسناده عن محمد بن الربيع
 قال لا عقلت من الشيخ صاحب السند عليه وسلم في حديثي
 وانا ابن خمس سنين من ذلك وفي رواية اخرى ان كان ابن اربع سنين
 قلت التحدث به بخمس عوا لذي استقر عليه عمل اهل الحديث المتأخرين
 فيكونون لابن خمس قضا على سبع ومن لم يبلغ خمساً حفظ واحسن
 والذي ينبغي في ذلك ان يعتبر كل صغير عاقل عليه الخصوص فان
 وجدناه من تفهمنا عن حاله ان لا يقبل فيها الخطاب ودر الجواب
 ويجوز لنا صحبنا سماعه وان كان دون خمس وان لم يكن كذلك
 لم يصح سماعه وان كان ابن خمس بل ابن خمس سنة وقد بلغنا عن
 ابن ابي عمير بن سعيد الجوهري قال رايت صبي ابن اربع سنين قد حمل
 الى المامون قد قرأ القرآن ونظروا في الراية غير انه اذا اجاب عن
 وعن القاضي ابن محمد بن عبد الله بن محمد بن الاصبهاني قال حفظت
 القرآن في خمس سنين وحملت الى ابن بكر بن المقرئ لا يسمع منه ولا
 اربع سنين فقال بعض الحاضرين لا تسمعوا له فيما قرأ فانه
 صغير فقال لي ابن المقرئ اقرأ سورة الكافرون فقرأها فقال لي
 اقرأ سورة التوبة فقرأها فقال لي غير اقرأ سورة والمسلات
 فقرأها ولم اعطها فيها فقال ابن المقرئ سمعوا له والعبد فاعلى
 واستأجر بن محمود بن الربيع فبدا على صحته من ابن خمس نقل محمود
 ولا بد لعلي انتفا الصحة فمن لم يكن ابن خمس ولا على الصحة فمن
 كان ابن خمس ولم يميز بغير محمود ورجي انه غير اهملوا الى السن
 الذي يصح فيه السماع غير اربعة اقلها صحبنا عند البراء اذا
 كان خمس سنين لما رواه البخاري والشيخان وابن ماجه عن حماد
 بن محمد بن الربيع قال رايت عبد الله بن جعفر ذلك عنه وهو ابن اربع سنين

والقول الثاني اعتبار تمييزه على الخصوص والثالث خمس عشرة
 سنة والرابع ان يفرق بين البقرة والذابة قاله موسى بن مروان
 التمار واسا ما حكاه عن ابن ابي عمير بن سعيد الجوهري عن الصبي فقد
 اجاب بقوله وقد بلغنا ولم يأت بصيغة الجرم لان الظاهر
 عدم صحبها كما لم يسمعها بعض المتأخرين لا سيما ان الصغير
 ضيق الخلقه فظن انه صغير ابن اربع سنين وقد رواها الخطيب
 بسنده في كتابه وفي السنة احمد بن كامل قال المارقي كان
 نفسا اهلا رجا حدث من حفظه ما ليس عنده في كتابه فاهلكه
 المحب فانه كان حثا ولا يصنع لاحد من الائمة العلماء صيلا وقال
 صاحب الميزان كان بعدد علي حفظه منهم في اربع سنين كان يبيع
 للمصنف ان يذكر حديثا بعدا مدين الزبير فانه اولي من حديث محمود بن
 الربيع فعلى البخاري حدثنا احمد بن محمد بن عيسى بن الميمون
 اننا كنا من سرورة عن ابيه عن عبد الله بن الربيع قال كنت يوم
 الاحزاب جعلت المارقي عن ابن سامة ثم النساء فظننت فانا انا رايت
 قال كنت يوم الاحزاب علي فربما يختلف اليه فربما يتردد اليه
 فلما رصعت قلت يا ابا عبد الله رايتك تختلف قال قال او هل رايتني
 يا بني قلت نعم قال كان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من بات
 بتي فربما ياتي بخبر فانتظرت فلما رجعت جمع لي النبي
 انه عليه وسلم ابوبه فقال ذلك ان وامي قال الخاريت
 وغيره كانت الاحزاب وهي غزوة الخندق في سنة الاربعة اربع ولا
 عبد الله بن الربيع على ما حكاه البخاري وغيره بعد الهجرة في السنة
 الثانية والسنة الاولى علي خلاف ما حكاه ابن الزهري ان يكون
 حال تمييزه عند الحديث اصغر نسبا من محمود بن الربيع فانظر ولا بد

لم يذكره البخاري في باب من يبيع سماعة الصغير مع انه انما
 في السماعة من حديث محمود بن الربيع قال **سماعة**
 اقسام طرق الحديث وتختلف في بعضها ما يشبه اقسام
 الاول السماعة من لفظ الشيخ وهو ينقسم الى املا وتحدث من غير
 وسواكاد من حفظه ومن كتابه وهذا القسم يقع الاقسام
 عند البخاري وفيما نرويه عن القاسم بن عيسى قوله فلا يخلو انما يجوز
 في هذا ان يقول السماعة حديثنا واخبرنا وابيانا ونسجت
 فلاننا يقول وقال لنا فلان وذكر لنا فلان قلت في هذا نظر
 وينبغي فيما يشاع استعماله من هذا اللفظ مخصوصا بسماع
 من غير لفظ الشيخ علي ما بينه ان نشاء الله تعالى ان لا يطلق
 فيما سمع من لفظ الشيخ لما فيه من الابهام والالباث وذكرنا ابو
 بكر الخطيب ان ارفع المبارات في ذلك سمعت في حديثنا وحديث
 فانه لا يكاد احد يقول سمعت في الحديث الاحارة او الكاتبة
 ولا في تدليس ما لم سمعه وكان بعض اهل العلم يقول فيما اخبر
 له حديثنا وروى عن الحسن انه كان يقول حديثنا ابو هريرة
 ويقاويل انه حديث اهل المدينة وكان الحسن اذا ذكرها الا انه
 لم يسمع منه شيئا قلت ومنهم من اثبت له سماعة من النسبة
 له في قوله حديثنا وهو كثر في الاسماع الى حد ان سماعة
 من اهل العلم كانوا لا يكادون يذكرون سماعة من لفظ من حديثهم
 الا يقولوا اخبرنا منهم حماد بن سنان وعبد الله بن المبارك
 وقصيم بن سفيان وعبيد الله بن موسى وعبد الرحمن بن عمار
 وبريد بن مرون وحماد بن عوف وبيش بن بشار التميمي واستحقوا رايه
 وابو شعوب احمد بن الغزالي ومحمد بن ايوب الزيات وغيرهم وذكر

الخطيب

الخطيب عن محمد بن رافع قال كان عبد الرحمن بن يعقوب ناخبا فيه لحد
 بن حنبل واسحاق بن راهوية فقالا له حديثنا فكل من ما سمعت
 من هؤلاء قال حديثنا وما كان قبل ذلك قال اخبرنا عن محمد بن ابراهيم
 النضر بن الحافظ قال هشيم وبريد بن هارون وعبد الرحمن بن
 لا يقولون الا اخبرنا فاذا رايت حديثنا فهو من خطا الكاتبة
 قلت وكان هذا الطبع من قبل ان يسمع شخص من اخبرنا بما في عمل
 الشيخ يتلو اقول قبيانا وهو قليل في الاستعمال قلت حديثنا
 واخبرنا ارفع من سمعت من جهة اخرى ووجهه ليس في سمعت دلالة
 عاين ان الشيخ رواه الحديث وحاطه به وفي حديثنا واخبرنا به
 غير انه حاطه به ورواه له او هو من فعل به ذلك بسا لخطيب
 ابو بكر بن محمد بن ابي بكر بن محمد البرقاني عن الحسن بن كونه يقول في
 رواه ثم عن ابن القيسم ان عبد الله بن ابراهيم الحارثي الا يندون وفيه
 من فريخ جازي سمعت ولا يقول حديثنا ولا اخبرنا فذكر له انساب
 القسم كان مع ثقته وحلاصه عسلي الرواية فكان الترقا في تخلص
 بحيث لا يراه ابو القسم ولا يعلم بمضمونه فسمع عنه ما يحدث به
 الشيخين اللذان قلنا ان يقول سمعت ولا يفرق لحدثنا ولا اخبرنا
 لان قصدا كان الرواية للذليل اليه ومنه واما قوله قال الحسن فلان
 اور كونا فلان فهو من قبل قوله حديثنا فلان غير انه لا يقرب
 سمع منه في المذاكر وعوبه اشبه من حديثنا وقد حكينا في
 فصل الخطيب عقب النوع الثاني عشر عن كثير من المحدثين اسمها
 ذلك بعد من به عما حكي بينهم في المذكرات والمناظرات وادفع
 العبارات في ذلك ان يقول قال فلان اور كونا فلان من غير ذكر قوله
 بل ولنا ونحو ذلك وقد قد منا في فصل الاسماء المعنوية ان ذلك

وما تشبهه من اللفاظ محمول عند علي السماع اذا عرف لفظه
 له وسماه منه على الجملة لا سيما اذا عرف من حاله انه لا يقول
 قال فلان الا فيما سمعه منه وقد كان حجاج بن محمد الاغوري يروي
 عن ابن جريج كنيته ويقول فيها قال ابن جريج فيها الناس عنه
 واحتجوا بروايته وكان قد عرف من حاله انه لا يروي الا ما سمعه
 وقد خصص الخطيب ابو بكر القول بكمال ذلك على السماع من عرف
 من عادته مثل ذلك والمحمول المعروف ما قد مرنا اه قول
 ومنهم من اثبت له اي الحسن سماعا من ابي هريرة وهذا ضعيف
 جدا فقد قال ابو زرعة وابو حاتم من قال عن الحسن ثنا ابو
 هريرة فثما خطا قالوا الذي عليه العمل انه لم يسمع منه شيئا وكذا
 قال ابو بوبويه بن اسد والزهدي والنسائي والخطيب وقال
 يونس بن عبيد ما رآه قط وقال ابن القطان واعلم بان حديثنا
 ليس بثبت نحن في ان قابليا سمع فجع مسلم حديث الذي تعلقه العمل
 فتقول اننا الكذاب الذي حديثنا به رسول الله صلى الله عليه
 عليه وسلم قال ومعلوم ان ذلك الرجل ساخر المسكات ام فيكون
 من حديثنا ام هو منها وقال معمر انه الخضر فلكنا نفع
 من حديثنا وقوله قال لنا فلان او ذكر لنا اي ونحو ذلك ما ذكر
 فيه الخبر والحجور ونحو قال او ذكر لي وان ذلك من قبل قوله
 حديثنا فلان الخ خطا في هذا ابو عبيد بن اسد في خبر له فقال
 ان البخاري حديث قال قال ابن فلان فهو جازي وتحدث قال قال
 فلان فهو تدليس وردا لعلنا كلام من مدعي هذا سيما ان
 ولما ذكرنا بوالحسن بن القطان تدليس الشيوخ قال وامسك
 البخاري فلهذا طلقنا القسم الثاني من اقسام الالحاد والتمثيل

المرأة

المرأة على الشيخ واكثر المحدثين يسمون سماعنا من حديثنا ان الثاني
 يعرف على الشيخ ما يقرأ كما يعرف القرآن على المفسر وسواك كنت
 انت القاري وغيرك وانما تسمع او قرأت من كتاب او من حفظك
 او كان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه ولا يحفظه لانه يمسك اصله هو
 او ثقة غيره ولا خلاف انهما رواه صحيحا الا ما يسمي عن بعض من
 لا يستدل بخلافه واختلفوا في انما مثل السماع من لفظ الشيخ في
 الرتبة او فوقه او دونه فنقل عن ابي حنيفة وابن ابي ذيب وغيرهما
 ترتيب القراء على الشيخ على السماع من لفظه وروى ذلك عن مالك
 ابن وروى عن مالك وغيره انهما سوا وقد قيل ان التسوية بينهما
 مذهب معظم علماء الجاز والكوفة ومذهب مالك واصحابه واشباه
 من علماء المدينة ومذهب البخاري وغيرهم والصحيح ترجيح السماع
 من لفظ الشيخ والحكم بان القراء عليه مرتبة ثانية وقد قبل هذا
 مذهب جمهورنا اهل الشرف ولما القبارة عنهما عند الرواية هما
 هي على مراتب احورهما ويسلم بان يقول قرأت عليه فلان او قرأت
 عليه فلان وانما اسمع فاقربه فهذا شاذ من غير شك او ينلواد له
 ما يجوز من التباين في السماع من لفظ الشيخ مطلقا ان انما
 هنا مقيدة بان يقول حديثنا فلان فراه عليه او اخبرنا فلان في اعلى
 ونحو ذلك وكذلك استندنا فراه عليه في الشرح ولما اطلاق
 حديثنا واخبرنا في القراء على الشيخ فقد اختلفوا فيه على مذهب
 من اهل الحديث من منع منهما جميعا وقيل انه قول ابن المبارك في
 بن يحيى التميمي واحمد والنسائي وغيرهم ومنهم من ذهب الى نحو
 ذلك وانما السماع من لفظ الشيخ في جواب اطلاق حديثنا واخبرنا
 وابنا نأ وقد قيل ان هذا مذهب اهل الجاز والكوفيين وقول

الزهرى ومالك وسفيان بن عيينة وحي بن سعيد القطان في آخرين من الأئمة
 المتقدمين وهو من أئمة البخاري في جماعة من المتقدمين من حوله لا من إجازتها
 البطان يقول سمعت فلانا والمذهب الثالث الفرق بينهما في ذلك
 والمنع من إطلاق حديثنا ونحو إطلاقنا خبرنا وهو من أئمة المشايخ
 وأصحابنا وهو منقول عن مسلم وجمهور أهل المشرق وذكر صاحب كتاب
 الانصاف محمد بن الحسن التميمي الجوهري المصور أن هذا المذهب الأئمة
 من أصحاب الحديث الذين لا يخصونهم أحد فإنهم جعلوا الخبرنا علما يقوم
 مقام قول قابله أنا قرأت عليه لأنه لفظ به في قال ومن كان يقول
 به من أهل زماننا عبد الرحمن النسائي في جماعة مثله من محدثينا
قلت وقد قيل أن أول من أحدث الفرق بين هذين المذاهب
 وهما عمر وهاذا رفته أن ذلك مروى عن ابن جرير والأوزاعي حكاه
 عنهما الخطيب أبو بكر إلا أن يعني أنه أول من فعل ذلك بمصر قلت
 الفرق بينهما ضار هو الشايخ أبو الغالب علي بن أحمد المديني والاحتجاج
 لذلك من حديث الفقيهين أو تكلفا ونحو ما يقال فيه إنما اصطلاح
 منهم أرادوا به التمييز بين النوعين في خصص النوع الأول بقوله حدثنا
 لقوة اشتغاره بالنطق والمشافهة ومن أحسن ما يمكن عن هذا المذهب
 ما حكاه أبو بكر المديني عن أبي حاتم محمد بن يعقوب الخروزي أحد رؤسا
 أهل الحديث بحسبان أنه فراعلي بعض الشيوخ عن المديني صحيح الحديث
 وكان يقول له في كل حديث حدثكم العريزي فلما فرغ من الكتاب
 سمع الشيخ يذكر أنه إنما سمع الكتاب من العريزي فزاع عليه فاعا
 أبو حاتم فزاع الكتاب كله وقال له في جميعه أخبركم العريزي إمام
 أهل المصنفون حكمهم صورا لغير وجه ما إذا كان ثقة
 من السامعين يحفظ ما يقرأ عليه الشيخ والحافظ لذلك مستعمل

لغير غيرنا قل عنه فإنه يكفى به والمراد بقوله من لا يعتمد بخلافه هو
 أبو حاتم النيسابوري وأما العريزي عنه وروى الخطيب عن وكيع قال ما أخذت
 حديثا قط عننا وعن محمد بن سلاصه أنه أدرك سلاصه من أسير والناظر
 لغرون عليه فلم يسمع منه لذلك وكذلك عبد الرحمن الجرجاني لم يكف
 بذلك فقال له مالك أخرجه عن وعن قال لا يصحها من التابعين عطاء
 ونافع وعروة والشعبي والزعري ومجهول والحسن ومصور وإيوب
 ومن الأئمة ابن جرير والثوري وابن أبي ذيب وشعبة والأئمة الأربعة
 وابن مهدي وشريد واللبث وأبو عبيد والبخاري فيخلق لا يعمهون
 كثرة واستدل البخاري عليه ذلك بحديث ضعيف من ثعلبة وهو
 الصحيح قوله وزود عن مالك وغيره أنها سواي الفراء عليه الشيخ
 والسماع من لفظه وحكاية أبو بكر الصيرفي في كتابه الدلائل عن أبيه
 السماع في فقال وباب الحديث عند الشافعي في الفراء عند الحديث
 والفراء منه سوا قوله فأعاد أبو حاتم فزاع الكتاب كله لأنه
 يرويه أنه لا بد من ذكر السند في كل حديث وإن كان الاستدلال بهذا
 صاحب الكتاب في ذلك من التشديد في الرواية وأما الصحيح أنه
 لا يحتاج إلى إعادة السند في كل حديث كما أسلفناه كلامه رحمه الله
٢ قال في ضربها
 الأول إذا كان أصل الشيخ عند الفراء عليه يد غيره وهو موثق
 به مرعا لابقا أهل لذلك فإن كان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه فهو كما
 لو كان أصلا يبد نفسه وبالأول لثقتا منه دهن شعبة عليه وإن
 كان الشيخ لا يحفظ ما يقرأ عليه فهذا أما اختلافوا فيه فزاع بعض الأئمة
 الأصول أن هذا سماع غير صحيح والمختار أن ذلك صحيح وبه
 عمل معظم الشيوخ وأهل الحديث وإن كان الأصل يبد القاري

وهو موثوق به رينا ومعرفة فكذلك الحكم فيسوي بالتحقق
واما اذا كانت اصداء بعد من لا يوثق باسما كذا ولا يوثق باجماله
لما يقرسوا كان بهذا القاري او يبدع غيره في ان يسمع غير مقتدبه
اذا كان الشيخ غير حافظ للمعروف عليه امر قوله فلا يقضى بمسافر
الاصول هو اما المروية في انه اختار عدم الصحة وترد الباطل
في ذلك وما لا يمنع مما حكاه عند الشايع عياض ووجع السلفي
هذا الاختلاف لا تنافي العلماء على العمل في خلافه فانه قد اذنت
الطالب اذا اراد ان يقرأ على شيخ شيئا من سماعة على يجب
ايريه سماعة في ذلك المروية ان يكون اعلام الطالب النفاذ الشيخ
ان هذا المروية سماعة غير فلان فقلنا السلفي هما شيان على هذا
عندنا علمنا ونا عن المروية فالاول من الحفظ قد بدا وحدثنا بآخره
للسيوخ من الاصول فتنصير تلك الفروع بعد المفاصلة اصولا
وهي كانت الاصول والافزعاقا الثاني اذا قرأ القاري على الشيخ
قائلا اخبرك فلان او قلت اخبرنا فلان او نحو ذلك والشيخ ساكت
صنع اليه فاه لذلك غير متكر فمذا كان في ذلك واشترط بعض
الظاهرية وغيرهم اقرار الشيخ لفظا ونه فظيع الشيخ ابو اسحاق
الشراطي وابو اسحق الفخ سليمان الرازي وابو نصر بن الصباغ
من الفقهاء الشافعيين قال ابو نصر ليس له ان يقول لحدثني او
خبرني وله ان يعمل بما فرغ عليه واذا اراد روايته عنه قال فرات
عليه او فرغ عليه وهو يسمع ويحكم به بعض المصنفين للتحلاف
في ذلك ان بعض الظاهرية بشرط اقرار الشيخ عند سماعة السماع
بان يقول القاري للشيخ هو كما فرغته عليك فيقول نعم والشيخ
ان ذلك غير لازم وان سكوت الشيخ على الوجه المذكور نازلا بشرط

منه

نصيبه بتصديق القاري انما بالقرآن الظاهرة وهذا مذموب
لما عرفت من الحديث والفقهاء وغيرهم امر قوله فانه اذا كان من
نطق الشيخ بان يقول نعم وما يشبه ذلك وهذا مذموب ليس من
الشيخ في الحديث والظاهر اننا لنقول عنده ليس بشرط ولا يقول
فمحدثين واخبرني كما قال له ان الصباغ وصحة الفراء والامدب
فيما يرضى وحكاية عن المتكلمين ويحكي عن غيره عن الفراء والمحدثين وصحة
ابن الحبان وحكي عن الحاكم ان عمنك فانه الذي اختار في الرواية
ومحدث براسة او احمد بعد للاقرار به ولا ينلظ في المجهول بانه
لا يقول في الاداء حديثي ولا اخبرني ولا سمعت وهو مشكل قال الثالث
فيما روي عن الحاكم ان عمنك فانه الذي اختار في الرواية ومحدث
عليه كثر شيئا وابعد عمنك ان يقول في الذي ياخذ من الحديث لفظا وليس
منه لحدثني فلان وما ياخذ من الحديث لفظا ومعه غير حدثنا فلان
وما فرغ على الحديث بنفسه لغيره فلان وما فرغ على الحديث وهو عاجز
لغيره فلان وقد روي بنحو ما ذكره عن عبد الله بن وجب صاحب سلك
وضوحه رايه فان شك في شيء عندنا من قبل حدثنا واخبرنا ان
قبل حدثنا واخبرني لضرورة في انه كان عندنا الخبر والسماع وحده او مع
غيره فيجوز ان يقول لحدثني او اخبرني لانه لا يسمع غيره هو الا
ولكن ذكره عن عبد الله الذي عن شيخه يحيى بن سعيد لفظا فيما
اذا شك ان الشيخ قال حديثي فلان او قال حدثنا فلان انه يقول
حدثنا وهذا يقتضي فيما اذا شك في سماع نفسه في مثل ذلك
ان يقول حدثنا وهو عندي يتوجه فان حدثنا كماله رتبة ومحدثنا
انقص رتبة فليقتصر اذا شك على الناقصة لان عدم الزيارة هو الاجل
وهو لطيف ومحدث الحافظ احمد اليه حتى قد اختار بعد حكاية قول لفظا

الشيخ عبد الله بن ابي اسحاق
الشيخ الفقيه بن محمد

ما قدمته ان هذا التفصيل من اصله مستحب وليس هناك الخطيب
 الحافظ عن اهل العلم كافة فجايز ان اسمع وحدث ان يقول حدثنا ونحوه
 لجواز ذلك الواحد في كلامه لو بوجاهة في جملة ان يقول
 حدثنا لان الحديث حدثه وحداثته غير احوية اية ابن وهب ذكرها
 الترمذي في العلل فقال ما قلت حدثنا فهو ما سمعت مع الناس وما
 قلت حدثني فهو ما سمعت وحديثي وما قلت اخبرنا فهو ما قرأ
 على العالم وانما شاهد وما قلت اخبرني فهو ما قرأت على العالم ونحو
 كلام الحاكم وابن وهبان الفاري يقول اخبرني سواء سمع منه غيره او لا
 قال ابن دقيق العيد في الاقتران ان الفاري اذا كان معه غيره يقولنا
 فسورة يبين مسئلة التحدث والاشهاد فيقول فيقول فان تشارك في شئ
 عندك اخبرني بن السكيت في انه هل سمع من لفظ الشيخ وحده او كان
 معه غيره وما قاله سمع وبين مسئلة ما اذا شاركه وهو بنفسه على
 الشيخ او سمع عليه لقراءة غيره وما قاله ظاهر في المسئلة الا انما
 المسئلة الثانية فانه يتحقق فيها سماع نفسه وشاهد يقرأ
 بنفسه ام لا والاصل انه يقرأ هذا على ما ذكره المصنف في الجملة ان
 الفاري يقول اخبرنا فيجب ان يقال الاصل عدم الزوائد والاحسن
 فيما اذا شاركه هل قرأ بنفسه او سمع بقراءة غيره عليه غير ما حكاه الخطيب
 عن الفاري انه ربما شارك في الحديث هل هو او قرأ وهو سمع فيقول
 فيه قرأنا على فلان فانه يسوغ ان يشارك به في الصيغة فيما قرأ
 بنفسه وفيما سمعه بقراءة غيره بل يتحقق ان الذي قرأه فلا
 بأس ان يقول قرأنا قاله احمد بن صالح المصنف حين يسأل عنه
 وقال النفاة قرأنا على فلان واما قرأ على فلان وهو سمع قال الرازي
 روي عن ابن عبد الله احمد بن حنبل قال انبى لفظ الشيخ في قوله حدثنا

ومحذوف

وحدثني وسمعت واخبرنا ولا تعدوه قلت ليس لك فيما يروى
 المولفة من روايات من تعدوا ان يروى انفسا الكتاب ما قيل فيه
 اخبرنا بحدثنا ونحو ذلك وان كان في اقامة احدهما مقام الاخر
 خلافاً وتفضيلاً سبق لاحتمال ان يكون من قال ذلك ممن لا يروي التواتر
 بينهما ولو وحدت من ذلك اسناداً وعرفت من مذهب رجاله التواتر
 بينهما باقامة احدهما مقام الاخر من باب يجوز الرواية بالعين
 وذلك وان فسّط لا يعرف قال الذي رواه الامتياز من اجرامه في
 ابدال ما وضع في الكتب المصنفة والجامع الجوهري على ما سلكه في
 روايته الخطيب بوجوه في كتابه من اجزاء ذلك الخلاف في هذا الجوهري
 على ما سمعته الطائفة من لفظ الحديث غير موضوع في كتاب يوافي
 هو ضعف ابن دقيق العيد كلام المصنف قال وافي ما فيه انه يقتضي تحوير
 هذا في ما نقل من المصنفات المتقدمة الى اجزائها واختار صفاً انه ليس
 فيه تعدياً لتصنيف المتقدم قال وليس هذا اخباراً على الاصطلاح
 وكلام المصنف يقتضي انه اذا نقل حديث من كتاب وعرضه الى غيره
 الا اذا روى عن غيره فيقال له لفظنا واللفظ اعم لقيل المصنف
 بما صحت من قال ذلك ان يكون ممن لا يروي التسوية بينهما خبرنا وحدثنا
 ليس بجديد من حديث ان الحكم لا يختلف في الجاهل والمستمع بخلافه وقد
 صرح اهل الحديث بذلك في مواضع منها ان يكون الشيخ يروي الجاهل
 مستمعاً جواً ان خلافاً قد تشارك اخبرنا الاجازة في ذلك الطائفة ان يقول
 ذلك ان روي عنه بالاجازة فانه لا يجوز ذلك للطالب وان كان
 له الشيخ وقد صرح به المصنف وكذلك لم يشترطوا في جواز الرواية
 بالعين ان لا يكون في الاسناد من يمنع ذلك كما في تسوية الجوهري والرواية
 بالعين يشترط ليس منها هذا قال الحاشي مختلف اهل العلم في صحة

سمع من شيخ وقت القراءة فور عن الامام ابراهيم الحلي وابي احمد بن عدي
الحافظ والاشعث ابي اسحق الاسفراييني الفقيه الامولي وغيرهم في
ذلك وتوينا عن ابن مكر احمد بن اسحق الطبري عن ابي اسحق الشافعي
في اسنان اسد شيخين يكتب في السماع فقال يقول حضرت ولا يقول
محدثا ولا مخبرنا وروى عن موسى بن عروث الحلي الجوزي ذلك وعن
ابن حاتم الرازي قال كتبت عند عمار وهو يقرأ وكتبت عند عمرو بن
بكر زوفي وهو يقرأ ولا فرق بين الشيخ من السماع والشيخ من السمع
قلت وغير من هذا الاطلاق التفصيل فنقول لا يصح السماع
اذا كان الشيخ يحد من منبج معه فهم الناس ما يقرأ حتى يكون الوصول
لاسمعه كأنه صوت غفل وبصيا نا كان يحد لا يسمع معه فهم
كتمل ما روينا عن الحافظ العالم ان الحسن الدارقطني انه حضر في
في حدادته مجلس اسماعيل الصغار لم يسمع من شيخ بخرا كان معه
واسماعيل بن علي فقال له بعض الخاضعين لا يصح سماعك لانه
تسمع فقال له لا خلاف في سماعه قال لا يسمع من شيخ
يا الان فقال لا الدارقطني اما لا مشا به عشر حديثا فحدثت
الاحاديث فوجدت كما قال ابو الحسن الحديث الاول منها عن
فلان حدثنا واوشية كذا والحديث الثاني عن فلان عن فلان ومنه
ولم يزل يذكر اسانيد الاحاديث وشيوخها على ترتيبها في الاسانيد
حتى ان عليا اخرها ففعل لنا سنننا قال ابن كثير وكان شيخنا
الحافظ ابو الحاج الحلي يكتب في مجلس السماع وينقص في بعض
الاحاديث ويرد على القاري رد اجيد ايسر واصحاحا ينعجب
القاري من نفسه انه يغفل عما في يده وهو يستيقظ والشيخ
وهو انبته منه ذلك الفضل من انه يوتي من شيخ وابو حاتم هو

روى عن ابن مكر احمد بن اسحق الطبري عن ابي اسحق الشافعي في اسنان اسد شيخين يكتب في السماع فقال يقول حضرت ولا يقول محدثا ولا مخبرنا وروى عن موسى بن عروث الحلي الجوزي ذلك وعن ابن حاتم الرازي قال كتبت عند عمار وهو يقرأ وكتبت عند عمرو بن بكر زوفي وهو يقرأ ولا فرق بين الشيخ من السماع والشيخ من السمع قلت وغير من هذا الاطلاق التفصيل فنقول لا يصح السماع اذا كان الشيخ يحد من منبج معه فهم الناس ما يقرأ حتى يكون الوصول لا اسمعه كأنه صوت غفل وبصيا نا كان يحد لا يسمع معه فهم كتمل ما روينا عن الحافظ العالم ان الحسن الدارقطني انه حضر في في حدادته مجلس اسماعيل الصغار لم يسمع من شيخ بخرا كان معه واسماعيل بن علي فقال له بعض الخاضعين لا يصح سماعك لانه تسمع فقال له لا خلاف في سماعه قال لا يسمع من شيخ يا الان فقال لا الدارقطني اما لا مشا به عشر حديثا فحدثت الاحاديث فوجدت كما قال ابو الحسن الحديث الاول منها عن فلان حدثنا واوشية كذا والحديث الثاني عن فلان عن فلان ومنه ولم يزل يذكر اسانيد الاحاديث وشيوخها على ترتيبها في الاسانيد حتى ان عليا اخرها ففعل لنا سنننا قال ابن كثير وكان شيخنا الحافظ ابو الحاج الحلي يكتب في مجلس السماع وينقص في بعض الاحاديث ويرد على القاري رد اجيد ايسر واصحاحا ينعجب القاري من نفسه انه يغفل عما في يده وهو يستيقظ والشيخ وهو انبته منه ذلك الفضل من انه يوتي من شيخ وابو حاتم هو

محمد بن ادريس ابن المذخر ابن داود بن مهزيب الحنظلي مولود لم
من حنظلية وقيل انما قيل له الحنظلي لانه سكن در ب حنظلي باليمن
له روى عن ابن عبد الاعبان انه قال ابو زرعة وابو حاتم اسما
خراسان ويقال لهما اصلاح للمسلمين ثم رويهما في نسخة
شيع وسيفين وما بين قائل السيد شيئا ذكرناه في الشيخ من
التفصيل في مثل هذه فيما اذا كانت الشيخ او السماع بتحدث
او كانت القاري حافظة القراءة يخرط في الاسراع او كان يهيم
بحدث يحد بعض الكلام او كان السماع بعد اذن القاري وما
الشيء ذلك في الظاهر انه يعني في كل ذلك عن القاري ليس هو
الكلمة والكلمتين ويستحب للشيخ ان يحد لجميع السامعين رواه
جميع الخرائج والكتاب الذي يسموه فان جازي على كل اسم السماع
واد ابدل لك لا حد منهم مخطئه بذلك كتب له شيخ في هذا الكتاب
ولجرت له روايته عني ونحو هذا كما كان يحد الشيخ يحد ويحد
يرويه عن الفقيه ابن محمد بن عبد الله بن عتيق الفقيه الاندلسي
ابنه انه قال لا عني في السماع عن الاجابة لانه قد يغفل القاري
ويغفل الشيخ ويغفل الشيخ ان كان القاري يفعل السماع
فيجبر له ما فاته بالاجابة لهذا الذي روينا تحقيقه من وقد
روينا عن صالح بن احمد بن حنبل قال قلت لابي الشيخ ادع الحافظ
انه كذا وكذا ولا يفهم عنه ترك ان روي ذلك عنه قال لا رجوات
لا يصدق هذا ويلغنا عن خلف بن سالم الحلي قال سمعت ابن عيينة
يقول نا عمر بن دينار يريد محدثنا عمرو بن دينار لكن افترق
محدثنا على النون والالف نا قيل له قل محدثنا عمرو وقال لا
اقول اني اسمع من قوله محدثنا فلتحدث اخرنا وحيحدث لكثرة الرجاء

قلت وكان كثير من اكل بر المحدثين يعظم الجمع في مجالسهم محدثي
 رعا بلع الوقت بولغة ويلتزم عنده المستملون فيكثرون عندهم بواسطه
 ثلغ المستملين فاجاز غير واحد لهم رواية ذلك عن الملبى روي عن
 الاعمش قال كنا جلوسا يا ابراهيم ففسح الخلفه فربما يحدث بالحدوث
 فلا يسمعه من قدامه فسيل بعضهم بعضا عما قاله يروونه
 وما سمعوه منه وعنهما من روي انه سأل رجل فقال لا فقال
 يا ابا سماعيل حدثنا كيف قلت فقال استخف من ليلى وعن ابن
 عيينه ان ابا سماعيل السمل قال له خلفي تميم قال سمعت من سفيان
 الثوري عشرة الاف حديثا او نحوها فكنت استدفعهم جلوسا فقلت
 لرا بدة فقلت لا تحدث منها الا بما تحفظ بقلبك وسمع اذنك
 قال قال قتها وعن ابي نعيم انه كان يروي فيما سقط عنه من الحرف
 الواحد والاسم مما سمعته من سفيان والاعمش من اصحابه ان يرويه
 عن اصحابه لا يروي غير ذلك واسعا له **قلت** لا ولا شيا
 بعد وقد روي عن ابي عبد الله بن سنان انه قال لو اريد من اصحابنا
 باقلا لا يكفيه من السماع شمس وهذا المتاول او من روى عنه
 قابله ثم وجدت محمد بن سعيد عن حمزة بن محمد باسناده
 عن عبد الرحمن بن ابي عمير انه قال يكنى من الحديث شمس قال عبد الله
 قال لنا حمزة يعني اذا سئل عن او شئ عرف وليس يعني الشا
 في السماع احر قال الجوهرية المنبهة الصوت المخرج قوله وقبته
 للشيخ ان غير المسامعين لا احتمال وقوع شئ مما تقدم فيجب
 بالاجازة وقد لك ينبغي لكتاب السماع ان يكتب اجازة الشيخ
 عقبه بتات السماع ويقال ان اول من كتب الاجازة في طبقات
 السماع ابو نطاهر السماعي بن عبد المحسن الا عمل على اجزاء اسف

ولقد انقطع بسبب ترك ذلك واجماله اتصال بعض الكتب في
 بعض البلاد بسبب كون بعضهم كان له قوت ولم يكن في طبقة السماع
 اجازة الشيخ لم فانفق ان كانت بعض المصنفين اخرين يبيع من سمع بعض ذلك
 الكتاب فتعذر رتبة جميع لكتاب عليه كما راجح من الصوتان الشا
 روي عن ابي السماعي عن ابن بابويه وعرض عليا لمصه بكونه اطلق
 ولم تفصل والاصواب ان الشيخ ان كان صحيح السمع بحيث يسمع لفظ
 السمل الذي يملك عليه فالسماع صحيح ونحو ذلك ان يرويه عن الملبى
 دون ذكر الواسطة كما لو سمع عليه الشيخ بغير غيره فان القاري
 والمستمل واحد فان كان في سماع الشيخ نقل بحيث لا يسمع لفظ
 السمل فان له لا يسمع من سمع لفظ الشيخ ان يرويه عن الواسطة
 السماع او المبلغ له عن الشيخ او المرفع للسماع سالم بغير ما ثبت
 في الصحيحين من رواية عبد الله بن عمر بن الخطاب ان سمعته قال سمعت
 النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون اثني عشر له فقال كلمة
 لم اسمعها فقال اني انه قال فلهم من قرئت لفظ البخاري وقال
 مسلم ثم تكلم بكلمة تفطعت على نساء الله ما قال قالوا لم من قرئت
 فلم يروا ان سمعوا الكلمة التي تفطعت عليها ابو اسطة ابي عبد الله ان
 يستدل للقائلين بالجواز بما رواه مسلم في صحيحه من رواية
 عامر بن سعد بن ابي وقاص قال كتبت الى جابر بن سمرة فبع عليا
 فاف ان اخبرني بشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال فكتب الي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة
 عشت رجلا سألني قال لا يرا انا الذين قاموا بقوم الساعة
 او يكون عليكم اثني عشر خليفة فلهم من قرئت فلم يفصل جابر
 بن سمرة الكلمة التي يسمعونها من النبي صلى الله عليه وسلم وقد

يحجب عنه بامو واحد هاته يخال ان بعض الرواة ادبوه وفصلوا
 الجوهري وعبد الله بن عجمي والشافعي وحسين بن سعيد من جزي
 ووصله الثاني المشيخي انضا عليه رواية الفضل وانظر مسلم
 بر رواية الوصل والشافعي ان رواية الجوهري وسماع لم من جابر
 في نسخة رواية عامر بن سعيد كتابه ليست متعللة بالسماع
 الرابع ان الاربعاء لجابر بن خضوص ما ارسل الى الصغاية من بعضهم
 فان في الصابة هذو و هذا كانت من السبل من جهة خلافا للاستثنا
 ان اسحق الاسفريابي لان الصغاية قد يرون عن الثابت بن قاتل
 ابن كثير الواقع في رتبنا اليوم انه يحضر مجلس سماع من يسمون
 لا يفرق والمعد من القاري والماعشر والمحدث والصبابة
 الذين لا يرضوا امرهم بالقبول واعمالا ولا يشغلون بحرقا لسا
 فكلها ولا كان يكتب في السماع بحرقا شيخنا الحافظ في الحاج
 المزي وبلغني عن القاري في الذين سلكوا من المقدس انه روي
 مجلس الصغاية عن الملعب فقال لا يخرجونهم فانما سمعنا منهم
قال السماع يصح السماع من هو واجاب اذا عرف صوت ترويضها
 اذ لم يدر بلفظه واذا عرف حضوره يسمع منه فيما اذا قرأه ويبلغ
 ان يجرى في الاعمال وفي صوته وحضوره على جرت من يوثق عليه وفي
 كانوا يسمعون من تماشية وغيرها من اذ واج رسل الله عليه
 عليه وسلم من وراحماد ورويه عن ابن عباس اعمى الصواب
 عبد الله بن سعيد الحافظ في ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم
 ان باللائمة دية بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم وند
 با سنان عن شعبة انه قال اذا حدثت الحديث فادبر وجهك ولا ترف
 عنه فلعلمه شبطان قد نضو ربح صورته في لحدثا واجربا

الخبر

الشا من من سمع من شيخ حدثنا في قال لا تروى عنه ولا اذن الذي
 رواه عنه او قال ليست اخبرك به او رجعت عن اخبارك يا ابا عبد
 ولا تروى عنه غير مسند اليه لخطا فيه او شكا في نحو ذلك بل منه
 من رواه عنه مع جزم ياتيه حديثه وروايته في ذلك غير مع السماع
 ولا ماف له من روايته عنه وسال الحافظ ابو سعيد بن عبد الله النسي
 بويه الاستاذ ابا اسحق الاسفريابي عن حديث حسن بالسماع
 قوما جابا غيرهم وسمع منهم من غير علم المحدث به هل يوزر رواته
 في ذلك عنه فاجاب بان يجرى في لوقال المحدث اني لخيرك ولا اخبر فيك
 لم يفرقه او عابا زمن وراحماد بن يوسف في الرواية بخلاف النسي
 لا يثبت الرواية شرعا عامسا بخلاف النسي رة واما اذ به ابو سبي
 حديثه النسي من المحدثين يسكن في القسمة الثالثة من اقسا
 طرق نقل الحديث وتتم له الاشارة ورحم منوعة انواعها ان يجرى
 في بعض مثل ان يقول اخبرني في الكتاب الفلاني واما استعملت عليه فمري
 هذا فهد اعلى انواع الاشارة المردة عن الشاولة وزعم بعضهم انه لا خلا
 في جوازها ولا خالفها هذا الظاهر وانما خالفهم في غير هذا النوع
 ورا القاري ابو الوليد الباجي المالك فاصل في الخلاف في ذلك لا خلا
 في جواز الرواية بالاشارة من سلف هذه الامة وخلفها واربحي
 الاجماع من غير تفصيل وحيث الخلاف في العمل قد
 هذا باطل فند خالف لجواز الرواية بالاشارة لاجماع من اهل
 الحديث والمصنف والاصوليين وذلك لاضطراب الروايتين عن السماع في
 رضى الله عنه روي عن صاحب الربيع بن سليمان قال كان الشافعي
 لا يقرأ لاجازة في الحديث قال اربعوا ما اخالف الشافعي في
 وقد قال بالاجماع من الشافعيين منهم القاصي بن محمد

٦

المدور ودي وابو الحسن الماوردي وبه قطع الماوردي في كتابه الحاشي
 وغزة الى مدح الشافعي وقال جميعا لو جازت الاجازة لطلعت الرخلة
 وروى ايضا هذا الكلام عن شعبة وغيره ومن اطلبها من اهل الحديث
 الامام ابن ابي عمير بن اسحق الحارثي وابو محمد بن عبد الله بن محمد الاصمعي
 الملقب بابن الشيخ والمحقق ابو نصر الوائلي السجزي وحكي ابو نصر
 فساد ما عن بعض من لقبه قال ابو نصر وسمعت جماعة من اهل
 العلم يقولون قول قد اجزت لك ان تروي عن تقدير اجزت
 لك ما لا يجوز في الشرع لان الشرع لا يبيح رواية ما لم يسمع قلت
 ويشبه هذا ما حكاه ابو بكر محمد بن ثابت الخزازي عن ابي بصير
 الاجازة من الشافعيين عن ابي طاهر الدباسي عن ابي الحسن المصنف
 قال من قال لفيرة اجزت لك ان تروي عن ما لم يسمع منه يقول لغير
 لك ان تكذب عليه ان الذي استعمل عليه العمل قد قال به جماعة من
 اهل العلم من اهل الحديث وغيرهم القول بتجوز الاجازة واباحته
 الرواية بها وان الاحتجاج بذلك غرض ويتجه ان يقول اذا
 اجاز له ان يروي عن مروياته فقد اخبره بها جملة فهو كما قالوا
 اخبره بنفسه لا واخباره غير مقوف عليه التصريح نطقا كما في القصة
 عنه الشيخ كما سبق وانما الغرض حصول الامتثال والفهم وذلك
 يحصل بالاجازة المفهومة ثم انه كما نحو الرواية بالاجازة يجب
 العمل بالرواية ما خلا ما قلنا من اهل الظاهر ومن تابعهم انه
 لا يجب العمل به وانما جار مجرى المراسل وهذا باطل لان ليس
 الاجازة ما يقدر في اتصال المنقول وفي اللغة به اذ من
 انقسام الاجازة والتمثيل الاجازة وميرون السماع ونوعها
 سبعة انواع وعدلها ليعضهم تسعة كما سياتي اذ فيها

النوع

النوع الاول ما لم يكن معروفا وله فان كانت معه في روايتها نوع
 الاجازة على الاطلاق اجتماع الاجازة والمساواة فالنوع الثاني
 من انواع الاجازة ان يجزى لمعين في غير معيد مثل ان يقول اجزت لك
 او لكم جميع سمعوا ثقت او جميع مرويات وما يشبه ذلك فالنوع الثالث
 في هذا النوع اقوي واكثر والجواب عن العلم من الحديث والفقه
 صغيره على تجوز الرواية بها ايضا وعلى اجاب العمل بما روي
 بها شرطه النوع الثالث الاجازة من انواع الاجازة ان
 يجزى لمعين بوصف العموم مثل ان يقول اجزت للمسلمين واجزت
 لكل احد واجزت من اركان زمان وما يشبه ذلك فهذا النوع تكلم
 فيه الفقهاء من اجوز اصل الاجازة واختلفوا في جوازها وان كان
 ذلك مقيدا بوصف خاص ونحوه فهو الجواز اقرب ومن جوزه ذلك
 كله ابو بكر الخطيب وروى عن ابن عبد الله بن قاضي ابو الطيب الطبري
 قال لفرقت من قال لا اله الا الله فيجوز القاضى ابو الطيب الطبري
 فيها حكاه عنه الخطيب بالاجازة وجميع المسلمين من كان منهم
 موجودا عند الاجازة فلجازا ابو محمد بن سعيد احدا الخلة من شيوخ
 الاثر الكبار ينظر طيبة من طلبته العلم فوافقه على جواز ذلك منهم
 ابو عبد الله بن عتاب وابي بن بسال الحارثي اما بكره الاجازة
 العامة هذه فكان من جوابه ان من ادركه في الحفاظ الجواب
 العملا المألف وغيره كما نوايل يوثق له الجواز قد ثبت وزعم
 سمع عن احدين نقدي به انه استعمل هذه الاجازة في رويها
 ولاشئ الشبهة الذين سوغوها والاجازة في اصلها ضعف وزعم
 بهذا القوسيع والاشترسلا ضعفا كثر لا يثبت احتمالها ومن
 اجاز الاجازة العامة مع من ذكر ابو الفضل احمد بن الحسين بن خيرة

المقدادى وابو الوليد بن رشد المالكى وابو طاهر السلفى وغيرهم ورجح
ابن الحاجب وصححه الروضة من زيادته وجميعهم من اجازته
هذه الاجازة العامة في تصنيفه لجمع فيه مطلقا كثيرا منهم على جهة
المجمع كثير منهم وهو الحافظ ابو جعفر محمد بن الحسن بن ابي البركات
البغدادي قوله ولم يسمع ولم نروا فيه نظر فقد حدث بها من الحفاظ
ابو بكر بن عبد البر الا مدي بفتح الحزة الاشباي ومن الحفاظ المتأخرين يترق
الذين عبد المؤمن بن خلف الدمشقي باجازته العامة من الويد الطويل
وسمى بها الحفاظ ابو الحاج المزني وابو عبد الله الذهبي وابو محمد الرزائي
عليه الكون الطاووسي باجازته العامة من داود بن معمر بن الطاهر
واقربا بها ابو جعفر الرضائي العوني باجازته من عبد اللطيف بن القيس
وابن اسحاق البكاشي في وابن رواج والسيوط وغيرهم من البغداديين
والصريين وبني القيس منها شيوخ اهل المدن يقولون ان اكتتبت فقتل
واذا احدثت فقتل فما لا حياء طرقت الرواية بها وقد اعترض
عليها المصنف بالظاهر من كلام مصنفها جواز الرواية بها والافلاقي
لها ورد بانها انما تكون يكون او سمع من محدثه استعمالها فزعم
بها ولا يلزم من ترك استعمالها للرواية بها عدم صحتها اما الاستغناء
عنها بالسماع او احسانا للخروج من خلاف من سمع الرواية بها
قوله فان كانت مقبلة ابو صفصا صرح وخوه فهو ان الجواز قريب
اي قوله اجتزت لبني فلان او اخوة فلان او لا ولا بد من مقابلة
القاضي عياض اجتزت من هو الا من طلبه العلم سلكه كذا وقوله
فهو ان الجواز قريب اي ان جواز الرواية بالوصف الخاص وليس الرواية
بالاجازة العامة وتقدم ان المصنف لم يعد صحتها لاجازة
العامة والصحيح في سبيل الوصف الصحيح قال عياض في كتابه

ما احبهم

ما احبهم اختلفوا في جوارده من تصحيح عنده الاجازة ولا ريت منفعة
لا بد لانه محصور موصوف كقوله لا ولا دخلات او اخوة فلان
قال النوع الرابع من انواع الاجازة للجوهول او بالجهول وبثبت
لا يلزم الاجازة المعلقة بالشرط وذلك مثل ان يقول اجتزت بحمد
الدين شفي وفي وقت ذلك جماعة ستمكون في هذا الاسم والنسب
ثم لا يعين الجوهول منهم او يقول اجتزت لفلان ان يروي عنه كتاب
السند وهو يروي وجماعة كتب من السنن المعروفة بذلك ثم
لا يعين هذه الاجازة فاسدرة لافلاقي فيها وليس من هذا القبيل
ما اذا اجازت جماعة سميان معينين باسمائهم والجماعة هل يعاين
غيرها روي بها فهذا غير قارح كما لا يقدح عدم معرفته اذا جاز
تخصصه في السماع منه وان اجاز للمستمع المستمع في الاستحسان
فلم يعرفهم باعينهم ولا باسمائهم ولم يعرف عدلهم ولم ينصفهم
عندنا واحد افواحد فينبغي ان يعرف ذلك ايضاً كما يصح سماع من
محضر مجلسه للسماع منه وان لم يعرفهم اصلا ولم يعرف عدلهم ولا ينصف
اشبه بهم واحداً ولا يروا ان قال اجتزت من يشاء فلان او نحو ذلك
فهذا فيه جهالة وتعليق بشرطنا لظاهره لا يصح وبذلك اخرج به
القاضي ابو الطيب الطبري الشافعي ان سأل المخطيب الحافظ
عن ذلك وعمل بانتهاجه لجهول فهو كقوله اجتزت ليعقوب النخعي
من غير تعيين وقد يدل ذلك ايضا بما فيها من التعليق وقد يعمل
ذلك ايضا بما فيها من التعليق بالشرط فانها يفسد بالمسألة
مفسدة بالتعليق على ما عرف عند قوم ومضى المخطيب عن ان يعاين
ابن العبر الحنبل في ابن القيسيل بن يعمر وسالم الكوفي اجازا ذلك
وهو لا الثلاثة كما نوأهم ببغداد ان ذلك هو هذا الجهالة

بالجوارثم فاسد عليه سبيله البيع ولم يبين تصحيحها في هذا الصورة بل
جعلها اول بالحوان والصحيح فيها عدم الصحة والقبول على البيع
لا يصح لان المتاع مبيع والحوان له مبيع وانما وذا ان البيع ان يقول
اجرت لك الامانة وانه ان شئت وهو لو قال كذا صح والصحيح لا
كما ذكره المصنف اعلم ان سبيله البيع وجهين احدهما الصحة وان
كان البيع المعلق بشرط لا يصح كما لو قال لعنك ان تشار زيد فانه
لا يصح سواء شأنا زيدا ولا يخلو في ما اذا قال انت طالق ان تشار
زيد طلفت او عتقت وكذا لو علق الطلاق او العنق بمشيئة ما يزل
ما اذا قال انت طالق او عتقت ان تشار زيد فانه ان شأنا طلفت وعتقت
البيع فانه ان علق بمشيئة المشتري او المبيع فانه لا يصح لان المشيئة
تختص في ضمن القبول فلو لم يشأ ما قبل وهذا اجازة في كل عقد فيه مخالفة
ومخالفة بخلاف الطلاق والعنق ومخوفا قال النوع الثاني
من انواع الاجازة الاجازة للمعدوم ولذا ذكر معه الاجازة للطفل
الصغير هذا النوع خاص فيه قوم من المتأخرين واختلفوا في جوارته ومثاله
ان يقول اجرت لمن يولد فلان فان عطف المقدوم في ذلك على الموجود
بان قال اجرت فلان ومن يولد له واجرت له الاول ولدك وعقبتك
ما تشاء لو كان ذلك اقرب الى الحوان من الاول ومثاله ذلك اجازة
الشافعي في الوقف لقسم الثاني دون الاول وقد اجاز اصحاب
ملازم وابن حنيفة او من قال ذلك منهم في الوقف القسري كليهما
وفعل هذا الثاني في الاجازة من المحدث المتقدم ابو بكر بن ابي
داود السجستاني فاناروه بما عداه نسيلا فقال قد اجرت لك
والاولاد فليحل الحيلة يعني الذين يولدوا بعد واما الاجازة للمعدوم
ابتداء من غير عطف عليه موجبه فقد اجازها الخطيب ابو بكر وذكره

بيع ابا يعلى بن ابراهيم الخليل واما الخطيب بن عمرو بن المالك بن يحيى بن
جواز ذلك لثبوتها في المصنف فقال ذهب قوم الى انه يجوز
الاجازة لمن لا يخلو اقالوه هذا مما ذهب اليه في بعض اوقات الاجازة اذ
في الرواية لا سيما في ثمة شريطين بطولات هذه الاجازة وهو الذي استقر
ثبتا العمل في شيخنا القاضي ابو الطيب الطبري وهو الصحيح لذلك
لا ينبغي غيره لان الاجازة في حكمه الاجازة لرجل بالاجازة على ما قد عرفت
في صحة اصل الاجازة فكما لا يصح الاجازة للمعدوم ولا تصح الاجازة
للمعدوم ولو قدر بان الاجازة اذ لا يصح ذلك للمعدوم كما
لا يصح الاذن في باب الوكالة للمعدوم ولو فوجدها طالة لا يصح فيها
الاذن فمن المأذون له وهذا ايضا يوجب بطلان الاجازة للطفل
الصغير الذي لا يصح سماعه قال الخطيب نسالت القاضي ابا الطيب
الطبري عن الاجازة للطفل الصغير هل يعتبر في صحتها سماعا وبغيره
كما يعتبر ذلك في صحة سماعه فقال لا يعتبر ذلك قال فقلت
له ان بعض اصحابنا قال لا تصح الاجازة لمن لا يصح سماعه فقال قد
يصح ان يجزى للقاضي عنه ولا يصح السماع له واجاز الخطيب لصحتها
للطفل بان الاجازة انما هي اجازة الخبير للمجازة او يرد على الابل
يصح للمعاقل وغير المعاقل قال وتعالى هذا راسا كاشف شيوفا
يجوزون للاطفال الغيب عنهم من غير ان يسألوا عن مبلغ اسبابهم
وقال تيسرهم ولم يزم اجازة وان لم يكن موثورا في المال قلت
كانهم رافوا الطفل اصلا لخل هذا النوع من انواع العمل الحديث ليودي به
لعل يصوب في اهلية جرماعه بوسيع السبيل له تقا الاسناد
الذي اختص به هذه الامة وتقر به من رسول الله صلى الله عليه
وسلم ابو اسامة سبيله الوقف عليه من سبيو جدم الاولاد

فانما صححته ولو وقف عليه ولا يزيد ولا اولاد له بل اولاد ابن قلا
 المتولي وغيره مصر لم وامام سبيله الصبي وهو واحد النوعين الزايد
 وادرجها المص في سبيله المقدوم ولم يفرق بين المص لسبيله المضاف لانه
 لا يقل فيها مع ان سماعه صحيح كما تقدم وقد كان يهودي طيبا
 سبق نفا للمحمد بن عبد الله السيد الذي ان سمع الحديث في حال
 يهوديته عليه ابي عبد الله محمد بن عبد المؤمن المصري وكتب اسمه
 في طبقة السماء مع السماعين واجاز ابو عبد المؤمن في سماعه وهو
 من جملتهم وكان السماع والابارة يتصوران في الحاشية الجاهل بوجه
 بن عبد الرحمن المزني وبعض السماع بقرانه وذلك في غير ما جرى منهما
 جزئي في عدة فلولان المزني يري جواز ذلك ما اقر عليه في هدي السب
 السيد عبد السيد المذكور للاسلام وحدث وسمع منه جماعة من الخد
 والفظ انه لما سمع محمد بن عبد السلام من صور الابارة لغير اهل
 الاداء الابارة للتميمون وفي صحبه وكذا الابارة للفاسقي والبتبع
 الذي لا تكفره يد عنه والابارة لغير اهل الاداء الابارة لهما اولى
 من الكافرا فانزال المانع من الاداء صحيح الاداء كالسماع سواء
 الابارة للتميم فليس فيها نقل من جهة نعم قال الخطيب في رجم اجازة
 لمن لم يكن مولودا في الحاشية ولم يفرق لكونه اذا وقع بضرا ولا هو
 اولى بالصحة من المدوم والخطيب يري صحته للمدوم ومن سبيله
 شيخنا ابو سمير العالاي الابارة في رجم بعد ذكر ابويه قلده واما
 مفرهم فاخار فيها وكان ابو الشافعي يروي خطف النخبة عن ال
 حارة للتميم ومن سبيله لاجازة للتميم وغيره اعلم واحفظ والقن وبيان
 لبعضهم لاجازة لغيره الخلاق في انه حال يعلم ام لا ان قلنا لا يعلم فيكون
 كالاجازة للتميم في خبر في الخلاق الذي قلنا ان قلنا انه يعلم فهو

الاصح صحت الاجازة بمعنى يعلم اي يعاين بمصاحفة المعلوم وقال
 الا حرم لا خلاف انه يعلم قلست ولو فرق بين ان يفرق فيه الروح
 وان لا يفرق فيه لم يكن بعد اقال النوع الثاني من انواع الاجازة
 اجازة مالم يسلمه الخبير ولم يتعلمه اصلا بعد لبرو به الجواز كذا اذا
 يتعلمه المميز بعد ذلك اخبر من اخبر عن القاضى عياض بن موسى
 بن فضال وفتنه بالفرب فاذ هذا المار من تكلم عليه في المشايخ والرب
 لفضل المتأخرين والعربيين يصنعونه ثم حكى عن ابي الوليد يوسف
 بن يفيث قاضية فرطه انه سئل الاجازة لجميع ما رواه اثبات
 راجعها وما يرويه بعد فاستمع من ذلك فقصيب السامية فقال
 له بعض اصحابه يا هذا يعطيك ما لم ياخذ هذا بما لا قد عينا
 وهذا هو الصحيح قلست بنبني ان يبين هذا عليه ان الاجازة
 في حكم الاخبار له بالمازلة جملته او حازن فان جعلت في حكم
 الاخبار ولم تضع هذه الاجازة اذ كفي يميز بما لا يخبر عنه به
 وان جعلت اذنا انبت هذا على الخلاف في تصحيح الاذن في بيان
 الاولاد في عالم بملكه لان الموكل بعد ثلث ان توكل في بيع العبد الذي
 يريد ان يشتره وقد اجاز ذلك بعض اصحابنا للشافعي
 والصحيح بطالان هذه الاجازة وعليه هذا يستعين عليه من
 يريد ان يروي بالاجازة عن شيخ لجاز له جميع سموعاته
 مثالا ان يبحث حتى يعلم ان ذلك الذي يريد روايته عنه مما
 سمعه قبل تاريخ الاجازة ولما اذا قال له ان لا يسمع ويبيع
 عندك من سموعات في هذا اليوم من هذا القبيل وقد فعله

الدارقطني وغيره وجازان يروي بذلك عنه ما صح عنه بعد
الاجازة ويحوز ذلك وان اقتصر على قوله ما صح عنه ذلك ولم يقل
ولم يصح لان الروايات للثان يروي عن ما صح عنه فالمعتبر
فيه انما صحه ذلك عنه حاله الرواية اخرى عبارة القاض عياض
في الامايع فهذا المارون تكلم اذ ان الساج قال ورايت بعض
الرواية المتأخرين والعلم بين بصنعونه الا ان في غير سدة
ابي مروان عبد الملك بن زياد الله الطبعي قال كنت عند القاضي
نقطة ابي الوليد بن يوسف بن منبث فجاه اشبات فسادا بالجزء ثم
قال فتنظر اليه بنو نيس فقلت له يا هذا يعطيك ما لم ياخذ فقال
يونس هذا بنو نيس قال القاضي عياض وهذا هو الصحيح وحججه
النور في صحيحه ويورد ذلك سبيله الوكالة بما له ولا يملكه
بيع عبد سملكه او في طلاق من سملكه او اعتاق من سملكه
او قضى دين سملكه او تزوج ابنته ان انقضت حدتها او طلقها
زوجها وما استشهد ذلك فانه لا يصح في جميع ذلك عا ما صح
الرافعي والنووي في اول باب الوكالة يقع ان في بعضها اضطراب
فصحيح قال الشيوخ الساج من انواع الاجازة لاجازة الجازن
ان يقول الشيخ اجرت لك بمانين اوليت لك رواية ما لي في رواية
منع من ذلك بعض من لا يثبت به من المتأخرين والعميد الذي عليه
العمل ان ذلك جائز ولا يشبه ذلك ما اشنع من توكل الوكيل بغير
اذن الموكل ووجدت عن ابن عمر المسفا سيف الحافظ المغربي قال
سمعت ابا نعيم الحافظ يفتي الاصمها ان يقول الاجازة علم
الاجازة قوية جازة وممكن الخطب الحافظ يجوز ذلك عن النما
الامام ابو الحسن الدارقطني والحافظ ابي العباس المروفي بان

عنه

حقه الكوفي وغيرهما وذلك ان القضاة الزاهد من ابراهيم المقدسي
يروي بالاجازة عن الاجازة حتى رتبها وافق في روايته بين العارفين
ثلاثة وينبغي ان يروي بالاجازة عن الاجازة ان يثبت كيفية اجازة
شيخ بفتح ومقتضاها حتى لا يروي ما لم يدرج تحتها فاذا كان
مثلا صورة اجازة الشيخ لشيخ اجرت له ما صح عنه من سماعي
فان شيئا من مسودات شيخه فيجوز فيجوز له ان يروي ذلك عن شيخه
عنه حتى يثبت ان له مما قد صح عنه شيخه كونه من سماعي في شيخه
الذي ذلك الاجازة به ولا يكتفي بمجرد صحة ذلك عنه الا ان عمدا يفتل
وتقيد ومن لا يفتل لهذا فاما له بكثر عثارة هذا النوع الا
التي تسمى الاجازة بالبيان وبتركيبها انواع اخر سيمر في التام
مكتوبا مما المنة ان نشأ الله تعالى استشاري يقول له منع من ذلك
بعض من لا يفتل به الى الحافظ ابي البركات عبد الوهاب بن المبارك
بن الانباري أحد شيوخ في الموزين فانه ضعف في منع ذلك اعله
ان الاجازة ضعيفة فيمنع ضعف الى ضعف والصحيح الذي عليه
العمل بخوار وفعلة الحاكم في تاريخه قال ابو طاهر ولا يعرف بين القضاة
يلين بالاجازة خلافا في المل بالاجازة الاجازة وذكر ابو الفضا
بن تاجر الحافظ ان ابا الفتح بن ابي الفوارس حدثني عن العليل لا
حمدنا حازنه من ابي ابي علي بن القواف ما حازنه من عبد الله بن احمد
بلحازنه من ابي بل وحدثني كلامه عن واحد من الائمة واهل الحديث
الزيادة على ثلث اجازة وروايات رفع اجازة وتواليه وتخص وقد
روي الحافظ ابو محمد عبد الكريم الحلبي في تاريخه عن عبد الله بن
بن سعيد الاثردي بحسن اجازة في عدة مواضع قوله صلى الله
لا يفتل لهذا فاما له بكثر عثارة كما انفق للامام ابي عبد الله

محمد بن احمد الاندلسي المعروف بابن البنيمة احد من رجال ورجال في البلاد
وسمع ببلاذ المغرب وسمر والشام والمراق وخراسان واخذ عن ابي
وان عسائير والسهمي وابن شكوال وعبد الحق الاشيلي وخلوه ذكر
السنة ده في الترمذي عن ابن طاهر السليغ عن احمد بن محمد بن احمد بن
سعيد الجواد عن اسماعيل بن نبيل المحمدي عن ابي العباس المحمدي
عن الترمذي هكذا ذكر الحافظ ابو جعفر في الترمذي انه وجد بخط
ابن النسيم ووجه الخط فيه ان فيه اجازتين احدتهما ان ابن نبيل كان
للحداد ولم يسمع منه والثاني ان الحداد اجاز السليغ فاسمعه فقط
فلم يدخل الترمذي في اجازته للسليغ وذكر الترمذي ان السليغ مع
في ذلك قد يماث في ذكره ورجع عن هذا السند قال ابن حبان في
جعفر بن المداين في السليغ وعدا للناس فقد رجع عنه قالون في
الناس في ابن النسيم قال وما اظن المداين لذلك الا ما ذكره وقد
بين السليغ من رواية الحداد له في فهرسته فقال كان ابو
الفرج الحداد يروي كتاب الترمذي قال ولم يجر لي ما احب له
بها سمعه فقط قال كتب الى اسماعيل بن نبيل المحمدي عن مرو
لقد كان الشيخ يعجب من دقيق العيد لا يجيز رواية سماعة عليه السلام
بما حدث به من سموعات وحدث ذلك خطه في عدة اجازات لانه
كان يثبت في بعض سماعة فلم يثبت به ولم يجزه ووجه سماعة
عليه السلام في حديثه عن اجازته له من سماعة ما حدث من سماعة
فهو غير صحيح ويبقى التهمة لحداد وامثاله قال ابن النسيم عليه السلام
احد حارون بن يحيى بن الحسين لحداد في فارس الاديب المع قال
معني الاجازة في كلام العرب ما خوفي حوازا لما الذي يسفاه
المالين الماشية والحرف يقال منه استجرت فلانا فاجازني

اذا يقال ما لا ارضىك او ما شئتك كذا لا طالب العلم يسئل العالم
ان يجزه عليه فاجزه اياه قلت فلما جيزه عليه هذا ان يقول اجرت
فلان سموعات او مرويان فيقديده لغير جرح جرح غير حاجته الي
ذكر لفظ الرواية او نحو ذلك ويحتاج الى ذلك من يجعل الاجازة بمعنى
التسوية والاذن والاباحة وذلك هو المعروف بقبول اجرت لفلان
روايته سموعات من اذ ومن يقع له منهم اجرت له سموعات فعلى سبيل
المخفف الذي لا يخفى نظيره الثاني انما يستحسن الاجازة اذا كان المخبر
عالم بما يجيز والمجاز له من اهل العلم لا بها توسع وترخيص يتناول
له اهل العلم لمستحسن حاجتهم اليها وبالح بعضهم في ذلك فيجعله
شروطا فيها وحكامه ابو العباس الوليد بن زكريا لما لقي عن مائة وقال
الحافظ ابو عمر العمري اليها لا يجوز الا ما به الصناعة وفي شجرة
معنى لا يشكك سادته الثالث ينبغي للمجيز ان يكتب اجازته
ان يلفظ بها فان اقتصر على الكتابة كان ذلك اجازة بغيره اذا
اقرت بقصد الاجازة غير انها انقص مرتبة من الاجازة الملقب
بها وغير مستبعد ليعجز ذلك بحر هذه الكتابة في باب الرواية
التي جعلت قبل القراءة على الشيخ مع انه لم يلفظ بها قرأ عليه اجازته
بما قرأ عليه ما تقدم بها فاه قوله وغير مستبعد لتقصير ذلك
اذا اكتب الاجازة ولم يلفظ ولم يقصد الاجازة قالوا ان ذلك
لا يصح لان الكتابة كتابة والكتابة بشرطها ولا قصد قال
القسم الرابع من اقسام طرق العمل الحديث وتلقه المناولة ووجه
عليه نوعان احدهما المناولة المرونة بالاجازة ووجه عليه انواع الا
جازة عليه الاطلاق ولها صور منها ان يدفع الشيخ الى الطالب
اصل سماعة او فرعا مثالا له ويقول هذا سماعي وروايته عن

فلان فاروه عنه اولجرت لك روايته عنه ثم يملكه اياه ويقول هذه والله
وقابل به ثم رده على الاوتنق هذا ومنها ان يحكي الطالب الى الشيخ
يكتاب او يجزئ من حديثه فيمضيه عليه فيسأله الشيخ وهو عارف بنسبه
ثم يعيده اليه ويقول له وفذت عليه ما فيه وهو حديثي عن فلان او ربما
عن شيوخني فيه فاروه عنه اولجرت لك روايته عنه وهذا قد سماه غير
واحد من ائمة الحديث عرضا وقد نسقت محكا بيننا في القراءة على الشيخ
انها تسمى عرضا ايضا فليسم ذلك عرض القراءة وهذا عرض المناولة وهذه
للمناولة المقرونة بالاجازة حاله محل السماع عند ملا وجماعة
من ائمة اصحاب الحديث وحكي الحاكم ابو عبد الله البسبوري في عرض المنا
المذكور عن كثير من المتقدمين انه سماع وهذا مطرد في سائر ما
من صور المناولة المقرونة بالاجازة فحين يحكي الحاكم ذلك عنهما ان
شهاب الزمدي وربيعه الداري وكثير من سفيذ الانصار يبدل
بدايش الامام في القرنين المديين ومجاهد وابو الزبير وابن عيينة
في جماعة من المكين وعلمية وابو اهم التبعين والشعبي في جماعة من
الكوفيين وقتادة وابو العالبة والنوكلي الساجي في صابغة بن المبر
وابن وهب وابن القيس واشهب في طلائع بن المبريني والخزرجي
الشامي بن واثر اسابيين وراعي الحاكم طلائع بن مستجير على ذلك
وفي كلامه بعض التخلط من حديث كونه خلط بعض ما ورد في عرض
القراءة بما ورد في عرض المناولة وساق المباح مساقا واحدا والشيخ
ان ذلك غير حاله محل السماع وانما مختص من درجة الحديث لفظا والا
خياره وقد قال الحاكم في هذا العرض اساقها الاسلام الذين افتوا
في الخلا والجماعاتهم لم يروه سماعا وقد قال الشافعي والاوزاعي
وابو يعلى والربيع وحبيفة وسفيذ الثوري واحمد بن حنبل وابن المبارك

ديلمي بن يحيى واسحق بن راحوية وعليه عهدنا اليه ذهبوا والرب
لصاحب امر اعرض على المصنف ان يحكي عن المصنفين فانهم لم يروا
صحة المناولة وانها دون السماع وابو حنيفة لا يروي صحتها اصلا كما
ذكر صاحب الفقه فقال اذا اعطاك الحديث الكتاب واجاز له ما فيه
ولم يسمع ذلك ولم يعرفه فليد اب حنيفة ويحسد لا يجوز روايته وعند
ابن يوسف يجوز ذلك ويرد بان صاحب الفقه لم يسمع على قوله ولم
يستمع ذلك بل ان اوله لم يعرفه اي الجاز له ومقتضاها انه اذا عرف الجاز
ما احذر له انه يصح والمصنف يقول لا يصح اصلا فان قال الضمير في
لم يعرفه للجمهور فقد ذكر المصنف بهذا ان الشيخ اذا لم ينظر به ولم يتحقق
دوا ينسجعه لا يجوز ولا يصح ثم استثنى ما اذا كان الطالب موثوقا
بجبره فانما يجوز الاعتماد عليه وهذه الصورة لا توافق على صحتها
ابو حنيفة بل لا بد ان يكون الشيخ حافضا لمديته او ممسكا لاصيله
كما صححه اما المصنف بل اطلق الامد كما النقل عن اب حنيفة وابو حنيفة
يوسف الاجازة غير صحيحة ويجوز ان يكون ابو حنيفة وابو يوسف
انما منعنا صحة الاجازة الثالثة عن المناولة فقد حكى القاضي عياض
في الامناع عن كافة اهل النقل والاداء المتفقين اهل النظر القول بصحة
المناولة والقرون بالاجازة قال وشهاب بن دينار والشيخ الطالب
كتاب ويجزئ له روايته عنه ثم يسكه الشيخ عنه ولا يمكنه منه فها
يتقاعد عما سبق لعدم احتواء الطالب على ما يحمله وعنده عنه
وجاز له روايته ذلك عنه اذا صغر بالكتابة او بما هو مقابل عليه
وجه بين معجمو افقه لما سنا ولنا الاجازة على ما هو معتبر في الاجازة
المجردة عن المناولة ثم ان المناولة في مثل هذه الايكاد بظهر حصوله
بما على الاجازة الواقعة في معية ذلك من غير مناولة وقد صار غير

واحد من الفقهاء والاصوليين الى انه لا تشرع لها ولا فائدة غير ان شيئا
 اهل الحديث في القديم والمحدثين ومن حكى ذلك عنه منهم يرون لذلك منزلة
 معتبرة ومنها ان بابنا الطالب الشيخ بكتاب او غيره يقول هذا روينا
 فناء وليد في رواية فنجيبه الى ذلك من غير ان ينطوق به ويتحقق
 روايته بجميعه فهذا لا يجوز ولا يصح فان كان الطالب موثوقا بحديثه
 ومعرفة جازا الاعتماد على الطالب حتى يكون حوله لقارب من الاصل
 اذا كان موثوقا به معرفة ودنيا قال الخطيب ابو بكر ولو قال حدث
 لي في هذا الكتاب عنه ان كان من حديثي مع من اتى من الفلظ واليوم
 كان ذلك جازا احسن اهو قوله وقد صار غير واحد الى ذلك ان يثبت
 هذا في الكتب والاجازات ليست بمشهوره املا الكتب المشهورة كما
 للمجاذي ومسلم والسنن ونحوها فهو كما لو ملكه او لعاره وما قاله
 ظالم وقال القاضى عياض وعليه التحقيق فليس هذا شيخ زائد
 عليه معنى الاجازة للشيخ المعين من التصانيف المشهورة والاحاديث
 المعروفة المعينة ولا في بين اجازته اياه ان يحدث عنه بكتاب
 الموطا وهو غائب او احاد المقصود فثبت ما اجاز له لا ان قدما
 وحده ثنا شيئا من اهل الحديث يروى هذا امر به على الاجازة قال
 ولا مزية له عند مشايخنا من اهل النظر والتحقيق بخلاف الوجوه
 الاول قوله فان كان الطالب موثوقا بحديثه ومعرفة جازا فهو
 انه اذا لم يكن كذلك لنعلم ان ناوله واجازته ثم ثبت بعد ذلك خبره
 يعتمد عليه ان ذلك كان من سماع الشيخ او من روايته فانظر الفقه
 لانه ثبت بعد ذلك صحة سماع الشيخ لما ناوله واجازته وبال
 ما كنا نحشاه من عدم ثقة المخبر ويمن دخول هذه العمود في كلام
 الخطيب وجه ولو قال حدث بما في هذا الكتاب عنى ان قلت

قال الثالث المناولة المجرودة عن الاجازة بان يناوله الكتاب كما تقدم
 ذكره ويقتر عليه قوله هذا من حديثي او من سمعاني ولا يقول اروه
 عنى واجازت لان روايته عنى ونحو ذلك فهذا مناولة مختلفة لا يجوز
 الرواية بها وعابها غير واحد من الفقهاء والاصوليين على المحدثين
 الذين ناولوها وسوغوها في الرواية بها وحكى الخطيب عن طائفة
 من اهل العلم انهم صححوا ما جازوا في الرواية بها وسند كذا مشا
 انه يقال قوله من اجاز الرواية بحمد اعلمه الشيخ الطالب
 ان هذا الكتاب سمعنا من فلان وهذا الزيد عليه ذلك وبزجر
 بما فيه من المناولة فانما لا تخلوا من اشعار بالاذن في الرواية
 ام قال النووي في التقريب والتميز لا يجوز الرواية بها على ما
 قاله الفقهاء واصحاب الاصول ومتغاضي كلام المصنف جوارها
 وهو الذي احتار الا ما في المحصول فانه لم يشترط فيه الاذن
 بل ولا المناولة بل اذا اشار الشيخ الى كتاب فقال هذا سمعنا
 من فلان جازنا سمعنا ان يرويه عنه نسوانا وله امر لا خلاف
 لبعض المحدثين وسواء قال له اروه عنى ام لا واشترط الاذن
 الاذن في الرواية قال لقولنا في عبارة الراوي بطريق المناولة
 والاجازة حكى عن قوم من المتقدمين ومن بعدهم انهم يجوزوا الاطلاق
 حدثنا واخبرنا في الرواية بالمناولة حكى ذلك عن الزهري
 ومالك وغيرهما وهو لا يفي بمذهب جميع من سبقوا عنهم
 الحكاية اليهم جعلوا عرض المناولة امثولة بالاجازة سمعنا
 وحكي ايضا عن قوم مثل ذلك في الرواية بالاجازة وكانوا
 ابو نعيم الاصبهاني يطلق اخبارنا فيما يرويه بالاجازة يروينا
 عنه انه قال انا اذا قلت حدثنا فهو سمعنا واذا قلت اخبرنا

عليه الاطلاق فهو اجازة من غير ان اذكر فيه اجازة او كتابة او كتابا
او اذن في الرواية عنه وكان ابو عبيد الله المرادي الاخباري
صاحب التصانيف في علم الخبر واكثر ما كتبه اجازة من غير تعليق
ويقول في الاجازة اخبرنا ولا يبينها وكان ذلك فيما حكاه الخطيب
مما عيب به والصحيح والممتاز الذي عليه عمل الجمهور رواه ايضا
اهل التحري والورع النفع في ذلك من اطلاق حديثنا واخبرنا ونحوهما
من العبارات وتخصيص بعضها بشعربها بان يفيد هذه العبارات
فيقول اخبرنا او حدثنا فلان منا ولله واجازة او اجازة او لمنا
منا ولله واخبرنا اذنا او في اذنه او فيما اذن له او فيما اطلق له
دواته عنه ويقول الجازي فلان او اجازي فلان او كذا وكذا او ناولي
فلان وما اشبه ذلك من العبارات وتخصيص قوم الاجازة
بعبارات لم يسنوها فيها من التدليس وطرق منه كعبارة من يقول
الاجازة اخبرنا مشافهة اذا قد كان مشافهة بالاجازة لفظا
وكعبارة من يقول اخبرنا فلان كتابا او فيما كتب الى او في كتابه
اذا كان قد اجاز به خطه فهذا وان تعارفه في ذلك طائفة من الحديث
للتاخرين فلا يغفلوا عن طرق التدليس لما فيمن الاشتراك والاشتباه
عما اذا كتب اليه ذلك المروي بعينه وورد عن الاوراع
تخصيص الاجازة بقوله اخبرنا بالتشديد والمعرفة عليه بقوله
اخبرنا واصطلاح قوم من المتأخرين عليه الاطلاق انما في الاجازة
وهو اختيار الوليد بن بكر صاحب الوجازة في الاجازة وقد كان
انما عند القوم فيما نقله عن نسخة اخبرنا وانه هذا الم حافظ
ابو بكر البيهقي اذ قد كان يقول انما في فلان اجازة وفيه اسطر
رعاية لامطلاح المتأخرين وروينا عن الحاكم ابو عبد الله قال الذي

نحوه

لنقله وعهدت اكثر مشايخي عليه وايضا عمن ان يقول فيما عدا
الحديث فاجاز له روايته شفاها انما في فلان وفيما كتب اليه الحديث
من مدنيته ولم يبين فيه بالاجازة كتب الى فلان وروينا عن ابن
عمر وابن ابي جعفر عن احمد ان النسيابوري قال سمعت ابي كلثابا قال لما
قال فلان فيوخر من وينا ولله قلت وورد عن قوم من الرواة
التعبير عن الاجازة بقوله اخبرنا فلان فلان فلان ما حدثنا واخبره
ويفيد ذلك عن الاسامي سلبا من الخطا في الله لنقله وحكاية
وخذ الاصطلاح بعيد عن الاستعارة بالاجازة وهو فيما اذا
سمع منه الاسناد فحسب واجاز له برواه قريب فان كلمة ان
قوله اخبرني فلان ان فلانا اخبره فيها اشعار بوجود اصل الاخبار
وان لعل التحريه ولم يذكر تفصيلا قلنا وكثيرا ما يعبرون
عن الاجازة الواقعة في رواية من فوق الشيخ المسمع بكلمة عن
فيقول احمد حمادي سمع علي شيخ باجارتنا عن شيخه فلان
عن فلان وذلك قريب فيما اذا كانت قد سمع منه باجارتنا عن شيخه
ان لم يكن سمعا عافا فغشياك وحرف عن مشترك بين السماع والاجازة
صادق علمها شحا اعلم ان المنع من اطلاق حديثنا واخبرنا في الاجازة
لازوليا بائنة الميزان لكما اعناده قوم من المتأخرين من توهم
في اجازتهم من يجوزون له ان يشافا لحدثنا وان شافاك
اخبرنا فليعلم ذلك والعلم عند الله تعالى وبقي الام قولك
فحكى ايضا عن قوم مثل ذلك انما فاجازوا الاطلاق حديثنا واخبرنا
في الرواية بالاجازة مطلقا قال القاضي عياض وحكي ذلك
عن ابن خزيمة وجماعة من المتأخرين وحكي الوليد بن ابي عبد الله
ملك واهل المدينة ووجب اليه جواز اسامهم من وخالفه غير

روى

من اهل الاصول فقال القسم الخامس من اقسام طرق نقل الحديث
وتلقية المكاتبه ويحتمل ان يكتب الشيخ الى الطالب وهو غائب
شيئا من حديثه خطه او يكتب له ذلك وهو حاضر ويلحق بذلك
ما اذا امر غيره بان يكتب ذلك عنه اليه وهذا القسم ينعظم
انما الى نوعين احدهما ان يتخذ المكاتبه عن الاجازة والثاني ان
تقرن الاجازة بان يكتب اليه ويقول لخرت لك ما كتبت لك
او ما كتبت به اليك وتعود ذلك من عبارات الاجازة اما الاول
فهو ما اذا اقرع على المكاتبه فقد اجاز الرواية بها كثير من المتقنين
والمؤخرين منهم ابوب السمتياني ومنصور والليث بن سعد
وقال غير واحد من الشافعيين وجعلها ابوالمفضل السمعاني منهم
اقوي من الاجازة واليه صار غير واحد من الاصوليين واباد ذلك قوم
آخرون واليه صار من الشافعيين القاضي الماوردي فقطع به في
كتابه والمذهب الاول هو القمحي المشهور بين اهل الحديث وكثيرا
ما يوحى في سبائهم ومصنفاتهم فوهم كتب الى فلان قال حدثنا
فلان قال اراد به هذا او ذلك معهم ليدع عندهم معذون في المسانيد
الموصولة وفيها اشعار قوي ببعض الاجازة وفي وان لم يقترب
بالاجازة لفظا فقد تضمنت الاجازة معني شحم يعني ذلك
ان يعرف المكتوب بخط الكاتب وان لم يفتح السنة ومن اتى من
قال الخط يشبه الخط فلا يجوز الاعتماد على ذلك وهذا غير مضمي
لان ذلك ينافي والظن ان خط الانسان لا يشبه غيره ولا يقع
فيه الالاسم ثم ذهب غير واحد من العلماء الحديث والكاتب منهم
الليث بن سعد ومنصور الجواز اطلاق حديثنا وخرنا في الرواية
بالمكاتبه والمخالفون يقولون فيها كتب الى فلان قال حدثنا فلان

جزء

كذا وكذا وهذا هو الصحيح المبين من مذاهب اهل الحديث والتراحم
وحكمه الوفاة الخبر فلان كتابته او كتابته وتعود ذلك من العبارات
اما المكاتبه المقرونة بلفظ الاجازة فهي في الصحة والقوة تشبه ما
بالمناولة المقرونة بالاجازة او قوله واليه صار غير واحد
من الاصوليين كما ما امام الحرمين وفي الصحيح احاديث من هذا النوع
منها عند مسلم حديث عامر بن سعد بن ابي وقاص قال فكتب
الي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة عشية
رجم الاسمي فذكر الحديث وقال البخاري في كتاب الايمان المذخور
كتب الي محمد بن شيار وقال السيد الامدي لا يرويه الا بشريط بن
الشيخ كقول فاره عنه اول خرت لك روايته وذهب ابن القطا
الى انقطاع الرواية بالمكاتبه قاله عقب جابر بن سمره المذكور
وزد ذلك عليه ابو عبد الله من المواز قال القسم السادس من
اقسام الاخذ ووجوه النقل اعلام الراوي للطالب بان هذا الحديث
او هذا الحديث الكتاب سمعته من فلان او روايته او روايته ينعظم
علم ذلك من غير ان يقول ابو عبيد او اذنت لك ان روايته
وتعود ذلك في هذا عند كثير من طريق يجوز ذلك عنه ونقله
حكم ذلك عن ابن جرير وطوائف من الحديث والفقهاء والاصوليين
والظاهر من وجه قطع ابونصر بن الصباغ عن الشافعيين
واختاره ونصره ابو العباس الوليد بن بكر العمري المالك
في كتاب الوجازة في نحو من الاجازة حتى القاضي ابو محمد بن خازم
الرامهرمزي صاحب كتاب التفاصيل الراوية والواوغي عن بعض اهل
الظاهر انه ذهب الى ذلك ولستم تذكروا فقال لو قال له هذا
روايته لكن لا تروها عنه كان له ان يرويها عنه كما لو قال سمع

منه حد يشاء قال له لا تروه عنه ولا اجزه لك لم يصره ذلك ووجه
 مدح محولا اعتبار ذلك بالقرابة على الشئ فان اذا قرأ عليه شئ
 عليه من حديثه واقر بانه روايته عن فلان بن فلان جازله ان يرويه عنه
 وان لم يسمعه من لفظه ولم يقل له اروه عنه او اذنت لك في روايته
 عنه والمختار ما ذكر عن غيره واخذ من الحديث وغيره من انه لا يجوز الرواية
 بذلك وبه قطع الشيخ ابو حامد الطوسي عن الشافعيين ولم يذكر
 غير ذلك وهذا الا انه قد يكون ذلك سمعه وسروا به لا بد من روايته
 ثم لا ياذن في روايته عند كونه لا يجوز روايته لخلل فيه ولم يوجد منه اللفظ
 به ولا ما ينزل منزله فلفظه به وهو تلفظ القاري عليه وهو
 يسمع ويقرب به حتى يكون قول عند السامع ذلك حديثا وليس بشئ
 صدقا ولم ياذن له فيه وانما هذا كما لشمائل اذكر في غير بطر الحكم
 شهادته لشيء فليس من سمعه ان يشهد على شهادته اذ الياذن
 له ولم يشهد عليه وذلك مما شأوت فيه الشهادة والرواية
 لان المعنى يجمع بينهما في ذلك وان افرقت في غيره ثم انه يجب
 عليه العمل بما ذكره له اذ اصبح اسناده وان لم يجر له روايته عنه
 لان ذلك يكفي فيه صحة في نفسه القسم السابع من اقسام الاخذ
 والتميز الوضعية بالكتاب بالابوصى الراوي بكتاب يروي عنه عند
 او سمعه لشخص فروي عن بعض السلف انه يجوز ذلك رواية
 الموصيه له لذلك عن الموصي الراوي وهذا بعيد جدا وهو ما
 ذكره قتالة او متاولا عليه انه اذا رواه عليه تسبيل الوجه اليه
 بان شرفه واخرج بعضهم لذلك فتشبه تقسيم الاعلام
 المتأولة فلا يصح ذلك فان ليقول من يجوز الرواية بهذا الاعلام
 والمتأولة مستند اذكر ما لا يفرق مثله ولا قريب منه عما هنا

النهري

انني الغمري بالعين المعجزة والمراد بالمراد الطوسي الغزالي فان
 قال في المستصحب اما اذا افترق على قوله هذا سمعوا عن فلان
 فلا يجوز الرواية عنه لانه لم ياذن في الرواية فلهذا لا يجوز الرواية
 لخلل يعرفه وان سمعه وهذا هو الذي اختاره المصنف ونقد جرات
 الامري الشتر على الاذن فيه قال النووي والصحيح ما قاله غير وليد
 من الحديثين وغيرهم انه لا يجوز الرواية به لانه يجب العمل به ان
 صح سننك وقال المصنف به وحكاية القاضي عياض عن محققنا اصحابنا
 الاصول انه لا يخلطون في وجوب العمل به وفيما بين المصنف على الشا
 ورده القاضي عياض فقال قياض من قائل الاذن في الحديث في
 هذا الوجه وعدمه على الاذن في الشهادة وعدمه غير صحيح
 لان الشهادة على الشهادة لا يصح الامع الا بشهادته والاذن
 في كل حال الا اذا سمع اداها عند الحاكم ففيه الغتلاف والحدوث عن
 السماع والقرأة لا يحتاج فيه الى ان ياتى بكتاب وهذا يكثر عليه
 يحتجهم بالشهادة في سلسلتنا هنا ولا فرق ايضا في الشهادة
 مسترفة من الرواية في اكثر الوجوه في حدود نصفها ثم حكى
 الجواز عن اكثر العلماء قال وما قاله اكثر من يروي من انه يجوز
 وان زماه عن الرواية به صحيح لا يقتضي لفظه سواء لان سمعه
 ان الحديث به حديثه لا لعله ولا عزيمة في الحديث لا يوثق لانه
 حديث فهو يثبت لا يرجع اليه قولهم ووثق بعض من السلف انه
 يجوز ذلك اية الوضعية بالكتاب والرواية بها فيها روي الروم من
 من ان رواية حماد بن زيد عن ايوب قال قلت لحدود سيرين
 ان فلانا اوصى لي بكتبة اخا حديثه ما عنه قال نعم قال له بعد
 ذلك لا امرك ولا انهيك قال حماد وكان ابو فلانة قال لا دفعوا الي

عد

كتبني الي ايوب ان كان جاء والا فخره صا وعنده القاص عياض باد في
 دفعها له نوعان الاذن وشبهها من العرض والمناولة قال هو قريب
 من ضرب الذي قبله قال المص وهو بعيد جدا الم قال النووي هو
 غلط والصواب انه لا يجوز قال القسم الثامن الوجود وهو
 معقد ووجد يجد مولد غير مجموع من العرب وروى عن المعافين
 زكريا النهراواني العلامة في العلوم ان المولد في فرعوا قوم وجاه
 فيما اخذ من العلم من صحيفة من غير سماع ولا اجازة ولا مناولة
 من تقريب العرب بين مصار ووجد للتبزيين المعاني المختلفة يعني
 قولهم وجد ضالته وجدات ومطلوبه وجودا وفي القضب يوجد
 وفي الغني وجد في الحب وجد امثال الوجود ان تصف على ستم
 فيه تعاد بين يروها بخطه ولم يلقه او لقيه ولكن لم يسمع منه ذلك
 الذي وجد بخطه ولله منه اجازة ولا يجوزها فله ان يقول وجد
 بخط فلان او فرات بخط فلان عن فلان ويذكر الذي حدث ومن
 فوقه هذا الذي استمر عليه العمل قديما وحديثا وهو من باب
 المنقطع والمرسل غير انه اخذ شيئا من الاتصال يقول وجدت
 بخط فلان وربما دل بعضه فذكر الذي وجد بخطه وقال انه
 عن فلان او قال فلان وذلك تدليس فيجب اذا كان بحيث يسمع شيئا
 منه على ما سبق في نوع التدليس وجاهز في بعضهم فاطلونه
 حديثا واخبرنا واستند ذلك على فاعله واذا وجد حديثا في التلصص
 شخص وليس بخطه فله ان يقول ذكر فلان او قال فلان ان
 فلان او ذكر فلان عن فلان وهذا منقطع لم ياخذ شيئا
 من الاتصال وهذا كله اذا وثق بان خط المذكور او كتابه
 فان لم يكن كذلك فليقل بلعن عن فلان او وجدت عن فلان او نحو

نقل

ذلك من العبارات او ليفصح بالمستند فيه بان يقول ما قاله بعض
 من تقدم قرأت في كتاب فلان بخطه واخبرني فلان بخطه او يقول
 وجدت في كتاب طلست انه بخط فلان او في كتاب ذكر كاتبه اسفه
 فلان ابن فلان او في كتاب قبل انه بخط فلان واذا اراد ان ينقل من
 كتاب منسوب الي مص فلا يقل قال فلان كذا وكذا الا اذا وثق بصفة
 النسبة بان قابله عوا وثقة غيره بما صول مستعدة كما انهم عليه
 في اخر النوع الاول واذا لم يوجد ذلك ونحوه فليقل بلعن عن فلان
 انه ذكر كذا او وجدت في نسخة من الكتاب الفلاني وما اشبه ذلك
 من العبارات وقد تستلج اكثر الناس في هذه الازمان باطلان
 اللفظ المجاز في ذلك من غير حق وتثبت فيطالع لعدم كتاب
 منسوب الي مص معين وينقل منه عنه من غير ان يثق بصحة النسبة فبالا
 قال فلان كذا وذكر فلان كذا او الصواب ما قدسناه فان كان المطالع
 عليها عما فطنا بحيث لا يخفى عليه في الغالب مواضع الاسقاط
 والسقط وما بعد عن جهة من غير حارجوا ان يكون له اطلاق اللفظ
 المجاز فيما يمكنه من ذلك والى هذا فيما احسب السزوح كثير
 من المصنفين فيما نقلوه من كتب الناس والعلم عند الله تعالى هذا
 كله كلام في كيفية النقل بطريق الوجود وما يجوز العمل اعتمدا على
 ما يوثق به منها فقد روي عن بعض المالكية ان سفيان بن عيينه
 قال انفسها من المالكية وغيرهم لا يرون العمل بذلك ويحكي عن الشافعي
 وطائفة من نظار اصحابه جواز العمل قلت قطع بعض
 المحققين من اصحاب في اصول الفقه بوجوب العمل به عند بحث
 الثقة وقال الوعز ما ذكرناه عليه جملة الحمد في الاوبة وما
 قطع به هو الذي لا يجه غيره في الاعمصار المتأخرة فانه لو وثق

في الاعمال المتأخرة ثم على كتبه المدين وطلبته حرثا المنة الى ضبط ما يكتب
او يحصل منه بخط الغير ثم سر وياتهم على الذي روه شكلا لفظا بوزن
معها الالباس وكثيرا بينهم وان بدلا الوائق بذهنه ونقطه وذلك وقد
وحيهم العافية فان الاسمان معرضا للنسيان والنايس اول الناس
وانجماه الكنوب يمنع من استغنامه وشكلا يمنع من اشكاله ثم لا ينبغي
ان يعتنى بتقييد الواح الدي لا بكار يلقيس وقد ايسر من قال انما يشك
ما يشك وقرأت بخط صاحب كتاب سمات الخط ورفقه على ان
ابن ابيهم البغدادي فيه ان اهل بكره من الاعمال والاعراب الا في المنس
وحكي غيره عن قوم انه ينبغي ان يشكلا يشكلا وذلك لان المستد
المتبر وغير المتبر في العلم لا يميز حاشكها مما لا يشك ولا صواب
الاعراب من خطا اب امره لا تكتبوا عنه شيئا روه مسلم بن الحنفية
ابن سعيد قولا له ومن روي عنه اياحه ذلك او فعله عليه وابنه
لحمه وكذلك عمر وجابر وابي عبد الله وابي عمر والحسين وعطاء وسعيد بن
جبير وعمر بن عبد العزيز وحكامه القاضى عياض عن اكثر الصحابة
والثاني نعتي قال ثم جمع المسلمون عليه جو اذهوا ذلك الخلاف
وبدله عليه ما ذكرناه رياه ابو رواد ومن حديث عبد الله بن عمر رياه
كنت اكتب كل شيء اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له اكتب
الحديث وفيه ان ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال له اكتب
وفي البخاري من حديث ابن عمر قال لا يثبت احد من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم عليه اكثر مما يشاء منه الاما كان من عبد بن عمر
فانه كان يكتب ولا يكتب وقد ذكر ابن عبد البر في كتابه نيات
اداب العالم ان ابا هريرة كان يكتب قال والرواية الاولى صحيحة
قولهم يكرهون الاعمال والاعراب روي عن الازاعي انه قال في العلم

نور الكتاب قال ابن خلدون حاكما الحديث والصواب الاعمال وهو النقط
ان تسين الثامن الما والعاين الخافا والمشكل لتقييد الاعراب وقال القاض
عياض النقط والمشكل متعين فيما يشكلا وسنتبه ثم قال والصواب
شكل الجميع وقال ابن خلدون قال اصحابنا اما النقط فلا بد منه لانك
لا تضبط الا شيئا المشكلا لا بد وقد وقع بين العلماء خلاف فيمنه
مرتب على اعراب الحديث كحديث ذكاة الحنظل ذكاة امه فاستدل به الشافعية
والمالكية وغيرهم على انه لا يجب ذكاة الحنظل فنادوا على ان قوله ذكاة امه
سرفوع وهو الشهور في الروايات ورجح الحنفية الفتح على التشبيه في
يذكر مثل ذكاة امه ونحو ذلك من الاحاديث التي تبرز الاحتجاج بها
على الا قال وهذا باين امور معتدلة في ذلك احدها ينبغي ان يكون
اختصاصه من بين ما يلقيس بضبط اللقيس من اسماء الناس التي قالها
لا يستدرك بالمعنى ولا يستدل عليها بما قبل وبعد الثاني يستحب
في الالفاظ المشكلا ان يكرضبطها بان يضبطها في متن الكتاب
ثم يكتبها قبل ذلك في الحاشية مفعولة مضبوطة فان ذلك ابلغ
في امانتها والفكر من التماسها وما ضبط في اثنا الاسطر ربما
داخله نقط غير وشكلا مما فوفقه ونعت لا سيما عند دفع الخط
وضيق الاسطر وفيه هذا اجر يجامع من اهل الضبط الثالث يذكر
الخط الرقيق من غير عدد يقتضيه روي عن حنبل بن اسحاق وقال
رائي الحمد بن حنبل وانا اكتب خطا رقيقا فقال لا تفعل لوج ما يكون
الهجوم نك وبلغنا عن بعض السجاني انه كان اذا راى خطا رقيقا
قال هذا خط من لا يوفق بالخلف في انه نكالي والعددي ذلك هو
مثل لا يجد في الورد سعة او يكون حالا يحتاج الى تدقيق الخط
لنعت عليه نك كتاب ونحو هذا الرابع يختار له في خط التديق

دون المشو والتطيق بلغنا عن ابن قتيبة قال قال عمر بن الخطاب شر
 الكتابة المشو وشر القراءة المهدمة واجبو الخط ابيه الخامس كما
 تضبط الروف المجهدة بالنقط كذلك ينبغي ان تضبط المهملات
 غير المجهدة بعلامات الاحمال ليدل على عدم اجابها وسيل الناس
 في ضبطها يختلف فمنهم من يقلب النقط فيجعل الذي فوق المجهدة
 تحت ما يشاء من المهملات فينقط تحت الروا والصاد والطاء
 والعين ونحوها من المهملات فينقط وذكر بعض حو لا ان النقط التي
 تحت السين المهملة تكون بسبب سوطه صفا والعين ونحوها وان ينفذ
 الشين المجهدة تكون كالانثاء في ومن الناس من يجعل علامات الاحمال
 فوق الرون المهملة لعلامته الظاهر مضجعة على قفاها ومنهم من يجعل
 تحت الحاء المهملة حاء مفرقة صغيرة وكذا تحت الدال والطاء والصاد
 والسين والعين وسائر الحروف المهملة المشبهة مثل ذلك فانه يجرى
 من علامات الاحمال شيئا بغيره معروف وهذا من العلامات ما
 هو موجود وكثير من الكتب المتقدمة ولا يظن كثير من كعلامته
 من يجعل فوق الحرف المهملة خطا صغيرا وكلامته من يجعل تحت الحرف
 المهملة مثل الحرف الساردس لا ينبغي ان يصطاح مع نفسه في كتابه
 بما لا يفهم غيره فيوقع غيره في حيرة كفعول من يجمع في كتابه بين ردا
 مختلطة ورمز الى رواية كل راوئ بن واخذ من اسمه او حرفا وما شبه
 ذلك فان بين في اول كتاب واخر مراده بذلك العلامات والرموز
 فلا بأس ونحو ذلك في الاول ان يتجنب الرمز ويكتب عند كل رواية
 اسم راوئها كما لها محتمرا ولا يفتقر على العلامة ببعضها
 الصحيح ينبغي ان يجعل بين كل حديثين دارة يفصل بينهما ونحو
 ومن بلغنا عند ذلك من الائمة ابو الزناد واحد من جعل ابراهيم بن السحق

ولا بد

والخري ويحمد بن جبريل الطبري واستحب الخطيب ان تكون الدارات غللا
 فاذا عارض كل واحد من يفرع بين عرضة ينقط في الدارات التي تليها
 نقطة او خط في وسطها خطا قال وذلك ان بعض اهل العلم لا يقدروا
 من سماعة الا بما كان ذكره الا في معناه احرى ان يوقعه القسائم
 ان عبد الله بن ادريس قال لما حدثني شعبه تحدثني ابو الجول السعدي
 عن السعد الحسن بن علي كنت تحت حور عين لالا اخلط يفتي بغيره
 ابو الجول بالجيم والزا ولم يفرض المص ولا القاضى عياض بقطع حروف
 الكلمة المشككة التي تكتب في هاشم الكتاب وقد فعله غير واحد من
 اهل الضبط وقد بدت انه يظهر بشكل الحرف مكتوبة مفرقة بعض
 كالنون في الياء المشبهة من تحت بخلاف ما اذا كتبت الكلمة كلها والرو
 المذكور في اولها او وسطها قال ابن رقيب العبد ومن عادة المتبعين
 ان يبالغوا في اصباح الشكل فيغيرون الحروف والكلمة في الحاشية
 ويضبطوها حقا حرفا والمشو سرعة الكتابة في الياء الجوهرية قال
 والهدية بالذال المجهدة السرعة في القراءة واعترض على المعاني
 قوله فمنهم من يقلب النقط فيجعل ما فوق العجى تحت المهملة
 فينقط تحت الروا والصاد ونحوها بان الحالا يجعل تحتها نقطة
 لئلا يلبس بالجيم ولم يستند للمصنوع للقاضى عياض ولا بد
 من استنباطه قال عياض وعمل بعض اهل الشرف ولا بد من ان
 يجعلوا تحت الحرف المهملة حرفا يشبهه قوله ولا يظن احد
 كثير من كعلامته من يجعل فوق المهملة خطا صغيرا كما انفق لبعض
 المتحدثين انه قرأ رضوا ذبضغ الرافعي له انه بالكر فقال فقط
 بخط بعضهم مضبوطة بالفتح ووجه في ذلك وانما الفتحة علامته
 الاحمال كما هو موجود في بعض الكتب القديمة لكن ذكر القاضي

مسجدناه وربما جلتنا فنبهنا الكتاب في كل حين حتى ترجع اليه ثم ليعتبرها
 في اثباتها فنبهنا احد صها ان يكتبها منقوصة صورة راس اليها
 تجزئين او نحو ذلك والثاني ان يكتبها منقوصة معني بان لا يكتب وسلم
 وان وجد ذلك في خط بعض المتقدمين سمعت ابا القاسم منصور عبد
 الله بن محمد بن محمد بن ابي القاسم يقول ان عليهما قال اسمعنا ابا الهيثم
 عبد الله بن محمد الفراء في لفظنا قال سمعت المقرئ طرب بن محمد يقول
 سمعت عبد الله بن محمد بن ابي اسحاق الحافظ قال سمعت ابي يقول
 سمعت جهم بن الكناشي يقول كنت اكتب الحديث وكنت اكتب عند
 ذكر النبي صلى الله عليه وسلم لا اكتب وسلامه في ايت النبي صلى الله عليه
 وسلم في المنام فقال لي ما لك لا تكتب الصلاة علي قال ما كنت
 بعد ذلك الصلاة الله وسلم الاكتب وسلم وقع في الاصل في شيخ المقرئ
 ظريف عبد الله وهو اما هو عبيد الله بن النضر بن محمد بن اسحاق
 ابو هاشم بن عبد الله بن محمد بن مندة يقول الحافظ اذ اجروا قلت
 ويكره الاقتصار على قول السبل الامر قيل لي قوله صلى الله عليه
 وسلم اولي الناس برأيتهم صلاة على اهل الدين وذلك لكثرة ما
 تقدم ذكره صلى الله عليه وسلم في الرواية لفظون عليه صلى الله عليه
 وقتا من ذلك من ذكره من ذكر الرب جلالة في التماسه بلفظ اكثر
 فيها ذكره الله ولا يظن باحد من اهل البيت انه كان يفعل ذلك لا
 عدد مع ان في كلامه بن زريق القيد في الافراج مبالا الى ذلك قال بن
 والديك يميل اليه ان يسمع الاصول والروايات واذا ذكر الصلاة لفظا
 من غير ان يكون في الاصول فنبهني ان يصحها في رواية الله ذلك
 من كونه يرفع راسه عن النظر في الكتاب ويؤمن بقلبه انه هو السلي
 لا يحكي عن غيره قال النور بن وكذا الرضي والهرج عليهما الصواب

والله

والعلماء وسائر الاخبار وكذلك ذكره ان يكتب طم و صلوا لمكان
 الصلاة والتسليم قال العائش عليه السلام لم يقابل كتابا باصله
 وكنا نكتبه الذي يرويه عنه فان كان بطر و بنا عن عمرو بن الزبير
 ان قال لا يبه حشاشه كسبت قال نعم قال عرضت كتابك قال لا قال
 لم يكتب وزوبنا عن السنف في وعن يحيى بن كثير قال ان كتب ولم يعارض
 من دخل الخلا ولم يستسبح وعن الامخشي قال اذا نسخ الكتاب
 ولم يعارضه خرج اعجميا ان الفضل للمعارض ان يعارض المطالع
 نفسه كتابه بكتابه اذ كتاب الشخ مع الشيخ في حال التدريس
 اياه من كتابه لما يجمع من ذلك من وجوه الاحتياط والاتقان من
 الجاهلين وما لم يجمع هذه الاوصاف نقص من مرتبة بقدر ما فا
 تميزها وما ذكرناه او لا من الاطلاق ان الفضل الجار و روي الحافظ
 المروقي قوله اصدق المعارضه مع نفسه ويستحب ان تنظر معه
 في نسخة من حضر من السامعين بمن ليس معه نسخة لا سيما اذا
 اراد النقل فيها وقد روي عن يحيى بن معاذ انه يسأل عن من لم ينظر في
 الكتاب والتحدث بغير اهل يجوز ان يحدث بذلك عند فقال اما عند
 فلا يجوز لكن عامة الشيوخ هكذا سمعهم قلت وهذا من
 هذا اهل الشد يد في الرواية وسياتي ذكرهم في انشا الله
 تعالى والصحيح ان ذلك لا يشترط وان يصح السماع وان لم ينظر في
 الكتاب اصله لانه الغرض منه لا يشترط ان يقابل بنفسه بل
 تكفيه مقابلة السخة باصل الرواية وان لم يكن ذلك حال القراءة
 وان كانت المقابلة على يد غيره اذا كان ثقة موثوقا بضبط قلت
 فحاجب ان تكون مقابلة بغيره فوالله فقد المقابلة الشريفة
 باصل شيخه اصل السماع وكذلك اذا قابل باصل المقابلة باصل الشيخ

ب

لان الخاضع المطلوب ان يكون كتاب مطابقا لاصل سماعه وكتاب نسخة
وسواء حصل ذلك هو اسطوخودوس او غيره واسطوخودوس لا يخرج ذلك عندنا من كتاب
لا تصح مخالفة مع احد غير نفسه ولا يقله غيره ولا يكون بينه وبين
كتاب الشيخ واسطوخودوس وليقال بنسخته بالاصل بنسخته فاحترق
يكون علم نسخة وتبين من مطايعها له وهذا مذهب متروك وهو
من مذهب اهل التشديد المرفوض في العصارى اما اذا لم يمارض
كتابه بالاصل فقد حصل الاستان او استحق الاصل اي من عن جواز
روايته منه فاجاز ذلك واجاز له الخطيب ابو بكر ايضا وبني شرطه
فذكر انه بشرط ان يكون نسخة نقلت من الاصل وان بين عند الرواية
ان لم يمارض وحكي عن نسخة الى بكر المير فاني انه سماه انا بكر الاسماعيل
صل للرجل ان يحدث بما كتب عن الشيخ ولم يمارضنا صلا فقل نعم ولا
بدان بين ان لم يمارض قال وهذا هو مذهب ابو بكر المير فاني فاني
رويه في حديث الروا اكثر من واحد في واحد فاني فاني فاني فاني
اعارضه بالاصل قلت ولا بد من شرط ثالث وهو ان يكون ناقلا
النسخة من الاصل غير سقيم النقل بل صحيح النقل قليل السقطات
ينبغي ان يراعى في كتاب بنسخته بالنسخة الى من فوقه مثل ما ذكرنا الشيخ
راعية من كتابه ولا يكون كتابا يفتقر الى احوال سماع شيخه
فوقه عليه من اذ نسخة انقصت امره على قوله ودوننا من النسخ
في ويحيى بن كثير والمروفي في جميع الكتب انما هو الاورثي كذا رواه
ابن عبد البر في كتاب جامع بيان العلم من رواية يقيه عن الاورثي
ومن طريق ابن عبد البر رواه القاضي عياض في الامناع باسناده
ومن ياتى اصد كثيرا وكانه سبق قل من الاورثي في الشافعي وغلط
من الناسج واسفل لحي بن ابي بكر مرواه ابي عبد الله ايضا والخطيب

في كتابه

في الكفاية وفي كتاب الجامع من رواية ابا بن بن يد عن يحيى بن ابي كثير
وقال القاضي عياض مقابلته النسخة باصل السماع متعين فلا بد منها
ثم قال ولا يخلو للشيخ الرواية مما لم يقابل باصل شيخه او نسخة
تحقق وثق بمخالفتها بالاصل وتكون مقابلته لذلك مع الثقة المأ
مون عليه ما ينظر فيه فاذا جاز في مشكل نظروا مع ما يتحقق ذلك
قال المحقق عشترو المختار في كيفية الترجيح الساقط في الجواز
و يسحب المحو بفتح الجواز وان يخط من موضع سقوط من السطر
خطا صاعدا الى فوق ثم يعطف بين السطر عطف يسيرة الى جهة اليمين
شبه التي يكتب فيها للمحو ويبدأ في الحاشية بكتابة المحو مقابل
للخط المنعطف ولكن ذلك في حاشية ذات اليمين وان كانت تلي
وسط الورقة ان اتسعت له وليكتب صاعدا الى اعلا الورقة لان
ثلا به الى اسفل قلت وانا كان المحو سطرين او سطورا فلا يبتدئ
بسطوره من اسفل الى اعلا بل يبتدئ وحاشا من اعلا الى اسفل بحيث
يكون متبعا حاشا الى باطن جهة الورقة اذا كان الترجيح في جهة اليمين
واذا كان في جهة الشمال وقع منها الى جهة طرف الورقة ثم يكتب
عند انتهاء التكميل للمحو مع ومنهم من يكتب مع صح رجع ومنهم
من يكتب في احوال الكلمة المتصلة به داخل الكتاب في موضع
الترجيح لم يود ان يتصل الكلام وهذا اختيار بعض اهل
الصنعة من اهل المغرب واختيار القاضي ابي محمد بن خالد صاحب
كتاب الفاضل بين الراوي والواعي من اهل المشافعة طائفة
وليسين ذلك بمرضى اذ بكلمة يحيى وفي الكلام مكررة حقيقة هذا
التكرير يقع بعض الناس في فهم مثل ذلك في بعضه ولتتأثر
القاضي ابن خلا وايضا في كتابه ان يمد عطف خط الترجيح في موضع

حتى يلحقه باول المصوفي الماشية وهذا ايضا غير مرفق فانه وان كان
فيه زيادة بيان فهو تسخير للكتابة ونسويده لا سيما عند كثرة
الالحافات فاما اختصار كتابة المصوفا على الاعلا الورقة لبيان
يخرج بعده نقص الحرف لا يجد ما يقابل من الماشية فارغاله لو كانت
كتب الاول فان لا الجا اسفل واذا كتب الاو صاعد الماشية بعد
ذلك من نقص تحده ما يقابل من الماشية فارغاله وقلنا ايضا
يخرج في جهة اليمن لانه لو خرج في الجهة الشمال فربما ظهر بعده
في السطر نفسه نقص اخر فان خرج في جهة الشمال ايضا
وقع بين الترتيبين اشكال وان خرج الثاني في الجهة اليمن التفت
عطفة تخرج جهة الشمال وعطفة تخرج جهة اليمن وتقابلتا
فاشبه ذلك الضرب على ما بينهما بخلاف ما اذا خرج الاول في
جهة اليمن فانه خرج الثاني في الجهة الشمال فلا يلتقيان ولا يلزم
اشكال اللهم الا ان يقال ان تاكل النقص في الحرف لسطر فلا وجه
الا تخرج في جهة الشمال لقرب منها ولا تنضاف المدة المذكورة من
حيث انما تختص ظهور نقص بعده واذا كان النقص في اول السطر
تاكل تخرج في جهة اليمن لما ذكرناه من القرب مع ما سبق واما ما
يخرج في المصوفا من شرح او تشبيه على غلط او اختلال في رواية
او نسخة او نحو ذلك مما ليس من الاصل فقد ذهب القاضى عياض
الى انه لا يخرج لذلك خط تخرج لئلا يدخل اللبس ويسبب من الاصل
فانه لا يخرج لما هو من نفس الاصل لكن ربما جعل الحرف المقصود
التخرج علامة كالصية والصحيح اذ انابه قلت التخرج اول
وادل في نفس هذا التخرج ما يمنع الا لئلا من هذا التخرج يمنع التخرج
لما هو من نفس الاصل في ان خط ذلك التخرج يقع بين الكلمتين اللتين

بينهما

بينهما سقطت المساقط وخط هذا التخرج يقع على نفس الكلمة
التي من اجلها خرج التخرج في الماشية اهل الدين والكتابة يسمون
ما سقطت من اهل الكتاب والحق بالماشية او بين السطور لخطا بفتح
اللام والما الممهلة فالالجوهر والحق بالترتيب بشي اخر بل هو بالاول
قال والمصوفا من التمر الذي ياتي بعد ذلك وقال صاحب المحج المصوفا
يشي الحق شيئا والحق به من المصوفا والنبات وحمل النمل ولبيل المصوفا
ما هو من الزيادة وقال صاحب المحج والمصوفا الشئ الزايد ومنهم
من سكن الماشية وقع في شعر لاجد رضى الله عنه اسند الشريفة ابو محمد
بن عبد الرحمن بن ابي موسى الماشية رضى الله عنه
• من طلب العلم والدين فلا • يصح من خمسة يقاس بها •
• دراجم للعلوم يحكم بها • وعند نشر المدي يقيسها •
• بغيره الضرب في دقاته • وكثرة الحوفي حواشيها •
• بفكر ثواب وبذاته • من اثر المدي ليس يقيسها •
والظاهر ان خفض حركه الماشية ضرورة لفور الشعر ولا يكتب ما سقط
بين السطور لانه يضعفها ويقلها ولا سيما اذا كانت السطور
ضيقة متلاصقة بل الاول ان يكتب في اول الماشية فان كان ما بقا
بل من الماشية غير خال لا يمكن كتابة المصوفا وكتب في موضع اخر
فتبين جاز الخط الى اول المصوفا وتكتب قبله موضع السقوط
تأوه كذا وكذا في الموضع التالي ونحو ذلك كما نزل الاله
به كما فعله غير واحد ممن يعتمد عليه فيصل الخط بالماواذا بعد
عن موضع مقابلة قال الثاني عشر من شأن المدي ان المتفتي
العناية بالتصحيح والتصويب والتميز اما التصحيح فهو كتابة
صح على الكلام وعنده ولا يفعل ذلك الا فيما صح رواية ومعنى

غير انه عرضة للشك او الخلاف فيكتب عليه ليعرف انه لم يفعل عند وانه
قد ضبط و صح عليه ذلك الوجه واما التصويب ويسمى ايضا التبرير
فيجعل عليه ما صح وروى كذلك من جهة النقل غير انه قد سئل لفظا
او معنى او ضيقا او ناقصا مثل ان يكون غير جائز من حيث العربية
او يكون شيئا ذا عدا عليها باياه اكثر من او مصحفا او ينقص من جملة
الكلام كلمة او كلمة كثر وما اشبه ذلك فيمد عليه ما هذا سبيله خط
اوله مثل الصاد ولا يلزم بالكتابة العلم عليها لئلا يظن ضربا وكانه
صا والتصحيح عند نهسا وروى ما بها كتبت كذلك لتعرف بين ما
صح مطلقا من جهة الرواية وغيرها وبين ما صح من جهة الرواية دون
غيرها فام يكمل عليه التصحيح وكتب حرفي ناقص علي حرفي ناقصا
ينقصه ومرضه مع صحة نقله وروايته ونسبها بذلك لمن ينظر في كتابه
عليه انه قد وقع عليه ونقله عليه ما هو عليه ولعل قد يخرج له وجهان
او يظهر له بعد ذلك في صحته ما لم يظهر له الا ان ولو عشر ذلك وجهه
عليه ما عده لكان متعاضدا لما وقع فيه غير واحد من المتماثلين الذين
غيروا واظهروا لصواب فيما انكروه والفساد فيما اصلحوه
واما تشبيه ذلك صفة فقد بلغنا عن ابي القسم ابي عبيد بن محمد
القفوي المعروف بابن الاقلبي ان ذلك لكون الحرف مفعلا بها لا يشبه
لقراءة كما ان الصب يفعل ثوبا قلنا لانها لما كانت علم
كلام فيه مغل اشبهت الصبها التي تجعل علي كسر ومغل فاستعملها
اسمها ومثل ذلك غير مستكر في باب الاستعارات ومن مواضع
التصويب ان يقع في الاسناد ارسال وانقطاع ممن عادتهم
تصويب موضع الا ارسال والانقطاع وذلك من قبل ما سبق
ذكره من التصويب على الكلام ويوجد في بعض اصول الحديث القديمة
لا

في الاسناد الذي يجمع فيه جماعة معطوفة اسماءهم بعضهم على
بعض تشبهه الصفة فيما بين اسماءهم فينوع من لاخيرة لادائها
وليست بصفة وكانها علامة وصل بينهما اثبتت ناسبا
لفظ وخوفا من ان يجعل عن مكان الواو ان بعضهم ربما اختصر
علامة التصحيح فبات صورتيما يشبه صورة التصويب واللفظ
من غير ما وثبه الانسان او اعترض على قوله قلت ولائها لما كانت
الي الصفة من حيث ان الصفة القدح وضعت جبر المكسر والصفة
عليها المكتوب ليست جائزة وانما جعلت علامة على المكان الملقح وغيره
الشبهه امره فهي بصفة الباب اشبه كما قاله الاقلبي لئلا يبال
المص وروى ان المص ماسع بقالة الاقلبي بل يجوزها وخوز وجهها
لخر له وجه لزم الا استعاره غير بعيد لمن ناسله واعلم ان الاقلبي
حكى ما حكاه المعان بشيوخه من اهل الارب وحكاه القاضي عياض
في اللماع عن بشيوخه من المغرب بدل اهل الارب قال الثالث
عشر اذ وقع في الكتاب ما ليس منه فانه يبقى عنه بالضرب او
الحك والمحو وغير ذلك والضرب خير من المحو والمحو يري عن
القاضي عياض ابي حمود بن خلا وقال قال اصحابنا الحارثي
من اخبر عن القاضي عياض قال سمعت شيخنا ابا الحر سفيان بن
العمري لا سدي حكى عن بعض بشيوخه انه كان يقول كما قال الشوق
يكرهون حضور السكينة بذكر السماع حتى لا يبشروا ولا
ما يبشرون ربما يصح في رواية اخرى وقد يسمع الكتاب مرة عاب
بنتج لخر يكون ما بشر وجد من رواية هذا صحيحا من رواية الاخر
فيحتاج الى الحافه بعد ان بشروا هو اذا اخطا عليه من رواية الاول
وصح عند الاخر اكتفي بعلامة الاخر عليه بجملة ثم انهم اختلفوا

في كيفية المضرب فربما عن ابن محمد بن خلا وقال لجو والمضرب ان لا
الضروب عليه بل يخط من فوق خطا احدا يساوي ل على ابطال ٢٧
ويقر من تحتها خطا عليه وروينا عن القاضي عياض ما معناه ان
لغتها والصواب بطريقتي اختلفت في المضرب فاکثرهم على مدعي المضرب
عليه بمثلها بالكمات المضروب عليها ويسمى ذلك استواء البصر
ومنه من لا يخط ويثبت فائدة لكنه يعطفه على طرفي الخط على
اول المضروب واخره ومنه من يستعج هذا ويراها تسويدا ونظيما
بل يجوز على اول الكلام المضروب عليه بنصف دائرة وكذلك في
الخزعة واذا أكثر الكلام المضروب عليه فقد يفعل ذلك في اول كل سطوح
منه واخره وقد يكتفي بالتحريك على اول الكلام ولغيره اجمع ومنه الاشياء
من يستعج المضرب والآخر يكتفي بدائرة صغيرة اول الربادة وا
آخرها ويسمى صغرها كما يسمى اهل الحساب وبنما كتب بعضهم
عليه لاني اوله ولا في الخزعة ومثل هذا الجسني فيما صح في رواية وسقط
في رواية اخرى واها المضرب على الطرف للكر وقد تقدم الكلام عليه القاض
ابو محمد بن خلا والامهر بن علي تقدمه فربما عنه قال قال بعض
اصحابنا اولها بان يبطل الثاني لان الاول كتب على صواب
والثاني كتب على الخط فالخطا اولي بالابطال وقال الاخرون
انما الكتاب علامة لسايرها اول الردي بالابطال ادها عليه ولجودها
صعوبة وجا عن القاضي عياض اخرا ففصل تفصيلا حسنا فزا
ان ذكر الحرفان كانا اول سطر فليضرب على الثاني صياك
لاول السطر عن التسويد والتشويه وان كان في آخر سطر فليضرب
على اولها صياك لاخر السطر وان سلامة او ابل السطر وقل
اولي فان اتفق لهما في آخر سطر والاخر في اول سطر فليضرب

خما

عليه الذي في آخر السطر فان اولي بالمرعات فان كان النكر رتب
المصنف والمصنف ابله ونحوها في الخط فلا يفصل بالمضرب بينهما
ويضرب على الرق المتصرف من المتكرر دون المتوسط واما الجوه
فيقارب الكشط في حكمه الذي تقدم ذكره وتنوع طرقة ومن اعربها
مع الله اسلمها ما روي عن سمعون بن سعيد التنوير الاسام لما لکن
ان كان رجا كتب الشئ ثم لعقده والى هذا يوميا الى ما روي عنه عن
ابراهيم النخعي انه كان يقول من الروفة ان يركب في ثوب لرجل وشفته
يداها لهما تقدم الحاف الساقط فاسب ان يعقبه بابطال
الزيادة ويبطلها اما بالكشط وهو الحك واما بالجو بان تكون
الكتابة في لوح او رق مستقبل جدا في حال رطوبة الكتاب كما
روي عن لعق سمعون لذلك وفي كيفية المضرب خمسة اقوال الاكثر
علم مد الخط الى الخزعة وهذا يسمى الشواقي بفتح الشين وتشد يد
القاضي وهذا لا يعرفه اهل المشرق بل اهل المغرب ولم يذكره الخطيب
في الجامع ولا في الكفاية بل ذكره القاضي عياض في الامايع ومنه
الحذ المص وهو ما خوذ من الشق وهو الصلح او من شق العصا
المترقب كان فرق بين الكلمة الزائدة وبين ما قبلها وبعدها من
الصحيح الثابت بالمضرب عليها ويوجد في بعض النسخ الشق
بزيادة نون مفتوحة في اوله وسكوت الشين فان لم يكن نصيحها
وتعقيل من السماع فيكون ما خوذ من شق الصبي في جبالته
اذ اعلق فيها فكانت ابطال الكلمة الكلمة واعمالها بجعلها في
صورة بمنهما من النصف قال الرابع عشر لكن فيها تختلف فيها
الروايات فاما ببطط ما يختلف في كتابه جيد التمييز بينهما في الاعتناء
ويشبهه فيفسد عليه امرها وسبيله ان يجعل ولا يكتفي كتابه على

رواية خاصة ثم ما كان من زيادة الرواية الخرب المقتضا ومن نقصها علم
عليه او من خلاف كتبه اسما في الماشية وما في غير ما جئنا في كذا ذلك
من روه ذكر الاسمة بتمامه فان رمزنا ليدجرف او اكثر فليد ما قدسنا
ذكره من ان يبين المراد بذلك في اول كتابه او اخره كي لا يطول عهده به
فيسبق او يقع كتابه الى غيره فيقع في رموزه في حيرة وعجب وقديده
الى الاقتصار على الرموز عند كثرة الروايات المختلفة واكتفى بعضهم
في التميز بان يخص الرواية الملتصقة بالحرف فعمل ذلك ابو دراج والحريري ومن
المستأدفة وابو الحسن الفايدي من المعارضة مع كثير من المتأخرين والما
القديم فاذا كان في الرواية الملتصقة زيادة على التي في متن الكتاب
كسها بالحرف وان كان فيها نقص والزيادة في الرواية التي في متن
الكتاب جوف عليها بالحرف ثم على فاعل ذلك تبيين في الرواية الملتصقة
بالحرف في اول الكتاب واخره عليه ما سبق اراهي اذا كان الكتاب سرياً
بروايته واكثر ويقع الاختلاف في بعضها فيسبق لمن اراد الجمع بين الروايات
في كتاب واحد ان يميز بينهما في متن الكتاب على روايته واجد
في غير الاخرى بان يكتبها على الماشية ويكتب اسم روايته او غير ذلك
بما ذكره قال الفايدي عياض ولا يتساهل في ذلك ولا يهمل قال الثعالبي
الواحد عشر غلب على كتبه المحدثين الاقتصار على الرمز في قولهم حدثنا
واخرنا غير ان شاع ذلك وظهر حتى لا يكاد يلبس اسما حدثنا فيكتب
منها شطرها الاخر وهو التا والنون وربما اقتصر على الضمير منها
وهو النون والالف واما اخرنا فيكتب منها الضمير المذكور
مع الالف والا وليس يحسن ما قلناه طائفة من كتابه اخرنا بالالف
مع علامة حدثنا المذكورة او لا وان كان الما فظا ليس بهي من فعله
يكتب في علامة اخرنا راء بعد الالف وفي علامة حدثنا دال في لولها

ومن رايت في خطه الدال في علامة حدثنا ابو عبد الله الماكي وابو عبد
الرحمن السلمي والمما فظ احمد البيهقي واذا كان المحدث اسنادا وان
فانهم يكتبون عند الانتقال من اسناد الى اسناد راسا صورته
وهي حاضرة مهيمة ولم ياتينا عن احد من يعتمد بيان لاسرها غير
اني وجدت بخط الاسناد المما فظ ابي عثمان الصابوني والمما فظ
ابن مسلم عمرو بن علي اللبني البخاري والفقهاء المحدث ابي سعيد الملياني
في مكانها بدل عنها صح صريحة وهذا يشعر بكونها رمزا الى اصح وحسن
اثبات صحها هنا ليدل بتوهم ان حدثنا هذا الاسناد سقط ولولا
بركة الاسناد الثاني على الاسناد الاول فيجعل اسنادا واحدا ويكتفي
في بعض من جمعني وايضا الرواية بخارسان عن من وصفه بالفضل من
الا صبهما بين انما حاضرة مهيمة من التحويل اي من اسناد الى اسناد اخر
واكثر فيها بعض اهل العلم من اهل المغرب ويكتب له عن بعض
من لقيت من اهل الحديث انما حاضرة مهيمة اشارة الى قولنا المحدث
فقال لي اهل المغرب وما عرفت بينهم اختلاف في جعلها حاضرة مهيمة
ويقول احمد هذا وصل اليها المحدثين وذكر لي انه سمع بعض بغداديين
يذكر ايضا انما حاضرة مهيمة وان منهم من يقول اذا انتهى اليها في القراءة
حاشا ويرسالت ابا المما فظ الرجال ابا محمد عبد القادر بن عبد
الله حاشا ويرسالت ابا المما فظ الرجال ابا محمد عبد القادر بن عبد
قال ولا يلفظ بشي عند الانتهاء اليها في القراءة وذكر كونها من الحديث
وغير ذلك ولم يعرف غير هذا عن احد من متنايخ وشبهه عدد كانوا
حفاظا للمحدثين في وقته واختارنا انا وابدع للوقوف ان يقول القارئ
عند الانتهاء اليها حاضرة مهيمة ويمررنا لحوط الوجوه وعدلها ان يزي

قال ابن كثير ومنهم من ينوونها في نسخة واحدة اي اسنادا آخر والشهور الاول
بل حكى بعضهم في الاجماع ما يحذف لفظة قال وذكرها بعضهم هنا
والمصنف آخرها وذكرها في الثالث عشر من تغيرات النوع السادس
والعشر في قال السادس عشر ذكر الخطيب الحافظ انه ينبغي
للطالِب ان يكتب بعد البسملة اسم الشيخ الذي الكتاب منه وكتبته
وشبهه ثم يسوق ما سمعه منه عليه لفظه قال واذا كتب الكتاب لم يسم
بشيخه ان يكتب في المسطر السبعة اسما من سمع منه ونازع وقت
السماع وان احب كتب ذلك في حاشيته او ورفقه من الكتاب
فكلا قد فعله شيوننا قلنا كتب الشيخ التميمي حيث ذكره الحوط
ولم يربطه بالشيخ في علمه من يحتاج اليه ولا يربطه بكتبه اخرج الكتاب
وفي ظهيره وحيث لا ينبغي موثقه وينبغي ان يكون التميمي بخط شخص
موثوق به غير مجهول الخط ولا ضريح في ان لا يكتب الشيخ السبع
بخطه بالتصحيح وهاكذا الا باس عا صاحب الكتاب اذا كانت
موثوقا به ان يفتقر على اثبات سماعه بخطه نفسه وطالما
فعل الشقات ذلك وقد حدثني عن الشيخ ابو المفضل بن المظفر
ابن سعيد المروزي عن ابيه عن من حدثه من الاصفهانية ان عبد
الرحمن بن ابي عبد الله بن منذر قال بعد اذ جاز عليه ابي احمد القرظي
وسا له بخطه ليكون حجة له فقال ابو احمد يا بني عليك بالشدة
فانك اذا عرفت به لا تكذبك احد ونصدق فيما نقول ونصدق
واذا كان غير ذلك فلو قيل لك ما هذا خط ابي احمد القرظي ما اذنت
لمن ان علم الكتاب للتصحيح والتحري والاحتياط وبما ان السماع والسمع
منه بلفظه غير محتمل ومما يفتقر لسماعه فيمن ثبت اسمه والحد من

اسناد

اسقاط اسم احد منهم لغرض فاسد فان كان مثبت السماع غير حاضر
في جملة لكن التمسك بعمد لا على اخبار من يثق بغيره من حاضره ولا باس
في ذلك ثم ان من ثبت كتابه فقيح به كتابه اياه ومنه من نقل سماعا
ومن نسخ الكتاب واذا اعاد اياه فلا يخط به روي عن الزمري
انه قال اياك وغلول الكتب قبل له رعا غلول الكتب على حسبها على
اصحابها وروى عن الفضيل بن عياض انه قال ليس من فعال
اهل الورع ولا من فعال الحكماء ان ياخذ سماع رجل فيجسه عليه
ومن فعل ذلك فقد ظلم نفسه وفي رواية ولا من فعال العلماء
ان ياخذ سماع رجل وكتاب به فيجسه عليه فان سماعه اياه فقل
روينا ان رجلا ادعى على رجل بالكلوة سماعه اياه فتحاكما
الي قاضيها الخفص بن عياث فقال لصاحب الكتاب اخرج البنا
كتبك فما كان من سماع هذا الرجل بخط يدك الرمان وما كان
بخطه اعطينا لك منه قال ابن خلدوس لما عدا عبد الله الزبير يعني
هذا فقال لا يجوز في هذا الباب حكم الحسن من هذا لان خطه صاحب
الكتاب دال على رضاه باستماع صاحبه معه قال ابن خلدوس وقال
غيره ليس بشي وروي الخطيب الحافظ ابو بكر اسماعيل بن
اسحاق القاضي انه يخوكم اليه في ذلك فاطرق مليا ثم قال للمدعي
عليه ان كان سماعه في كتابك بخطك فبما كان ان تعيره وان
كان بخط غيرك فانت اعلم قلت حفص بن عياض معدود في
الطبقة الاولى من اصحاب ابي حنيفة وابو عبد الله الزبيرين من
ايضا اصحاب مالك البشائري واسماعيل بن اسحاق لسان اصحاب
مالك وما مهمه وقد تصادقوا هم في ذلك ويرجع حاصلها
الي ان سماع غيره اذا ثبت في كتابه من صاه فقلته اعادته اياك

وقد كان لا يبين في وجهه ثم وجهه بان ذلك بمنزلة تنهاية له عند
 فعلها واوها بما جوتد وان كان فيه بدل ما له كما يلزم من مثل الشهادة
 اداوها وان كان فيه بدل نفسه بالسعي الى مجلس الحكم لا داهما والعلم
 عند الله تبارك وتعالى ثم اذا نسخ الكتاب فلا يغفل سماعه في نسخة
 الا بعد المقابلة المرسنة وهكذا لا ينبغي لاحد ان يغفل سماعا
 الراسخين في النسخ او يثبت فيها عند السماع ابتداء الا بعد المنا
 بلة المرسنة بالسموع كما لا يغفل احد بتلك النسخة غير المقابلة الا
 ان يبين مع الغفل وعند كون النسخة غير مقابلة او اعترض عليه قوله
 قبله مع اعارته بان الشخص لا يجب عليه اعارة ملكه وان كان من
 اعارة شيئا يجوز له ان يرجع بهما اعارة وان لم يستوفى المستعير للنفقة
 المانون فيها وكذلك يرجع وان شرط ان لا يرجع ~~و~~ بان العاينة
 قد تجب كما يجب بذل المال في بعض الصور كمسئلة المضطر والفاظ
 الثمار وحمام البرج وغير ذلك على خلاف فيه وكذلك يمنع الرجوع
 في العارية في مسئلة دفن الميت واعارة الجدار وغير ذلك مما هو
 مبني في كتب الفقه نعم في تبارك ذلك على ادا الشهادة بشرط
 لانه يمكنه هنا ان يكتب سماعه في ورقة يملكها او كتابا ونحو
 ذلك فهو مضمون اما ادا الشهادة فانه متعين على المتكلم لانه
 تحمل اليومي وليس الكتاب كتب ليبر قال النوع السادس
 والعشرون في رواية الحديث بشرط ادايه وما
 يتعلق بالذات وقد سبق بيان كثير منه في ضمن النوعين
 قبله شدد وقوم في الرواية فافراطا وتساهلا فيها اخرون ففراطوا
 ومن مذاهب الشريعة مذهب من قال لا حجة الا بهما رواه
 الراوي من حفظه وذكره وذلك مروى عن مالك وابي حنيفة وابي
 ذر

ذهب من اصحاب الشافعي ابو بكر الصديق لا في المروزي ومنها مذهب من
 اعان الاعتماد في الرواية على كتابه غير انه لو اعان كتابه واخرجه
 من ياره لم يرو الرواية منه لعدمه عند وقد سبقت حكايته لمذاهب
 عن اهل المساعلة وابطالها في ضمن ما تقدم من شرح وجوه الاخذ
 والتميز بين اهل المساعلة قوم سمعوا كتبها مصنفه ونها ونواعت
 اطعنوا في السنن واخرج اليهم حمله لجهل والشرع عليه ان رورحا
 من نسخ مشغرا او مستغارة غير مقابلة فدلهم الحاكم ابو عبد الله
 في طبقات البحر وحين قال وهم يتوهمون انه في روايته صادقون
 قال وهذا مما كثر في الناس ونعاطاء قوم من اكابر العلماء والمروفيين
 بالصالح قلست ومن النساء علي بن عبد الله بن سميرة المصري
 ترك الاحتجاج بروايته مع جلالته لتساهله في من يحسان انه
 رافقوا معه وسموه من ابن البيه فنفط فيه فاذ ليس به
 حديث واحد من حديث ابن البيه لما الي ابن البيه فاحببه بذلك فقال
 اصنع بحسبوني بكتاب فيقولون هذا من حديثك فاحدثهم
 به ومثل هذا واقع من سننهم لما في الحديث الطالبت لجر
 او كتاب فيقولوا عذار وانك فيمكنه من قرانه مقلد الله من غير
 ان يبين بحيث تصل اليه الثقة بصدقه ذلك والصلو ما عليه الخبر
 وهو التوسط بين الافراط والتفريط فانا قام الراوي في الاخذ
 والمثل بالشرط الذي تقدم شرحه وقابل كتابه وضبط سماعه
 على الوجه الذي سبق ذكره جازت له الرواية منه وان اعارة وعاب
 عنه اذا كان الغالب من امره سلا من التغيير والتبديل لاسما اذا كان
 من لا يخفى عليه في الغالب لو غير شئ منه وقد لا يغيره ويندبه وذلك
 لان الاعتماد في باب الرواية على ما لا ينظر فاذا حصل الخبر اوله بشرط

مزيد عليه هو عبد الله ابن جعيعة بن عتبة الحضرمي وبقال القاف
 قاضي مصر عبد الرحمن بن مهران الأعرج وعطاء بن أبي رباح وعبد الله
 بن جعيعة النسيبي وأبا الزبير المكي وخلفاء غيره قال روح بن صلاح
 لثني بن جعيعة اثني وسبعين ثانيا صنفه يحيى بن معين والنسائي
 قال ابن أبي عمير رأيت ابن جعيعة يقرض عليه ناسا أحاديث من الأحاديث
 العرفية فيجدها لهم فقلت يا با عبد الرحمن هذه الأحاديث ليست
 من الأحاديث فقال هي أحاديث قد روت علي مسامعي وفيها لا يبرهني
 شيء عن عبد الرحمن بن يزيد القنبر علي ابن جعيعة قال لا أحاج عن ابن
 جعيعة قليلا ولا كثيرا وقيل لأن معين أنكرها لم يصح أحاديثها
 فقال هو ضعيف فقل ان تحرق وبعد ما اختلفت وقال السعدي
 لا يحتج بروايته وكانوا يقرءون عليه ما ليس من حديثه فقل له في
 ذلك فقال وما ذنبني انما يجيئون بكتب يقرءونه ويقومون
 ولو سألوني لأخبرتهم انه ليس من حديثه مات سنة اربع
 وسبعين ومائة في خلافة هرون صلي عليه واودى برزيد الأمير
 ومولده سنة سبع وتسعين حدث عن ابن جعيعة سبعين الثوري
 ومحمد بن رجب وبين وفاته والحادي وثمانون سنة فحدث عنه
 عمرو بن الحرث ومحمد بن رجب وبين وفاته بها اربع وسبعون سنة
 روي له ابو داود والترمذي وابن ماجه رخص الله عنده
 قال في فريعاته

أحدها إذا كانت الراوي ضريلا ولم يحفظ حديثه من ثم من حدثه
 واستعان بالساموئين في ضبط سماعه وحفظ كتابه
 ثم عند روايته في القراءة يشبهه عليه واحتاط في ذلك على حسب حاله
 بحيث يحصل الظن بالسلامة من التغير صحة روايته غير أنه

أول به الخلاف والمنع من مثل ذلك من البشير قال الخطيب المازني
 من البشير الإسمي والضرب الذي لم يحفظ من الحديث ما سماعه منه لكنه
 كتبه لجماعة واحدة واحدة قد منع منه غير واحد من العلماء ومنه بعضه
 الثاني إذا سمع كتابا ثم أراد روايته من نسخة ليس فيها سماعه
 ولا هي مقابلته بنسخة سماعه غير أنه سمع كتابا منها على شيء
 لم يحز كذا لقطع به الإمام أبو نصر ابن الصباغ الضعيف فيما بلغنا
 عنه وكذلك لو كان فيها سماع شيخه أو روي منها ثقة عن شيخه
 فلا يجوز له الرواية منها اعتمادا عليه مجرد ذلك إذ لا يؤمن أن يكون
 فيها رواية ليست في نسخة سماعه ثم حدث الخطيب قد
 حكي مصدر أقواله عن أكثر أهل العلم وذكر فيها إذا وجد أصل الحديث
 ولم يكن فيه سماعه أو وجد نسخة كتبت عن الشيخ تسكن نفسا
 صحتها أن عامة أصحاب اليد من منعوا من روايته من ذلك وجاء عن
 ابوب السخيماني ومحمد بن بكر البرساني الترخيص فقلت
 اللهم إلا أن تكون له إجازة من نسخة عامة لمرويات أو نحو ذلك
 فتجوز له الرواية منها إذ ليس في كثير من روايات تلك الروايات
 بالإجازة بل حفظهم ثم أوجدت من غير بيان الإجازة فيها ولا
 في ذلك قريب يقع مثله في محل السامع وقد حكينا فيما تقدم
 أن لا عيب في كل سماع عن الإجازة ليقع ما سقط في السماع
 على وجه الشبهة وغيره من كلمات أو أكثر من رواية الإجازة ذات
 له يذكر لفظها فإن كان الذي في النسخة سماع شيخه أو سمع
 نسخة وروى عن شيخه بنسخة فثبت له حديث روايته منها أن يكون
 له إجازة كاملة من شيخه ونسخة إجازة شاملة من شيخه وهذا
 ليس من حسن هذا أنا الله له وله الحمد والمجاعة ليداسة في زماننا

بدوا والثالث اذا وجد الحافظ في كتابه خلافا ما يحفظه نظروا فان
كان اتم حفظا ذلك من كتابه فليرجع الى ما في كتابه وان كان يحفظه
من ثم المحدث فليعمل بحفظه دون ما في كتابه اذ لم يتشكل وحسن
ان يدعى الامر به رواية فيقول يحفظه كذا وكذا او في كتابي كذا
هكذا او في نسخة وغيره فهاكذا اذا خالف فيما يحفظه بعض
الحفاظ فليقل يحفظ كذا وكذا او قال فيه فلان او قال فيه غيره كذا
وكذا او شيئا من هذا من الكلام كذا وكذا فليست في الشورج وغيره
اشترط ان يحسن على قوله اذا سمع كتابا ثم اراد روايته الى ان قال
لم يجر له ذلك مع انه ذكر في النوع الذي قبله ان الخطيب والاسفراييني
جوزا الرواية من كتاب لم يقابل اصلا ولم تذكر لهم بل اقره في
ان الصورة التي تقدمت في فيما اذا نقل كتابه من الاصل فان
الخطيب شرط في جواز ذلك بان تكون نسخة نقلت من الاصل
وان بين عند الرواية انه لم يعارضوا راد المسموع على ذلك شرطا
لغيره وان يكون ناقلا للنسخة من الاصل غير مستقيم النقل صحيح
النقل قليل السقط واما الصورة التي في هذا النوع فان الرواية منها
ليس على ثقة من موافقتها للاصل وقد اشارنا الى صحة التعليل
بهذا لك فقال اذ لا يؤمن ان يكون فيها رواية ليست في نسخة ستم
قال الرابع اذا وجد سماعه في كتابه وهو غير ذكر لسماعه ذلك
فعن ابراهيم بن عيسى وبعض اصحاب الشافعي لانه لا يجوز له روايته ومحمد
الشافعي واثر اصحابه واي يوسف ومحمد انه يجوز له روايته
قلنا في هذا الخلاف ينبغي ان ينسب على الخلاف السابق باق
جواز اعتماده بالرواية على كتاب في ضبط ما سمع فان ضبط اصل
السماع كضبط المسموع فكما كان الصحيح وما عليه اكثر اهل الحديث

يجوز

يجوز الاعتماد على الكتاب المصون في ضبط المسموع حتى يكون له ان
يرويه ما فيه وان كان لا يذكر احاديثه حديثا حديثا كذلك لكن هذا باب
المقابل وجد شرطه وهو ان يكون السماع بخطه او بخط من يثق به والكتاب
مصون بحيث يطلب على الظن سلامة ذلك من تطرق الزور ومن
التبديل اليه على نحو ما سبق ذكره في ذلك وهذا اذا لم يتشكل في ذلك
وسكنت نفسه الى صحة فان تشكك فيه لم يجر على الاعتناء عليه
الخامس اذا اراد روايته ما سمعه على سماعه دون لفظه فان لم يكن
عالمًا عارفا بالالفاظ ومقاصدها خبريا بما يكيل معانيها بصيرا بما
يبي للفاوت بينها فالخلافا الذي يجوز له ذلك وعليه ان لا يروى
ما سمعه الا على اللفظ الذي سمعه من غير تغيير فاما اذا كانت
عالمًا عارفا بذلك فهذا مما اختلف فيه السلف واصحاب الحديث
وارباب الفقه والاصول يجوز اكثرهم ولم يجوز بعضهم وطائفة من
الفقهاء والاصوليين من الشافعيين وغيرهم ومنعه بعضهم في حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجاز في غيره والاصح جواز
ذلك في جميع ذلك اذا كان عالما بما وصفناه لك فاعلم باننا اوردنا
معنا للفظ الذي بلغه لان ذلك هو الذي تشهد به لولا انما
والسلف الاولين وكثيرا ما كانوا يفتون معنى واحد في امر
واحد بالالفاظ المختلفة وما ذلك الا ان مقولهم كان على المعنى
دون اللفظ ثم ان هذا الخلاف لا يراه حاريا ولا اجراه الناس فيما
نعلم فيما تضمنته بطون الكتب فليس لاحد ان يغير لفظ شي
من كتاب مصنف ويثبت به لفظه لفظ اخر بمعناه فان الرواية
بالمعنى رخص فيها من رخص لما كان عليهم في ضبط الالفاظ
والجود عليها من المرجح والنسب وذلك غير موجود فيما اشتملت

عليه بطون الاوراق والكتب ولا نه ان ملك تغييرا للفظ فليس يملك
تغييرا لتصنيف غيره السادس ينبغي ان روي حديثا بالمعنى ان
يتبعه بان يقول او كما قال او نحو هذا وما استنبه ذلك من الالفاظ
روي ذلك من الصحابة عن ابن مسعود واثبت له رد او اسر روى الله
عنهم قال الخطيب والصحابة ارباب اللسان واعلم الخلق بمعاني
الكلام ولم يكونوا يقولون ذلك الا خوفا من الزلل لم يفتحه بيان الرواية
على المعنى من الخطر قلت واذا استنبه على القاري فيما يقرأه لفظه واما
على وجه يشك فيه ثم قال او كما قال في هذا حسن وهو الصواب فيما
ذكر مثله لان قوله او كما قال ينضم اجازة من الراوي واثبت روي
صوابها عند ابيان ثم لا يشترط امراد ذلك بلفظ الاجازة كما بينا
فربما امر **وصح** في الرواية بالمعنى حديث مرفوع رواه ابن مناذ في
معرفته الصحابة من حديث عبد الله بن سليمان بن كريمة الليثي قال قلت
بارس ولد الله اني اسمع منك الحديث لا استطيع اذ رويته كما اسمع
منك يزيد حرفا او ينقص حرفا فقال اذا لم تخلو احراما ولم تحرموا
حراما ولا وصتم للمعنى فلا بأس فذكر ذلك الحسن فقال لولا هذا ما حدث
قوله ثم ان هذا الخلا لا نه جاريا الى تعقيب ابن ربيع فقال انه
كلام فيه ضعف قال فاقبل ما فيه ان يقتضيه يجوز هذا فيما ينقل من البص
الى الجزي اينا ونحوها رجنا فانه ليس تغييرا لتصنيف المتقدم قال
وليس هذا جاريا على الاصطلاح فان الاصطلاح على التغيير لا
لفظ بعد الا انتهى الى الكتب المصنفة سواد وبنائها فيها او نقلها
منها قال السبابة مع صلح يور اختصار الحديث الولد رواية بعض
دون بعض تختلف اهل العلم فمنهم من منع ذلك مطلقا ببناء على
القول بالفتح من ذلك من النقل بالمعنى مطلقا ومنهم من منع من ذلك

بمع يجوز من النقل بالمعنى اذا لم يكن قد رواه على التمام مرة اخرى ولم
يعلم ان غيره قد رواه على التمام ومنهم من يجوز ذلك واطلق ولم يفسر
وقد روي ناعن مجاهد قال ان النقص من الحديث ما شئت ولا ترد فيه
والصحيح التفصيل فانه لا يجوز ذلك من العالم العارف اذا كان ما
تركه متجزئا عما نقله غير متعلق به بحيث لا يحتل البيان ولا يختلف
الدلالة فيما نقله بترك ما تركه فهذا ينبغي ان يجوز وان لم يجوز
النقل بالمعنى لان الذي نقله والذي تركه والما له هذه بمنزلة غير
مفصلين في الزن لا تعلق لاحد عما بالآخر ثم هذا ان كان رفيع
الترتيب بحيث لا يتطرق اليه في ذلك الهمزة نقله ولا تمامه نقله
ناقصا او نقله او لا ناقصا ثم نقله تاما اذ لا كذلك قد ذكر
الخطيب الحافظ ان من روي حديثا على التمام وخاف ان رواه مرة
لغيره على التمام لنقصان ان يتهم بانه زاد في امره ما لم يكن سمعه
او انه شكي في الثاني باقي الحديث لفظا صيغة وكثرة غلظه فوجب
عليه في هذه الظنة عن نفسه وذكر الامام ابو الفتح سليم بن ابوب
الترابي الشافعي ان من روي بعض الحديث اراد ان ينقل تمامه وكانت
يمن يتهم بانه زاد في حديثه كان ذلك عذرا له في ترك الرواية وكما
قلبت من كان عذرا له فليس له من الابتداء ان يروي الحديث
غير تام اذا كان قد قنع عليه او التماسا لانه اذا رواه الا فيه اخرج
بأنه عن جرح الاحتجاج به ودار بين ان لا يرويه اصلا فيضعه راسا
وبين ان يرويه مترجما فيه فيضعه مترجما لستقوطة الحق فيه فالعلم عند
الله تعالى واما تصحيح المصنف من الحديث الواحد ونقصه في
الابواب فهو الى الجواز اقرب ومن المنع ابعد وقد نقل ذلك والنازي
وغير واحد من ائمة الحديث ولا يخلو من كرايته اهـ هـ

بعض الحديث فيه أربعة اقوال ومحمل الخلاف اذا لم يكن لاهم في تعاقبها
 لم ينفذ كالنحو والاشتمال والشرط فانه لا يجوز بالاختلاف قوله
 وقد فعله ملك والنجارية واحمد وابوداود ورواها غيره
 قوله ولا يجوز ان كرامة قاله النووي وما اظنه يوافق عليه انه
 قال لسان من ينبغي للحديث الا يروي حديثه بقره لمان او صحت
 روينا عن النظر من شميل قال جات هذه الاما من عن الاصل بقره
 واخبرنا ابو بكر بن المارئي عن وكيل عليه قال انا الامام ابو بصير
 حدثني محمد بن الفضل القزويني انا ابو الحسن عبد الغفار بن محمد الفارسي
 انا الامام ابو سليمان احمد بن محمد الخطابي قال حدثني محمد بن مينا
 ان بعض اصحابنا عن ابي داود السجستاني قال سمعت الاصبغ
 يقول ان اخوف ما اخاف على طالب العلم اذا لم يعرف النجوم يدخل
 في جملة النبي صلى الله عليه وسلم من كذب على محمد فليسوا مستغفرون
 من النار لانه لم يكن ياجن فمما روي عنه صلى الله عليه وسلم
 ولعننت فيه كذبت فيه عليه ان يدخل في جملة قوله صلى الله عليه
 من كذب على فليسوا مستغفرون من النار لانه لم يكن ياجن فمما روي
 عنه صلى الله عليه وسلم ولعننت فيه كذبت عليه فليسوا مستغفرون
 على طالب الحديث واللغة ان يتعلم من النجوم واللغة ما يتعلم من
 من شعيرة النجوم والتاريخ ومما روي عن شعبة قال من طلب
 الحديث ولم يضر العربية فمثل رجل عليه من نسل ليس له راس
 او كما قال وعن حماد بن سنان قال مثل الذي يطلب الحديث ولا يعرف
 النجوم مثل المارئي عليه ثلاث لا شعيرة فيها واما التصحيح فليس
 السكتة من الاخذ من اقواله اصل العلم والصبغة فان من حذر
 ذلك وكان اخذه وتعلمه من بطون الكتب كان من شأنه التعريف

ولم يفلت من التبديل والتصحيف ما روي عن حماد بن سلمة انه قال لسان
 ان لعنت في حديثه فقد كذبت علي فاني لا احسن وقد كان حماد اسما
 في ذلك روي ان سيبويه شكاه الى الخليل بن احمد قال سئل عن حديث
 هشام بن عروة عن ابيه في رجل رعى فانه يري وقال لا يحطوا به
 رعى بفتح العين فقال له الخليل صدق اتلني بهذا الكلام يا اسما
 قال التاسع اذا وقع في رواية لحن او تحريف فقد اختلفوا منهم
 من كان يري انه يرويه على الخط كما سمعه وذهب الى ذلك من
 التابعين محمد بن سيرين وابو معمر عبد الله بن سبرة وهذا غلو
 في مذاهب اتباع اللفظ والمنع من الرواية بالمعنى ومنهم من راي
 تغييره واصلاحه ورواية على الصواب روي ذلك عن الاوزاعي
 وابن المبارك وغيرهما وهو مذهب المحققين والعلماء من الحديث
 والقول به في المتن الذي لا يختلف به المعنى واما انه لا يلزم على
 مذهب نحو من رواية الحديث بالعنى وقد سبق انه قول الاكثر
 واما اصلاح ذلك وتغييره في كتابه واصلاحه فالصواب تركه وتغييره
 ما وقع في الاصل على ما هو عليه التصحيح عليه وبيان الصواب
 خارجا عما شئت فان ذلك اجمع للمصلحة وابقى للمفسدة وقد روي
 ان بعض اصحاب الحديث راي في المنام وكان قد مر من مشقة او لسانه
 شق فقص له في ذلك فقال لفظه من حديث رسول الله صلى الله
 عليه وسلم غيرتها يري فمثل لي هكذا وكثيرا يري ما يتوهمه
 كثير من اهل العلم خطأ وربما غيره صوابا اذا وجه صحيح وان
 خفي واستغرب لاسيما فيما يعدونه خطأ من جهة الربة وذلك
 لكثرة لغة العرب وتشعبها وروينا عن عبد الله بن احمد بن

بن خنسل قال اذا كان نرياب بن الحسن فاحش غيره واذا كان لنا سهلا
تركه وقال كذا قال الشيخ واخبرني بعض اشياخنا عن من اخبره
عن القاضي عياض ما سمعناه ولخصناه ان الذي استمر عليه اكثر
عمل الاشياخ ان ينقلوا الرواية كما وصلت اليهم ولا يغيروا
في كتبهم حتى في اخلاف من التراث استمرت الرواية فيها في
الكتب على خلاف الثلاثة المجمع عليها ومن غير ان ينجي ذلك
في الشواذ ومن ذلك ما وقع في النصيحة والموطأ وغيرهما
لكن اصل الخبر فيهم يثبت على خطاها عند السماع والقرآن
وفي حواشي الكتب مع تقرير ما في الاصل على ما يلزم ومنهم
من يصر على تغيير الكتب واصلاحها منهم ابو الوليد هشام
ابن احمد الكنتاني الوقيشي فانه لكثرة مطالعته وادبائه وثقته
وفيهم وحده ذهبت جسر على الاصطلاح كثيرا وغلط في اشيا من
ذلك وكذلك غيره ممن سلك مسلكه والاولي سد باب التغير
والاصلاح لئلا يجر على ذلك من لا يحسن وهو الحسن مع التبين
فيذكر ذلك عند السماع كما وقع ثم يذكر وجه موافقه اما من
يعتد العربية واما من يعتد الرواية وان شاف اذ اولا على الصواب
ثم قال وقع عند شيخنا اوفي روايتنا اوفي طريق فلاست
كذا وكذا وهذا اولى من الاول كذا ينبغي له عليه رسول الله صلى
سالم يقول اطيع ما يفتي عليه في الاصلاح ان يكون ما يصح به
الفاسد وقد ورد في الحاشي آخر فان ذكره امن من ان يكون
متقولا على رسول الله صلى الله عليه وسلم اهو كذا من ان يثبت
في كتاب الاعراب لانه سبيل الا شغب والتمس محمد وعطاء وكذا

بن علي بن الحسين الرضوي يحدثنا بالحدوث فيمن ان حدث كما سمعت اوله
فقالوا لا بد اعلم به واخبرنا الشيخ عن ابن عبد السلام في هذه السبل
انه لا يرويه عنه الا بالخطا ولا بالصواب حكاه عنه ابن عتيق الممد
في الافتتاح فقال سمعت ابا محمد بن عبد السلام وكان له حديثا
العلماء كان يروي في هذه المسئلة ما لم يروها الا حديثا من هذا اللفظ المحتمل لا
على الصواب ولا على الخطا اما على الصواب فانه لم يسمع من الشيخ
كذلك واساع على الخطا فلان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يقله كذلك قال العاصم اذا كان الاصلاح بزيادة شيء وقد
سقط فان لم يكن في ذلك مغيرة في المفسرنا الامر فيه على ما سبق
وذلك كنعومنا وروى عن مالك انه قيل له ارايت حديث النبي صلى الله
براد فيه الالف قالوا والمعني واحد فقال ارجوا ان يكون خفيما
فان كان الاصلاح بالزيادة يشتمل على معنى مغاير كما وقع في
الاصول تاكديف الحكم بانه يذكر ما في الاصل بقرونا بالاشياد على
ما سقط ليس من الخطا ومن ان يشتمل ما لم يقل حدث ابو يعين
الفضل بن ذكوان عن شيخ له يحدث قال فيه عن بجنة فقال ابو يعين
انما هو ابن بجنة ولكن قال بجنة واذا كان من دون موضع الكلام
الساقط مغلوما انه قد اتى به وانما سقط من بعده فصح
وجه الخرواوان بلحق الساقط في موضع من الكتاب مع كلمة يعين
كما فعل الخطيب لما فظ اذ روي عن ابن عمر بن مهدي عن القاضي الخليل
با سنده عن غرة عن عمرة بنت عبد الرحمن يعني عن عائشة انها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذني الى راسه فاربده
قال الخطيب كان في اصل ابن مهدي عن عمرة انها قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يذني الى راسه والحفاظ في ذكر عايشة

اذا لم يكن منه يدور وعلما ان المحاملي كذلك رواه واما سقط من
كتاب شيخنا ابن عرو وقلنا فيه يعني عن عايشة لاجل ان ابن مهدي لم
يقول لنا ذلك وهكذا رايت غير واحد من شيوخنا يفعل مثل هذا
ثم ذكر باسناده عن احمد بن حنبل قال سمعت وكيعا يقول اننا
استمعنا في الحديث يعني قلت وهذا اذا كان شيخه قد رواه
له علي الخطافا اذا وجد ذلك في كتابه وغلب عليه ظنه ان
ذلك من الكتاب لان شيخه في نسخة هاهنا اصلاح ذلك في كتابه
وفي رواية عند شيخه به معان ذكر ابو داود انه قال لا احمد بن
حنبل وجدت في كتاب مجاهد عن جريح عن ابي الزبير جري اذا صلح
ابن جريح فقال ارجوا ان يكون هذا هذا الا باسريه وهذا من
قبيل ما اذا روي من كتابه بعض الاسناد او التي فانه يجوز
استدراكه من كتاب غيره اذا عرف صحته وسكنت نفسه الى
ان ذلك هو الساقط من كتابه وان كان في الحديث من لا يستجيز ذلك
ومن فعل ذلك ليعلم من جهاد فيما روي عن جريح عن ابي
الخطيب الجافظ ولو بين ذلك في حال الرواية كان ولي وهكذا
الحكم في استنبات الحفاظ ما يشك فيه من كتاب غيره او من كتاب
غيره كتحفظ ذلك مروى عن غير واحد من اهل الحديث منهم عامر
وابو عوانة واحمد بن حنبل وكان بعضهم بين ما تشبه به غيره
فيقول حدثنا فلان وتبني فلان كما روي عن يزيد بن حرون
انه قال لا اخبرنا عامر وتبني شعبة عن عبد الله بن بشر بن وهب
الامر فاما اذا وجد في كتابه كلمة من غريب العربية او غير هاهنا
واشككت عليه فاجاب ان يسيل عنهما اهل العلم بها ويرقبها في علم
ما يخرجه به روي عن ذلك عن اسماعيل بن راهوية واحمد بن

حنبل

حنبل وغيرهما روي عنه عنهم فوي لحن يزيد بن حرون قال انا سمع
بالكوفة قاله النسيه سمعت شعبة يتحدث به فرفقه به عن عامر
عن عبد الله بن بشر بن جريح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا
سافر قال اللهم اني اعوذ بك من وعثا السحر الحديث وفي غير المسند
عن يزيد قال انا عامر وتبني شعبة فان بين اهل البيت
ولم يبين من ثبته فلا بأس به ففعل ابو داود في سننه عقب
حدث الحكم بن حريز فقال تبني في شئ من بعض اصحابنا هو
قال الحكم بن حريز اذا كان الحديث عند الراوي عن اثنين او اكثر
ويذكر روايتهما تقاوت في اللفظ والمعنى واحد كان له ان يجمع
بينهما في الاسناد ثم يسوق الحديث على لفظ احدهما خاصة
ويقول لا اخبرنا فلان فلان وفلات واللفظ فلان او هذا
لفظ فلان او قالانا فلان او ما اشبه ذلك من العبارات
وليس له صاحب الصحيح مع هذا في ذلك عبارة اخرى حسنة مثل
قوله ابو بكر بن ابي شعبة وابو سعيد الالباني كلاهما عن ابي
خالد قال ابو بكر ثنا ابو خالد الاحمر عن الاعمش وساق الحديث
فاعادته ثابتا ذكر احدهما خاصة اشعار بان اللفظ المذكور
واما اذا لم يخص لفظ احدهما بالذكر بل اخذ من هذا ومن ذلك
وقال انا فلان فهذا غير متمنع على مدعي بجوي الرواية
بالمعنى وقول ابي داود صاحب السنن ثخاسد وروي
توبة المعنى قال لا ثنا ابو الاحوص مع اشياء هذا في كتابه
يتمثل ان يكون من قبيل الاول فيكون اللفظ مسدودا ووافق
ابو توبة في المعنى ويتمثل ان يكون من قبيل الثاني فلا يكون
فذاورد لفظ احدهما خاصة بل رواه بالمعنى عن كليهما وهذا

الاحتمال يخرب بعينه في قوله ثنا مسلم بن ابراهيم وروى
 بن اسحق المعنى واحد فالاحداثا بان واما فاجتمع بين جماعة روى
 قد انقضوا المعنى وليس ما اوردوه لفظا كل واحد منهم وسكت
 عن البيان كذلك فهذا مما عيب فيه البخاري وغيره ولا بأس به
 على مقتضى مذهب نحو الرواية بالمعنى واذا سمع كتابا مضمنا
 من جماعة ثم قابل نسخة باصل بعضها دون بعض واراها ان يذكر
 جميعهم في الاسناد ويقول واللفظ فلان كما سبق فهذا المحتمل
 ان يكون كلاهما لان ما اوردوه قد سمعوه بنسخة من ذكرناه بلفظه ويحتمل
 ان لا يجوز لانه لا علم عند بكيفية رواية لاخرين حتى يخرج عنها لئلا
 ما سبق فانه اطلع على رواة غير من سبب اللفظ اليه وعليه
 ففهم من حديث المعنى فاخرج بذلك اهو قوله فاعادته ثانيا
 ذكر احدهما خاصة اشعار بان اللفظ المذكور له في نظرنا احتمالان
 الاول باعاده بيان التفرج فيه بالتمديد وان الاستحج لم يفرج في
 روايته بالتمديد وابو خالد الاحمر هو سليمان بن حبان الجعفي
 الكوفي الا زدي سمع يحيى الانصاري وسليمان التيمي فابا ملك
 الاستيعاب والاعيش ولفظا غيرهم روى عنه محمد بن يوسف وابو
 بكر وعنه ابن ابى شيبة وابو سعيد الاشج وغيرهم قال ابن
 معين ليس به بأس وفي رواية ثقة وقال ابو حاتم صدوق
 وقال ابن عدي له احاد من صالحه وانما اتى من سوء حفظه مات
 سنة تسع ومثاليين ومثابة قال الخطيب حدث عنه محمد بن اسحق
 وحسين بن الربيع وبين وفاته ما بين سنة وسنتين روى له
 الجماعة اهو قال لثاني عشر ليس له ان يروي في سبب من فوق
 شيخه من رجال الاسناد عاين ما ذكره شيخه من رجاله غير فضل

سبب فان اتى بفصل جاز مثل ان يقول حواين فلان الفلان او يعني
 ابن فلان ونحو ذلك وذكرنا لفظ القارئ في كتاب اللفظ له با
 سناوه عن علي بن المدين قال اذا حدثك الرجل فقل حدثنا فلان
 ولم يسببه فاحسب ان تنسبه فقال حدثنا فلان ان فلان ابن
 فلان حدثه واما اذا كانت نسخة قد ذكر سبب شيخه او صفته
 في اولها وخرج عند اول حديث منه واقتصر فيما بعده في الاحاديث
 على ذكر اسم الشيخ او بعض نسبه مثاله ان اروي جزا عن القراوي
 واقول في اوله اخبرنا ابو بكر منصور وعبد المنعم بن عبد الله القراوي
 قالنا فلان واقول في باقي حديثه انا منصور وانا منصور
 فهل يجوز له ان يسمع ذلك الجزئي ان يروي عنه الاحاديث التي
 بعد الحديث الاول متفرقة ويقول في كل واحد منهما ان فلان
 قال انا فلان ابو بكر منصور بن عبد المنعم بن عبد الله القراوي
 قال انا فلان وان لا ذكر له في كل واحد منهما اعتمادا على ذكره
 لها او لا فهذا قد حكى الخطيب الحافظ عن اكثر اهل العلم انهم
 لم يرووه وعن بعضهم ان الاول ان يقول يعني ابن فلان وروي
 با سناوه عن احمد بن حنبل رضى الله عنه كان اذا احاسم
 الرجل غير منصور بن يعني ابن فلان وروي عن البرقاني با سناوه
 عن علي بن الدني ما قد سنا ذكره ثم ذكر الله ما كذا راى ابا بكر
 احمد بن علي الاصبهاني في زيل يسابور بفعل وكان احمد الملقب
 الموحوب ومن اهل الورع والدين وانه سناوه عن احاديث
 كثيرة رواها له قال فيها اخبرنا ابو عمر بن حمدان ابا يعلى احمد
 بن علي بن المشي الموصلي اخبرنا اخبرنا ابو بكر بن المقرئ ان ابن

وي

اسحاق بن احمد بن نافع حدثهم واخبرنا ابو احمد الحافظ ان ابا يوسف
 محمد بن سفيان السفياني اخبرهم فذكر له انها احاديث سمعها قراءة علي
 بشيوخه في جملة نسخ نسخوا الذين قد تومر بها في اولها واقتصر
 في بعضها على ذكر اسمائهم قال وكان غير يقول في مثل هذا ان فلانا
 قال انا فلان هو ابن ثم نسخوا نسخة اليه فاستهله قال وهذا هو الذي
 هو استعبط لا في فوسان الرواة كانوا يقولون فيما اجيز لهم ان فلانا
 ان فلانا حدثهم فليست جميع هذه الوجوه جارية ولاها ان يقول
 هو ابن فلان او يعني ابن فلان ثم ان يقول ان فلان ثم ان يذكر المذكور
 في اول الخبر يبينه من غير فصل الشا ~~الشمس~~ رجعت العادة بخلاف
 قال ونحوه فيما بين رجال الاسناد بخط ولا بد من ذكره حاله القراءة
 لخطا ومما قد يغفل عنه ذلك ما اذا كان في اسنادنا الاسناد في
 علي فلان اخبرك فلان فيسبق للقاري ان يقول فيه قبل له اخبرك فلان
 ووقع في بعض ذلك في علي فلان حدثنا فلان فهذا اذكر فيه قال
 فيقال فري علي فلان قال حدثنا فلان وقد جاء هذا المصباح
 خطا هكذا في بعض ما روينا واذا انكرت كلمة قال كما في قوله
 في كتابنا ليعتري ثنا صاحب بن جابر قال قال عامر الشعبي حدثوا
 احدا منا في الخط وعلى القاري ان يلفظ بها جميعا ام لا هكذا
 قال المصنف انه لا بد من النطق بقال لفظا مقتضاه ان لا يصح
 السماع بدونها وبخالف المصنف ذلك في الضاوي فانه سئل فيها
 عن ثمر بن الضار قال فقال هذا خطا من فاعله ولا يظهر اسند
 لا سطر السماع به لان خوف القول جاز باختصار جازية القرآن
 قال النووي ولو ترك القاري قال في هذا كما فقد الخط والنظم

صحة السماع او ومنهم من يشترط لفظه قال بالمرز بمسورة وثنا
 ومنهم من يصلحها بحد ثنا فكتب فثبتا ليريد قال حدثنا وورثهم
 بعضهم فيها انها الواو اليه ثابن يرد ما التوبة وليس كذلك
 قال الساجد عشر النسخ المشهورة المشتملة على احاديث
 باسناد واحد كسنة همام بن منبه عن ابي هريرة رواية عبيد
 الرزاق عن معمر عنه ونحوها من النسخ والامثلة منهم من يذكر
 الاسناد في اولها عند او لحد يث منها او في كل جمل من جمل الس
 سماعها و يدرج الباقي عليه ويقول في كل حديث بعد ما بالاسناد
 او به وذلك هو الاغلب الاكثر واذا انزل من كان سماعه على
 هذا الوجه فترى تلك الاها و يث ورواية كل حديث منها با
 الاسناد المذكور في اولها جاز له ذلك عند الاكثر من نسخ
 وكيع بن الجراح ويحيى بن معني وابو بكر الاسماعيلي وهذا لان الجميع
 معطوف على الاول فالاسناد المذكور في كل حديث وهو بمثابة
 تقطيع الثابتة في ابواب باسنادها ولا في حكم المذكور في
 اوله ومن المحدثين من ابا القاسم من تلك الاحاديث المدرجة
 بالاسناد المذكور ولا ورواه تدليسا وسال بعض اهل الحديث
 الاسناد انما السمع الاسفراييني الفقيه الاصول عن ذلك
 فقال لا يجوز وعليه هذا من كان سماعه على الوجه بقرينة ان
 بين ويجوز ذلك كما جرى كما فعل مسلم في صحيحه في صحف همام
 بن منبه نحو قوله حدثنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق
 اخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة
 وذكر احاديث منها وقال صلى الله عليه وسلم ان ادب لحد في
 الجنة ان يقول ثمن الحديث وهكذا فعل كثير من المولعين رضي الله عنهم

هذا الحديث في نسخة
 في نسخة اخرى
 في نسخة اخرى
 في نسخة اخرى

لا يجوز والثاني يجوز بشرط ان يكون الرواية له من اهل البيت بطريق
وصفه والثالث يجوز في قوله مثله ولا يجوز في قوله نحوه ام
قال السابع عشر اذا ذكر الشيخ اسناد الحديث ولم يذكر من سنده
الاطراف فانه قال وذكر الحديث او قال وذكر الحديث بطوله فاراد الرواية
ان يروي عنه الحديث بكامله وبطوله فهذا اولى بالمنع مما سبق
ذكره في قوله نحوه فطريقه ان يبين ذلك بان يقتصر ما ذكر
الشيخ على وجهه ويقولوا قال وذكر الحديث بطوله ثم يقول
والحديث بطوله هو كذا وكذا ويسوقه في وسال بعض اهل
الحديث ابا اسحق ابراهيم بن محمد الشافعي المتقدم في الفقه
والاصول لان ذلك فقال لا يجوز ان يسمع على هذا الوصفان
يروي الحديث لما فيه من الاحتفاظ على التفصيل وسال ابو بكر
البرقي في الاحتفاظ الفقيه ابا بكر الاسماعيلي في الاحتفاظ الفقيه
عن قرا اسناد حديث علي بن ابي طالب قال لا يترك الحديث على
يجوز ان يحدث بجميع الحديث فقال اذ عرف الحديث والناية
ذلك الحديث فارحوا ان يجوز ذلك والبيان يقول
كما كان قلت اذ اجوزنا ذلك فالتمحيق فيه ان بطريق
الاجازة فيما لم يذكره الشيخ لكنها اجازة بعيدة قديمة ترجحها
عديلة لما ن هذا كون اوله سمعا اذ راجع الباقي من
غيره او اذ له بلفظ الاجازة اه قوله فهذا اولى بالمنع مما
سبق ذكره من السبله قبلها لانه سابق فيها جميع المتن فصل
ذلك باسناد اخر في هذه المسئلة لم يسمع الا بعض الحديث
فكانت هذه اولى بالمنع من المسئلة التي قبلها قال الثامن عشر

القول

الظن انه لا يجوز تغير عن النبي الرعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكذا بالعكس وان حازت الرواية بالمعنى فان شرط ذلك
ان لا يختلف المعنى والمعنى في هذا يختلف وتثبت عن عبد الله
بن احمد بن يحيى انه عنه ابنه في اياه اذا كان في الكتاب النبي
فقال الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى الله عليه وسلم
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الخطيب ابو بكر
غير لازم وانما السمع احدا تنوع الحديث في لفظه ولا يلزم فيه
الترخيص في ذلك ثم ذكر باسناده عن صالح بن احمد بن حنبل قال
قلت لا يترك الحديث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم فيجعل الاسمان قال النبي صلى الله عليه وسلم قال
ارجوا ان لا يكون به باس وذكر الخطيب بسناده عن حماد بن
سليمة انه كان يحدث وبين يديه عفا روى عنه لا يغير ان النبي
صلى الله عليه وسلم من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
لها حماد ما انما لا تنفقها ابدا اه قوله الظن ان لا يجوز
قال النووي والصواب والله اعلم حواره لان لا يختلف به
هنا معنى وهذا مذهب الامام احمد وحماد بن سلمة والخطيب
اه وايضا فان لفظ النبي ورسوله فان اختلفت الا ان المتفق
هنا تعريف الفايلا بانه وصف عرف به واشتهر ولا سيما
اذا جوزنا الرواية بالمعنى وامامنا يستدل به بعض من اخضر
كلامهم من حديث البراء بن عازب في الصحيح حين علمه صلى
الله عليه وسلم ما يدعوا به عند النور من قوله انت بكناك
الذي ازلت وشيئا الذي ارسلت وقال البراء يستذكر عن
وبرسولك الذي ارسلت فقال صلى الله عليه وسلم قل وشيئا

الذي ارسلت فانه لاجته فيه على منع ذلك في الرواية لان الفاظ الاركان
توقيفية في تعيين اللفظ وتفسير الثواب وربما كانت في اللفظ سر ليس
في لفظ اخر يرا دفة وايضا يحتمل ان اراد الجمع بين وصفه بالنبوة و
لرسالة متفقا الى التماسع وعشر اذا كان سماعة في بعض
المؤمن فعليه ان يذكرها في حاله الرواية فان في اخلافها نوعان
القديم وفيما سطر لنا امثلة لذلك ومن امثله ما اذا حدثه
لحدث من حفظه في حاله المذاكرة فليقل حديثا فلان مذاكرة
حدثه في المذاكرة فقد كانت غير واحد من متقدمي العلماء يفعل
ذلك وكانت جماعة من حفظهم يكرهون ان يحمل عنهم في المذاكرة
سهم عبد الرحمن بن مهدي وابو زرعة الرازي وروينا عن ابن
المبارك وغيره وذلك لما قد يقع فيها من المساهلة مع ان الحفظ يكون
ولذلك امتنع جماعة من اعلام الحفاظ عن رواية ما يحفظونه الا ان
كتبهم منه لغيره بن خليل رضي الله عنه العشر عشر اذا كانت
الحديث عن رجلين لهما خبر واحد في شئ ان يكون عن ثابت الثبات
وابان في ابن عباس بن عيسى فلا يحسن اسقاط الخبر من الاسناد
والاقتصار على ذكر الثقة خوفا من ان يكون فيه عن المخرج بشئ
لم يذكره الثقة قال نحو من ذلك احمد بن حنبل في الخطيب بوبكر قال
الخطيب وكان سلم بن الحجاج في مثل هذا ربما استنط المخرج
من الاسناد ويذكر الثقة ثم يقول واخر كساية عن المخرج قال
وهذا القول لا فائدة فيه قلت وسكوا ينبغي اذا كانت
الحديث عن رجلين فثبت ان لا يسقط احدهما في نظر طرق مثل الاحتيا
المذكور اليه وان كان محدورا لا يسقط فيه اقل ثم لا يمنع ذلك في
الصورتين امتناع تحريم لاث الظاهر اتفاق الروايتين وما ذكر

من الاحتمال نادى بعد فاند من الراجح الذي لا يجوز شمه كما
سبق في نوع المدرج الحادي والعشرون اذا سمع بعض حديث
من شيخه وبعضه من شيخ اخر فقلطه ولم يميزه وعز الحديث جملة اليها
سنا ان عن احدهما بعضه وعن الاخر بعضه وذلك جائز كما
فعل الزهرري في حديث الا فاك حيث رواه عن عروة وابن المسيب
وعلقه بن وقاص اللبتي وعبد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة
قال وكلهم حديثي طائفة من حديثها قالوا قالت الحديث
ان ما من شئ من ذلك احديث الا هو في الحكم كان رواه عن
احد الرجلين على الايهام حيث اذا كانت احدهما خبر وحال خبر الا
حتاج شيئين ذلك الحديث وغيره جائز لاحد بعد اختلاف ذلك
ان يسقط ذكر احدهما والباقيين ويروي الحديث عن الاخر وحده بل
يجب ذكرهما سقروا بالافصاح بان بعضه عن احدهما وبعضه
عن الاخر قولك وفيما سقى لنا امثلة لذلك كان يسمع من
غير اصل او كان هو او يتخذه بنمذ في وقت المرأة او يتخذه
او ينس او كان سماعة شيخه او سماعة هو بقراءة لسان او سمن
او كتابه التسميع بخطه في نظر وشو ذلك فانه سمن ذلك وال
فهو نوع تدليس او وقوله فلا يحسن اسقاط المخرج هو ابان
والثقة ثابت اذا كانت الحديث عن الاثنين فانه يجوز ذكر ثقت
منهما واستنط الاخر ثقة كان او ضعيفا رعا اصح مسلم في
ابن حنبله عا لبا واسا احمد بن حنبل فانه لا يسقط بل يذكره
على قول وغيره جائز لاحد بعد اختلاف ذلك ان يسقط ذكر احد البر
ويبين ان التماز استنط ذكر احد شيئا او شيئا في مثل ذلك

الصورة واقترع علي ذكر شيخ واحد فقال في كتاب الرقاق عن صحيحه
 في باب كلف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
 وعلمهم من الدنيا حديثي ابو نعيم يصف من هذا الحديث ثنا
 عمر بن درثنا بما حدثنا ابا هريرة كان يقول الله الذي لا اله الا هو ان كنت لا تعتمد بكدي علي الارض من الجوع الحديث و
 بان المصنع انما هو اسقاط بعض شيوخه وابرا بجميع الحديث
 عن بعضهم لان ح يكون قد حدث عن المذكور ببعض ما لم يسمع
 منه فاما اذا بين انه لم يسمع منه الا بعض الحديث كما فعل البخاري
 هنا فليس وقد بين البخاري في موضع اخر من صحيحه القدر الذي
 سمعه من ابي نعيم من هذا الحديث او بعض ما سمعه منه فقال
 في كتاب الاستبصار ان حدثنا ابو نعيم نا عمر بن درثنا
 محمد بن مقاتل نا عبد الله نا عمر بن درثنا نا محمد بن ابي
 هريرة قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدنا
 في دوح فقال ابا هريرة الحوام الصفة فادعهم الي قال فانتهى
 فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا فان لم يدخلوا فقد اهو بعض
 حديثي ابي نعيم الذي ذكره في الرقاق وما يقية الحديث فيجتمعا ان
 البخاري اخذه من كتاب ابي نعيم وجادة لاجل ان سمعه
 من شيخ اخر غير ابي نعيم لما محمد بن مقاتل الذي روي عنه في الام
 سيد ان بعضه وغيره ولم يبين ذلك بل اقتصر علي ان يقال
 بعض الحديث من غير بيان ولكن ما من قطعة منها الا وهي جتمعا لان
 بها غير متصلة بالسماع الا القطعة التي صرح البخاري في الابه
 بانها لها وقع لحيث اذا كان احد هاهنا وحاله من الاحتجاج به
 نزل ذلك الحديث لان ما من قطعة من الحديث الا ويؤثر ان تكون

عن الخروج فيجب طرح جميعه الا ان يبين ذلك كما تقدم قال
 ٧ النوع السابع والعشرون معرفة ادا ابا محمد
 وقول من عرف منها فتشبهه الاثارة التي قبلها قبله علم الحديث علم
 بناسب سكاره الاخلاق وبما حسن الشيم وبما فرس وبالاخلاق
 ومثان الشيم وعون علوم الاخرة لان علوم الدنيا من اراها لتقدم
 لا سماع الحديث ولجهد رجب الرياسة وعون فيها في السن
 الذي اذا بلغه استغنى له التقدي لاسماع الحديث والانتصاب
 له رواية يقول انه من اعني الي ساعته استغنى له التقدي لروايته
 ونشره في اوسن كان وروين عن القاضي ابي محمد بن خلاد ان قال الذي
 يصح عندي من طريق الاثر والنظر الذي اذا بلغه الساقط حسن به ان
 يحدث هو ان يسبق في المنسني لاهسا انها الكهولة وبها يجمع الاشهر
 قال سمعته بن وائل اخر يجمع بينهما شدي وسجرت بدورة السنون
 قال وليس يذكر ان يحدث عند الشيخين الاربعين لاهسا هذا الاستو
 وشبهه الكمال شيخ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن
 اربعين وفي الاربعين فتناهي عن عجمة الناس وفوته وبنو فرغله
 ويجوز رايه وانكر القاضي عياض ذلك علي ابن خلاد وقال سم
 من السلف المتقدمين ومن بعدهم من الحديث ثلثه في هذا السن
 ومات قبله وقد نشر في العلم والحديث ما لا يحصى هذا بعد
 من عبد العزيز توفي ولم يكمل الاربعين وسعيد بن جبير لم يبلغ الخمسين
 وكذا لك ابي ابيم كتحمل وعدا ملك بن انس جلس للناس وصو
 ابن نيف وعشرين سنة وقيل ابن سبعة عشر والناس يتوافرون
 وشيوخه احبا وكذا لك محمد بن ادريس الشافعي قد تقدمت
 العلم في سن المدافاة وانتصب لذلك فقلت ما ذكره ابن خلد

هذا الحديث
 في كتاب
 الرقاق
 عن صحيحه
 في باب
 كلف كان
 عيش النبي
 صلى الله
 عليه وسلم
 واصحابه
 وعلمهم
 من الدنيا
 حديثي
 ابو نعيم
 يصف من
 هذا الحديث
 ثنا
 عمر بن
 درثنا
 بما حدثنا
 ابا هريرة
 كان يقول
 الله الذي
 لا اله الا
 هو ان كنت
 لا تعتمد
 بكدي علي
 الارض من
 الجوع الحديث
 و بان المصنع
 انما هو
 اسقاط
 بعض شيوخه
 وابرا
 بجميع الحديث
 عن بعضهم
 لان ح يكون
 قد حدث
 عن المذكور
 ببعض ما
 لم يسمع
 منه فاما
 اذا بين
 انه لم يسمع
 منه الا
 بعض الحديث
 كما فعل
 البخاري
 هنا فليس
 وقد بين
 البخاري
 في موضع
 اخر من
 صحيحه
 القدر الذي
 سمعه من
 ابي نعيم
 من هذا
 الحديث
 او بعض
 ما سمعه
 منه فقال
 في كتاب
 الاستبصار
 ان حدثنا
 ابو نعيم
 نا عمر بن
 درثنا
 محمد بن
 مقاتل
 نا عبد
 الله نا
 عمر بن
 درثنا
 نا محمد
 بن ابي
 هريرة
 قال دخلت
 مع رسول
 الله صلى
 الله عليه
 وسلم فوجدنا
 في دوح
 فقال ابا
 هريرة
 الحوام
 الصفة
 فادعهم
 الي قال
 فانتهى
 فدعوتهم
 فاقبلوا
 فاستاذنوا
 فان لم
 يدخلوا
 فقد اهو
 بعض
 حديثي
 ابي نعيم
 الذي ذكره
 في الرقاق
 وما يقية
 الحديث
 فيجتمعا
 ان البخاري
 اخذه من
 كتاب ابي
 نعيم
 وجادة
 لاجل ان
 سمعه
 من شيخ
 اخر غير
 ابي نعيم
 لما محمد
 بن مقاتل
 الذي روي
 عنه في
 الام سيد
 ان بعضه
 وغيره
 ولم يبين
 ذلك بل
 اقتصر
 علي ان
 يقال
 بعض
 الحديث
 من غير
 بيان
 ولكن
 ما من
 قطعة
 منها الا
 وهي
 جتمعا
 لان بها
 غير
 متصلة
 بالسماع
 الا
 القطعة
 التي
 صرح
 البخاري
 في الابه
 بانها
 لها
 وقع
 لحيث
 اذا
 كان
 احد
 هاهنا
 وحاله
 من
 الاحتجاج
 به نزل
 ذلك
 الحديث
 لان
 ما من
 قطعة
 من
 الحديث
 الا
 ويؤثر
 ان
 تكون

غير مستكر وهو انعمول عليه قاله فبين نفسي للتحديث ابتدا
من نفسي من غير راعية في العلم تصحلت له قبل السن الذي ذكره فيها
انما ينبغي له ذلك بعد استيفاء السن المذكور فانه مطلة الاصح
اليه ما عرفت واما الذين ذكرهم عياض فمن حدث قبل ذلك فالظن ان
ذلك لم يراع منه في العلم تقدمت ظهره معها الاحتياج اليهم
فحدثوا قبل ذلك ولا نهم سئلوا ذلك اما بخرج السؤال واما
بغير رية السؤال واما بغير رية الحال واما السن الذي بلغه الحديث
انهم له الاستبان عن الحديث فهو السن الذي يكثر عليه فيه
من الحر والحدق ويخاف عليه ان يخلط ويروي ما ليس من حديثه
والناس في بلوغ هذا السن ينضون ونون بحسب اختلاف احوالهم
وهكذا اذا عجزوا وخافوا ان يخلط عليه ما ليس من حديثه فليست
عن الرواية وقال ابن خلدوا عجب ان ان يمسك في الثمانين
لا يمسك الحر فان كان عقله ثابتا فربما يجمع ما يعرف حديثه
ويقوم به ويحري ان يحدث احسا با رجوت له خيرا ووجه
ما قاله ان من بلغ الثمانين ضعف حاله في الغالب وخيف
عليه الاختلاف والاحلال وان لا يضمن له الا بعد ان يخلط كما
اتفق لغير واحد من الثقات منهم عبد الرزاق وسعيد وعروة
وقد حدث خلف بعد مجاوزة هذا السن فسادهم التوفيق
وصحبتهم السلامة منهم ان من ملك وسهل بن سعد وعبد
الدين بن ابي اسحق والليث وابو عبيدة وعبد
بن الجعد في عهد رجة من المتقدمين والتاخرين ومنهم غير ذلك
حدثوا بعد استيفاء ما يسهل منهم الحسن بن عرفة وابو القاسم
البعوي وابو اسحق الجوهري والقاضي ابو الطيب الطبري ثم

ان لا ينبغي للمحدث ان يحدث بحضرة من هو اول منه بذلك كان ابن ابي
والشعبي اذا اجتمعوا لم يتكلم ابراهيم بن شي وساد بعضهم ذكره الرواية
بلد فيمن الحديث من هو اول منه لسنه ولغيره لك رويان عن
نحو من معين قال اذا حدثت حديث في بلد فيه مثل ابن مسهر فيجب
للمحدث ان يكثر وعنه ايضا ان الذي يحدث بالبلد وفيها من اوليها
لحديثه من الحق وشيبي للمحدث اذا التمس ما يعلمه عند
غيره في بلده او غيره باسنا واعلى من اسنا ده او ارجح من وجه اخر
ان يعلم الطالب به ويرشده اليه فان الدين النجعة ولا يمنع
من تحديث احد لكونه غير صحيح السنة فيه فانه يرجى له حصول
النية من بعد رويان عن معمر قال كان يقال ان الرجل يطلب
المعلم لغير الله في بابي عليه العلم حتى يكون لله تعالى وليكن حريصا
على نشره متقيا جزيل اجره وقد كان في السلف رض الله عنه من
يطلب الناس على حديث منهم عروة بن الزبير وليقنع بها لك فيما
اخرناه ابو القاسم المزوي بفسا بوردنا ابو المصالي الفارسي
انما ابو بكر البجلي ان ابو عبد الله المصطفى اخبرني اسماعيل بن
محمد بن الفضل بن محمد الشعراني ثنا يحيى بن اسماعيل بن ابراهيم قال
كان ذلك بن اسنا اذا اراد ان يحدث توضح وجهه على حد رفاته
وسرح لحيته ويكمن في جلوسه بوقار وعيبة وحدث فقبل له ذلك
فقال احب اعظم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا احدث الا على طهارة شتمكنا وكان يحدث في الطريق او هو
قائم او يستعجل وقال احب ان انهم ما احدث به عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في شرويه ايضا عنه ان كان يقتل ذلك
ويشعر ويتطيب فان رفع احد صوته عند حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم

في مجلسه زهره وقال قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم
فوق صوت النبي به في رفع صوته عند حديث رسول الله صلى
الله عليه وسلم فكان رفع صوته فوق صوته وروينا او بلغنا
عن محمد بن احمد بن عبد الله الفقيه انه قال قال القاري حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام لاحد فانه تكتب
عليه خطيبه ويستحب له مع احل مجلسه ما وروعن جبيب بن ابي
ثابت انه قال ان من السنة اذا حدث الرجل القوم ان يقبل
عليهم جميعا ولا يسرد الحديث سررا يمنع السامع من ادراك
بعضه ويفتح مجلسه وليتخذه بذكر وروعا يلقوا بالمالدين
اليه ما يفتحه به ان يقول الحمد لله رب العالمين على كل حال
والصلاة والسلام على سيدنا محمد كلما ذكره التاكريت وكلما
عقل عن ذكره التاكريت اللهم صل على علي واله وسائر
الشيخين والكل والصلوات وسائر الصالحين نهاية ما ينبغي
ان يسألوا السابلون في سحب الحمدات العارفة عقد
يخلص لاهل الحديث فانه من اعلى مراتب الراوي والسماع فيه
احسن من وجوه التحمل وقواما وليتخذ مستمليا ببلغ عنه
اكثر الجمع فان لك دابة كما بر الحديث المنصدين لئلا ذلك
ومن روي عنه ذلك مالك وشعبة ووكيع وابوعاصم ويزيد
بن هرون في عدد كثير من الاعلام المتكلمين ولكن مستحب
محصلا لا يقع في مثل ما روي ان يزيد بن هارون سئل
عن حديث فقال حدثنا به عدة فضاح به مستحب بابا
منا لعدة ابن من فقال له عدة ابن فقد تك ولست على موضع
مرتفع من كربي ونحوه فان له سجدا مستحلا قايما وعليه ان يتبع لفظ

مؤلف

المحدث فهو دية عليه وجهه من غير خلاف والضايف في استعماله
نومل من يسمع لفظ الممار علي بعد منه الى فهمه وتحققه بالبلغ المستحب
واما من لم يسمع الا لفظ المستحب فليس يستفيد بذلك جواز روايته
لذلك عن الحمل مطلقا من غير بيان للحال فيه وفي هذا كلام قد تقدم
في النوع الرابع والعشرين ويستحب فتاح المجلس قراءة قاري المشي
من القرآن العظيم فاذا فرغ استنصت المستملي اهل المجلس ان كانت
فيهم لفظ شرميل ويحمد الله تبارك وتعالى ويصلي على
رسول الله صلى الله عليه وسلم ويخبري الابلغ في ذلك ثم
يقبل على الحديث ويقول من ذكرنا وما ذكرنا عفا الله ذلك
وكما انتهى اليه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم صل على وذكر الخطيب
انه يرفع صوته بذلك واذا انتهى اليه ذكر الصحابة قال لا ريب انه
عنه ويحسن بالحديث الشاعري شيعة في حال الرواية عنه بما هو
اهل له فقد فعل ذلك غير واحد من السلف والعلماء كما روي
عن عطاء بن ابراهيم كان اذا حدث عن ابن عباس قال حديث البحر
وعن وكيع انه قال حدثنا سفين امير المؤمنين في الحديث واهم من
ذلك الدعاة عند ذكره فلا يفتل عنه ولا يباس بذكره من روي
عنه بما يعرف به من لقب كقند رلق محمد بن جعفر صاحب شعبة
ولو باللقب محمد بن سليمان الصبيعي وشبهه الى امر عرف بها كعلا
بن مينا الصماني وعوا بن اية وشبهه امه وقبل حديثه ام اية او وصف
او وصف بصفة نفس في حصة عرف بها كسليمان الاثري وما
صحا الاخول الا لما يكره من ذلك كما في اسماعيل بن ابراهيم المعروف
المعروف بابن عليته ورواه امه وقبل امه روي عن يحيى بن معين انه
كان يقول حدثنا اسماعيل بن عليته فهاه احمد بن حنبل وقال قال

اسماعيل بن ابراهيم فانه بلغني انه كان يكره ان ينسب الى امه فقال
قد قبلت منك يا معلم وقد استجب لاماني ان يخرج في املاية بين الروا
عن جماعة من شيوخه من مقدمي الاملاية اسنادا والاولين وجد اخر
ويحيى علي كل شيخ منهم حديثا واحدا ويختار ما عدا اسناده وقصر
شده فانه احسن واليق ويتقني ما ويتقني المستفاد منه ويثبت
عليه ما فيه من ثابته وعلو وقصيدة وتجنب ما لا يعتد به عقول الحماة
ومما يجي فيه من دخول الوهم عليهم في فهمه وكان من عادة غيره واحد
من المذكورين يحتم الاملاية من الحكايات والنوادير والاستارات
باسانيد هاهنا ذلك حسن وانما قصر الحديث عن تخرج ما يمكنه فا
ستعان ببعض حفاظه وقته فخره له فلا بأس بذلك قال
الخطيب كان جماعة من شيوخنا يفعلون ذلك واذا جاز الاملا فلا
غني عن مقابلة وانتقائه واصلاح ما في شيوخ العلم وطغيانه
هـ لا نرا باب الحديث اجتراسا مع حيزه عن التطويل بما ليس
منها بها او موزن ليس بينهما قول له فليقله تصحيح
السنة واخلاصها الى الحديث الصحيح انما الاعمال بالنيات
وقال شيخنا الثوري قلت لشيخنا بن ثابت حديثنا قال احسن
يحيى وقبل لا بن الاحمر سلام بن سليم حديثنا فقال ليست لي نية
فقال لو انك توجب فقال له بنو بني الخير الكثير وليت .
بحوث كفا لا اعلي ولا ليا فانه يترجم له حصول البنية روي
عن الثوري انه قال ما كانت في الناس افضل من طلب الحديث فقال
له ابن مهدي يطلبونه بغيره فقال طلبهم اياه به وعن حبيب
بن ابي ثابت وسعير بن راشد انهما قال اطلبنا الحديث وما لنا
فيه نية **ش** رزقنا الله اليه بعد قوله وشيوخه ليا

اي شيوخه ملك من بيعة قاتل بن شهاب وابن هريز وناقم ومحمد بن المنكدر
وشريح وقد سمع هذا بن شهاب حديث الفريفة قوله واكثر الناس
عياض ذلك علي ابن خلاد ويعضد ما قاله القاضي ساروي عن
محمد بن بشار بن رباح انه حدث وهو ابن مثنى عشر سنة وعن ابن
الاعين قال كتبنا عن محمد بن اسماعيل البخاري علي بن محمد بن يوسف
الفرياني في مائة وجه من شجرة قال الخطيب وقد حدثنا انا و
عشرون سنة كتب عن شيخنا ابو القاسم الاسدي عن اسباب في سنة
اثنى عشر سنة واربع مائة وحدثنا حافظ ابو العباس
الحمد بن مصغر سنة ثلث وتسعين وستمائة وحدثنا عن
محمد بن جديث من الاولاد لفطيم وقال عقبه املاء علي بن صفير
وهو امره وحدث شيخنا ابو الشامي وبن خليفة النخعي وله عشر
سنة سمع منه الشيخ يحيى الدين المسكي احاديث من فضائل الزا
لا بن عبيد قال حافظ زين الدين العراقي وسمع علي صاحبنا
ابو عمرو ومحمد بن ابراهيم المقدسي وله عشر وثلاثين سنة
واربعين وثمانين الفا فطعمها الدين بن كثير حديثا من امالي
ابن سميون ولم اكمل يومئذ ثلاثين سنة سنة اربع وخمسين
يد شقيق قال وهو ابو عوف من رواية الاكار عن الاصاغر قوله
في كلامه بن خلاد ان محمد بن احمد بن ابي الحسن بن موسى
وعبدان قال ولما ارى بهما اية خطيئة وحبطه باسماع سنة
وحدثنا من الصحابة بعد الثمانين سنين وعبد الله بن ابي
او في وسع علي بن سعيد في القرن ومن التابعين شرح القاضي
ومجاهد والسعدي في القرن ومن التابعين ملك والديش
وابن عيسى في القرن وعن ملك قال انما في الكلابون ومن بعد

بعد المائدة من الصمالية حكيم بن حزام ومن التابعين شريك بن عبد
 الله النخعي ومن بعدهم الحسن بن عرفة وابو القاسم عبد الله بن محمد
 البغوي وابو اسحاق ابراهيم بن علي الجعفي حدث وهو مائة وثلاث
 سنين والقاضي ابو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري والمحقق ابو
 طاهر احمد بن محمد السائي وغيرهم ولم يتغير احد منهم وقرأ القاري
 يوما علي الجعفي بعد ان حاول المائدة واراد اختباره بذلك .
 . . . ان الجبار حقه من فوقه . كالكذب يحرق بوقه .
 قال له الجعفي قل التور يا ثوفات الكلب لا روق له ففرج الناس
 بصحة عقله وجودة حسنه قال اليوم ري والروق الغرق قوله
 فلا سر الحديث لما في الصحيحين من حديث عائشة قال كان النبي
 صلى الله عليه وسلم لم يكن يشرب الخمر كسر دكم زاد الترمذي ولكنه
 كان يتكلم بكلام بين فصل يحفظه من جلس اليه وقال حديث
 حسن صحيح قوله ولما تخد ستمليا بلغ عندي لما روي بيناه في
 سنن ابي داود والشمسي من حديث سرافع بن عمرو قال رايت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس بين يدي ارفع
 الصنم علي بغلة تشهبا وعلي رجليه عند يمينه فان تكاثر الجمع
 بحيث لا يكفي لم يستعمل ولحد اتخذ ستملين فاستروا ان اباسلام
 اللجج املك في رجة عسان وكانت في مجلسه سبعة ستملين
 سابع كل واحد صاحب الديبيلة وكتب الناس عنه قبا ما يابيه
 الخا برهم سمعت الربيعه وحسب من خضر خضره فبلغ ذلك ثقيفا
 واربعين الفاحصة سوي النظارة وروي ان مجلسه من علي
 كان يجر باكثر من مائة الف انسان وكانت يستعمل عليه مروث
 الدين ومروث كحلة قال الخطيب وسجدت سفتناح الجلس بسوء

فيكون

من القرائن ثم روي باسناده اليه ان نفعه قال كان اصحاب النبي
 صلوا الله عليه وسلم اذا اجتمعوا اذكروا العلم وقرؤوا سورة وحيت
 اتيهم الي الاستنصات استنصت الممار الناس الي الصحابي
 من حديث جرير بن النبي صلي الله عليه وسلم قال له في حجة
 الوداع استنصت الناس ثم يقبل علي البئر فابالاه من ذكرت
 ايمن السيوخ او ساذكرت الامن الاحاديث وقال الجعفي انتم نلت
 القضا وقضا القضاة فابو زارة وكذا وكذا اما سررت بشي
 مثل قول الستملين زكرت رحمتك الله واعترض علي قوله وانما
 من لم يسمع الا لفظ الستملين فليس يستفيد بذلك جواز رواية
 الي اخره بانه يمكن في النوع الرابع والعشرين في الرواية بذلك قولين
 واستبعد الجواز والصواب كما تقدم انه كان الممار يسمع لفظ
 الستملين فحكم الستملين حكم القاري علي الشيخ فيوز لسامع الستملين
 ان يرويه عن الممار لكن لا يجوز ان يقول سمعت ولا الخبر فلا ت
 اما لا يجوز ان يرويه عن الممار لفظ الممار فيجوز ان يقول سمعت فلا ت
 ويطلق ذلك علي الصحيح وعلي يجوز ان يقيد ذلك بقوله قراءة عليه
 يحتمل ان يقال ما يجوز لان الستملين كالقاري علي الشيخ ويحتمل
 ان لا يجوز ذلك لان موضوع الستملين يسمع الفاظ الشيخ وليس
 قصده القراءة علي الشيخ فالاول اظهر فاعترضه ايضا علي قوله
 كيعلي بن سمة وعمره وفيه بعد انه ام ابية مع انه اقتصر في النوع
 السابع والخمسين علي انها جده مخرجي الله عنها علي انها جده
 وحكا عن الزبير بن نكار وكذا اجزم به ابو نصر بن مأكولا وخطاه
 ابن عبد البر فقال حرامه وهو الصواب كما قاله الطبري والجمهور
 الرزي فالصواب ما قاله هنا ولا اعتراض ولا باس بوصف شيخ

يوصف حينئذ كقول ابن سنان الخولان حدثني الحبيب الاميني
 هو الي حبيب واما عوف بن اسيد عوف بن اسيد عوف بن اسيد عوف بن اسيد
 مسروق حدثني الصدوق في الصدوق حبيب الله المراءى
 وكقول عطاء بن ابي رباح حدثني لجر عفي ابن عباس وكقول
 الشعبي حدثني الربيع بن خثيم وكان من معادن الصدوق وكقول
 ابن عيينة حدثني اوثق الناس ابوب وكقول شعبة حدثني
 سيد الفخار ابوب وقال وكيع بن اسفيان اسير المومنين
 في الحديث وقال ابن خزيمة ثمان لم تر عينا في مثله محمد بن
 اسام الطوسي وقال شيخنا العلا ابو سعيد حدثني الرضا
 ابو اسحق الطبري وهو اجل شيخ لقينه وكذا الاباس بن جوفولة
 عند رولون كما تقدم ومشكرات لعبد الله بن عمر وعمار بن محمد
 بن الفضل السدي وسعد بن سعيد بن سليمان الواسطي
 وصاعقة محمد بن عبد الرحيم البغدادي ومطهر محمد بن عبد الله
 الله الحنظلي ونسطويه ابراهيم بن محمد بن عرفة النخعي ويصفه
 ايضا بالطول والقصر والرفعة والشدة والجمرة والصغرة والعم
 والعماء والعمود والعمش والحوال والافعال والشكل كمرات
 الفصير والي معاوية الضرير ومروث بن موسى الاعور وسليمان
 الامير وعبد الرحمن بن حمزة الاعرج وعاصم الاحول وابي بلقيس
 ومنصور الاشمل وبدا يصفه باسم الله كما تقدم في اعقاب
 بن زينة وكان من جنة وابن ام مكتوم والحديث بن الرضا بن المحم
 ومن بعدهم منصور بن صفية واسماعيل بن علي وتقدم انه
 كان بكه ذلك قوله وختارنا عدا تسعة قال الخطيب
 ومن انفع ما يابى الاحاديث الفقهية واحاديث التفسير

واذا

واذا روي حديثا فيه كلام غريب فسر او معنى غامض بيده واظهره
 قال وعن ابن مهدي لو استقبلت من امرئ ما استخارت لكنت بحسب كل
 حديث تفسيره قال وبيد فضل برويه والبيان الذي لا يعرفها
 الا الحضا ظننا امثاله ورويه فان كان الحديث على ما علوا منها
 وتاوصفه بذلك وكذا اذا كان راويه غاية في الثقة والعدالة
 وان كان في الحديث علة يتيها او في الاسناد اسم بشا كل غيب في
 الصورة بين صورة اجماله وبينه على تان لم سمعا القديم وكونه
 انقد على شئ به ويملي عن كل شيخ حديثا واحدا انه اعم للفايد
 ويقضي من الروايات الثقات ولا يروي عن كذاب ولا ينظر امر به
 ولا معروف بفسق ولا يروي ما لا يحتمله عن اول العوام من لا يبين
 عليهم فيه الخطا ولا وصا من تشبه الله تعالى بخلقه وما يستحيل
 عليه من وصفه نحو احاديث الصفات التي يقتضي ظاهرها التشبه
 والتجسيم وانما الجوارح والاعضاء لا ياتي القديم تعالى الله
 عن ذلك وان كانت الاحاديث مما حاطوا في التاويل طرق ووجوه
 الا ان من حقها ان لا يروي الا لاهلها خوفا من ان يضل بها من جهل
 معانيها فيجعلها على ظاهرها ويترك ما فيها من كذب وافتها
 ونقلتها **شعر** روي حديث ابي هريرة كفي بالمرء كذبا
 ان يحدث بكل ما سمع وقول علي بن محبوب ان يكذب الله ورسوله
 حدثنا الناس ما يعرفون ودعوا ما ينكرون وقول ابن مسعود
 ان الرجل يحدث بالحديث فيسمع من لا يسمع عقله فيه ذلك
 الحديث فيكون عليه فتنة قال ومما روي عن العبد ان الصدوق
 عن رواية للعوام او لاجاد يث الرخص محمد بن الرضا في الشيخ
 ثم ذكر كراهية رواية احاديث ياتي سريلا لما توفى عن اهل الكتاب

د

وما نقل عن أهل الكتاب ثم روي عن الشافعي حديث حدثوا
عني بنو إسرائيل ولا يخرج أي لا بأس أن يحدوا عنهم ما سمعتم
وأن استحال أن يكون في هذه الأمة مثلهما روي أن ثابته تلو
الكتاب التي تنزل من السما فتأكل الغريبات وقال بعض العلماء
أن قوله ولا يخرج في موضع الحال أي حدثوا عنهم حيث لا يخرج في التحد
يث عنهم كما حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أخبارهم
قال وعن صحابته وعن العلماء فإن روايتهم وقال وليستبنا
شجر بين الصمابة كلام الخطيب وأما ذكره في كتاب
النجوم له من حديث ابن سعد وعن النبي صلى الله عليه قال
إذا ذكر أصحابي فاسكوا وكذا رواه ابن عدي من حديث ابن عمر
فأنه لا يصح قوله لدخول الأسلاف من الحكايات والنوادر
أي لقوله علي رضي الله عنه روحوا القلوب واتبعوا طرق الحكمة
وكان الزهري يقول لأصحابه ما تروا من أشعاركم ها تروا من
حد ثكم فإن الذي بحجة والقليل حمض وعن حماد بن زيد
أنه حدثنا با حاد بن عيسى قال لنا حدثنا ابن أبي الجهم قد ثاب
بالحكايات وعن كثير ابن أفلح قال لخر مجلس جالسنا فيه زيد
ابن ثابت ثنا ثنا فيه الشعر قول الله وإذا قرأ القرآن فاستمعوا
لأنه يحد ثكم ما يمكنه أي فأنه يستمع بغيره من حفاظ وقته على
الاحاديث التي يريد أملا ومما استمعنا من التاخرين أبو الحسن
بن بشران قالنا جزأ أبو عمر لما شيع وأبو القاسم السراج وغيرهم
وأعترضوا على قوله فأن الخ لا مالا فلا عني عن متابعتهم إلى آخره
فأنه قدم في النوع الخامس والعشرين الذي يخص في الرواية من
نسخة غير متباعدة بشرط ثلاثة لم يذكرها هنا وترك بأسه

محمدا

يتم أن يكون كلامه مما يجوز لا على ما نقد من هذا ولا يحد ثكم
نصف من النسخ من أصل النسخ من أصل الشيخ حفظا يكون فيهما
ذكر الشيخ عند المعارضه فالعلة سبق إلى لفظه من أن المتألف
للأمالا إنما هي مع النسخ أيضا من حفظه لا على أصوله ولم يشترط
الخطيب متباعدة إلا مالا إلا أنه روي بسنده إلى زهير بن ثابت
قال كنت أكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزلت
قال أقرأه فإن كان فيه سقط أقامه ثم يخرج به وقوله لخر
بكسر الحيم على المشهور وبه جزء الوحي فيقال لخر بالشيخ
ثم يميز أنا لكسراي انقضى كذا أقيد المسحوقين فربما عليه وقالت
صاحب الحكم بخر الكلام بالفتح أي انقطع وخر الوعد بخر
حضر قال وفرد يقال لخر بالكر وقال ابن السكيت كانت
لخر بني وكان لخر قض حاجته قال النوع الثامن والعشرون
معرفة آداب الحديث وطا ليد وقد اندرج طرق منها
ضمن ما تقدم فاول ما عليه تحقيق الاخلاص والمحدثين ان يحد ثكم
وصلية إلى شيء من الأغراض الدينية روي عن حماد بن سلمة
أنه قال من طلب الحديث لغير الله سكر به وروينا عن سفيان
الثوري قال ما أعلم عملا هو أفضل من طلب الحديث لغير الله
به وروينا نحوه عن ابن المبارك ومن أقرب الوجوه في اصطلاح
الشيعة ما روي عن ابن عمر وأبو سعيد بن محمد أنه سأل أبا
جعفر أحمد بن محمد أن وكانا عدينا صاحبين فقال له باي شيء أتخذ
الحديث فقال السهم تروون أن عندكم المصالحين قال تنزل
الرحمة قال نعم قال فرسول الله صلى الله عليه وسلم راس
الصالحين ولبيد الله تبارك وتعالى التيسير والتأييد والتو

والشديد يد وليأخذ نفسه بالاخلاق الزكية والاداب الرضية وقد
روينا عن ابراهيم النخعي قال من طلب هذا الحديث فقد طلب
اعلا امورا لدين فوجب ان يكون خيرا لثلاث وفي السنة الذي سبق
فيه الابتداء اسمع الحديث وكتبته اختلافا سبق بيانه في اول
النوع الرابع والعشرين واذا اخذ فيه فليشمر عن ساق جهنم
واجتهاد ويد ابدا السماع من اسند شيوخ سمره ومن الاولين
فالاول من حديث العلم بالشيعة او المشرق او غير ذلك واذا فرغ
من سماع العوالي والمسميات التي بيده فليطو الى غيره رويانا
عن يحيى بن معين انه قال اربعة لانوش منهم رشدا حارس
الدروب وسادوي القاضي وابن المحدث ورجل يكتب في بيده
ولا يرحل في طلب الحديث وروينا عن احمد بن حنبل ان قيل له
يرحل الرجل في طلب الحديث فقال لا بل في الله سند يد القديكات
عليه ولا يسود بيلقيهما الحديث عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه
فلم يبقعهما حتى يخرجوا الى عمر فيسمعانه منه وعن ابراهيم ادهم
قال ان الله تعالى يدفع اليك هذه الامنة برحلة اصحاب الحديث
ولا يملكها الا من لا يشره على التساهل في الساهل في السماع
والشتم والاختلال بها شتم عليه في ذلك ما تقدم شرحه
وليس عمل ما يسمع من الاحاديث الواردة بالصلاة والنبوة
وغيرها من الاعمال الصالحة فذلك ركة الحديث عليا رويانا
عن القائل بشر الحافي وروينا عنه ايضا انه قال يا صاحب
الحديث او واركة هذا الحديث اعملوا من كل ما يبيح حديث
لخمسة احاديث وروينا عن عمرو بن قيس الملاقي قال ان ابلفلا
سني من الخبر فاعمل به ولو مرة تكن من اهل وروينا عن وكيع

قلا

قال اذا اردت ان تحفظ الحديث فاعمل به وليعظم شغفه ومن سمع منه
فذلك من اجل الحديث والعلم ولا تستقل عليه ولا تطول بحديث تصحيره
فانه يفتني على فاعلم ان يحرم الانتفاع وقد رويانا عن الزهري انه
قال اذا طأ الى المجلس كان للشيطان فيه نصيب ومن صغر من الطلبة سيما
شيخ فكلمه غيره لينفرد به عنهم كان جديرا بان لا يتفع به وذلك
من اللوم الذي يقع فيه جهلة الطلبة الموضعين اول فائدة طلب
الحديث الافادة رويانا عن مالك انه قال من ترك الحديث افادة
بعضهم بعضا وروينا عن اسماعيل بن ابراهيم راحوية ان قال
لبعض من سمع منه في جماعة انسج من كتابهم ما قد قرأت فقال
انهم لا يكتفون اذا اوا الله لا يكتفون قد راينا اقواما منعوا عند
السماع فوا بعد ما افلموا ولا انجوا فليتب وقد راينا من
اقوام منعوا السماع فما افلموا ولا انجوا وساد الله العتاة
ولا يمكن ممن بعده الحيا او الكبر عن كثير من الطلبة وقد رويانا عن
مجاهد انه قال لا تعلم مستحي ولا متكرور وروينا عن عروة الخطاب
واثبه انهما قالان رفق وجهه وعلوه ولا يافتان ان يكتب عن
رويته ما يستفيد منه رويانا عن وكيع بن الجراح انه قال لا ينسب
الرجل من اهل الحديث حتى يكتب عن ثمانية وعشرين من هو مثله وعن
من هو دونه وليس يوفق من صنع شيئا من وقته في الاستكثار
من الشيوخ بمجرد اسم الكثرة وصحتها وليس من ذلك قول ابي حاتم
الرازي اذا كتبت فمشت في احد ثنت ففقت وليكتب وليسمع ما تبع
الدين كتاب او جز على التمام ولا يتعب قال ابن المبارك ما اتيت
عليما لم يقط الا حديث وروينا عنه انه قال لا تتعب على عالم
الادب وروينا او بلغنا عن يحيى بن معين انه قال لا يسند من

انتبه في الحديث حين لا ينفعه الندامة فان ضاقت به الحال
 عن الاستيعاب واجوج الى الانتفا والانتخاب نولي ذلك بنفسه
 اذا كان اهلا من اهل زمانها بصبغ للانتفا والاختيار وان كانت
 قاصرا عن ذلك استعان ببعض الحفاظ ليشيخ له وقد كانت
 جماعة من الحفاظ متصددين للانتفا على الشيوخ والطلبة
 شجع وتكفب بانتمائهم منهم ابراهيم بن اريسا لاصيها في
 وابو عبد الله الحسين بن محمد المعروف بقيد العجل وابو الحسين
 الدار فطن وابو بكر الحفاني في آخرين وكانت العادة جارية بنوم
 الحفاظ علانية في اخلا الشيوخ على ما يتخذ فكان النقيب ابو الحسين
 يعلم بمصادم مدودة وابو محمد الحلال بطا مدودة وابو الفضل
 الفلكي بصورة هيرين وطولهم بحبر في الحاشية اليمنى من
 وعلم الدار فطن في الحاشية اليسرى بخطه بغير علامة وكانت
 ابو القاسم الالكائي الحافظ يعلم بخط صغير بالحية على اول اسنان
 الحديث ولا يحرف في ذلك وكل الخباز او قوله قال اول ما عليه
 بحقوق الاطلاص اي كما روينا في سنن ابي داود ودوان ما جاء
 من حديثه في حقه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم
 علما مما يتقن به وجه الله لا تصيبه تعلمه الا لصيب
 به عرضا من الدنيا لم يحد عرف الجنة يوما القصة قال الخطيب
 يثني له في الحزم على سماع الحديث ان يقدم المسيلة في تعالي
 ان يوفقه فيه ويعينه عليه ثم يبادر الى السماع ولا يتأخر في
 سلك من حديثه في معرفة الحرف على ما ينفعك واستغن باللسنة
 ولا تنجز وليمدن طلبه فمن يثنى ان كثير قال لا تنال العلم
 بلحة الجسد وقل الشافعي قال لا يطلب هذا العلم من يطلبه

بالقول

بالقول وعن النفس فاعلم ولكن من طلبه بلادة النفس وضيق العيش
 وذلك العلم اقله قال الخطيب ويعمد الى انفسك شيوخه واقدسهم
 سماعا ثم الاختلاف اليه فواصل العكوف على فقهه من السماع فان
 تكافأت اسما يندرجة في العلو واذا الاقتصا وعلى بعضهم تحير
 المشهور منهم يطلب الحديث منهم المشار اليه بالاثبات التي
 والمعرفة به فان شيا ووافد والشرف والفتب ويمتد ابكتب
 حديث بلادة ومعرفة اصله منهم ويفهمه وضبطه ثم رجل الى
 البلد وعن ابي عبيدة من شغل نفسه بغير المهم اخبر اليه وقال
 الخطيب المستصوب في رحلة الحديث امر ان احدهما تحصل علوا لاسنا
 وقد مر السماع والثاني لنا الحفاظ والمداكرة لم والاستفادة
 عنهم فاذا وجد الامرات في بلد الطالب دون غيره فلا تأسف
 في الرحلة وان قافيه في غيره الا ان سافعه كل واحد من البكرين
 يخص ابي من العوالي والحفاظ فالمستحب للطالب الرحلة لجمع
 الفائدة من علو الاسنان وعلم الطالبين لانه بعد تفصيل
 حديث بلادة وتمهده في المعرفة واذا عزم على الرحلة فينبغي له ان
 لا يترك في بلده من الروايات لطا الا في يكتب عنه ما يتيسر من الا
 حادith وان قلت بقول بعضهم ضيع في ورقة ولا تضع
 شيئا وعن احمد انه سأل ابا عبد الله عن طلب العلم ترى
 له ان يترك رجلا عنده علم فيكتب عنه او ترى له ان يترك الرجل الى الواقع
 التي فيها العلم فيسمع منهم قال لا يترك عن الكوفيين والبربر
 داخل مكة والشام ولا يترك شيا من الناس يسمع منهم وذلك
 الخطيب طالب العلم ان شهوة السماع لا تنهى والنهية من الطلب
 لا تنقش وجماعات العلم كالبحر المتعدن نيلها والمعادن

د

شيخ قو لسه ولا تتعجب انما اذا وقع له كتاب او جاز فلا تتعجب منه
 بل كنهه كله ويسعد كله فربما احتاج بعد ذلك الى رواية شي منه
 لم يكن فيها التعبد فسلمه وقرق الخطيب فقال ان كان الشيخ عسرا
 فالطالب وار داغربا فينبغي له ان ينفق حديثه ويتعبد بكتاب
 عنه ما لا يجده عند غيره ويتعبد المعاد من روايته وعنده احكم
 الوارد من القربا الذين لا يمكنهم طول الاقامة والثوابا هذا
 ثم للطالب نعا حديثه من غيره فان لم يميز فالاولي ان يكتب
 جميع حديثه ولا يتعبد به ان كان عارفا بالانتخاب قال ابن زريق
 دفع الى ابن وهب كتابين عن معاوية بن صالح الخمساية او ثمانية
 حديثا فانفتحت شرارها لم يكن بها يوم يدعها معفة قال
 لا ينبغي لطالب الحديث ان يقتصر على سماع الحديث وكتبه دون
 معرفته وفهمه فيكون قد انقب نفسه من غير ان يصغر بها بطايل
 وبقربان يحصل في عداد اهل الحديث بل لم يرد عليه ارضا من المتشبهين
 الموضوعين التحليل بما هو منه عا طلون اشهدني ابو المفضل بن الحافظ
 ابو سعيد السمعاني لفظا يريته مرويا قال اشهدنا والدي
 لفظا او قرأه عليه قال اشهدنا محمد بن ناصد السلمي من لفظه قال
 اشهدنا الاديب الفاضل فارسي بن الحسين لنفسه . . .
 با طالع العلم التي ذهبت ليدته الرواية . . . كن في الرواية ذا العنابة والذ
 واروا الخليل وطرعه في العلم ليس له نهاية . . . ولتقدم العنابة با
 لعصم بن يحيى بن داود وسنن الفساية وكتا الزيد
 ضبطا لشكها ولما الخي معاينها ولا يحدث عن كتاب البيهقي
 الكبير فانما لا تعلم مثله في نابه ثم سببا من حاجة صلاته
 الحديث البين كتب السانية مسند الحمد ومن كتب اليوم المصنف

في الاحتكام المشتملة على السانيد وغيرها وبوطا ملك هو المقدم منها
 ومن كتب على الحديث ومن اجودها كتاب العلل عن احمد بن حنبل وكتا
 العلل عن الدارقطني ومن كتب معرفة الرجال وتوارخ الحديث ومن
 افضلها تاريخ البخاري وكتا بالمرج والتعديل لابن ابراهيم ومن كتب
 الضبط لمشكل الاسماء من اكملها كتاب الاكمال لابن عسبر من ساولا
 وليكن كل ما سدر به اسم مشكل او كلمة من حديث مشكل فيبحث عنها
 وادعها قلبه فان لم يجمع له بذلك علم فليتركها وليكن يحفظ الحديث
 على قدر ربح قليلا قليلا مع الايام واللبا في ذلك اجري بان يمنع المحفوظ
 وقمن ورد ذلك عن من حفظ الحديث النقطة بين شعبة وابن
 علية وميمرو رويما عن سمير قال سمعت الزمري يقول ان طلب جملة لا
 فان جملة وانما يدرك العلم حديثا وحديثين وليكن الاثنان من مشا
 فقد قال العبد الرحمن بن مهدي الحفظ الاثنان ثم ان المذكور بما يحفظ
 من افوي اسباب الاستماع به وروينا عن علف الخيرة قال تذكروا
 الحديث فان حيانه ذكره وعن ابراهيم النخعي قال من سكره ان يحفظ
 الحديث فليحذر به ولو ان يحدث به من لا يشتهي والبشغل بالتأليف
 والتخرج والتصنيف اذا استعد لذلك وتاهل له فانه كما قال
 الخطيب الحافظ يفت الحفظ ويترك الخطيب ويحذر العلم ويحذر
 السانيد ويكشف اللثام ويكتب جميل الذكر ويحذر الخالوم
 وقلما يهرق علم الحديث ويقف على غوامضه ويستحق الخفي من
 غوامضه الا من فعل ذلك وحلث المور به الحافظ احمد بن علي
 قال رابا محمد بن عبد الغني بن سعيد الحافظ في السانيد فقال
 يا با عباد الله خذ حرج خذ حرج وصفت قل ان لسانك وبينه
 هذا ان تراه قد جيل بيني وبين ذلك والمعلم بالحديث في تصنيفه



طريقيات احداها التصنيف على الابواب وهو يخرج على احكام الفقه
 وغيرها وتنويعها انواعا وجمعها سور وفي كل حكم وكل نوع في باب
 فباب والثانية تصنيفه على السانيد فجمع حديث كل صحابي وحديثه
 وان اختلفت انواعه ولما اختلفت ذلك ان يربطهم على حروف الجمع
 في اسمائهم وله ان يربطهم في اسمائهم على القبايل فيسبيل بيتي
 هاشم ثم بالاقرب فالاقرب نسبهم من رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وله ان يربط على سوا بقا الصحابة فيسبيل ابا العشرة ثم باهل
 بيته ثم باهل المدينة ثم باهل من اسلم وصاحب من المدينة ولحق مكة
 ويجمع باصاغر الصحابة كالابن الطفيل ونظاير ثم بالفساد وهذا الحسن
 والاول اسهل وفي ذلك من فجوه الترتيب غير ذلك ثم ان اعلى مراتب
 في تصنيفه تصنيفه سبلا للجمع في كل حديث طرقة واخلاق الرواة عنه
 كما فعل يعقوب بن شيبة في مسنده وما يفتنون في التاليف جمع
 الشيوخ اي جمع حديث شيوخ مخصوصين كل واحد منهم على انفراد
 قال عثمان بن سعيد الدارمي يقال لمن لم يجمع حديث هؤلاء الخمسة
 فهو مفلس في الحديث سفيان وشعبة وجماد بن زيد وابن عيينة
 وجماد بن زيد والدين واصحاب الحديث يجمعون خلقا كثيرا غير ذلك
 ذكرهم الدارمي منهم ابواب السنتي في الزهر بن الاوزاعي ويجمعون
 ايضا التراجيم وهي اسانيد مخصوصات ما جابها بالجمع والتاليف
 مثل ترجمة ملك عن نافع عن ابن عمر و ترجمة سفيان بن ابي صالح عن ابيه
 عن ابن عمر و ترجمة هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة في اثبات
 لذلك كثيرة ويجمعون ايضا ابوابا من ابواب الكتب المصنفة المماثلة
 للاحكام فغردونها بالتاليف فتصير كتابا مفردة بنوعيات
 روية اسهل وعرضها باب رفع الحديث وباب القراءة خلف الاما

دعوى ذلك

وغير ذلك ويفردون احاديث فيجمعون طرفها في كتب مفردة بموطر
 حديث بعض العلماء وحديث الفيل يوم الجمعة وغير ذلك وكثيرا من انواع
 كتابنا هذا فذا فردوا حديث بالجمع والتصنيف وعلى كل ذلك تصحيح
 الفصل والحد من قسم المذاكرة ونحوه بلغنا عن حمزة بن محمد الكاتب
 انه خرج يوما حديثا واحدا من نحو ما في طريق فاجبه ذلك فرب
 يجرى من معين في مسامحة فذكر له ذلك فقال له اخشع ان يدركت الحاكم
 التكاثر ثم لم يدركه فخرج الى الناس ما يصنعونه الا بعد هذا بيده
 وتحرره واعاد هذه النظر فيه وتكرره ولحق ان يجمع ما لم يتاهل بعده
 الاختيار ثم رده واقتصاص فادرك جملة كبلا يكون حكمه ما روينا
 عن علي بن المديني قال اذا رايت الحديث اول ما يكتب الحديث يجمع
 حديث الفصل وحديث من كذب فاكذب على قتاه لا يفلح ثم ان هذا
 الكتاب مدخل الى هذا الشأن مفصلا عن اصوله وفروعه متارح
 لمصطلحات ومقتضاه وسميها تهما التي يفتقر الحديث بالجمال بينا
 نقضا فاحشا فهو ان سنا الله حديثا بان تقدم العناية به
 وسبل الله سبحانه فضل المظن قوله ثم لا ينبغي لطالب
 الحديث ان لا يقتصر على السماع والكتابة بل لا بد مع ذلك من
 معرفة دراية وتفهمه وما يتعلق بمعانيه وعن ابن عباس
 السبل الله قال الرباسية في الحديث لا دراية راسية بل الله
 قال الخطيب هي اجتماع الطلبة على الراوي للسماع عند علمه
 قال فاذا انجز الطالب بفهم الحديث ومعرفة تعجل تركه ذلك
 في شيعته قال ولولم يكن في الاقتصار على سماع الحديث
 وتخلله الصحف دون التميز بمعرفة صحيح من فاسد والوقوف
 على اختلاف وجوه والتصدي في انواع علومه الانقلاب المقرنة

القدرية من سلك تلك الطريقة بالخشوبة لوجب على الطالب
 الاشارة لنفسه ودفع ذلك عنه وعن ابن جفنه وينبغي له ان يذكر
 في كتاب في علوم الحديث حفظا او تفهيمها ليعرف مصطلح اهلها وتب
 ربح الى الحافطة على السماع واهم ذلك ما ذكره المحقق المصنفات
 وقال الخطيب بعد ان ذكر الكتب الخمسة ثم كتب السائد الكبار مثل
 مسند احمد وابن راهوية وابن بكرة بن ابي شيبه وابي خيثمة وعبد
 بن حميد واهم ابن سنان والحسن بن سعيد وابي يعلى وما يوجد من
 مسند يعقوب بن شيبه واسماعيل القاضي وعبد بن ايوب الرازي
 ثم الكتب المصنفة مثل كتاب بن جرير وعبد الرزاق وسعيد بن منصور
 وغيرهم قال واسما موطا مالك فهو القام في هذا النوع ويجب ان
 يتبين له ذكره على كتاب غيره ثم الكتب المتعلقة بعلم الحديث فمنها
 كتب احمد بن حنبل وابن المديني وابن عساكر وابي علي النيسابوري والدا
 رقطني والتميم بن مسلم ثم توارى الحديث مثل كتاب ابن معين ورواية
 ابن عباس ورواية الفضل القلابي ورواية الحسين بن حيان ورواية
 خليفة وابي حسان الزيات ويعقوب الضوي وابي خيثمة
 وابي زرعة الدمشقي وحنبل بن اسحق والسراج والمرج والتدبير
 لابن ابي حاتم ثم قال ويروى على هذا الكتب كلها تاريخ محمد بن اسماعيل
 البخاري والتاريخ الكبير وله ثلاث توارى قولي له على التذرية
 قلنا قلنا لا اي ولا يكف نفد في حفظهما لا يطبقه في الحديث اي
 الصحيح خذوا من الاعمال ما تطبقون وعن الثوري قال كنت ات
 الاعشى ومنصورا فاستمع اخا حديث خمسة ثم انصرف كرا حبة
 ان تكثر فظلت ونحوه عن شعبة وابي علقمة وسعيد بن الزهري ان
 قال ان هذا العلم ان اخذته بالكتابة لا غلبك ولكن خذ مع الابرار

والله اعلم

والى ان اخذت ارفيضا تضربه وما يمين على الخط المذكور لقول علي
 ذكر واخذ الحديث ان لا تفعلوا بدرس وعن ابن مسعود قد اكرهوا الحديث
 فان حبانته مذاكرته ونحوه عن ابي سعيد الخدري وابي عباس وعن
 الخليل بن احمد ذكر العلم المذكور ما عندك وتستفيد ما ليس عندك
 وعن عبد الله بن المعتز قال من اكثر مذاكرته العلم يكثر بآله واستفاد
 ما لم يعلم ولا يستغل بالخرج لقول بعضهم من اراد الفائدة فليكثر قلم
 النسخ وليأخذ قلم التخرج والتخرج يكسب الذكر الى انرا الدر كما قال
 الشاعر
 يموت قوم وبني العلم ذكرهم والجهل يلحق امواتا يوان
 وعن الدار قطني اول من صنّف مسندا او تتبعه نعيم بن حبان وقال الخطيب
 وقد صنّف اسدي بن موسى مسندا وكان اكثر من نعيم بن حبان واقره شيئا
 فيمكن ان يكون نعيم صنّفه سببه في هذا ان قال الخطيب يستحب
 ان يصنف مسندا معللا فان معرفة العلل اجل انواع الحديث وعن عبد
 الرحمن بن مهدي قال لان اعرف على تحديد الحد في من الكتب عشر حديثا
 ليس عندي وقد جمع يعقوب بن شيبه مسندا معللا قال الاثر مربي
 ولم يصنف يعقوب السند كله قال وسمعت الشيوخ يقولون
 لم يتم مسندا معلل قط قال وقيل له ان نسخة مسند ابي هريرة شعوب
 بمصر فكانت ما تخرج قال ولزمه على ما خرج من السند عشرة الا
 دينار قال الخطيب والذي ظهر ليعقوب مسندا عشرة وابي مسعود
 وعمار وعبد بن غزوان والعباس وبعض المواالي هذا الذي راينا
 قوله وما يقتضون به في التاليف جمع الشيوخ اذ والراجم والابوا
 والطرف وقد ذكر جميعا مثل اجمع الشيوخ ان يجمع حديث شيوخ
 مخصوصين كل واحد منهم على انفراد كجمع حديث الاعشى لاسماعيل
 وحديث فضل بن عياض للنسائي وحديث محمد بن حبان للطبراني

وغير ذلك وقد ذكر الخطيب من يجمع حديثه اسماء عيل بن ابي خالد وابوب
 بن ابي عبد الرحمن وزايدة وزهير بن ابي داود وسفيان الثوري
 وسفيان بن عيينة وسليمان بن اسماعيل الشيباني وسليمان بن طرخس
 وسليمان بن مهران الاشعث وشعبة وشعوبان بن سليم وطاعة بن
 مصرف وعبد الله بن عوف وعبد الرحمن بن عمرو والاوزاعي وعبيد
 الله بن عمرو والمريدي وابو حصين عثمان بن عاصم الكوفي وعمرو بن دينار
 الكوفي ومالك بن انس وعبد بن حماد ومحمد بن سوقة ومحمد بن مسلم بن شهاب
 ومحمد بن واسع ومسلم بن كرام وسطي بن طهمان وهشام بن سعد ومكي
 بن سعيد الانصاري ويونس بن عبيد المصري ومثالي جمع التلخيص
 وهو جمع ما جاء به ترجمة واحدة من الحديث كابوب عن ابن سيرين عن
 ابي هريرة وذكر المصنف كتابا في باب الفراء خلف الامام واخره في الباب
 في تصدير كتاب في باب المدي وباب الفراء خلف الامام واخره في الباب
 بالتصنيف وبابا للتصديق بالتصنيف في باب الفراء وباب
 الميتة افرده ابن الدنا وباب القضاة باليمين مع الشاهد افرده
 الدار قطني وباب الفتوى افرده بن منذر وباب البسمل افرده
 ابن عبد البر وغير ذلك ومثالي جمع الطرق وموجع طرق الحديث
 واحد الحديث قبض العام للطوسي وطرف حديث من كذب علي
 من محمد اللطبراني وطريق حديث طلب العام فريضة ونحو ذلك
 وقد افطن الخطيب هذا القسم في جميع الابواب واقرده المصنف بالذكر
 وهو واضح لان هذا اجمع طرق حديث واحد وذلك اجمع باب وفيه
 ادعاه حديث مختلفة قال النوع التاسع والعشرون
 من الاسناد العالي والنازل اصل الاسناد او لا خصيصية فانه
 من اخصاص هذه الامة وسنة بالغة من السنن الموكدة رويها من

غير وجه عن عبد الله بن ابي ركان انه قال الاسناد من الذين لولا الاسناد
 لكان من شيا ما يشاء وطلب العلوق فيه ستة ايقاع ولذلك استثبت
 الرحلة فيه علي ما سبق ذكره قال احمد بن حنبل طلب الاسناد في العلم
 ستة عن سلفه وقد روي ان يحيى بن معين قيل له في مرضه الذي
 مات فيه ما تشتهى قال بيت خالي واسناد دعالي قلت العلوق بعد
 الاسناد ومن الخلل لان كل رجل من رجاله يجهل ان يقع الخلل من جهة
 سهوا او عمدا ففي قلته قلته جهات الخلل وفي كثير من جهات
 الخلل وهذا جلي واضع ثم ان العلوق المطلوب في رواية الحديث على
 اقتسام خمسة اقسام القريب من رسول الله صلى الله عليه وسلم با
 سناد نظيف غير ضعيف وذلك من اجل انواع العلوق وقد روي عن
 محمد بن اسلم الطوسي النازع في العالم العظم انه قال اقرب الاسناد
 قريب او قريب الى الله عز وجل وهذا كما قال لان قريب الاسناد
 قريب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرب اليه قريب الى الله
 الثاني وهو الذي ذكره الحاكم ابو عبد الله في حفظ القريبين اما من
 ائمة الحديث وان ذكرنا القدر من ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فاننا وجدنا ذلك في اسناد وصفي بالعلو نظير القريب من ذلك الاثنا
 وان لم يكن عاليا بالقبلة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه
 وكلام الحاكم يوم ان القريبين رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بعد من العلوق المطلوب اصلا وهذا غلط من قائله لان القرب منه
 صلى الله عليه وسلم با سناد نظيف غير ضعيف اولى بذلك
 ولا نزاع في عدم له مسكة من معرفة وكان الحاكم ايا ذلك كلامه
 ذلك اثبات العلوق للاسناد ستر من اسام وان لم يكن قريب الى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم والامكان ان يكون من اعين ذلك في جرد قريب الاسناد

١٠٠
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كانت اسنادا ضعيفا والحد
مثل ذلك يحدث ابن مديني ودينار والاشيخ واشباههم الثالث
العلو بالنسبة الى المسافات الى رواية الصحيحين او احد هما او غيرهما
من الكتب المعروفة المعتمدة وذلك مما اشتهر لخران الموافقات والابدال
والمساوات والمصالح وقد كثر اعتراف المحدثين المناخرين بهذا النوع
ومن وجدت هذا النوع في كلامه ابو بكر الخطيب بعض شيوخه
وابو نصر بن مكنون وابو عبد الله الحسدي وغيرهم من طبقتهم
ومن جاء بعدهم اسما الموافقة فلهي نفع لك الحد يشيخ عن شيخ مسلم
مثلا عما لا يبعد اقل من العدد الذي يقع لك في ذلك الحديث
عن ذلك الشيخ زوين عن مسلم عنه وانما البدل فمثلا ان يقع لك
مثل هذا العلو عن شيخ غير مسلم فيه هو مثل شيخ مسلم في ذلك
الحديث وقد يراد البدل الى الموافقة فيقال فيها ذكرها ان موافقة
عالية وبيش شيخ مسلم ولو لم يكن ذلك عاليا فهو ايضا موافقة
وبدل لكن لا يطلق عليه اسم الموافقة والبدل لعدم الالتفات
الى واما المساوات ان قوي في اعصارنا ان يقل العدد في اسناد
لا يشيخ مسلم وامثاله ولا الى شيخ بشيخ بل ان هو ابعد من
ذلك كما يصح ان يكون في ربه وربما كانت الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم بحيث يقع بيننا وبين الصحابي مثلا مثل ما
وقع من العدد بين مسلم وبين ذلك الصحابي فيكون ذلك مساويا
لمسلم مثلا في قرب الاسناد واعداد رجاله فاما المصاحفة فهي
ان نفع هذه المساوات التي وضعناها لشمك لا لك فينفع ذلك
لك مصاحفة ذكر كون كانت لقب مسلم في ذلك مصاحفة
به لكون قد لقب شيخك المساوي لك فان كانت المساوات

بشيخ

لشيخ شيخك فالمصاحفة لشيخ شيخك فيقول فيها كان شيخ شيخ سمع
مسما وصاحبه ولك ان لا يذكر لك في ذلك نسبة بل يقول كان فلان
سمعه من مسلم من غير ان يقول فيه شيخا وشيخ شيخا لا يخفى على
المناحل ان في المساوات والمصاحفة الواضحة لك لا يكتفى بسناد
واسناد مسلم او نحوه الا بعد اعتراف شيخ مسلم قبلتبان في الصحابي
او قريبه فان كانت المصاحفة التي ذكرها المست لك بل في ذلك
من رجال اسنادك اسكن الالتفات فيها في شيخ مسلم او اشباه
وداخله المصاحفة الموافقة فان معنى الموافقة راجع الى مساوات
ومصاحفة مخصوصة اذا حالها ان بعض من تقدم من رواة اثنا
العلي او ساوي او صاحب مسلما او المناظر لكون سمع من سمع من
شيخهم مع تاخر طبقتهم من طبقتهم او يوجد في كثير من العلو الخفية
لكن تكلم في هذا النوع وطبقته المصاحفات مع الموافقات والابدال لما
ذكرناه ثم اعلم ان هذا النوع من العلو عولاه لزول اذ لو لا نزول ذلك
الاسام في اسناده لم تعلات في اسناده وقد كنت قلت في صحابي
بشيخنا الكثر ان المصنف عبد الرحيم بن الحافظ المحمدي سعيده السبع
في اربوا اليه كانت الفراء وانما حديثا ادين فيه ان كان سمعه هو وبيش
من القنادي فقالوا الشيخ ابو الضيف ليس لك بعدا لذلك القنادي
نازل وحدث احسن لطيف يندش وحدث هذا النوع من الامتثال لعلو
فالاحمد طرلا الاستدال العالي سنة عن من سلف وقال الحاكم
وفي طلب العالي سنة صحيحة وذكر محمد بن اسحق في بحري الاعراب
وقوله يا محمد اننا رسولك فزع كذا الحديث قال ولو كان طلب
العلو في الاسناد غير مستحب لا نكر عليه سواله عما اخبره رسول الله
ولامره بالاقتصار على ما اخبره الرسول عنه ولم يترك الحاكم خلافا

في تفصيل العلو وحكاية ابن خلاد ثم الخطيب ممكنا عن بعض أهل النظر
 أن النزول في الاسناد أفضل لا يجب على الراوي أن يجتهد في من الحديث
 وتأويله وفي التأويل وتعديله وكلما زاد الاحتياط زاد صلابة
 ثوابا قال ابن خلاد وهذا من يذهب من يزعم أن الخبر أقوي من القبا
 قال المصنف وهو مذهب ضعيف المجته قال ابن دقيق العيد لا كثرة
 المشقة ليست مطلوبة لنفسها قال في إمامة المعني المقصود
 من الرواية وهو الصحة أو إيراد هذا بصير بمشابهة من يقصد السيد
 لسالة الجماعة فبما كان طريقا بعيدا لكثرة الخطأ فتقوته الجملة التي
 هي المقصودة لأن المقصود من الحديث التوصل إلى الصحة وبعد
 التوهم وكما كثر رجال الاسناد نظروا إلى الخطأ وكما قصر سبل
 اللهم إلا أن يكون رجال الاسناد الذين رأوا أو نقلوا واحفظوا أو نقلوا
 فإنه يكون أو أن يمسوا بسبب في قسم المصنف العلوي إلى خمسة أقسام منها
 لا في الفضل محمد بن طاهر فإنه أفرد ذلك في جزء القسم الأول
 القريب من رسول الله صلى الله عليه وسلم باسناد نظيف
 غير ضعيف فإن كانت العلو معه ضعيف فلا التفات إليه ولا سيما
 أن كان فيه بعض الكذابين المتأخرين فمن ادعى سماعة عن الصماعة كابن
 بن حذيفة ودينار بن عبد الله وجرش وبن سنان وبن عيسى بن الأثمة
 وأبي الدنبا الأشجعي وخوهم قال الذهبي في الميزان من رأيت الحديث
 يفرج بموا إلى رعد من ذكر فاعلم أنه عامي بعد في هذا القسم
 من الفضل أنواع العلو في جملها وأعلى ما يقع للشيوخ في هذا الزمان
 من الأحاديث الصحاح المتصلة بالسماع ما هو شاسع وقد يقع
 التسامع الصحيح ولكن ما لا جادة في الطريق وقولا الذمعي في تاريخ
 الاسلام في ترتيب ابن الجباري وعواقر من كان في الدنيا بينه وبين

رسول الله صلى الله عليه وسلم تأييد رجال ثقات فإنه من يدعي موثقا
 السماع اسمع الأخبار فقد تأخر بعد جماعة القسم الثالث في القرب
 إلى اسم من الأئمة كالأعشى وحشيم وابن جريح والأولاد في ذلك وسفي
 وشعبة وزهير وحماد بن زيد واسماعيل بن عيسى وغيرهم من أسماء
 الحديث وأعلى ما يقع اليوم للشيوخ بينهم وبين هو الأئمة من
 حيث العدد مع صحة الاسناد واتصاله بالسماع فإن بينهم وبين
 الأعشى وحشيم وابن جريح والأولاد في الثانية وبينهم وبين الأئمة
 والثوري وزهير وحماد بن سلمة وشعبة وبينهم وبين ابن عيسى
 القسم الثالث المتقيد بالنسبة إلى رواية الضعيفين وبقية
 الكتب الستة وسماء ابن دقيق العيد علو التزويل ولم يذكر ابن
 طاهر هذا القسم وجعل القسم الثالث علو سند السماع وجميع
 بينه وبين قسم تقدم الوفاة في إلهام قسم واحد أو عدة أنواع
 هو الذي تقع فيه المخالفات لموافقات الأبدال والسادات والمسا
 فحات فالموافقة أن يرى الراوي حديثا في أحد الكتب الستة
 سنا في نفسه من غير طريقها بحيث ينجح مع أحد الستة في شيعته
 مع علو هذا الطريق الذي رواه من علي ما لم رواه من طريق أحد
 الكتب الستة مثال حديث رواه الجباري عن محمد بن عبد الله الأنصاري
 عن حميد عن أنس مرفوعا كتاب الله القمما فإذا رويها من
 جزء الانصاف تقع موافقة للجباري في شيعته مع علو درجة والبال
 أن يوافق في شيخ شيعته مع العلوية ومثل الحديث ابن سفيان
 الآن في آخر القسم وقد سمعنا بعض نوافقة متقدمة فيقال هو موافقة
 في شيخ شيخ الترمذي مثلاً وفيه المصنف الوافقة والتدليل بصورة
 العلوي في كلام غير أهل الأئمة مع عدم العلو فإن علو فالو موافقة

عالية ويدر لعلها قال له جما والدين بن الظاهري وغيره وفي كلام الذهبي
فواقتضاه بنزول فسماه مع النزول مواءمة ولكن مقتضاه بالنزول
كما في رواه غيره بالعلو والمساوات ان يكون بين الصحابي وبين الراوي
او من قبل الصحابي شيخ احد الستة كما بين الائمة الستة وبين النبي
صلى الله عليه وسلم من العدد وهذا كذا كان يوجد قد يبا وما اليوم
فلا توجد المساوات الا ان تكون عدسا بين الراوي والان وبين النبي
صلى الله عليه وسلم كعدسا بين احد الائمة الستة وبين النبي صلى
الله عليه وسلم ومثال المساوات لشيوخنا حديث الثوري عن بكاح
المتعة اخبرنا به محمد بن اسماعيل بن عبد العزيز بن عبد النعمان
قال اننا سمعنا سعد بن سعيد بن روح وعفيفة بنت احمد الفراء
روايتا واللفظ لها قال اخبرنا فاطمة بنت عبد الله الجوزي
قال اننا ابو بكر بن زبيدة قال اخبرنا سليمان بن احمد الطبراني
قال حدثنا ابو الربيع روح بننا الفرج ثنا يحيى بن بكير حدثني
الليث بن سعد قال الطبراني وثنا يوسف القاضى ثنا ابو الوليد
الطبراني ثنا الليث بن سعد حدثني الربيع بن بيرة الجهني عن
ابيه بيرة انه قال اذ لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالمتعة الحديث وفيه ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان
عنده من هذه النساء التي يمتنع بهن فليحمل بسبيلها واللفظ الحديث
يحيى بن بكير هذا الحديث صحيح اخرجه مسلم والنسائي في تبيينه عن الليث
فوقع به لعلها عاليا وورد حديث الثوري عن بكاح المتعة من حديث
جماعة من الصحابة منهم علي بن ابي طالب وعوف بن عبد الله بن حبيب
من طريق مالك وقد رواه النسائي في جمعه الحديث مالك عن بكر بن
نزيح حيا عن ابراهيم بن عبد الله الحموي عن سعيد بن محبوب عن

عنه بن المقسم عن سيف بن الثوري عن مالك عن ابن شهاب عن عبد الله
والحسن ابني محمد بن علي عن ابيهما عن علي بن ابي طالب عن هذا العدد كان
شخصا ساءوا في فيه النسائي وكان لقبه النسائي وصاحبه به
وقوله الحديث المصاحفة ان نقلوا طريق احد الكتب الستة عن السلوك
به رجح فكون الراوي كما به سمع الحديث من البخاري او مسلم مثالا
فيما ان الراوي لقب احد الائمة الستة فصاحبه بذلك الحديث ورواه
بذلك بالكتب المعتبرة الكتب الستة ونحوها لان الفراء على
المرحبة استعمال ذلك في النسبة اليهم فقط وقد استعمله الظاهري
وغيره بالنسبة الي مسند احمد ولا مسانحة في ذلك قال الحافظ ابن
الدين العراقي وقد وقع لنا غير ما حديث مصاحفة فمن ذلك الحديث
التقدم مثال المساوات فان المسانحة لشيوخنا مصاحفة لنا كما
نقدم في قوله في العلم ان هذا النوع من العلو علو تابع لنزول اعتراض
عليه بان لا يكون ثانيا لنزول بل قد يكون ثانيا لعلها لا يمتنع
فيكون العلو فيه حصلنا به فيكون ذلك الاما مرفوعا لعلها
ايضا مثاله حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
كان علي بن موسى مكره الله كسا من صوف رقيقة صوف الحديث
رواه الترمذي عن علي بن حجر عن خلف بن خليفة عن حميد الاعرج عن
عبد الله بن الحرث عن ابن مسعود وقد وقع لنا هذا الحديث
اخبرنا به ابو الفتح محمد بن محمد بن ابراهيم المكي وميما زيات
لم يكن سمعا قال اخبرنا ابو الفرج عبد اللطيف بن عبد المنعم
الحارثي قال اننا عبد بن احمد بن محمد بن بياض قال اننا عبد بن محمد بن
ابراهيم بن محمد قال اننا اسماعيل بن محمد الصفار قال حدثنا الحسن
بن عرفة ثنا خلف بن خليفة عن حميد الاعرج عن عبد الله بن الحرث

عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يوم يقيم الله موسى كانت عليه جبة صوف وبل صوف وكساء صوف
 وقبعة صوف وشملته من طين حمر وغير ذلك فيه الحديث بهذه الاسماء
 لا يقع لا حديث هذا لانه انما اعلم منه علي وجه قلنسوة الرزيان
 حيث العدد ووعوه مطلق ليس ثابها لنزول فانه عال للزينة
 ايضا فان خلف بن خليفة من التابعين واعلم ما يقع للزينة
 عن اتباع التابعين واساعلو طريقنا فامرنا ان شيعنا ابا
 الضحى اخبرني روي عن النجيب عبد الطيف بالسماع والنجيب
 اخبرني روي عن عبد النعم بن كليب بالسماع وابي كليب اخبرني روي
 عن ابن بيان وابن بيان اخبرني روي عن ابن محمد وابن محمد اخبرني روي
 عن المصنف والصفحة اخبرني روي عن ابن عرفة وابن عرفة اخبرني روي
 عن خلف بن خليفة وخلف لخم رايه الصحابة فهو عو مطلق قال
 الرابع من انواع العلو المستفاد من تقدم وفات الروي مثالا
 سار وية عن شيخ اخبرني بد عن فلان من البيهقي المافظ عن الحكم
 عبد الله المافظ اعلم ان رايته لذلك اخبرني به عن واحد عن ابي
 بكر بن خلف عن الحاكم وان تساوي الاسنادات في العدد المتقدم
 وفات البيهقي على وفات علي بن خلف لان البيهقي مات سنة ثمان
 وخمسين واربعماية ومات ابن خلف سنة سبع وثمانين واربعماية
 روي عن ابي يعلى الخليل بن عبد الله الخليل المافظ قال قد يكون الاسناد
 يعملون غير بتقدم راوية وان كانا متساويين في العدد ومثل
 ذلك حديث نفسه ثلثا ذكرناه ثم ان هذا الكلام قد يعملون على
 تقدم الوفيات المستفاد من شبهة شيخ الشيخ وفتاس راويها واما
 العلو المستفاد من مجرد تقدم وفات شيخك من غير نظر في نسبته لرو

اختر فقد جاء بعضهم بخمسين سنة وذلك ما رويناه عن ابي علي المافظ
 النيسابوري قال سمعت احمد بن عمر الدمشقي وكان من اركان الزيدية
 يقول اسناد خمسين سنة من موت الشيخ اساعلو وفيما يروي عن
 ابي عبد الله بن مازن المافظ قال اذا مر على الاسناد ثلثون سنة
 فهو عال وهذا وسع من الاول الخامس العلو المستفاد من تقدم السناد
 انبيو بن احمد بن ناصر المافظ عن محمد بن طاهر المافظ قال من العلو تقدم
 السماع قلست وكثير من هذا يدخل في النوع المذكور قبله وفيه ما لا
 يدخل في ذلك بل يمتاز عنه مثل ان يسبح شخص من شخص واحد وسما
 احدهما من سبتين مثلا وسماع الاخر من اربعين سنة فاذ اتساوي
 السند اليوسما في العدد دفلا والاول الذي تقدم سماعه اعلى في هذه انواع
 العلو على الاستقصا والايضا الشافي وبدد واما سار وينا عن
 المافظ ابي الطاهر السلفي رحمه من قوله في ابيات له بل علو الحديث
 بين اولي الحفظ والاتقان صحة الاسناد وما رويناه عن الوزير
 نظام الملك من قوله عندنا ان الحديث العالي ما صح عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وان بلغت رواية ما في فيه ونحوه ليس من قبيل
 العلو المتعارف اطلاقه بين اهل الحديث وانما هو من حيث المعنى مخيب
 فحصل واما النزول فهو ضد العلو وما من قسمين اقسام خمسة
 الا وضد قسمين اقسام النزول فهو اذ خمسة اقسام ونقصها
 يدرك من تفصيل اقسام العلو على نحو ما تقدمت واما قول الحاكم
 ابي عبد الله لعل قايلا يقول ان نزول ضد العلو قد عرف ضد وليس
 كذلك فان النزول لا يربط لانه فيها الا اهل الصنعة الى اخر كلامه فهذا
 ليس نقيا لكون النزول ضد العلو وعلى الوجه الذي ذكرت بل نقيا
 لكون يعرف بمتروكة العلو وذلك بطريق ما ذكره فهو في معرفة العلو فانه

فصر في بيان تدقيقه وليس كذلك ما ذكرناه من في معرفة العلوفاته
في فصل تصنيفها لمعها المراتب النزول والعلو عند الله تعالى ثم
أن النزول مفضل مرغوب عنه والفضيلة للعلو على ما تقدم في بيان
ودليله وحكي ابن خلا وعنه بعض أهل النظر أنه قال التزويل في الاستثنا
افضل واجتنب ما سناه والنظر في تعديل كل ركن وتزويله فكل زادوا
كان الاجتهاد أكثر فكان الأمر أكثر وهذا مذهب ضعيف ضعيف
الحجة وقد روي عن علي بن الحسين بن علي بن عمر والمستملين البنا بوري انهما
قالا النزول شؤم وهذا مذهب مما جازي رما النزول مخصص ببعض
النزول فان النزول اذا قيلت روت العلو طريقا الى غاية راحة
علي فائدة فهو مختار غير مرذول وهذا هو القسم الرابع من اقسام
العلو وهو تقدم وفاة الراوي عن شيخ علي وفاته لا وخر عن ذلك
الشيخ مثا له من سمع سنن أبي داود وعلي الركن عبد العظيم
علي الخليل الحارثي ومن سمعه علي الخليل اعلم من سمعه علي
ابن خطيب البرقة والجزائري وان اشترك الاربعة في رواية
الكتاب عن شيخ واحد وموان طبرزد لتقدم وفاته الركن عن النبي
عليه بعد هذا المذهب نسبة الشيخ الى الشيخ اما علو الاسناد فتقدم
موت الشيخ لامع النيات لا مخرجا وبتحقيقه في يوسف فيلخص
سنة من موت الشيخ قاله ان جوط وقول ابن منارة ثلاثين
سنة تحتل انذارا من جن السماع وهو بعد لانه يجوز ان
يكون شيخه ابيه يكون شيخه الى الارجح والظن انه اراد ان يفي
على اسناد كتاب او حديث ثلاثين سنة وهو لا يقع في ذلك المدة
اعلم من ذلك كتب سماع كتاب البخاري في سنة ستين وسمعت
مثلا علي صاحب ابن الزبيدي فانه قد مضت عليه ثلاثون
سنة

من موت من كان اخذ من برويه عالما وهو الجارق له الناس تقدم
السماع اية من تقدم سماعه من شيخ كان سماعه من علي بن سمع
من بعد ذلك الحديث يجمعون على افضلية المتقدم في حق من اختلف
شيخه او خرف او لم يروى عنه وهو واضح اما لم يحصل له ذلك فربما
كان السماع المتأخر ارجح بان يكون تحديده الاول قبل ان يبلغ درجة
الضبط والاتقان كان الشيخ متصفا بذلك في حال السماع اية
سماع الراوي المتأخر السماع فلهذا امرية وفضل على السماع المتقدم
وهو ارفع واغلب لكنه على معنوي وجعل ابن طاهر وابن دقيق العيد
تقدم السماع وتقدم الوفاة فيما واحد وبنا ابدل الساقط
العلو الى صاحب الحديث ومضى الكتب المشهورة وجعل ابن طاهر
هذا فحين احدثها العلو الى البخاري وسلمه وابي داود وابي
حاتم وابي زرعة والآخر العلو الى كتب مصنفة لا تقوم كان ابن
الدينا والخطابي واشباهها قال ابن طاهر واعلم ان كل حديث عن
علي الحديث ولم تجده عالما لا يبر له من ابراه في تصنيفه احتجاج
به من اى وجه اورد فهو عال لم يرضه ثم مثل ذلك بان البخاري
روي عن الراوي عن اسافل اصحاب ملك ثم روي حديثا لاب
عن ملك يعني فيه فكان فيه بينه وبين ملك ثلثة رجال وانسته
اعلم قوله عن ابن الدين والمستملين النزول شؤم اي وكقول ابن معين
الاسناد النازل فرقة في الوجه اه وهذا يجوز ان يكون ما لم يكن مع
النزول ساجدة كزيادة الثقة في رجاله على العالين او كونه
احفظ او اشد او كونه متصلا بالسماع وفي العالين حضورا
واجابة او سائلا او ساهل بعض روايه في المل في يود لك
فان العدو لرجح الى النزول ليس بمذموم ولا مستنول ومن دعي

الله قال الاعشى احب اليكم عن ابي وابيل عن عبد الله او سفيان عن منصور
عن ابي بصير عن علقمة عن عبد الله فقلنا الاعشى عن ابي وابيل شيخ اقرب
وقال الاعشى شيخ وابو بيل شيخ وسفيان عن منصور عن ابي بصير
علقمة فقيه عن فقيه عن فقيه وعن ابن الباركة ليس بجودة الحديث
قرب الاسناد وجودة الحديث صحة الرجال وقال السلفي الاخذ
عن الرجال فسر ولم اول من العلوي عن الجهلي على مذهب المحققين من النقل
والنازل كجوه العالي في المعنى عند النظر والتحقيق كما ذكر المصنف
عن نظام الملك وعن نظم السلفي في هاتر الابيات من بحر الجليل
• ليس حسن الحديث قرب رجاله عند ارباب علمه الفخامة
• بل علو الحديث بين اولي المعطه والانتفاء صحة الاسناد
• واذا ما تنبها في الحديث فاعلمه فذلك اقطا المراد
• النوع الموقفي ثلاثين

سبعة المشهور من الحديث ومقتضى الشهرة مفهوم وهو منقسم الى صحيح
كقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية والمثاله وال
غير صحيح كحديث طلب العلم فريضة على كل مسلم وكما بلغنا عن اخذ
الله قال اربعة احاديث تدرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الاسواق وليس لها اصل من شريف يخرج ادا يشرته بالجنة ومن
اذ به ذبا فانا خصمه يوم القيمة ويكرم يوم صومكم والسيال لحق
فان جاء على فرس وينقسم من وجه لخر كسا هو مشهور بين اهل الحديث
وغيرهم كقوله صلى الله عليه وسلم من ساء السابو نسي لساند وبة
واستباهه والى ما هو مشهور بين اهل الحديث خاصة دون غيره
كالذي روينا عن محمد بن عبد الله الانصاري عن سليمان التيمي
عن ابي جابر عن اسناد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنت شهورا

بعد الركوع يدعوا على رجل وذكر ان فهدا مشهور بين اهل الحديث
ومجاز اسمه لاحق فخرج في الصحيح وله رواية عن انس بن مالك وزواه
عن ابي جابر عن النبي ورواه عن النبي غير الانصاري ولا يعلم ذلك
الا اهل الصناعة واسا غيرهم فقد يستنبطونه من حيث ان الصحيح
يروي عن انس ومن المشهور بالتواتر الذي ذكره اهل الفقه واصولة
واهل الحديث لا يذكر منه باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص وان
كان الحافظ المنطوق قد ذكره في كلامه ما مشعر بانتهائه فيه
غير اهل الحديث ولعل ذلك لكونه لا شمله صناعتهم ولا يكاد يروى
فيه روايتهم فانته في عبارة عن الخبر الذي ينقله من يحصل العلم بعد
ضرورة ولا بد في اسناده من استمرار هذا الشرط في روايته بين اوله
الى منتهاه ومن سبيل عن ابي ردا مثالا لذلك فيما يروي من حديث
اعياه تطلبه وحديث ائمة الاعمال بالنيات ليس من ذلك
بمسيل وان نقله بعد التواتر وزيادة لان ذلك طول عليه في وسط
اسناده ولم يوجد في اوائله على ما سبق ذكره منهم حديث من يذكر
على متعدد فليستوا مقصدة من الناظره مثالا لذلك فانه نقله
من الصحابة العدد والبر وهو في الصحيح يروي عن جماعة منهم
وذكر ابو بكر البراري مسنده انه رواه عنه صلى الله عليه وسلم نحو
من اربعين رجلا من الصحابة وذكر بعض الحفاظ انه رواه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم اثنتان وستون نفسا من الصحابة
وفيهم العشرة المشهود لهم بالجنة قال وليس في الدنيا حديث
اجتمع عاير روايته العشرة غيره ولا يعرفون حديث بروي عن اكثر
من ستين نفسا من الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا هذا الحديث الواحد قلت وبلغ فيهم بعض اهل الحديث اكثر من

هذا العدد دون بعض عدد المتواتر ثم لم ينل عدد رواية في الزيادة
وحلم جبر على التواتر والاسم لا يراعى له وكما بلغنا عن احمد
بن حنبل انه قال اربع احاديث تدور في الاسواق ليس لها اصل بشي
ذكرها والظاهر ان هذا لا يصح عن احمد فانه اخرج منها حديثا في
مسندة وهو حديث المسائل الحق وان جاءني فرس وقادور من حديث
الحسين بن علي وابنه علي وابن عباس والهماس بن زياد ايا حديث
الحسين بن علي بن ابي طالب فاخرجه ابو داود من رواية يعلى بن ابي
يحيى عن فاطمة بنت الحسين عن حسين بن علي قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم المسائل الحق وان جاءني فرس ورواية احمد
في مسندة عن وكيع وعبيد الرحمن بن محمد كلاهما عن سفينة عن مصعب
بن عمير عن يعلى بن ابي يحيى وهذا اسناد جيد وقد سكت عليه ابو داود
فهو عنه صالح ويقل هذا ذكره ابن عساق في الثقات وجهله ابو جابر
وباني رجاله ثقات وامسح حديث علي فاخرجه ابو داود ابي
نور رواية زهير عن شريح قال رايت سفينة عنه عن فاطمة بنت حسين
عن ابيها عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم عليه شريك وامسح حديث
النعش من فرواه ابن عدي في الكاملين رواية ابراهيم بن يزيد عن سائنا
الاحول عن طاووس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
شاه او رواه في نسخة ابراهيم بن عبد السلام المالك المروزي راويه
عن ابراهيم بن يزيد وقال هذا معروف بغير ابراهيم هذا عن ابراهيم
بن زيد سرفته ممن هو معروف به قالوا ابراهيم بن عبد السلام في
جملة الضعفاء المجهولين وامسح حديث الهماس بن زياد فوله الطحا
بن رواية عثمان بن خالد عن عكرمة بن عمار عن الهماس بن زياد قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وعنه فاذل ضعفة
الزمين

ابن معين والبنادري وابن حبان وغيرهم وامسح حديث من اذني ديبا فانه
معروف بغير رواه ابو داود ورواية صفوان بن سليم عن عاصم
ابن الصمالية عن ابيهم ديبه عن رسول الله صلى الله عليه عليه
وسلم قال الا من ظلم معاها او انتقصه او كلفه فوق طاقته او
لغذمه شيئا يغري طلب نفسه فانما يجيحه يوم القيمة سكت عليه
ابو داود ودايع فهو عنك صالح وهو كذلك فان اسناده جيد
وان كان فيه من لم يثبت في نفسه عن ابن الصمالية يبلغون حد
التواتر الذي لا يشترط فيه العدالة ورواه البيهقي في مسنده الكبير
عن ثلاثين من ابناء الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
الحديثان الاخران لا اصل لهما قال ابن الجوزي في الموضوعات وتذكر العوام
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر اذ ان شربه
بالخمر قال احمد لا اصل لهذا ورواه الطبراني من رواية ابن شبة التميمي
عن عن ادم بن علي عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
عليه وسلم ما هلك قوم الا خرجوا اذا رولانقوم الساعة الا ناداه
ابو شيبه قاضي واسط واسمه ابراهيم بن عثمان وهو حديث يكره
ابن شبة كذا في مسنده وقال ابن معين ليس بثقة وبالجملة فهو
متفق علي ضعفه وامسح حديث يوم صومكم يوم مكرمكم فرواه الامام
ابو بكر بن محمد بن رصاص بن شريك الزيات في له فيه اخبار عن مالك والشافعي
وابن وهب وابن عبد الحكم قال قال احمد بن محمد بن عبد الله هو ابن عبد الحكم
الحديث الذي رواه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم صومكم
يوم مكرمكم قال هذا من حديث الكذا بن واعترضني المصنف في قوله واهل
الحديث لا يذكرونه باسمه الخ من ابي المتواتر بانه قد ذكره ابو عبد الله
الحاكم وابو محمد بن حزم وابو علي بن عمدا وغيرهم الحديث ورد بانه

قد ذكره باسمه الخاضع المشعر بعداء الناس وهو لا يقع في كلامهم لغير
 عنه كما نسبه به الاصوليون وانما يقع في كلامهم انه تواتر عنده
 الله عليه وسلم كذا وكذا وانما الحديث الثقلان متواتر كقول ابن عبد
 البر في حديثه في الصحيحين انه استفاض في تواتر حديثه في
 الاشتهار كما لعنه الذي نسبه به الاصوليون واعترض عليه ايضا
 حديث الاعمال بالثبات ذكر ابن مناذ ان جماعة من الصحابة سرقوا
 فبلغوا العشرين وروى عنه ابنه ان بلغ منهم ثمانية عشر فقط فذكر محمد
 اسماء بهم من غير رواية ثلثين منها ولا عرف من رواه وليس هو
 عبد الله بن محمد بن اسحاق بن مناذ وانما هو ابو القاسم عبد الرحمن ذكر
 ذلك في كتاب له سماه استخراج من كتاب الناس للثقة قتال وبن
 رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير عبد بن الخطاب
 علي بن ابي طالب وسعد بن ابي وقاص وابو سعيد الخدري وعبد
 بن مسعود وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وانس بن مالك
 وابو هريرة ومعاوية بن ابي سفيان وعقبة بن السائب وعلاء بن
 شبيب وعبد الله بن الصامت وجابر بن عبد الله وعقبة بن عامر
 وابو ذر الغفاري وعقبة بن كلفة وقد ذكرهما ابن حبان في
 ثقات التابعين فبلغ في هذه خمسة عشر غير غير وسئل الخافض
 ابو الجراح المزني عن كلامه من مشايخه اذكر من رواه بسنده ونبهت هذه
 فوجد انه كان النبوة لا يلفظ الاعمال بالثبات وفيها ما هو
 بهذا اللفظ وقد خرجها الخافض عبد الرحيم العمري وزاد علي ابنه
 فقال حديث علي بن ابي طالب رواه ابن الاسود في سنة والحاقد
 ابو بكر محمد بن ياسر الجاني في الاسر بعد العلوية بن طريقه البت
 بلفظ الاعمال بالثبات وفيه اسناد من لا يعرف حديث سعد

هذا حديثه عن
 النبي صلى الله عليه وسلم
 رواه عن علي بن ابي طالب
 وعقبة بن كلفة

نحوه

بن ابي وقاص كانه اراد به قوله صلى الله عليه وسلم لسعد انك ان
 تنفق نفقة تتغن بها وحده الله الا اجرت فيها الحديث رواه الامية
 الستة وحديث ابن سعيد الخدري رواه الدارقطني في غير حديث
 مالك والخطابي في معالي السنن بلفظ حديثه عن سعد بن
 رواه الطبراني في المعجم الكبير في قصة مهاجرة مرقس ويعود حديثه
 ورجاله ثقات ولا حرج في مسنده من حديثه ان اكثر شيوخه امت
 لا صحاب الفرس وروى قبل بينا المصنفين والله اعلم بنبوته وحديثه
 ابن عباس اشفق عليه الثقات بلفظ لا يجزى بعد الفتح ولكن جبار ونبوة
 وحديث انس بن مالك رواه البيهقي في سننه بلفظ لا علمي لاني في
 اسناده لم يسمعه وقد رواه ابن عسافر في جزء من اما ليه بلفظ حديث
 عمر بن رواته يحيى بن سعيد بن محمد بن ابي اسحق عن انس ورواه غريب جدا
 والمخوف حديثه عن رواته في سنن الثقات القضاة من حديث
 اسد فيه نبوة المؤمن خير من عمله وحديث ابي هريرة روى به في جزء
 من تزيين الرشيد الخطار بلفظ حديثه عن ابن ماجه من حديث
 ابي هريرة انما بعث الناس علي نبيا منهم وحديث معاوية رواه ابن
 ماجه بلفظ انما الاعمال بالثبات كالوعاء اذا طاب اسفل طاب
 اعلاه وحديث عباد بن الصامت رواه الترمذي بلفظ من غريب
 في سبيل الله وهو لا ينوي الاعمال الا لله ما ينوي وحديث جابر بن عبد
 رواه ابن ماجه بلفظ بعث الناس علي نبيا منهم وحديث عقبة
 بن عامر رواه اصحاب السنن بلفظ ان الله يدخل بالسهم الواحد
 ثلاثة الجنة فذكره وفيه صاحب حفسب في ضعفة الاجر وحديث
 الدارقطني رواه الترمذي بلفظ من ان فراشه وهو ينوي ان يقوم يصلي
 من الليل فقلته عنه حتى يصح كتب الله له ما ينوي الحديث قالون

الكتاب ايضا مما لا يذكره ابن مسدة عن ابن الدرداء وسهل بن سعد والنواس
بن شمعان وابي موسى الاشعري وصهيب بن سنان فابن اسامة البجلي
وريد بن ثابت وربيعة بن خديج وصفوان بن امية وعزة بن الحارث والمرت
بن عزيبة وعائشة وام سلمة وام حبيصة وصغيرة بنت حم بن عبد شمس
الدردي ورواه الفساي وابن ماجه بلفظ حديث ابن ذر المقدر ومحمد
سهل بن سعد ورواه الطبراني في المعجم الكبير بلفظ بنه المومن خبر من عمله
وعمل المنافق خبر من بيته وكل يعمل على بيته وحديث النواص بن سمعان
ورواه الطبراني ايضا بلفظ بنه المومن خبر من عمله وحديث ابي موسى
رواه ابو منصور الداني في مسند الفردوس بهذا اللفظ وحديث
صهيب ورواه الطبراني في معجم الكبير بلفظ ابنا رجل تزوج امرأة فتوفي
ان لا يعطيها من صداقتها شيئا مات يوم يموت وهو زان واما رجل
اشعري من رجل بيعا فتوفيا ان لا يعطيه من ماله شيئا مات يوم يموت
وهو بخان وحديث ابن اسامة ورواه الطبراني في الكبير بلفظ من
ادان دينه وحيث ياتي يود به اياه الله عنه يوم القيمة ومن ادان
دينه وهو يتوب ان لا يودي به الحديث وحديث يزيد بن ثابت ورفع
بن خديج ورواه احمد في مسنده في قصة كحديث ابن سفيان بحديث
لاجرة بعد الفتح ولكن جهاد وبنه وقتل سران له كذبت وعند
زيد بن ثابت ورفع ابن خديج سمع علي السريوان ابا سعيد
قال لو شاهدت ان محمد ذاك فضلا لاصدق وحديث عزة بن الحارث
رواه الطبراني في الكبير بلفظ لاجرة بعد الفتح اما في ثلاث
الحج والبيتة فابكر فحديث عائشة ورواه مسلم في قصة البشير
الذين يحسب بهم وفيه يمشي الله على نياتهم وحديث ام سلمة
رواه مسلم وابوداود ولفظ يمشون على نياتهم وحديث

ام حبيصة

ام حبيصة ورواه الطبراني في المعجم الاوسط بلفظ يمشون كل امرئ على
وحديث صفية ورواه ابن ماجه بلفظ يمشون الله على ساق انفسهم
قوله وذكر بعض الحفاظ ان المألف ابو الفرج بن الجوزي فانه ذكر
ذلك في النسخة الاولى من الموضوعات له انه رواه احمد وسنن اعني
حديث من كذب علي و زاد في النسخة الاخيرة اشيا فقال فيها ورواه
الصحابه ثمانية وتسعون نفسا وقد اعترض عبد الله بن مامون رتبها
قوله للنس في الدنيا حديث اخضع علي روايته العشرة الاعدا فانه
افران الجوزي علي ذلك فان الجوزي اقربا لابي محمد بن احمد بن عبد الو
البساي يورث علي ذلك كذا احتكاك عنه في الموضوعات وافهم مع
ان حديث رفع اليدين في الصلاة وحديث المسح على الخفين كذا
فاما حديث رفع اليدين فذكر المألف ابو عبد الله الحاكم فيما نقل
البشير عنه انه سمعه يقول لا تعلم سنة افق علي روايتها عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم الخلفا الاربعة ثم العشرة الذين شهد لهم
رسوله الله صلى الله عليه وسلم بالجنة فمن بعدهم من ائمة الصلابة
علي تفهم في البلاد التاسعة غير هذه المستندة الى البشير وهو
كما قال استاذنا ابو عبد الله عنه فقد روي هذه السنة عن
العشرة وغيرهم وكذلك ذكر ابو الضم عبد الرحمن بن ابي عبد الله
بن شاذ في كتاب السخر من كتب الناس المذكورة واسا حديث المسح
على الخفين وذكر ابو الضم بن مسدة المذكور في الكتاب المذكور انه رواه
العشرة ايضا ومنها انه اقربا لابي الجوزي اقر البساي يورثه والم
افران الجوزي علي انه لا يعرف حديثه وبعين اكثر من ستمين من الصحا
الاحديث من كذب علي مع ان حديث المسح على الخفين رواه منهم
اكثر من ذلك قال الشيخ نعيم الدين بن ابي القاسم في كتابه الامام

سنا

عن ابن النضر قال روي عن الحسن انه قال حدثني سفيان عن
 اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 مسح علي الخفين وذكر ابو القاسم بن مناذر في كتابه المستخرج عدة من رواه
 عن الصمالية فنادى علي السنين قوله وبلغ بهم بعض اهل الحديث ان
 من هذا العدد اي اكثر من اثنين وستين وقد جمع طرقه ابو القاسم الطبراني
 ومن المتأخرين الحافظ ابو الجراح يوسف بن خليل في حيزه فنادى عليه
 هذا العدد وقد رايت علي من روي من حديثه عن الصمالية هكذا امرت
 علي جرد المجمع اسماء بن زيد والنس بن مالك واوس بن اوس
 والبراء بن عازب وابن ابي بن الحبيب وجابر بن جابر وجابر بن عبد
 الله وحذيفة بن اسيد وحذيفة بن اليمان وخالد بن عرفطة
 وداود بن ابي نعيم والبراء بن العوام وزيد بن ارقم وزيد بن شاذان
 والشايع بن زياد وسعد بن المداين وسعد بن ابي وقاص وسعيد
 بن زيد وسفيان بن سليمان بن خالد الخاضعي وسليمان بن ابي
 وسليمان بن الاكوع وصهيب بن سنان وطائفة بن عبيد الله وعبد
 الله بن ابي ذؤيب وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن زرعب وقيل
 انه لا صحبة له وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله
 بن عمرو وعبد الله بن مسعود وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن
 عثمان بن عفان والبراء بن عتبة وعفان بن حبيب وعقبة بن
 عامر وعلي بن ابي طالب وعمار بن بسار وعمر بن الخطاب وعمر
 بن حصين وعمر بن حريث وعمر بن عيسى وعمر بن عوف وعمر بن
 مكرم الجهني وقيس بن سعد بن عبادة وكعب بن فضالة ومعاذ بن
 جبل ومعاوية بن حنيفة ومعاوية بن ابي سفيان والمغيرة بن شعبة
 والسيبي النخعي وزياد بن شريك وائل بن ابي اسحق وزيد بن

اسماء وعبد بن مرة وابو اسامة وابو بكر الصديق وابو الجراح وابو ذؤيب
 طافح وابو ريث وابو سعيد الخدري وابو عبد الله بن الجراح وابو قتادة
 وابو ثور فاصه وابو كشيعة الامباري وابو موسى الاشعري وابو موسى
 القاسمي وابو يعقوب الكندي وابو جرة وابو العشر الدارمي عن ابنة
 وابو مالك الاشعري عن ابنة وعائشة وامرأين فوق الاخسة وسفيان
 ثعلبي من حديثه بنو عشرين اتفق الشيوخ على اخراج احاديث
 اربعة منهم فانزاد البخاري بثلاثة ومسلم بواحد وانما يصح من
 حديث خمسة من العشرة والباقي اسانيدها ضعيفة ولا يمكن التوكل
 في اثنين من طرق هذا الحديث لانه بعدد وجود ذلك في الطريقين
 والوسط بل بعض طرق الصحيحين انما هي افراد عن بعض رواة
 وقد راى بعضهم في هذا الحديث حتى جاوز المائة ولكنه ليس هذا
 التمام وانما احاديث في مطلق الكذابين ونحوه وانما جعل ما قاله
 النووي ويحيى بن مسلم انه رواه ما بين من الصحابة فيعمل على الاحاديث
 الواردة في مطلق الكذب لانه لا يثبت له ما بينه واعترض عليه ايضا في قوله
 انه من سئل عن ابن ابي شيال للمنفذين انما يطلبه لم يذكر له شيالا الا
 حديث من كتاب علي وقد ذكر غيره من الائمة عدة احاديث متواترة فمن
 ذلك احاديث جوف النبي صلى الله عليه وسلم ومرو ذلك ان زيد
 من ثلثين صحابيا واوردوا اليه في كتابه الحديث والشور
 وافردة ايضا المقدس بالجميع قال القاضي وجد بشورنا بالنقل رفا
 خلايق من الصحابة فذكر جماعة من رواة ثم قال وفي بعض هذا
 يقتضي كون الحديث متواترا ومن ذلك احاديث الشفاعة فذكر القاضي
 عياض ايضا انه بلغه من عمه التواتر ومن ذلك احاديث النبي صلى الله عليه وسلم
 الخمين فقال ابن عبد البر رواه نحو ربعين من الصحابة واستفاضوا

الصحيح كما فراد الصحيح وهي كثيرة منها حديث مالك عن سفيان عن الربيع بن
 أبي عريضة عن فروعا السمرقندي عن العذاب واسا الغريب الذي ليس بصحيح
 فهو الغالب على الغريب وعن مالك انه قال نشر العلم الغريب
 وخبر العلم الظاهر الذي رواه الناس وقال عبد الرزاق كان نزي
 ان غريب الحديث خير فاذا هو شر وقسم الحاكم الغريب الى ثلاثة انواع غريب
 الصحيح وغريب الصحيح وغريب المتن وقسمه ابن طاهر الى خمسة
 انواع واعترض على المقسم في تقسيمه الغريب وقوله ولا اري هذا النوع
 يتعكس فلا يوجد اذا ما هو غريب متنا وليس غريب اسنادا الى
 باا ابا الفتح البصري ذكر هذا النوع الذي انكره من جملة انواع الغريب
 وقال في ثمة الغريب الذي الغريب على اقسام غريب متنا ومتنا لاسناده
 وسناده لا متنا وغريب بعض السنن فقط فاقسمه الى اثنين
 هو الذي اطلقه ابو الفتح له مثله والقسم الثالث مثله حديث
 رواه الخطيب في كتابه الرواة عن مالك بن طبر عن عبد الجبار بن عبد
 العزيز بن ابن داود عن ملائكة عن زيد بن اسام عن عطاء بن يسار عن ابي
 يوسف الخدي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اعمل بالنبذة
 قال لا اريها واخطأ فيه عبد الحميد وهو غير محفوظ في حديث
 زيد بن اسلم بوجه قال فهذا انما الخطأ فيه الثقة قال ابو
 الفتح هذا سنن دغريب كله والمتن صحيح والقسم الرابع مثله حديث
 رواه الطبراني في المعجم الكبير رواية عبد العزيز بن محمد الدراودي
 ومن رواه عنه ابن مسعود في رواه كلاهما عن هشام بن عروة عن ابيه
 ابيه عن عائشة بحديث ام رزق والمحمود طهارة عيسى بن يونس
 عن هشام بن عروة عن اخيه عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة
 هكذا اتفق عليه الشيخان ورواه مسلم بن رواه سعيد بن سنان

الجليلة

في باب الحرام

بن ابي الحسام عن هشام قال ابو الفتح فهذا غريب يخص موضعين ١
 السنن والحديث صحيح واسا القسم الخامس فانه يصلح ان يكون متنا
 ما ذكره من عند الطبراني لان عبد العزيز وعبد الاحمدا جميع الحديث
 من فروعا واما المرفوع منه قوله صلى الله عليه وسلم كفت لك كتاب
 زرع لاهل زرع فهذا غريب بعض المتن واسا رواه الفتح الى انه اخذ
 هذا التقسيم من كلام محمد بن طاهر المقدسي فانه قسم الغريب والافراد
 الى خمسة انواع خاصتها اسانيد ومتون يتفرع بها اهل بلد لا يوجد
 الا من روايته وسنته يتفرع بها اهل بلد لا يعمل بها في
 غيرهم **شعر** ذكر ابو الفتح الاقسام وقال واسا النوع الخامس
 فيشمل الغريب كله سنن او متنا واحدهما دون الاخر قال وقد
 ابو محمد ابن الخطيب بسنده انه ان رجالا سألوا عن تحليل اصابع الرجلين
 في الوضوء فقال له مالك ان ثبتت خلل وان ثبتت لا تحلل وكانت
 عبد الله بن وهب جازا فيجب من جواب مالك وذكر مالك في ذلك
 حديثا بسنده صحيح ونحو انه مرفوع عندهم فاستفاد ذلك
 الحديث واستفاد السبايل فامره بالتحليل هذا او معناه اهو الحديث
 المذكور رواه ابو داود ودين رواية ابن جعفة عن يزيد بن زريع والعا
 فري عن ابي عبد الرحمن الجيلي عن المسعودي عن شداد قال الترمذي حديث
 غريب لا تعرفه الا ان حديث ابن جعفة اهو ولم يفرده ابن جعفة
 بل تا بعده عليه الملبث بن سعد وعمر بن الحر كما رواه ابن ابي اسام
 عن احمد بن حاتم عن عبد الرحمن بن وهب عن محمد بن عبد الله بن وهب
 عن الثلاثة المذكورين وصححه ابن القطان لتوفيعة لان اخ
 بن وهب قد زالت الغاية عن الاسناد ومنا بعده الملبث وعرف
 بن المربيت لابن جعفة والمتن غريب ويحتمل ان يريد بكونه غريبا لان

للاستاذ ان يكون ذلك الاسما مشهورا اجازة لعذر من الاحاديث
بان يكونوا مشهورين برؤايه بعضهم عن بعض ويكون المتن غريبا لا نقل
به والله اعلم قال **النوع الثاني والثالث** لا توثق
معرفة غريب الحديث وهو عبارة عما وقع في متون الاحاديث من
الالفاظ الغامضة البعيدة من الفهم لقلتها استعملها علماء من
يقبح بهله باعل الحديث خاصة ثم باعل العلم بامته والخوض فيه
ليس بالهين والى بعض فيه حتى بالتمجيد بغير ما لقوا في روينه عن
المجوس قال السيلحي عن حرق من غريب الحديث فقال لا سيما
الحديث الغريب فان اكره ان انكم في قول رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما لظن فخطي وبلغت عن التارخين محمد بن عبد الله بن
حضرني ابو قلابه عبد الملك بن محمد قال قلت للاصبهاني يا سعيد ما
يعني قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الجارح يقتله فقال
انا لا افسر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن العز
تريتم ان السبب الزيق ثم ان غير واحد من العلماء صنفوا في ذلك فاحسبوا
ودروني عن الحاكم ابي عبد الله قال اول من صنف الغريب في الاسلام
الظهير بن شميل ومنهم من خالفه فقال اول من صنف فيه ابو عبيدة
معمر بن المثنى وكتاباها صغيران وصنف بعد ذلك ابو عبد الله القسم
بن سلام كتابه المشهور رجع واجاد واستقصى فوقع من اهل العلم به
جليل وصار قدوة في هذا الشأن ثم تبعه القتيبي ما فات ابا عبد الله
فيه كتابه المشهور ثم تبعه ابو سليمان الخطابي ما فاتهما فوضع
في ذلك كتابه المشهور فهذه الكتب الثلاثة ابحاث الكسبي لمولفة
في ذلك وولها مما مع شمل من ذلك على زوايد وهو اذكر كثيرا ولا
يتعلق ان نقلها منها الاسكان مصنوعة حاشية جلة وافو ما يفتقد

عليه في تفسير غريب ان يفسر به من غير ان يفسر روايات الحديث
بما روي في حديث ابن صبيح ان النبي صلى الله عليه قال له
خبات للمخبا فما هو قال الدخ فبينما نحن معصاة واعضل وفسره
قوم بها لا يصح وفي معرفة علو ملجأكم انا الدخ بمعنى الرخ الذي
هو الجناح وهذا تخليط فاحترق يفتك العالم والمؤمن وانما معنى
الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم عليه قال له قد اغترت لك ضربة
فما هو قال الدخ بضم الدال يعني الدخات والدخ هو الدخان في لغة
ابن بعض الروايات ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
قد خبات لك خبا وخبا له يوم تاتي السما بدخان مبين فقال
ابن صبيح هو الدخ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
فلو قدر وقدرك وهذا ثابت صحيح خرجته الترمذي وغيره فاذكر
ابن صبيح ومن ذلك هذه الكلمة فكتب علي عاده الكلمات في اختطاف
بعض الشيوخ من الشيطان من غير وقف على تمام البينات ولهذا ان
له انفسا فلن نعد وقد سرح اي فلا مزيد بل ذلك على قدرك
الكلمات ام قال المحافظ محب الدين الطبري في كتابه تقريب
المرام وقد قيل ان اول من جمع في هذا الفن ابو عبيدة ثم الظهير بن شميل
ثم عبد الملك بن قريش الاصمعي وكان في عصره بن شميل وناظره وكان ذلك
قطرب من امة الضقة واللغة تجمعا الاحاديث بكتبوا ابحاث لغتها وبقا
في اول اذوات عذرة لم يكد احد منهم يفرده عن غيره بكثر حديث
لم يذكر الاخر واستمر الحال الى زمن عبد الله القسم بن سلام وذل
بعد لما تبت جمع كتابه المشهور في غريب الحديث والاشارة احو
لغريب بعد ذلك صنف ابو حمزة عثمان بن مسلم ابن قتيبة
الديوري القتيبي كتابه المشهور في رواه علي ابي عبد الله فوضع

ثم صنف بعده ابو سليمان احمد بن محمد بن القاسم الخطابي كتابه في ذلك
 فن اذ عليا القتيبي وبنه علي اعلي له وصنف فيه جماعة منهم قاسم
 بن ثابت بن خرم السرخسي وعبد الله بن صنف كتابا سماه بجمع لفظ
 وصنف الزمخشري كتابه السابق وبعده ابو الفرج بن الجوزي وكان
 جمع بين اليربوعين غير بين القرات واليربوع ابو عبيد احمد بن محمد بن
 امري صاحب ابني منصور ودليل عليه الخطا بموسى المدرس
 ديلا حسنا ثم جمع بينهما مقدم علي غراب الحديث فقط ابو السقاء
 المبارك بن محمد الاثير الجوزي وزاد عليهما زيادات كثيرة وذلك
 في كتابه النهاية وقبل ان اتم ام صفي الدين محمود بن محمد بن حيدر
 الارمدي كتب جواسم عليها ثم انزلت قوله ولا ينفذ على ان ينفذ
 منها الاسما كان مصنفا لامة جليلي ولا يعتمد على الجواسم فقد
 افرغها حديثا في المصباح اذا سا فرقه في المصباح فاعطوا
 الابرار فيها واذا سا فرقه في المدرس فبادروا بها فنفذوا فاعطوا
 تعبها بفتح النون والباء الواحدة وبعده القاف فقبل انما عجمتها
 بكسر النون وسكون القاف وبمشتات من تحت فعلا ردا صبطها
 بفتح الشراح في طرة الكتاب وقال في السحب الطريق الضيق بين
 جبلين وهذا الخطا والصواب نفيا بكسر النون والسحب المبالغة
 في العظم وسندلث ام زرجح لاسمعي فبفتح وفي الاصحاح والخفا
 التي لا تنفي وحديث ابن صباد مشتق علي صحت والدخ لفة
 في الدخات حكها ابن دريد وابن السبيل والجوزي وغيرهم وحكي
 ابن السبيل بفتح فقه له وهذا ثابت صحيح في زيادة الابهة
 الحديث روافعا ابو داود والترمذي بن رواية الزمخشري عن سالم بن
 ابي شمركان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينبغي قدحيات لك

حسنة وقال الترمذي خبيسا وخباله يوم تاتي السمائر نحات
 سبي قال الترمذي حديث صحيح وقال ابن موسى المدرس السري كونه
 خباله الدخات ان عيسى صلي الله عليه وسلم يقبله بحبل الدخات
 فهذه احوال الصواب في تفسير الدخ ومنها الصواب ما فسر به
 الحاكم وغيره في علوم الحديث فانه قال فيه سالت فاما الادب من
 تفسير الدخ فقال بن خيها ويدنها بمعني واحدا الدخ والزج قا
 واليهي الذي اسما را لم ين صبا د بخذله الله به مفهوم ثم
 انشد لعلي بن ابي طالب كرم الله وجهه
 طوبى لمن نحات له زخعة بن خيها نيام الخيعة
 فالزخعة بالفتح هي المرأة قاله الجوزي ومعني بن خيها نيامها والخيعة
 ان نيام ثم ينفذ في نومه وليس في اللغة الدخ بالذال عو الجماع
 وانما ذكره في الراي فقط ومن فسر علي غير الصواب ابو سليمان
 الخطابي فرج ان الدخ نبت موجود بين النخل وقال لا معنى لكذا
 ها هنا اذ ليس مما يحببات اضرت وليس بجملة فقلت ومما
 وقع فيه التصحيف قوله ما ذا في الامر يوم الشفاء الصبر والتضا
 بالثابتين وكسر الباء الواحدة وتشديد الراء في الامر في جعل الثا
 فا وسكن الواحدة وضعف الراء والصبر وفي التضا بالظا
 الرشد قال **الزخعة** الثالث والثلاثون معرفة السلسل من
 اليربوع السلسل من نموت الاسانيد وهو عبارة عن تشايع رجا
 الاسناد ونوارده في واحد بعد واحد على صفة احواله ونسقه
 في الدخ ما يكون صفة للرؤية والتبيل والى ما يكون صفة للرؤية
 احواله لخرم ان صفا نهم في ذلك وحواله في الا فاعلا ونحو
 تنقسم الى ما يخصه ونوعه الحاكم ابو عبيد الله بن خيها انواع والذي

ذكره فيها انما هو مورد ومثله مما يشبه ولا يخمسار لذلك في ثمانية
 كما ذكرناه ومثاله ما يكون صفة للرواية والتجمل ما يتسلسل سمعت
 فلانا قال سمعت فلانا قال سمعت فلانا قال سمعت فلانا قال سمعت فلانا
 خبرنا الراية ومن ذلك الخبرنا والله فلان الى اخره ومثاله ما رجع
 الرصنات الرواية واقوالهم ونحوها سمعت فلانا قال سمعت فلانا قال
 شكره وذكره وحسن عبادته التسلسل بقوله لم يزل يذكرك فقل وحديث
 الشياخ باليد وحديث العبد في اليدين اشبه لذلك باليد
 وترى في ثمانية وخمسة ما كان فيه دلالة على اتصال السماع بعد ١٢٨
 التذليل ومن فضيلة التسلسل استعماله على مزيد الضبط من الروايات
 واما تسلم التسلسلات من ضعف احد في وصفه التسلسل لا يصل
 المتأخر من التسلسل ما ينقطع تسلسله في وسط اسناده وذلك نقص
 فيه وهو كالتسلسل بحديث واحد وحديث سمعته علي ما هو الصحيح في ذلك
 او اعترض علي قوله ونوعه الحاكم ثم قال ولا تخمسار لذلك في ثمانية
 مع ان الحاكم ما حصرها فيها فاما ذكر انواع التسلسل الدالة بحاراتها
 لا مطلق التسلسل ويظهر ذلك بسبع عيارته فانه قال الاول التسلسل
 سمعت والثاني التسلسل بقوله لم يصب علي حتى ارى ذلك وضو ذلك
 والثالث ليطلق ما يدركه على الاتصال من سمعت انا او سمعت فلانا
 يختلفت الفاظ الروايات في الفاظ الاداء والرابع التسلسل بقوله فلان
 قبل فلان من امرك بهذا قال بقوله فلان فلان والحاشي التسلسل
 بالاختار بالحجية وقوله است بالقد ر خيره وشبهه والسادس
 التسلسل بقوله وعد من في يد والساب التسلسل بقوله شددت
 علي فانه والثامن التسلسل بالتشديد باليد ثم قال الحاكم فهذه
 انواع التسلسل من الاسانيد المتصلة التي لا يشوبها تداخل ليس وانما

السمية

السماع بين الروايتين ظاهرة فلم يذكر الحاكم من التسلسلات الاسانيد
 ولا على الانقياد دون استيعاب بقية التسلسلات ثم يذكر الحاكم
 عن التسلسلات الدالة على الاتصال لم يذكرها بقوله اطعننا
 وسقنا والتسلسل بقوله ايضا فلانا لا سوبين التمر والماء
 التسلسل بقوله اخذ فلان بيدي التسلسل بالمصافحة والتسلسل بنقص
 الاظفار يوم الجمعة ونحو ذلك ومثاله التسلسل باحوال الروايات
 القولية حديث معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
 له يا معاذ اني احبك فقل في ذكر كل صلاة الله اعطى علي شكره
 وذكره وحسن عبادته ومثاله التسلسل باحوال الروايات
 الفعلية حديث ابى هريرة رضي الله عنه قال شكا بيدي ابو
 القاسم صلى الله عليه وسلم وقال خلق الله الارض يوم السبت
 الحديث وقد اجتمع تسلسل الاقوال والافعال في حديث انس بن
 مالك قال قال صلى الله عليه وسلم لا يجد العبد خلاوة الا بماء
 حتى يورين بالقد ر خيره وشبهه طوره ومن قال وقضى الله علي حية
 وقال انت بالقد ر خيره وشبهه طوره ومن قال وقضى الله علي حية
 الى سناخنا ومثاله التسلسل بصفات الروايات العقلية القولية
 كالحديث التسلسل بقرأة سورة الصف ونحوه واما الروايات
 القولية وصفاتها القولية متناثرة بل يشتمل على مثالب
 التسلسل بصفات الروايات الفعلية كالحديث التسلسل بالقبول
 وهو حديث ابى هريرة رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم
 لنا رواية الفقهاء كالحديث التسلسل برواية الحفاظ ومثاله
 التسلسل بصفات الاسانيد والرواية بقوله كل من رواه سمعت
 فلانا ومثاله اوانا وكان لك قولك شجعت علي فلان قال شجعت

رواية السماع بين الروايتين ظاهرة فلم يذكر الحاكم من التسلسلات الاسانيد ولا على الانقياد دون استيعاب بقية التسلسلات ثم يذكر الحاكم عن التسلسلات الدالة على الاتصال لم يذكرها بقوله اطعننا وسقنا والتسلسل بقوله ايضا فلانا لا سوبين التمر والماء التسلسل بقوله اخذ فلان بيدي التسلسل بالمصافحة والتسلسل بنقص الاظفار يوم الجمعة ونحو ذلك ومثاله التسلسل باحوال الروايات القولية حديث معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا معاذ اني احبك فقل في ذكر كل صلاة الله اعطى علي شكره وذكره وحسن عبادته ومثاله التسلسل باحوال الروايات الفعلية حديث ابى هريرة رضي الله عنه قال شكا بيدي ابو القاسم صلى الله عليه وسلم وقال خلق الله الارض يوم السبت الحديث وقد اجتمع تسلسل الاقوال والافعال في حديث انس بن مالك قال قال صلى الله عليه وسلم لا يجد العبد خلاوة الا بماء حتى يورين بالقد ر خيره وشبهه طوره ومن قال وقضى الله علي حية وقال انت بالقد ر خيره وشبهه طوره ومن قال وقضى الله علي حية الى سناخنا ومثاله التسلسل بصفات الروايات العقلية القولية كالحديث التسلسل بقرأة سورة الصف ونحوه واما الروايات القولية وصفاتها القولية متناثرة بل يشتمل على مثالب التسلسل بصفات الروايات الفعلية كالحديث التسلسل بالقبول وهو حديث ابى هريرة رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم لنا رواية الفقهاء كالحديث التسلسل برواية الحفاظ ومثاله التسلسل بصفات الاسانيد والرواية بقوله كل من رواه سمعت فلانا ومثاله اوانا وكان لك قولك شجعت علي فلان قال شجعت

من نسخ هذا النسخ من الصحابة واخره به غيره ويرفع الحكم عن دفع
 الاباحة الاصلية فانه لا يباح نسخا وبالسابق من التجميع
 المتصل بالتكليف كالاستئذان ونحوه ويحكم من احكامه عن رفع الحكم
 المكلف او زوال التكليف بخلافه او نحوه وبالسابق عن انهاء الحكم
 بانتهاء الوقت كقولته صلى الله عليه وسلم انكم لا تقوا العذر وغدا
 والفطر فوجب لكم فافطروا فافطروا بعد ذلك اليوم وليس نسخ
 فتاخره والمصنف في ذلك الفاضل ابا بكر الباقين فانه حذر
 في الحكم واختار الامري وابن الحاجب واعتز عليه بان الحكم
 قد لم لا يرتفع ويرد بما تقدمه من ان المراد برفع الحكم قطع تعلقه عن
 المكلف ويعرف النسخ باربعة امور ينص الشارع عليه او ينص
 صحابي او يعرفه التاريخ او بالاجماع فالاول كقوله صلى
 الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وكنت
 نهيتكم عن كرم الاضاحي فوفق ثلث فكلوا سائرها لكم وكنت نهيتكم
 عن الطرود فليدربوا خيطة مسلمة والتماني وصحبه من طربت
 بريرة بن الحصيب والثاني كقول جابر كان اخر الامر من الرخصة
 فاعتز على المصنف جعل قول الصحابي يكون ناسخا والصحيح
 عند الاصولي كالاسام والامري والتماني من المجاب انه لا يكتفي
 بقوله هذا منسوخ بل لابد من التصريح بقوله هذا منسوخ
 ولا يلحق قوله هذا منسوخ لاحتمال ان يقولوا عن اجتهاد ولا يلحق
 نسخ حكمي في المصنوع الكرخ انه يكتفي ببعضه ما يحكه اليه
 في المدخل بانساده الى السابقين وعبارته ولا يستدل على
 النسخ والنسخ الا بغير من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 او بوقت يدل على ان احدهما بعد الآخر ويقول ويقول من سماع

مؤيد

الحديث او العامة فلا يكون الا بغيره وجعل منها قول من سماع الحديث وعو
 الصحابي وما قاله الشافعي والمذنبون اوضح واشهر ايضا اذ لا يصاد
 اليه النسخ بالاجتهاد والراية وانما يصار اليه عند معرفة التاريخ
 والصحابة او رجع من ان يحكم احدهم عليه بحكم شرعي بنسخ من غير
 ان يعرف تاريخ النسخ عنه والثالث كحديث ثقل دين اوس بن
 ابوداود والفساحي وابن ماجه قال الشافعي وهو منسوخ بخلاف
 ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم احبته وهو منسوخ بخلاف
 مسلمة فان ابن عباس انما صحبه محرمات في حجة الوداع سنة عشر
 قال ابن كثير انما اسلم مع ابيه والرابع كحديث معاوية بن شرب الخمر
 فاجلوه فانما روى في الراية فانما روى في رواه اصحابا ليس
 ورواه احمد في مسنده من حديث عبد الله بن عمرو بن شريك
 اوس ورواه الطبراني من حديث جابر بن عبد الله والترمذي
 واعتز على المصنف بان هذا الحديث نسخ بفعل الشارع لا بالاجماع
 روي البراءة مسنده من رواية ابن اسحاق من رواية محمد بن
 المنكدر وعن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال من شرب الخمر فاجلوه فانما روى في الراية فانما روى
 قال فانما بالغمس قد شرب الراية فاجلوه ولم يقله وكان ذلك
 للقتل قال البراءة انما روى في الراية فانما روى في الراية
 نفيها من حديث ابن اسحاق وكذلك روى في الراية فانما روى في
 بن ذريح بن النبي صلى الله عليه وسلم بخلافه اقال في القتل
 وكانت شخصه ونبيضة ذكره ابن عباد الميراث المصنف قال ولد
 في سنة من الهجرة قبل ولد في عام الفتح وهو الصحيح واعتز
 انما بان كنهه اذ عي اجماع والخلاف موجودا كانه قد التزم

بن خنبل قال حدثنا محمد بن جعفر ثنا شعبه عن مالك بن عرفة
 عن عمار بن محمد عن عاصم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن الربيع بن الزبير قال قال احمد بن حنبل في نسخة ما قاله احمد وبلغنا
 عنه وقد رواه زيار بن قدامة وغيره عاب ما قاله احمد وبلغنا
 عن الدارقطني ان جبريل الطبري قال فيمن روي عن النبي صلى الله
 عليه وسلم بن نبي سليم وهم عقبه بن المذرف قاله بالبا والذال الميم
 روي له حد ربيانا هو المذرف بالثون والذال غير الميم
 ومثاله لصحيح في المتن ما رواه ابن الجبلة عن كتاب موسى
 بن عقبة اليه باسناد عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اجتمع في المسجد واما هو اختبر بالرا في المسجد فجلس
 او حصر حجره يصلي فيها فقصه ابن الجبلة لكونه اخذ من كتاب
 بغير سماعة ذكر ذلك تسلي في كتاب التميز له وبلغنا عن الدارقطني
 في حديث ابن سفيان قال قال ربي اني يوم الاحزاب عليا كحلوا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان محمد را قال فيه ابن واما
 هو اب وهو ابن كعب وفي حديث ابن سفيان في المتن قال قال
 لا اله الا الله وكان في قلبي ما نزلت درة قال فيه شعبه وروى
 لضم والتخفيف ونسب له في الصحيح وفي حديث ابن سفيان
 الصانع قال فيه حنا من عروة بن الصناد وهو تصحيف والقول
 ما رواه الزهر بن الصانع بالضم الممثلة عند الآخر وبلغنا
 عن ابن زرع الدارقطني ان نبي بن سلامه هو المفسر حديث عن سفيان
 بن ابي عروة عن قتادة في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا
 قالتم وما استعظم ابو زرعة هذا واستخفوه وذكر انه في تفسير
 سعيد بن قتادة مفسرهم وبلغنا عن الدارقطني ان محمد بن المنان

البا

ابو موسى المديني حدثنا محمد بن النضر عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يا اي
 احدهم بغيره لما حوا وفضل فيه او شفاة ثمر بالثون واما هو تبع
 بالبا الشاذ من تحت وقال في يوم مات تحت قوله لما شرف من تحت
 قد صلى رسول الله عليه وسلم اليه بالبريد ما روي ان النبي صلى الله
 عليه وسلم صلى اليه عنده صلى الله عليه وسلم صلى اليه في بيته
 واما العترة ما حنا حوت نصبت بين يديه فصلى اليها واطروفت
 هذا ما روي عن الحناكة اني عبد الله عن اعراب ربيعة صلى الله
 عليه وسلم كان اذا صلى نصبت بين يديه شفاة اي صحفها عترة با
 سكتات الثون وعن الدارقطني ان ابا بكر الصوامي في الجامع حديث
 ابي ايوب بن صاهر سمعت ابا بكر الصوامي في الجامع حديث
 بالثون والبا وان ابا بكر الاسماعيلي الامام كان فيما بينهم عند
 يقول في حديث عاصم عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكرامات
 من الزجاجة بالز او اما هو من الزجاجة بالذال وفي حديث روي
 عن معاوية بن ابي سفيان قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الذين يشتقون اليه في الشجر ذكر الدارقطني عن وكيع انه قال في
 بالحا المملوك وابو يونس شاهده في بالحا الميم المضمومة وقرآن بخط
 مصنف ان ابن سفيان قال في الجامع المنصور في الحديث ان النبي
 صلى الله عليه وسلم يري عن تشويق الخطب فقال بعض الملاحين
 يا قوم كيف فعل والحاجة ما سته فهل انت هذا انصاف الصحيف
 التي يصحب احدها في المتن والثاني في الاسناد وفي نفسه نسخة اخرى
 في قدس الخطب تصحيف المعربا سبق عن ابن الجبلة وذلك هو الا
 كثير والثاني تصحيف السمع نحو حديث لما صه الاحول رده بعض
 فقال في عن اصل الاحزاب فلذا في الدارقطني ان من تصحيف السمع
 لان تصحيف المعربا له دعي والله اعلم ان ذلك ما يشبه

من حديث الكتاب واما الخطا فيه سمع من رواه وثقه فمرة ثالث
 الر تصحيف للخط وهو الاكثر والى تصحيف يتعارف بالغير دون الخط
 كمثل ما سبق عن محمد بن المثنى في الصلاة الى عزه ونسبته يفتن ما ذكرنا
 تصحيفا بما ذكره من التصحيف المنقول عن الامام بن المثنى لم يضر
 لم يفتننا انا قوله وتسهيل هذه التوفيق والعصمة وهو اعلم اقول
 وقنه انه تصحيف الدار فطني اي ذكره لان صنف فيه ابو محمد العسكري
 كتابه المشهور في ذلك مجلد اكبر انما ابن كثير وما ينقله كثير من
 الناس عن عثمان بن ابي شيبة انه كان يصحف في قراءة القرآن فرب
 هذا لان له كتابا في التفسير وقد ينقل عنه شيئا لا يصدر عن عثمان
 الكتاب واما ما وقع لبعض المحدثين فيه ما يكا واللبس بعض
 منه كما حكى عن بعضهم انه جمع طرق حديث يا باعمر ما فعل البقير
 ثم املاه من يملسه من حضر من الناس فجعل يقول يا باعمر ما فعل
 البقير فانقطع عنه واخوها عنه وكذلك اتفق لبعض مدرسي
 النظامية بعد اذ اذنه يوم الجلاس او رد صلاة في الزيادة كتاب
 في علي بن ابي طالب وكان شيخنا الحافظ الليثي رحمه الله ابو الجراح المزي
 من قبل ان يسمع عن هذا بل يكن محلي وجه الامر مثل هذا فيما
 اشبه من امثلة تصحيف المعنى ما ذكره الخطابي عن بعض شيوخه
 في الحديث انه لما روي حديث المنهي عن التحليف يوم الجمعة قبل
 الصلاة قال ما حلفت راسي قبل الصلاة منذ اربعين سنة
 فهم منه تحليف الراس واما الراد شقيق الناس حلفا
 النوع السادس والثلاثون

سمعة مختلف الحديث واما بكل الغيابة الائمة الجامعون بين
 صناعتهم الحديث والنفق النواصون على المعاني الدقيقة
 اعلم انه يذكر هذا الباب ينقسم الى قسمين احدهما ان يمكن المع

بمنهج

بين المحدثين ولا ينفرد واحد منهم بل يفتن بها بفتن حبيبات المع
 ال ذلك والشوق اليها معا وشماله حديث لا عدوي ولا طيرة مع حديث
 لا يوردهم من علي بن ابي طالب وحديث من المحدث ومن فرار من الاسد
 وجهه الجيب ما ان هذا الامر لا تعدي بطبعها ولكن اسد يقال
 مما لطف المرض بها للتصحيح بسبب الامانة مرضه ثم قد يختلف ذلك
 عن سببه كما وجد في الاسباب ففصل الحديث الاول يقال صلي الله
 عليه وسلم وما كان يغفل الجاهل من ان ذلك تعدي بطبعه ولهذا قال
 من اعدي الاول وفي الثاني اعلم ان الله سبحانه وتعالى ولما جعل له
 سببا لذلك وحضر من الضر الذي يغلب وجوده عند وجوده بفعل الله
 تعالى ولما في الحديث امثاله وكما في مختلف الحديث لان قسمة في
 هذا المعنى ان يكون قد احسن فيه من وجه فقد اساء استبانته
 قصر باع فيها وان بما عده اولي راقوب وقد روي عن محمد بن اسحاق
 بن خزيمة الاسما انه قال لا اقر انه روي عن النبي صلي الله عليه
 وسلم حديثان باسنادين صحيحين متضادين فمن كان عند قلبه
 به لا يفتن بينهما القسم الثاني ان يتصادم الحديث لا يمكن الجمع بينهما وذلك
 على ضربين احدهما ان يطعم كونهما احدهما ناسيا والاخر شوبخا فيعمل
 بالناسخ وينزل المسحوق والثاني ان لا يقوم الدلالة على الناسخ
 اليهما والمسخوخ اليهما فيخرج الى الترجيح ويعمل بالارجح منهما ولا يفتن
 كالترجيح بكتلة الرواة او بصحة الحديث حسن وجها من وجوه التهمة
 واكثر وتفضيلها بوضع غيره او اذنه اعلم ان اول من تكلم في هذا
 الفن الشافعي في كتابه اختلاف الحديث كبره حمله من ذلك
 به ما على طريق الحق وله قصدا استنباطا لذلك ولم يضره بالتأليف
 لما هو جز من كتاب الامم صنف في ذلك ابو محمد بن قتيبة ومنه

في ذلك مجازين جزي من الطبقة وابو جعفر الطوسي كتابه مشكل الاثنا
 وعشرين احدى كتيبه وكان الحافظ ابو بكر مجازين اسما في خبره من الحسن
 كلاما في ذلك فقال سائر قواله وجه الجمع بينهما اي على الصحيح
 فان بعضهم جعلها متعارضة وبعضهم ادخلها في الناسخ وفي
 المنسوخ كما يحقق من شهادتي والصواب الجمع بينهما في قول
 صاحب الله عليه وسلم لا عدوي ما كانت الحاجة تغفلها وبعض الحكماء
 من ان هذه الامراض تعدى بطبيعتها ولعن انما لصاحب الله عليه وسلم
 من اعداء الاول ايم الله هو الحالف لذلك بسبب وغيره من الدين
 بقوله لا يورث مرضه وفري من الجوز ومان الله هو الحالف من الاسباب
 عند الحاجة للبريد وقدر يختلف ذلك عن سببه وعلم ما ذهب
 اهل السنة كما ان السناد لا تحرق بطبيعتها ولا الطعامة يشبع بطعم
 ولا المار ويبيطه فاما بما يخاف منه فبالاحراق والتشيع والزي
 واعلم ان هذه الامراض والقدر ولذا وقد وجدنا من خلاص
 المصناب بالامراض التي اشهرت بالاعتكاد له بتأخير ذلك و
 جده من تأخير تأجيله وقوله في خمسة وجها تتبع فيه المجازين
 فانه كان له في كتابه المسي بالاعتكاد له الناسخ والنسخ
 قال في وجوه الترجيح كثره انما ذكر بعضها فان ترجمتها وجها
 لم قال وهذا القدر ركاف في ذكر الترجيمات ونم وجوه كثيرة اخرها
 عن ذكرها كبا لا يطول هذا المختار مع ان وجوه الترجيمات تزيد
 على المائة وقد رايته عدتها مختصرا قال بالاجنب التي عدها
 المجازين ثم اسرد بقسمها على الاول كثره الرواة الثاني ثبوت
 احدا الراويين اتفاقا حفظا الثالث كونه منقطعاً على عدل الرابع
 كونه بالنسبة حاله النجلى الخامس كون سماعه بحد ثنا والاخره

السادس كون احدهما سماعا او عروفا والاخر كتابه او جادة او مشا
 السابع كون مباحثا المارواه الثامن كون مباحثا القصة الثا
 سم كون احسن سباقا واستقصا لحدوثه العاشر كون سم اقرب
 مكانا من النبي صلى الله عليه وسلم حاله النجلى الحادي عشر كون
 ملازمة لشيخه الثاني عشر كون سمع من مشايخه الثالث عشر كون
 احدا المحدثين له بخلاف الرابع عشر كون اسناده جازيا الخامس
 عشر كون روايته من بلد لا يرضون النادر السادس عشر دلالة الفاظ
 على الاتصال كسمعت وثنا السابع عشر كون مشاهدا لشيخه عند الامه
 الثامن عشر كون الحديث لم يختلف فيه التاسع عشر كون راويه لم يضطرب
 لفظه العشرون كون الحديث متفقاً عليه وفيه المجازين والعشرون
 كون متفقاً على اتصاله الثاني والعشرون كون راويه لا يجر الرواية
 بالمعنى والثالث والعشرون كون فقيهها الرابع والعشرون كون
 صاحب كتاب يرجع اليه الخامس والعشرون كون احدا الحديث نصا
 وقولا والاخر ينسب اليه استدلالا واجتهادا السادس والعشرون
 كون القول يقارنه الفعل السابع والعشرون كون موافقا للنظم
 الثامن والعشرون كون موافقا لسنة اخرى التاسع والعشرون
 كون موافقا للمقياس الثلاثون كون مضمنا حديث اخر من سلاله
 الحادية والثلاثون كون عمله الخلفا الراشدين الثاني والثلاثون
 كون مضمنا لامة الثالث والثلاثون كون ما تضمنه من الحكم مشهورا
 الرابع والثلاثون كون مستقلا لا يحتاج الى اضمحار الخامس والثلاثون
 كون حكمه مقرونا بصفة والاخر بالاسم السادس والثلاثون
 كون مضمنا بتفسير الراوي السابع والثلاثون كون احدهما قد لا
 فعلا فبرج القول الثامن والثلاثون كون لم يدخله التخصيص التاسع

والثلاثون تكون غير مشعر بنوع فارج في الصحابة الاربعون كونه مطلقا
والاخر ورد على سبب الجاري والاربعون كونه الاشتقاق يدل عليه
دون الاخر الثاني والاربعون كونه احد الخصم قايلا بالخبرين الثالث
والاربعون كونه احد الحديث فيه زيادة الرابع والاربعون كونه
فيه احتياط للمفروض وبرة للذمة الخامس والاربعون كونه
احد الحديث فيه نظير منفي على حكمة السادس كونه يدل على
التحريم والاخر على الاباحة السابع والاربعون كونه يثبت حكمها
مواظفا لقل الشرح فقبل هو التاسع او لو قبل كما سموا المان
والاربعون كونه الحديث مستقلا فقبل هو اولى وقبل لا يخرج
التاسع والاربعون كونه اثباتا بنص من النقل عن حكم العقل
والاخر نصا متضمن الاقرار على حكم العقل المحسوس كونه الحديث
في الاقضية وراوي احدهما على اوني الفرائض وراوي احدهما
زيدا اوي الخلال والحمد وراوي احدهما معاذ وعلم جازنا الصبح
الذي عليه الاكثر والتميز به لانه قد دخل فيه بعض الامور
في بعض ما ذكره ورجح مقابله او سوي بينهما وقد زاد الامور
ليكون كالامام والامدني فاثبتا عليها وجوها كثيرة زيادة على
هذه هو الستين فيرجح كونه اعلى اسنادا وكونه راوية عالميا
بالعربية وكونه عالما باللغة وكونه افضل في الفقه والعربية
ان اللغة وكونه حسن الاعتقاد وكونه رعا وكونه طيبا
للحديثا وغيرهم من العلماء وكونه امثرا لمسته لهم وكونه عرفت
عدا لته بالاختيار والممارسة وعرفت عددا الاخر بالتركية او العلم
على روايته وكونه المركي زكاه وعمل بخبره وزكي الاخر وروي خبره
كونه ذكر سبب تعدد دلالة كونه ذكر كونه خبرا وكونه اشهر وكونه

شبه

نسبه اشهر وكونه اسمه لا يلقب وكونه له اسم واحد والاخر له اسما
وكونه من زكاه اكثر وكونه من كبريا علم وكونه داه عقله ولم يخلط كل
اطلقوه وشرط في الحصول مع ذلك الا يعلم هل رواه في حال سلامة
او اختلاطه وكونه تاخر اسلامه وقيل عكسه وبه جزم الامدني
وكونه من اكابر الصحابة وكونه الميزكي سبب وروده ان كانا خاصين
فان كانا عامين فبالعكس وكونه حكمه في لفظ الرسول صلى الله
عليه وسلم وكونه لم ينكر راوي الاصل او لم يقر وفيه وكونه مشعر
بقول شيان الرسول صلى الله عليه وسلم وكونه مدنيا والاخر
نكحيا وكونه متصفيا للتحقيق وقيل بالعكس وكونه مطلق التامع
على المورخ بمارج متقدم وكونه مورخا بنا رنج مؤخر على مطلق
وكونه الراوي بجملة في الاسلام على ما يجملة راويه في الكفر او شك
فيه وكونه لفظ الحديث فصحا والاخر نكحيا وكونه بلغ قرين
وكونه لفظ حقيقة وكونه اشبه بالحقيقة وكونه احدهما
حقيقة شرعية والاخر حقيقة عرفية او لغوية وكونه احدهما حقيقة
عرفية والاخر حقيقة لغوية وكونه احدهما يدل على المراد من
وجهين وكونه يدل على المراد من غير واسطة وكونه يوجب الي
على الحكم وكونه يدل على المراد من جهة مفرونا بالتهديد
وكونه اشبه تهديد او كون احدهما خبرين نقل فيه المبسوط
اللفظ متفقا على ضعفه لمسا وكونه منصوبا على حكمه مع
تشبيهه بجملة اخر وكونه مؤكدا بال تكرار وكون احدهما خبرين دلالة
بمفهوم الموافقة والاخر بمفهوم المخالفة وقيل بالعكس وكونه
قصد به الحكم المختلف فيه ولم يقصد بذلك وكون احدهما خبرين مروي
بالاسناد والاخر مفرونا الكتاب معروف والاخر مشهور وكونه

١٢
 وكوث احدهما اتفق الشبان وكوث العموم في احدا الجزين مستفاد من
 الشرط والجزا والاخر من الفكرة المنعقدة وكوث الخطاب في احدهما كلفا
 وفي الاخر وصفييا وكوث الخطاب في احدهما شعاعيا فتقدم علي
 علم خطاب الغيبة في حق من ورد الخطاب عليه وكوث الخطاب
 علي الغيبة فتقدم علي الشعاع في حق الغائبين وكوث احد الجزين
 قد مر فيه ذكر العلل وقيل بالعكس وكوث العموم في احدهما مستفادا
 من الكل فتقدم علي استفاد من الجفيس المعروف لاحتمال المهرس
 وبوجه اخر فيها نظروا وكان في بعض ما تقدم قال
 النوع السابع والثلاثون

معرفة المزيد في متصل الاسماء مثاله ما روي عن عبد الله بن
 المبارك قال حدثنا سفيان بن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال
 حدثني بسر بن عبيد الله قال سمعت ابا ادریس يقول سمعت
 واثلثة بن الاسقع يقول سمعت ابا بزر ثرا القنوي يقول سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلسوا علي المقبر ولا
 تصلوا اليها فلا تنسفتم في هذا الاسناد زيادة ووجه وعكسا
 ذكر ابي ادریس اما الموضع في ذكر الاسناد في سفيان بن ذر بن ابر
 البار لا ان جماعة ثقات روه عن ابن المبارك عن ابن جابر
 نفسه ومنهم من خرج بلفظ الاخبار بينهما واما ذكر ابي ادریس
 فيه فابن المبارك منسوب فيه الي الوهم وذلك لان جماعة من الثقا
 روه عن ابن جابر فله يذكروا ابا ادریس بين ثبوت واثله ومنهم
 من صرح في سماع بسر بن واثلثة قال ابو حاتم الرازي في ثقات
 ابن المبارك وهم في هذا قالوا كثيرا ما يحدث بسر عن ابي ادریس
 فقال ابن المبارك وهم في هذا وظن ان هذا مما روي عن ابي ادریس

عن واثلثة

عن واثلثة وقد سمع منك بسر بن واثلثة قلت قد الف الخطيب
 الم حافظ في هذا النوع كتابا سماه كتاب تبيين المزيد في متصل الاسماء
 بنانيد وفي كثير مما ذكره نظرات الاسناد التالي عن الراوي الزايد
 ان كان بلفظة عن في ذلك فينبغي ان يحكم في ما رساله ويجعل مقبلا
 بالاسناد الذي ذكر فيه ابن ابريد تاسري في نوع المعلل وكما بان
 ذكره ان شاء الله تعالى في النوع الذي قبله وان كان قد تخرج
 لسماع او بالانخبار كما في المثال الذي اوردناه فجا ان يكون
 قد سمع ذلك من رجل عنه ثم سمعه منه نفسه فيكون بسر بن جابر
 قد سمعه من ابي ادریس عن واثلثة ثم لقي واثلثة فسمعه منه كما بان
 مثله معجابه في غير هذا الباب الا ان ذلك قرينة علي كونه معجابه
 ما ذكره ابو حاتم في المثال المذكور في الظاهر وقوله في المثال
 ان يترك السماع في هذا الموضع عنه ذكره للحملاء علي الزيادة المذكورة

والله اعلم النوع الثامن والثلاثون معرفة الراسل
 الخ في رساله هذا النوع مهم عظيم الغاية وذلك بالانتماء في
 الرقابة والجمع لطريق الاحاديث مع المعرفة العامة والتنظير
 الم حافظ في كتاب التفسير ليعلم الراسل والمذكور في هذا
 الباب من سماعه في رساله بمعرفة عدم السماع عن الراوي فيه
 او عدم التثا في الحديث المروي عن العوام من حوشب عن عبد
 الله بن ابي اوي قال كان ابن صلي الله عليه وسلم اذا قال
 بلا ل قد قامت الصلاة نهضني وكبر روي فيه عن احمد بن حنبل
 انه قال العوام لم يلقوا ابي اوي ومنه ما كان الحكيم بالرسالة
 مما لا علم بحسبه من وجه اخر زيادة شخص واحد واكثر في الموضع
 المدعاه في الاسناد كالحديث الذي سبق ذكره في النوع العاشر

عن عبد الرزاق عن الثوري عن ابن اسحاق فانه حكى فيه بالانقطاع وبما
لارسال بين عبد الرزاق والثوري لانه روي عن عبد الرزاق
قال حدثني الثماني بن ابي شيبه الجدي عن الثوري عن ابن اسحاق
وحكى فيه ايضا بالارسال بين الثوري وابن اسحاق لانه روي عن
عن الثوري عن شريك عن ابن اسحاق وهذا وما سبق في النوع الذي
قبله يبرهان لان يقرض لكل واحد منهما عليا الاخر علي ما تقدمت
الاشارة اليه فانه اعلم امر هذان النوعان متفرقان وجعلهما
المجموعين معا للخطيب في تقديم الكلام علي النوع الثاني وليس
المراد به هنا ما تقدم في هذا الرسل لحد افرد المحدثا بالذكر وانما
المراد به هنا مطلق الانقطاع ثم بالارسال علي نوعين ظاهر في
فالنظم هو ان يروي الرجل عن رجل بعينه بحيث لا يشبه ارساله يا
نصا له علي اهل الحديث كان يروي ملك مثالا عن سعيد بن المسيب
وكحديث رواه المساذي من رواية القم بن محمد عن ابن مسعود
قال اما باب النبي صلى الله عليه وسلم بعينه نسا به ثم يام
حيثما هي الحديث فان القم بن محمد لم يذكر ابن مسعود والآخر
هو ان يروي عن سماع منه او عن لقيه ولم يسمع منه او عن عامر ولم
يلقه فهذا اقل يخفى علي كثير من اهل الحديث لكونها قد جمعها عمر
واحد وهذا النوع اشبه بوايات الحديث في يعرف خفي لارسال
بامور اربعة احدها ان يقرض عدمه الكتاب بينهما ينفق بعض
الامة علي ذلك او يعرف ذلك بوجه صحيح كحديث ابن مساجه من
رواية عمر بن عبد العزيز عن عتبة بن عمار عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال سمعته يقول سمعت ابا الحسن فانه عمر لم يلق عتبة كما قال
المرئي فبالاطراف والثاني بان يعرف عدم سماعه منه مطلقا

من

نفس اما علي ذلك او نحوه كاحاديث ابي عبيد بن عبد الله بن
مسعود عن ابيه وحي في السنة الاربعه فذكر روي الترمذي
ان عمرو بن مرة قال لا يروي عبيد هل تذكر من عبيد امه شيئا
قال لا والله لثابت بان يعرف عدم سماعه منه لان الحديث
فقط فان سمع منه غيره اما ينفق اما ما واخبره عن نفسه
بذلك في بعض طرق الحديث او نحوه ذلك والآخر بان يروي
بعض طرق الحديث زيادة فاسم راويينهما كالحديث الذي
اشارة اليه بقوله سبق ذكره في النوع العاشر واما عبيد
الرزاق عن سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن زيد بن يسار عن
حدثه مرفوعا ان وليتموها اياك فتوي امين فهو منقطع
في موضع لانه روي عن عبد الرزاق قال حدثني الثماني
بن ابي شيبه عن الثوري عن ابي اسحاق عن الثوري عن شريك
عن ابن اسحاق في هذا القسم الرابع كل قطر لا يذكره الا لفظا
ويشبه ذلك علي اهل الحديث لان ربما كان الحكم للزائد
في ربما كان الحكم للمناقض والزايد وهو مذكور في نوع الزائد
في متصل الاسانيد وهذا احسن الجمع في شخصي لارسال
وتصل الاسانيد في نوع واحد وان كان الخطيب جعلها
نوعين ٣٥ في كل نوع كتابا لكن في كثير مما ناله نظر لكن
المصواب ما ذكره المصنف من التفصيل وهو اذا اسناد الحديث
عن الراوي الي الحديث الذي مثل به رواه مساجه الترمذي
في طريقه بن الساري عن عبد الرحمن بن زيد عن جابر بن
ابن عبد الله قال سمعت ابا ادريس الخولاني قال سمعت
واثمة يقول سمعت ابا مسعود يقول سمعت رسول الله صلى

يقول لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها فذكر ان ادريس بن محمد
المديني وعنه عن ابن المبارك قد روى جماعة من الثقات بالانصاف
يعتبرون واثبتوا من غير ذكر ادريس كذا روى مسلم والترمذي
والنسائي عن علي بن حجر عن الوليد بن مسلم عن ابي جابر عن بسر قال
والله لو كان ابراهيم وداود وعيسى بن مريم وكذا الحكماء
الترمذي عن النجاشي وقال الدارقطني زاد ابن المبارك في عداد
ابا ادريس ولا انصبه الا ان دخل حديثه في حديثه قوله في اليوم
الاخر فوادخله في حديثه بين ابن المبارك فابن جابر ورواه جماعة
عن ابن المبارك عن ابن جابر بن غير ذكره كعب بن محمد بن
وحسن بن الربيع وهذا هو الذي غيره قال **الترمذي** عن
معرفة العمدة رضي الله عنهما النوع التاسع والثلث مائة كبر في
القوم فيه كتاب كثيرة ومن احاطها فكثرها فوايد كتاب الاستيعاب
لان عمدة البر ولا ما شانه من ابراهيم وكثيرا ما شانه بين العمدة
ومكانته عن الاخبار بين الحديثين وغالب علي الاخبار بين
الاخبار والتحليظ فيما يروونه واما اوردنا كتابا فاعلم
ان كتابا الله تعالى قد كانت ينفذ في تصنيف كتاب العمدة
ان يتوجه بها مقدمين لما في قولها الحديث في الخلف اهل
العلم في ان العمدة من قال لم يجمع ومن طريقه اهل الحديث
ان كل مسلم راي النبي صلى الله عليه وسلم فهو من العمدة قال
البخاري في صحيحه في صحيح النبي صلى الله عليه وسلم ورواه
من المسلمين فهو من العمدة وبلغنا عن النضر الشعماني
المروزي انه قال اصحاب الحديث يظنون اسم العمدة
عن كل من روي عنه حديثا وكلمة ويتوسعون حتى يحدون

من رايه رية من العمدة وهذا الشرف منزل الله النبي صلى الله عليه وسلم
اعطوا كل من رايه حكم الصبيحة وذكر ان اسم العمدة من حيث اللفظ
والظن يقع علي من طالت صحبتة النبي صلى الله عليه وسلم وكثرت
مبايعته له علي طريق التسليم له والاخذ عنه مسلم قال وهذا طريق
الاصوليين قلست وقد روي عن سعيد بن السيب انه كان
لا يعاد العمدة الا من اقام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة او ستين
وغر امه غزوة او غزو بنين وكانت المراد بهذا الرجوع اليه
الممكن عن الاصوليين ولكن في عبارة ضيق بوجه ان لا يعاد من
العمدة من من بن عبد الله بن الجبار ومن يشار كذا في هذا
ما استمر له فيهم من لا تعرف خلافا في عدة من العمدة وروينا
عن حصة عن موسى السبائي واثبت عليه وقال في خبرنا ان الله
اسد بن مالك فقلت هل بقي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بقي ناس من الاعراب قد راوا واما من صعب بلا اسناد جده
حدثه به مسلم بخبر ابي زرعة ثم ان يكون الواحد منهم مصابيا
تامة يعرف بالتواتر وتارة بالاستفاضة المتعارفة عن التواتر
وتارة بان يروي عن احاد العمدة انه مصابي وتارة بقوله
فانخبار عن نفسه بعد ثبوت عدالة بانه مصابي الثانية
العمدة بامرهم خفيفة وهي لا يسيل عن عدالة احد منهم
بان ذلك امر مفروغ منه لكونهم علي الاطلاق معدلين بنصوص
الكتاب والسنة والجماعة من يقتضي الاجماع في الامة قال الله
تبارك وتعالى انتم خير امة اخرجت للناس فيلحق الشدة
عليه ان واردي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال تعالى وكذلك
جعلناكم امة وسطا وهذا الخطاب مع الموجودين في حق وقال

سبحانه وتعالى محمد رسول الله فالذين معه أشد على الكفار
الآية وفي نصوص السنة الشاهدة بذلك شيرة منها حديث ابن
سعيد المفق على صحة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً
أدرك مثلاً أحدهم ولا نصيفه شحاً إن أمت جمعة علي تعدل جميع
العجائب ومن لا يسأل الفتن منهم فكذلك باجماع العلماء الذين
يعقد بهم في الاجماع احساناً للعلم بهم ونظراً لهم بما همدهم
من الآثار وكان الله تعالى باج الاجماع علي ذلك لكونهم تعلقوا بالشريعة
أبواب العلم في معرفة ذلك إجماعاً في كتب كثيرة منها
الصحابة لأبي حاتم بن أبي حنيفة السبني مختصراً في مجلد واحد ومنها كتاب
معرفة الصحابة لابن عبد الله بن مندة وهو كتاب ليس خلياً وقد ريل
عليه الحافظ أبو موسى الذي يدل كسبي ومنها كتاب معرفة الصحابة
لا تليق لا صلباً في كتاب طبري ومنها كتاب الاستيعاب لابن عديم
البر وهو كبير الفوائد يدل عليه بن فتحون مبدل في مجلد واحد ومنها
معرفة الصحابة للعسكري وهو علي غير ترتيب المروء وصف
سماجم الصحابة جماعة منهم أبو الفوي وابن قانع والطبراني
الذين صنفوا لمعاجم لا يورد غالياً إلا من له رواية وقد صنف
أبو الحسن علي بن محمد بن الأثير الجرجاني كتاباً سماه أسد الغابة جمع
فيه كتاب بن مندة ودليل أبي موسى عليه وكتاب أبي نعم والاستيعاب
وذا من غيرهما سماه ولم يقع له دليل ابن فتحون وقد اختصره جماعة
منهم الذهبي في مختصر لطيف ودليل عليه الحافظ ابن أبي الدنيا العسائي
واختصر في حد الصحابة علي ستة أقوال المعروف والمشهور
أنه صلى الله عليه وسلم كل من لقبه هكذا أطلقه شير وس

ومرادهم زوال المانع من الرواية كالعلم والافق صحة ما رواه الله عليه
وسلم ولم يروها من أم مكتوم صحابي بل اختلاف في غير ذلك المروي
دخول الاسمي الذي جاء النبي صلى الله عليه وسلم عليه مسلياً ولم يصبه ولم يجره
في عبارة البخاري نظراً لغيره صلى الله عليه وسلم من ارتد عن الاسلام
ومات علي رده منه كأنه كفيع الله بن خنضل وربيعة بن حبيب
بن ضبابه وريحوم فانهم ليسوا بيهيمة والمرد منطبق عليه إلا أن يقول
يقول أحد الاقرباء إذا أطلق اسم الكافر والاميان وهو باعتبار
الخاصة من ارتد ومات كافر لم يزل كافراً ومن مات مسلماً بعد الكفر
لم يزل مسلماً فإليه هذا لا يدخلون في الحد وما بين ارتد عنهم ثم عاد إلى
الاسلام في حياته صلى الله عليه وسلم فالجمعة عبارة لهم كعبادة
بن أبي سرج فان ارتد في حياته صلى الله عليه وسلم أو بعد موت
صلى الله عليه وسلم لا شعث بن قيس وقرية بن صبرة فجع عود الجمعة له نظراً
يقولون الردة محبطة للعمل وإن لم يتصل بها الموت وهو قول ابن
خليفة وفي عبارة الشافعي في الامم ما يدل عليه وللشافعي رحمه الله
الرافعي أنها لا تحبط إلا إذا اتصل بالموت روح فالظاهر عود الجمعة
ويقال نظراً في المولود من التيميم أو البلوغ في الرأى واشترط كون
الروية بعد النبوة وأجمع من ذلك واشترط كونه مسلماً حين
مالمولود بعد موته قبل الدفن وكون الروية له في عالم الشهادة
دون عالم الغيب فالما التيميم فظم كله مهما شمل المهر بما هو موجود
في كلامي بن سعيد وابن زريقه وابن حاتم وابن داود وابن عبد
البر وغيرهم وهم جماعة التي يكتم النبي صلى الله عليه وسلم فيهم
الطيف لمحكمهم امسح وجوههم أو قفل في أفواههم ومع ذلك
لم يثبتوا صحة منهم محمد بن عايط بن الحرث وعبد الرحمن بن عثمان

الشيخ ومحمد بن الربيع وعبيد الله بن معمر وعبد الله بن المرتضى بن
نوفل وعبد الله بن أبي طاهر ومحمد بن ثابت بن قيس بن شماس ومحمد
بن خلاد بن رافع الزرقي ومحمد بن طلحة بن عبيد الله وعبد الله
بن ثعلبة بن صفير وعبد الله بن عامر بن كوز وعبد الرحمن بن عبد
القاري ونحوهم فاما محمد بن حاطب فانه ولد بابا من الجبلة
قال يحيى بن معين له رواية ولا يذكر له صحبة واما عبيد الله
وابا جحان عبد الرحمن بن عثمان التيمي فقال ابو جحان ان
كان صغيرا له رواية وليست له صحبة واما محمد بن الربيع فهو
الذي عقل منه محبة مجها صلي عليه وسلم في وجهه وهو انفس
سنة كما ثبت في البخاري وقال ابو جحان له رواية وليست
له صحبة واما عبيد الله بن معمر فقال ابن عبد البر ذكر فيهم
ان له صحبة وهو غلط كبير بل له رواية وهو غلام صغير واثبت
عبد الله بن المرتضى بن نوفل فانه الملقب بصفير في ابي عبد
البرانه ولد علي بن عوف صلي الله عليه وسلم فاثبت به حنكته
ودعا له فقال العلالي في كتاب جامع التمهيد لا صحبة له
بل لا رواية ايضا وحديثه من سبل قطعها واما عبد الله
بن ابي طلحة فهو اخوه انس لانه وثبت في الصحيح انه صلي
حنكته قال العلالي ولا تعرف له رواية بل هو تابعي وحديثه
من سبل واما محمد بن ثابت بن قيس بن شماس فانه حنكه
وسماه محمد لا قال العلالي وليست له صحبة فحديثه من سبل
واما ابن حبان فذكره في الصحابة واما يحيى بن خلاد بن رافع
الزريقي فذكر ابن عبد البر انه حنكه وسماه قال العلالي
وهو تابعي لا ثبت له رواية واما محمد بن طلحة بن عبيد الله

فهو الملقب

فهو الملقب بالسجادة اذ به ابو داود النخعي صلي الله عليه وسلم ثم
راسه وسماه محمدا وكناه ابا القاسم قال العلالي ولم يكن في
وقفت عليه له رواية بل هو تابعي واما عبد الله بن ثعلبة بن صفير
ابن ابي صفير في رواية البخاري في صحيحه انه النبي صلى الله عليه وسلم كان ابن ابي صفير
واما عبد الله بن عامر بن كوز فان النبي صلى الله عليه وسلم وعوف صفير
فثبت في فيه بن ربيعة صلي الله عليه وسلم قال ابن عبد البر ما ظنه
اسم منه والحفظ عنه بل حديثه من سبل واما عبد الرحمن بن عبد القاري
فقال ابو داود اذ به النبي صلى الله عليه وسلم وعوف طفل
قال ابن عبد البر ليس له سمع ولا رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم
التابعين وذكر ابو جحان ان يوسف بن عبد الله بن سلام له رواية
ولا صحبة هذا امر كونه حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رآه
اخذ كسرة من خبز شعير ودفع عليها الخمر وقال هذا روافي داود و
والتمس يد الشياطين له رواية ابو داود وداود بن خازم انه سمع النبي
صلي الله عليه وسلم يقول لعلي بن ابي طالب ان هذا بن خازم يروي عن النبي
يروي عنه لا جرم ان البخاري عليه يوسف في الصحابة فانكر عليه ذلك
ابو جحان وقال له رواية ولا صحبة له ومن اثبت له بمضمون الرواية
وذا الصحبة طار في شمسها من هذا اذ رآه الجاهلية وعزام
ابن بكر والنخيل هذا علي بن ابي طالب وهو من ان يكون رآه قبل ان يسلم
فكره بعد اسلامه ثم جفا فقال يحيى بن بكر واما ان يكون ذلك
محمدا عليا لما لا يكتفيان بمصولة الصحبة بخبر داود بن ابي اسبان
تقول عن اهل الاصول وعلى هذا الجمل انه قول عامم الاحوال ان
عبد الله بن مسرج بن راية رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم
غير انه لم تكن له صحبة قال ابن عبد البر لا يثبتون في ذكره في الصحابة

ويقولون له صبيحة علي من جهة ثلث الفاء والروية والسماع ولما
عاشم الحول فاصبها اراد الصحة التي تتركها اليها الفاء
واوليت قليل ولما تميل الشيخ تاج الدين التبريزي في اختصاره هذا
الكتاب لمن راي النبي صلى الله عليه وسلم كما قال في اسم بعد وفا
كعبه الله بن سرجس وشريح فليس صحيح بما ثبت في صحيح مسلم
من حديث عبد الله بن سرجس قال راي النبي صلى الله عليه
عليه وسلم واكلمته معه خيرا ولما ذكر الحديث لروى عنه
النبوة واستغفار النبي صلى الله عليه وسلم له والصحيح
ان شريحا القاضى لم ير النبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة ولا
بعد ما هو ثابت في ادراك العامة وقيل له مسلم في الخبرين
وكذا المذكور ولما انت اخط البلوغ في حالة الروية شكك الوافدي
عن اهل العلم فقال راي اهل العلم يقولون كما راي رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقد ادرك المدة وهذا فاسلم وعقل انما الدين ورضية
فهو عندنا من صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو سألنا من
نصارى واليه في ان البلوغ ليس شرطاً في حد المصداق والا يخرج
ذلك من اجماع العلماء عليه في الصحابة كعبه الله بن الزبير
واحسن والمحب ولما كون المصنف في الروية وقوعها بعد النبوة
فلم ارى من تعرف ذلك الا ان ابن مناذ ذكر في الصحابة زيد بن
عمر بن نفيل واماراي النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعثة
ومات فيها وقد روي التسمية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
يبعث الله نبيا فانه يكون الروية ويخبر وقوعها وهو
حي في الظاهر اظهر اظهر حتى لا يطلق اسم الصحبة على من
راى من الملائكة في سبيل في السموات ليلة الاسراء صلى الله عليه وسلم
وسلم ولما التفت

ولما التفت فلم يتركهم في الصحابة لحد وقد استكمل ابن الاثير
في كتاب اسد السادة ذكر من ذكر منهم بعض الجاهل الذين استوا
بالنبي صلى الله عليه وسلم وذكر اسماءهم فان ذكرنا جبريل
فغيره من الملائكة ممن راى بالذكر من هؤلاء وليس كما روي لاث
الحق من جملة المكلفين الذين جعلتهم الدعوة والرسالة فكانت
ذكر من عرف اسمهم من راي حقا بخلاف الملائكة ولما الانبياء الذين
راى من السموات ليلة الاسراء صلى الله عليه وسلم قال الذين
ما راي منهم كما رايهم د يوسف وموسى وهرون وبني اسرائيل
لا يطلق عليهم اسم المكلفين لكون رويهم له بعد الموت مع كون
مقاماتهم اجل واعظم من ريتهم كبر الصحابة وامان صوحا الي
الان لم يمت كعبي فاما من سئل الى الارض في اخر الزمان وراى
كل من السجدة في كل يوم صفة كل من راي عليه يبان من التابيع
لكونه راي من الروية من النبي صلى الله عليه وسلم والمراد بها
لصحابة من لقبه من امتهم الذين ارسل اليهم حتى لا يدخل فيهم عيسى
والخضر والياض على قول من يقول تكلم بها من الائمة هذا اجل نظر
فلم ارى من تعرف ذلك من ائمة الحديث فانظر ان من راى منهم
في الارض وهو حي له حكم المصنف فان كان الخضر والياض حيا
او كان قد راي عيسى في الارض فانظر اطلاق اسم المكلفين ولما
روية عيسى في السماء فقد يقال الصحابة لثبوتهم للمكلفين
ولا اثبوت الاحكام الجارية على المكلفين ولا ثبت اسم الصحبة
بالذكر من راى فيها واماره يتيه لعيسى في الارض فقد ثبت
في صحيح مسلم من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقد رايته في الجرد قرين يسكني عن سراي فيلتي عن اشيا من

بيت المقدس لم يشهد فكرت له كربا ما كبرت له قط فرفعها الله لياظر
 اليه ما يبداو له عن شئ الا انما تبهم به وقيل ما تبهم من الانبياء المراد
 وقيل واذا عيسى قائم بصيا المديث وفيه ثمانية الصلاة فامتهم
 فلما فرغت من الصلاة قال قائل يا محمد هذا الملك خازن النار فلم
 عليه فالتمس اليه فبذل بالسلام وظلم هذا انه لانه ببيت المقدس
 فاذا كانت كذلك فلا مانع من اطلاق المحبة عليه لانه حين ينزل يكون
 مستقرا بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لا بشريعة
 المتقدمه وروى احمد في مسنده من حديث جابر من قول الوكان
 موسى حيا بين اظلمكم ما حاله الا ان يتبعني القول الثالث
 وهو المشار اليه بقوله وبلغنا عن ابي المفضل السمعاني الخ
 لكن في كلام السمعاني نظرون وجهين احدهما ان ما حكاه عن اللغة
 قد نقل القاصي ابو بكر الباقلا في اجماع اهل اللغة على خلافه
 كما قد نقله عنه الخطيب في الكفاية انه قال لا خلاف بين اهل
 اللغة ان المعاني مشتق من المحبة وان له ليس مشتقا من قدرتها
 مخصوص بل هو جازم على كل من صحب غيره قليلا كانت او كثيرا يقال
 محبت ولا تاحول ولا وساعة قالوا ذلك موجب في حكم اللغة
 الجراما عليه من صحب النبي صلى الله عليه وسلم من ثم ردها هو
 الاصل في اشتقاق الاسم فمع ذلك فقد تقرر للائمة عرف
 في انهم لم يستعملوا هذه التسمية الا في من كثر محبته واستمر
 لقاءه ولا يجرى ذلك عليه من لقي المرء ساعة وشبهه معه
 خطا وسماه من حديثا فوجب ان لا يجرى هذا الاسم الاعلى من
 هذه الحالة **الثاني** ان ما حكاه عن الاصوليين هو قول بعضهم
 والادبي حكاه الاقدم عن اكثر اصحابنا ان المعاني من راد وقال

له الائمة

له الائمة واشتراك ابن الحاجب والذين اختاروا القاصي ابو بكر ونقله
 عن الائمة كثر الصحة واستمر بالمعاني وحكا ابن عبد البر عن القاصي ابو
 جبر ما في الصباغ في العدة والنظام ان من راع صلي الله وسلم عليه وهو
 كافر ثم اسلم بعد وفاته صلي الله عليه وسلم انه لا يكون محبا
 على المشهور كرسيل قيس وقد خرج به احمد في المسند وكعبه الله بن صيا
 انه لم يكن حوالا لجال وقد عك في المعاني ايضا ابو بكر بن قتيون في
 دليله على الاستيعاب وحكا في الطبري وغيره من وجه به مكذا او ما
 نزل على المراد بالارادة بعد النبوة ولم يتجهوا الى ولد بعد النبوة كما راجح
 وعبد الله ولم يتجهوا الى ولد قبل النبوة ومات قبلها كالفاسم
القول الثالث وهو المشار اليه بقوله قلت وقد روينا عن
 سعيد بن المسيب الخ لكنه علقه على الصحة عنه وعولايه عنه
 فان في الاستناد اليه محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف في الحديث وغيره
 غير الضمان في الاوسط والكبير للطبراني ان جبر اسلم في اول البعث
 ان ورد من رواية قيس بن ابي حازم وعن جبر قال لما بعث النبي
 صلى الله عليه وسلم اثنى لانا بعه فقال لا ينبغي جبر يا جبر
 حيث لا اسلم غير ذلك قال فدعا ان الشهادة ان لا الاله الا الله
 وان محمد رسوله الله وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤتي الزكاة المفروضة
 وتؤمن بالغير وخبره وشركه قوله قال فالي الى كسائه ثم اقبل على
 اصحابه فقال اذا جاءكم من قوم فاركبوه والجواب عن هذا الحديث
 عن صحيح فان من رواه الحافظ بن عمرو الاحمد وهو منكر الحديث
 كما قال البخاري وضمه ايضا احمد وابن ميثم وابو حاتم وغيرهم ولو
 كان صحيحا لكان فيه تقدم اسلامه لانه لا يلزم الفور في جواب
 لما والاصواب ان جبر استأخر الاسلام فقد ثبت في الصحيحين عن ابراهيم

هذا الحديث في الصحيحين عن ابراهيم بن الحارث عن ابي بكر بن قتيون عن سعيد بن المسيب عن جبر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ان جبر اسلم في اول البعث

الخبر ان اسلام جرير كان بعد نزول الماركة والمخاض عن ابراهيم ان
 جرير كان من الذين من اسلام وعندهما اي داود ابيه من حديث جرير انه قال
 ما اسلمت الا بعد نزول الماركة والمخاض يريد بذلك بعد نزول قوله
 تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الانية
 والاقلام نزل بعض الماركة بعد اسلام جرير ولكن لا يلزم من هذا
 انه لم يقم معه فان نزول الانية كان في غزوة اليرسبع على المشهور
 وكانت في سنة ست والمعروف ان اسلامه يدون سنة من وفاة
 النبي صلى الله عليه وسلم ففي السنة التي كان فيها الماركة الي النبي
 صلى الله عليه وسلم في سنة ثمانية وقال الواقدي كانت اسلامه فيه وكذلك
 قول الخطيب قال وفي سنة عشر من الهجرة في رمضان وكذلك قاله
 ابن حبان واساما جرير سنة اربع مائة ان اسلامه كان قبل وفات
 النبي صلى الله عليه وسلم باربعين يوما فان ذلك لا يصح في
 الصحيحين اي النبي صلى الله عليه وسلم قال له في حجة الوداع تمت
 الناس الحديث فكان اسلامه قبل حجة الوداع في شهر رمضان
 على المشهور فما استشكل المصنف في قوله سعيد بن المسيب ان جرير
 وافق لوصح عنه لانه لم يصح القول الرابع انه يشترط مع طول
 القضية الاخذ عنه ككاه الاسدي عن عمرو بن يحيى فقال ذهب الي
 ان هذا الاسم انما يسمى به من طالت صحبته للنبي صلى الله
 عليه وسلم واخذ عنه العلم وحكاه ابن الحاجب قوله لا ولم يفرقه
 ولكن ابدل البراقبة بالاختصاص بينهما فرق وعبر هذا الظن
 ان الماركة في الماركة الشيخ اي اسما فان اباه اسمه لم يفرقه
 وهم فالما هو عمرو بن جرير وعثمان الجاحظ من امة العزلة
 قال تغلب امة غير ثنية ولا سامون ولم يفرقه هذا القول لغير ابن

وابن الحاجب اخذ من كلام الاسدي والقول ان اسما له رايه سلما بالغا
 فلا يحكمه الواقدي عن اهل العلم فقال راي اهل العلم يقولون كل من راي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ادرك اليام فاسما وعقل البراني
 قد ضيعة فهو عندنا من حبيب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعته من هذا
 انتهى والتعبير بالبلوغ شاذ والقول السادس انه من ادرك النبي صلى
 الله عليه وسلم وهو مسلم وان لم يرد قاله يحيى بن عثمان بن صالح المصنف
 فانه قال ومن دفن بمصر من اصحابه صلى الله عليه وسلم من ادركه
 ولم يسمع منه ابو نعيم الحشاني واسمه عبدا الله بن ملان والمما هو مجر
 ابو نعيم الى المدينة في خلافة عمر بن الخطاب اهل السير وهذا القول حكاه
 القرطبي شرح التلخيص وكذلك لان كان صغيرا يتكلم باسلامه لم يسم
 لا يوجب ايجادها وعلى هذا عمل ابن عبد البر في الاستيعاب وابن مناذ في
 له معرفة الصحابة وقد بين ان عبد البر في ترجمة الاخضر بن قيس
 ان ذلك شرطه وقال في مقدمة كتابه وهذا كله يستكمل القرن الذي
 انشا اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه ما قاله عبد الله
 بن ابي اوفى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وصوابه رايه
 اي اوفى قومن الثابطين قال ان القرن مائة وعشرون سنة قال ابو
 ثمانون سنة قال ويقال ثلثون وهي صاحب الحكم في سنة
 اقول عشر عشرون ثلثون اربعون سنون سبعةون قال وهو مقدار
 القوس في اعمار اهل الزمان والقرن في كل قوم على مقدار اعمارهم
 فعلى هذا يكون مائة الستين الى السبعين كما روافد لم يفرقه في الحديث
 المرفوع اعلموا ان مائة الستين والسبعين واما استلزامه صلى الله
 من حين فتنوا الاسلام ففعل قول زرارة استوعبنا في جمع من راي
 وروي ابن مناذ في الصحابة من حديث عبد الله بن بسر فوفا القرن

مائة سنة تنبى في النسخ الصحيحة التي قرئت على المومنين
السبلاني يفتي الدين الممثلة وفتح الباب الموحدة والمعرفه انما هو يكون
البيان الثبات من تحت عكلا ضيقه السمعاني في الاسماء بقوله تارة
يعرف بالقواتراية الصحيحة كما في بكر وبقية العشرة في خلق منهم واما
بالاستفاضة كعكاشة بن محسن وضما من ثعلبة وغيرهما واما بانيها
بعض الصحابة عنه انه صحابي كجدة بن حمزة الدوسي الذي مات
باصحابه مطولنا فشهد له ابو موسى الاشعري انه سمع من النبي
الهم صل وسلم عليه حكم له بالمشاهدة وقصته مذكورة في تاريخ
اصحابه لا ينعيم وفي ابي داود والطيا لسي ومجمع الطبراني عاب
انه يوراد يكون انما راد بذلك شهادة النبي صلى الله عليه وسلم
لن تكله بطنه وفي عجمهم حجة الا انه سماه باسمه وتعرف قارة
باجبار عن نفسه هكذا قاله الصديق للخطيب فانه قال في الكفا
وقد نكح بانه صحابي اذ كان ثقة اصحابا مقبول القول اذ قال
صحيح النبي صلى الله عليه وسلم وكثر الخاف له فكم بانه
صحابي مع الظاهر لو وضع عند الله وقبول خبره وان لم يقطع بذلك
كما جعل بروايتهم ارجو لا بد من تقييد ما طلق من ذلك بان يكون
ما دعاه لذلك يتبين الظاهر اما لو ادعاء بعد مائة سنة
من حين وفاته صلى الله عليه وسلم فانه لا يقبل وان ثبتت
عند الله قبل ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح
ارأيت ليتم هذه فانه عاب راس مائة سنة لا يبقى احد من عاب
وجه الارض وكان انما زه صام قبل موته بشهر فيسلم من حديث
جابر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل ان يموت
بشهر ينزلون عن الساعة وانما عليها عند الله وانتم بالله

ما على

ما على وجه الارض من نفس منقوسة يات عليها مائة سنة وفي رواية
منقوسة اليوم يات مائة سنة وفي رواية يات مائة سنة
سنة واحد بعضهم من هذه الرواية ان احدا لا يعيش مائة سنة
وهو مردود بما في الحديث الصحيح وعلى الارض نفس منقوسة ٧
اليوم والصواب ان ذلك مقيد بالنظر في فقد جاوز جماعة من العلماء
الحاية وحدثوا بهذا المايه كالتفاضي اليه الطيب طاهر بن عبد الله
الطبري احد ائمة المشايخ والمها فطاب الله طاهر احمد بن محمد السلفي
وغيرهما والمراد بالمائة من الهجرة كما رواه ابو يعلى اللوصلي في مسنده
عن ابن عباس قال حدثنا اصحاب النبي محمد صلى الله عليه وسلم ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ياتي مائة سنة من الهجرة ومنكم
عن طريقه وصاير وقول من ادعى انه تابع بعد ابي الطفيل احمد بن
الصحابة وقد اجمع الناس عليه تكذيب من ادعى الصحة بعد المائة
كلها الدنيا الاشج ومكلمة بن ملك ودر تن الحزبي وغيرهم ولهذا
اشترط الاصوليون ان يكون قد عرفته معا صرته للنبي صلى الله عليه
عليه وسلم قال الامدي في الاحكام فلو قال من عامروا صحابي
مع اسلامه وعد الله فانظروا مدقه وحكاما انما اجاب احدا من
من غير ترجيح فاله يجهل ان لا يصدق لكونه متبعا يدعي رتبة يتبينها
لكنه قول كحديث ابن سفيان استدل على عدالة الصحابة
بقوله صلى الله عليه وسلم لا تسبقوا اصحابي واعترض على الصبر
باب خطابه كان له ان الوليد بن علف والدمع عبد الرحمن بن عوف
وكان كل منهما صحابي وانما اراد بذلك صحة خاصة وجوابه
انه لا يلزم من كونه وروايتهم خاص في شخص معين لا يعم جميع
الصحابة ولا شك ان خالد بن ابي ابياته وانه من سببه ولما

درجات الصلوة متفاوتة فالعبادة اذا به يوم للفظ في قوله صلب
الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي واذا ابى الصحابي عن سب الصلوة
فقد الصحابي اولي بالنهي عن سب الصحابي واعتز بشي عليه ايمه بكم
الاجماع على عدالة من لم يلبس الفتن وكانه اخذ من كلام ابن عبد
البر فانه حكى الاجماع على ان الصحابه سلم عدول في الاجماع
نظر فقدهم حكى الامدي وابن الجاحظ قولهم كغيرهم في
لزم البحث عن عدالته مطلقا وقوله اخر انهم عدول الى
وقوع الفتن وذلك من قبل عثمان واما بعد ذلك فلا بد من
البحث عن ليس ظاهرا لعدالة وذهبت المعتزلة الى تصديق من
قابل عليها منهم وقيل يرد الدلائل في الفتى كانه لان احد الفريقين
مخطئ من غير نهي وقيل يقبل الدلائل في الفتى اذا انفردت
الاصل للعدالة وتكفينا فيها واستدل على عدالتهما بامامهم
المتفق على صحته حديث ابن مسعود خيرا الناس قرني وقد تقدم
تفسير النظر قال **الثالث** ذكر الصحابه حد يضا عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ابو هريرة رضي الله عنه روي ذلك عن
سعيد بن ابى الحسن واحمد بن حنبل وذلك من الظاهر الذي لا يخفى
وهو اول صاحب حديث بلغنا عن ابى بكر بن ابي داود السجستاني
قال مات اباه هريرة في اليوم وانا سجستاني اصنف حديث ابن
هريرة فقلت اني لا احب ان انا اول حديث كان في الدنيا وعني
احمد قال ستة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اكثر والرد
عن صلي الله عليه وسلم وعمر وابا هريرة وابن عمر وعائشة وخباب
بن عبد الله وابن عباس وانس وابو هريرة اكثرهم حديثا وحمل عنه
الثقات ثم ان اكثر الصحابه كتيبا ثرويا ابن عباس بلغنا عن احمد

بالحديث

ايضا انه قيل له قال ليس احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يروي
عنه في الفتوى اكثر من ابن عباس وروينا عن احمد ايم الله قيل له من الغالب
فقال عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وعبد الله
بن عمر وقيل له فابن مسعود قال لا ليس عبد الله بن مسعود من الصحابه
قالوا فاذ اجهد البيهقي فيما رويناه عنه وقرانه بخطه وعمر الان
ابن مسعود تقدم موته دعوا لعاشوا به حتى اخرج الى علمهم فاذا
اجتهدوا على شي قيل هذا قوله العباد لله او هذا فاعلمهم قلت
ويلحق بابن مسعود في ذلك سائر الصباد لله المسمى بعبد الله
من الصحابه ثم ثلثون وعشرون نفسا وروينا عن علي بن حبيب
ابن المديني قال لم يكن من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احدا
له اصحاب يقومون بقوله في الفقه الا ثلثة عبد الله بن مسعود
ونيد بن ثابت وابن عباس كان لكل رجل منهم اصحاب يقومون بقوله
ويقولون الناس وروينا عن مسروق قال وجدت علم اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم الى ستة عشر وعالي وابي ذر والاب
الدردي وعبد الله بن مسعود ثم انتهى علم هؤلاء الستة الى
اثني عشر وعبد الله وروينا عن مطروق وعنه الشعبي عن مسروق
ذلك ذكر اباموس بن ابي الدرداء وروينا عن الشعبي قال
كان العلم يورث من ستة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم وكان عمر وعبد الله وزيد يشهد علم بعضهم بعضا
وكان يفتي بعضهم من بعض وكان عمار ولا شعري وابي شبيهة
علم بعضهم بعضا وكان يفتي بعضهم من بعض وروينا عن ابي
فطاحم البيهقي ان الشافعي ذكر الصحابه في رسالته المقدسة
فاثنى عليهم بما هو اهله ثم قال وهم نوقنا في كل علم فاجتهد ودرج

وعقدوا من استدرج به علم واستنبط به واراهم لنا احمد واويل بنا
 من ارادنا عندنا لانفسنا الربا بعد تروينا عن ابي زرعة الرازي
 انه سئل عن عده من روي عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال ومن
 يقضيه هذا شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع اربعون
 الفا وشهد معه تبوك سبعون الفا وروينا عن ابي زرعة
 انه قال قيل لابي بقال حديث النبي صلى الله عليه وسلم اربعة
 الاف حديث قال ومن قال ذا فقل اني اياه هذا قول الزنادقة ومن
 يحضر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عن مائة الف واربعه عشر الف من
 الصحابة من روي عنه وسمع منه وفي رواية من رآه وسمع منه
 فقال يا با زرعة هؤلاء ابن كاذب واين سمعوا منه قال اصل مكة واهل
 المدينة ومن بينهم والاعراب ومن شهد مع حجة الوداع كل راوٍ سبع
 مائة ثم انه اختلف في عده طبقاتهم واصنافهم
 والنظرون في ذلك الى السبق بالاسلام والهجرة وشهود الشاهد
 الخاصين رسول الله صلى الله عليه وسلم باينا وامهاتنا
 وانصنا هو صلى الله عليه وسلم وبعلم الحاكم ابو عبد الله
 عشر طبقة ومنهم من زاد على ذلك ولست بطول في عيل ذلك
 اسمهم افضاهم علي الاطلاق ابو بكر ثم عمر ثم انجس
 السلف علي ثم علي ثم علي بن ابي طالب وقدم اهل الكوفة من اهل السنة
 عليا بن عباس وعثمان وبه قال منهم سفيان الثوري والاعمش
 ثم علي بن ابي طالب روي ذلك عنه وعنهما المطايي ومن نقل عنه من
 اهل الحديث ثم علي بن ابي طالب ثم محمد بن اسماعيل بن حزيمة وثم علي
 بن ابي طالب استقرت عليه مذاهبها على الحديث واهل السنة

وما افعل

وما أقبل منا فهو ضئيف فقد قال أبو عمر المقداد بن النعمان
بناحية عوث عبادنا أفضلهم الخلفاء الأربعة ثم السنة بالقول
التي في اليد يرون ثم أصحاب أحد ثم الأربعة الرضوخ بالحدسية قلت
وفي نفس القرأت تفصيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار
وهما الذين صلوا إلى الفضل بن قيس بن سعيد بن المسيب وفي قوله الثاني
عمر الذين شهدوا بأربعة الرضوخ وعن محمد بن كعب القرظي وعطاء بن
يسار الإسماعيلي قالوا أهل يد روي ذلك عن ابن عمر بن عبد الله فيما وجدناه عنه
السماوية سنة الخلفاء السلفين ادلم إسلاما فقبل أبو بكر الصديق
روي ذلك عن ابن عباس وحسان بن ثابت وأبراهيم الخليل وغيرهم
وقيل غير أول من أسلم روي ذلك عن زيد بن أرقم وأبي ذر والمقداد
وغيرهم وقال الإمام أبو عبد الله لإمام خلافة أبيه أصحها ما التواضع
أن علي بن أبي طالب أول من أسلم وأما ما ذكره هذا من الحاكم وقيل أول
من أسلم زيد بن حارثة وذكر عمر بن الخطاب عن الزبير بن عبد المطلب
أمر المؤمنين صلى الله عليه وسلم روي ذلك من وجود عن الزبير بن عبد المطلب
قتادة ومحمد بن إسحاق وسار وجاعة وروي أيضا عن ابن عباس
وأدعي الثعلبي المفسر في سار وروينا أو بلغنا عن الصادق عليه السلام
عليه السلام من أسلم خديجة فأنها خلافة فهم الإمام في أول من أسلم بعد
والأول من أسلم أول من أسلم من الرجال إلا أبا بكر ومن الصبيان
أول الخدث علي ومن النساء خديجة ومن الموال زيد ومن العبيد بلال
السابع آخرهم علي الأطلاق موت أبو الطفيل عامر بن وائل
مات سنة مائة من الهجرة وأما بالاصناف إلى النواحي فآخر من مات
منهم بلال بن رباح روي عن أبيه عن علي بن زيد وقيل سهل بن سعد
وقيل السائب بن زيد وآخر من مات منهم بكه عبد الله بن عمر وقيل

جابر بن عبد الله وذكر ابن المدين ان ابا الطفيل بكه مات فهو ابا العزيم
 واخر من مات منهم بالبحر اسن بن ملك قال ابو عمر بن عبد الله ما اعطى
 مات بعده من راي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ابا الطفيل واخر
 من مات منهم بالكوفة عبد الله بن ابي وبالشام عبد الله بن ابي
 وقيل بواحدة ونسب بعضهم فقال العزيم مات من اصحاب النبي صلى
 الله عليه وسلم بصر عبد الله بن الميث بن حسن الزبيدي وبلسطين ابو
 بن جابر بن يونس واثلة بن الاسقع بن بصر وباليماطة الهرياس بن زيا
 وبالحيرة الهرياس بن عتبة وبافريقية رويغ بن ثابت وبالمداية رويغ
 الاعراب ساسن بن الكوع وفي بعض ما ذكرنا خلاف لم يذكره وقوله في
 رويغ بن ابي فريضة لا يصح التسمية في حاضرة فريضة وقوله في
 ساسن بن ابي فريضة لا يصح التسمية في حاضرة فريضة وقوله في
 قال بن بن ثعلبة اكثرهم رواية ابو هريرة رويغ بن ثابت واثلة بن
 وابربعة وسبعين حديثا ثم ابن عمر رويغ بن ثابت واثلة بن
 ثم اسن رويغ بن ثابت وستة وخمسين ثم عابضة رويغ بن
 ومائتين وخمسة ثم ابن عباس رويغ بن ثابت وستين حديثا
 ثم جابر رويغ بن ثابت واثلة بن ثابت واثلة بن ثابت واثلة بن
 ثم ابن عباس رويغ بن ثابت واثلة بن ثابت واثلة بن ثابت واثلة بن
 ومائة وسبعين حديثا وما حكاه عن احمد في العبادلة الاربعة هو
 الشهور واقصر صاحب الصحاح على ثلثة منهم واسقط ابن الزبير
 قال في ما ذكره وقال في باب الف المنة في مادة ما ان العباد
 ابن عباس وابن عمر وابن الزبير ابن عمر وابن الزبير وما نقله عنه النوا
 في التهذيب ان ذكرتهم ابن مسعود واسقط ابن العاصي فوهم منهم
 في الفصل للزبير والشام الكبير للرافعي في الدرر ان العباد

انفسه

ابن مسعود وابن عمر وابن عباس وعطاف في ذلك من حيث الاصطلاح
 في نسخة ويلحق بابن مسعود سائر العباد له وهم ثمانية وعشرون
 وكان اخذ ذلك من الاستيعاف فانه عدل اسمه عبد الله ما يتن وتلقين
 ومنهم من كرهه للاختلاف في اسم ابيه او في اسمه هو ومنهم من لم يصح
 له صحة ومنهم من لم يرد ولكن ذكره لمعاصرة علي فاعاد قوله لان فوق
 العشرة يبقى ما بينه وعشرون وزاد علي بن قتيون الحافظ ابو بكر
 في ذيله علي الاستيعاب نحو امن مائة واربعة وستين منهم ايضا
 عاصره ولم يردوا والكرن والمخوذ لك فيجتمع علي الجموع نحو ثمانية وعشرين
 علي قوله سدود ان علم السبعة المذكورين رويغ بن ثابت واثلة بن
 بن مسعود ومن حيث ان عليا وابن مسعود ذنا قبل زيدا بن ثابت
 وابو موسى الاشعري بلا خلاف فكيف يستقيم علم من تأخرت وفاته
 الى من مات قبله وجوابه ان المراد بكون علم المذكورين اولا وعبد
 الله الامام علم المذكورين الى علمهما وحصل الياس العلم مثل ما
 حصل لهم في حياة المذكورين وان تأخرت وفاتهم واستكمل قول
 ابن زرع مائة الف واربعة عشر الفا فان هذا التقدير لا دليل
 عليه مع تفرق المعاني في النواحي والقرينة ان الثانية عن اب
 فربعة بالا سانية المتصلة اليه ترك التقدير وانهم يريدون
 علي مائة الف كما رواه ابو موسى المدني في حديثه عليه السلام
 لان مائة الف سادة الى ابي جعفر احمد بن عيسى الحمداني قال قال
 ابو زرعة الرازي توفي النبي صلى الله عليه وسلم ومن رايه
 مائة الف عباد مائة الف انسيا من رجل وامرأة وكل قد روي
 عنه سماعة اوربة واما ما ذكره المصنف انه لا يوجد في
 الثواب في المشهور **فهم** ذكره ابو موسى المدني في ذيله عن

الصحابه بغير اسناد دون قوله فلقل الله انبياءه وفي مناقب الشافعي
عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال له الشافعي قال يقضي النبي صلى
الله والمسلمون ستون الفا ثلثون في المدينه وثلثون الفا في
قبائل العرب وغير ذلك اسناد جيد ومع ذلك لا يجمع من ههنا
في الصحابة لم يبلغ مجموع تصانيفهم عشرة الاف موكو نعمه يذكرون من
توفي في حياته صلى الله عليه وسلم في المغازي وغيره من عاصره
وموسلم وان لم يره وجميع ما ذكره ابن مناذ في الصحابة كما قال ابو يونس
قريب من ثلاثة الاف وبغات وما يه من رواه او صبه او سمع منه
او ولد في عصره وادرك زمانه او اختلف فيه ولا شك الا انه لا يمكن
حصرهم بعد فتوالا لاسلام وفي البخاري ان كعب بن مالك قال في
قصة الخلفه عن نبوك واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
كثير لا يجمعهم كتاب حافظ ايدى بوان الحديث هذا في غزوة خامة
فكيف يحصر من انصف بالاسلام وقول البخاري في ربيعة مائة الف واربعة
عشر الفا اراد بذلك من كان معه في حجة الوداع وهم اربعون الفا
ومن كان يتبعه وهم سبعون الفا مع زيادة اربعة الاف
قوله وجعلهم الحاكم اثن عشر طبقة الطبقة الاولى قوم اسلاموا بمكة
كالخلفاء الاربعة والثاني اصحاب دار الندوة والثالث ثلثهما
جزء الخبيثة والرابعة اصحاب العقبة الاولى والخامسة العقبة
الثانية والاربع من الانصار والسادسة اول المهاجرين الذين
وصلوا اليه صلى الله عليه وسلم بقبائل ان يدخل المدينة والناس
اهل بدر والثامنة الذين هاجروا بين بدر وبين المدينة والثانية
اهل بكة الرضوان والعاشرة من مهاجرين المدينة وفتح مكة كمل
بن الوليد وعمر بن الخطاب وابي هريرة وفي ابي هريرة نظر فانه هاجر قبل
الحديسة

الحديسة عقب خبير والحداد عشرة سلمة الفتح والثانية عشرة طيا
واطقاله او اسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح في حجة
الوداع وغيره كما لا يسايب بن ابي ربه وعبد الله بن ثعلبة بن ابي صفي
ابن الطفيل في حجة وجعله من سبعين علفات فقط
قوله وفضلهم على الاطلاق ابو بكر بن عمر اي بالاجماع اهل السنة
قال القرطبي ابو العباس ولم يختلف في ذلك احد من ائمة السلف في
والخلف قال ولا سيما لا يوافقوا اهل الشيعة والبدع وكل الشيا
وبغيره اجماع الصحابة والتابعين على ذلك قال ما اختلف احد
من الصحابة والتابعين في تفضيل ابي بكر وعمر وتقدمهما على جميع
الصحابة ومن اختلف بينهم في عثمان وعلي وكذا قال غيرهم
سعيد بن الاسود بن جهم سئل عن ذلك فقال من ادركت من
الصحابة والتابعين لا يختلفوا في ابي بكر وعمر وفضلهما بالمكان
اختلف في علي وعثمان رضي الله عنهما من التفاضل والقول
الذي لا يسمعها حكما والمنازرة عن الخطابية تفضل عمر وعن
الشيعة تفضل علي ومن الراوندية تفضل العباس ومن يعين
الاسنات عن تفضل وحكم القاضي عياض ان ابن عبد البر ان
طائفة ذهبوا الى ان من توفي من الصحابة في حياته مباركة عليه
وسام افضل من بقي بعده لقوله صلى الله عليه وسلم في سبعين
انا شهيد علي هو لا قال النووي وهذا غير صحيح ولا مقبول
وهو مردودا بما تقدم من الاجماع وذهب الاكثرون الى
تفضيل عثمان عليه وعلى وان ترتيبهم بالافضل كترتيبهم في
الملاقاة والسداد الشافعي واحمد وهو المشهور عن طائفة
وسبقنا الثوري وكافة ائمة الحديث والفقهاء وكثير من ائمة

التكلمين وابن الحسن الاشعري والباقلان وغيرهم وعلى الفضيل بن عيسى
 القطع او الثاني فعند الاشعري وملك قطيع وعند القاضي ابو بكر
 وامام الحرمين ظني وسمي جزم صاحب المذهب وذمب اهل الكوفة
 الى فضيل بن عياض عثمان وهو احد قولي سفيان وذمب ابن خزيمة ابو بكر
 وثوقت ملك وقيل انه رجع الى التوقف الى القول الاول قال
 القرطبي وهو الصحيح قال عياض ويحتمل ان يكون كفه وكف
 من اقلدي به لكانت شجر بينهما من الاختلاف والدين استقر
 عليه من بعد اهل السنة تقديم عثمان لما روي البخاري وابو
 داود والترمذي من حديث ابن عمر قال كنا في منى النبي صلى
 الله عليه وسلم لا نعلم له باي بكر احد انهم عن عثمان رواه الترمذي
 بلطفا من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم حي ابو بكر وعمر
 وعثمان قال في حديث صحيح غريب را والطبراني في صحيح ذلك
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يكره قوله وفي بعض الاثر ان
 الفضيل السابقي الى ان قال في قول سعيد وطريقه اي منهم
 محمد بن الحنفية ومحمد بن سيرين وقتادة وقوله روي ذلك عنهما
 ابن عبد البر في صحيحه في كعب وعطاء بن يسار مع ان ابن عبد البر لم يوصل
 اسناده في ذلك وانما ذكره عن سعيد وساق سند سعيد فقط
 عن شيخ له لم يسم عن موسى بن عبيدة الزبيدي وضعفه الجوهري
 وقد روي سعيد بن يقطين عن قول ابن المسيب وابن سيرين والشعبي باسا
 بن صحيحه وكذلك رواد عن قتادة عبد الرزاق في نفسه وفي السيل
 قول رابع رواه سعيد بن يقطين باسناد صحيح الى الحسن قال في ذلك
 بينهم في حكمة قوله ان خلف السلف في اظهر اسلا فقل ابو
 بكر روي ذلك عن ابن عباس اي وقد اختلف عليه ابن عباس فقل عنه

ابو بكر

ابو بكر وقيل خديجة وقيل علي والصحيح الاول وهو قول حسان والشعبي
 والشعبي وجهاية اخرون ويدل له ما رواه مسلم في صحيحه من حديث
 عمر بن الخطاب في قصة اسلامه وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم من
 معك علي عدا ابا بكر وعبد قال ومعه بوبان ابو بكر وبلال من امن
 به وفي المستدرک من رواية بحال بن سعيد قال سئل الشعبي عن
 اول من اسلم فقال اما سمعت قول حسان

• ها ذا تذكرت شيئا من اخنوخ • فاذكر اخاك ابا بكر بما فعله
 • خيرا ليرتد انتقاما واعلم انه بعد النبي واوناها بما حلاه
 • والثاني التالي المحمود شهيد اول الناس منهم صدر اسلام

رواه الطبراني من عند الوجه وجعل الميسول هو ابن عباس واب
 ابن عباس هو القائل بما سمعت قوله حسان وقيل علي روي ذلك
 عن زيد بن ارقم وابنه في المقادير الاسود وابن ابوب وانس
 بن مالك ويعلى بن مرة وعفيف الكندي وخزيمة بن ثابت وباشا
 النخعي وخبيب بن الارت وجابر بن عبد الله وابي سعيد
 الخدري وانشد المرزبان في حرمية بن ثابت في علي رضي الله عنه
 • ما كنت احب هذا الامر من عرفه عن عثمان منها من ارجح •
 • واليها واكثر من قبلته • واعلم الناس بالقرآن والسنن •
 وفي المستدرک من رواية مسلم الذي قال يحيى النبي صلى الله
 عليه وسلم يوم الاثنين واسلم علي يوم الثلاثاء وقال الحاكم في
 علوم الحديث لا اعلم خلافا بين اصحاب النواريج ان عليا وله
 اسلاما وانما اختلفوا في بلوغه شه قال والصحيح عند المجتاه
 ان ابا بكر اول من اسلم من الرجال الباقين لحديث عمر بن الخطاب
 وقيل زيد وقيل خديجة قال النووي وهو صواب عند جماعة

المحققين وقال ابن عبد البر انفقوا عليه الخديعة اول من آمن ثم علي بعد عا
 وجه بين الاختلاف في ذلك بالنسبة الى ابن بكر وعلي با ما الصحيح ان ابا
 بكر اقبل من اظهر سلامة وان عليا اخفى سلامه من ان يظن بالسلامة ولذلك
 شهد علي الناس وقالوا يا ابا سفيان اول من اسلم خديجة ثم علي وهو ابن
 عشرين سنة ثم زيد ثم ابو بكر فظهر اسلامه ودعا الى الله فاسلم بهما
 عثمان والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابى وقاص وطحمة
 بن عبيد الله بن جراح الله عنده فكان هؤلاء الثمانية الذين سبقوا الناس
 بالاسلام وذكر عمر بن شبة انه خالده بن سعيد بن العاصي اسلم
 قبل علي وبهذه الامة من علي الماكثي قوله لا اعلم خلافا بيننا وبين
 النوارنج ان عليا اول علم اسلاما وجوابه انه الماكثي يعني الخلافة
 فيما بعده فلا اعتراض في الطبراني من رواية جماعة عن ابن
 عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال السابق ثلاث
 السابقوا الي موسى بن نوح والمسايق الي عيسى صاحب
 ياسين والمسايق الي محمد صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب
 في اسناده حسين الا شقروا سمه ابيه الحسن كوفي منكر الحديث
 قاله ابو زرعة وقال البخاري فيه نظروا الطبراني عن ابن
 ذر عن سليمان قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه بيده
 علي فقال عدا اول من آمن بك حديث في اسناده اسماعيل بن
 موسى السدوسي قال ابن عدي انكر واسم غلوه في الشيع وقال
 ابو حاتم صدوق وقال النسابة ليس به باس وفيه اية عن عكرمة
 الكندي عن سليمان قال اول هذه الامة ورودا علي بنهما ولما
 اسلما علي ابن ابي طالب وفيه اية الله لما تزوج فاطمة قال لها
 لقد زوجتك وانه لا اول اسماء في نسلكه واكلهم علماء وعظماء حملا

وكذا ذكره جماعة

وكذا ذكره لجمدة في مسنده عن شافع بن ابي شافع عن سعد بن يسار وفيه
 الطبراني من رواية محمد بن عيسى اسلمه عن ابيه عن جده عن النبي صلى
 الله عليه وآله الا ثنية وصلت خديجة الحزلية ثنية وصلي علي يوم الثلاثاء
 مكث علي يصلي مستخفيا سبع سنين واشهر قبل ان يصلي اهد والتقى
 بسبع سنين وفيه نظروا ولا يصح ذلك وفي اسناده يحيى بن عبد الحميد
 ويحيى بن ابي قال اول من اسلم من الرجال ورقة بن نوفل لما في الصحيحين
 من حديث عائشة في يد كذا الوجه ونزول اقر الله ربك واذ ورقة قال
 ان يدركني يومئذ انتم كنتم اموا ولا تشكوا في شي ورقة ان توفي
 وفتر الوجه فغير هذا الوجه فتابع في حياته ورقة رآه ابن سنان
 وصهقه وقد عدا ابن مينا في الصحابة وقال اختلف في اسلامه
 وقوله صلى الله عليه وسلم لا تبوا ورقة فلان رايته لم يسمه
 او حتى رواه البخاري من حديث عائشة باسناد صحيح رجاله
 كليله فثبات وبهذا يدل علي اسلامه وفيه اية وفي ابن علقم
 الموصلي من رواية محمد بن عبد الله عن الشعبي عن جابر بن عبد الله ان النبي
 صلى الله عليه وسلم سئل عن ورقة فقال ايمرت في بطانات
 الجية عليه سنده وللفظ البخاري من سنده واعتبر من عاب
 ان اخر موت ابي الطفيل بان عكرمة بن دويب عاش بعد النبي
 مائة سنة فيكون بعد ابي الطفيل كذا ذكره ابن دريد في الاستاذ
 ورد بان ابن دريد لا يرجع اليه في ذلك وابن دريد لذرة من ابن
 قتبية وهو كثير الفلح ومع ذلك فالحكاية بغير اسناد ولا
 محتملة لانه انما اراد ان يكل بعدد مائة سنة وهو الظن
 لا يحضر مع علي وقعة الجمل والله سبحانه رآه فعاش بعد ذلك
 مائة سنة ثم لم يشب اياه الله عاش مائة سنة والصحيح المشهور

ما جاز به المم ورواه في المستدرك عن شباب العصر بن وهب خليفته بن
 خياط وفي مساهمات ابو الطيّل سنة ما يه وكان اخر من مات من اصحاب
 النبي صلى الله عليه وسلم وكان قال ابن عباد البر وفاته مصعب بن
 عبد الله الزبيري توفي سنة الثمان ومائة وجرم ابن حبان وابن
 قانع وابو ذكريا ابن مسك اندنو في سنة سبع ومائة وجرم الذهبي
 في الوفيات بانته مات سنة عشر ومائة وروي وجب بن جرير
 بن حازم عن ابيه قال كنت بمكة سنة عشر ومائة فرايت حنيفة
 فسالت عنها فقالوا هذا ابو الطيّل وامامه اخر الصحابة مو
 ت جاز به مسلم ومصعب بن عبد الله وابو ذكريا ابن مسك وابو الشاج
 المنيز وغيرهم وفي مساهمات قال ابو الطيّل رايت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وما علي الارض رجل راها غيري ولم يختلف اهل المدينة
 انه اخر موت الا قوله جرير بن حازم ان اخر الصحابة موت سهل
 بن سعد فالنظم انه اراد بالمدينة واخذه من قول سهل حيث
 صحبه يقول لو مت لم يسموا احدا يقول قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وكان خطابه لا هل المدينة او انه لم
 يطلق اسم الصحابة علي ابي الطيّل فتدبره بعضهم في التمام
 واعتبروا ايضا بقوله ان جابر اخر من مات بالمدينة وصدر
 به كلامه وبه قال قتادة وابو نعيم مع ان هذا قول ضعيف
 لان السائب بن يزيد تاخر بعده وقد مات بالمدينة بلا خلاف
 والذوق علي الجهمود ان اخرهم موت سهل بن سهل قاله علي
 الدين واربعم بن المذراحي قالوا اقدية ومحمد بن سعد وابو
 حاتم بن حبان وابن قارح وابو ذكريا بن مسك ونفل بن سعد
 الاثني عشر في ذلك وفيه نظر لانه اختلف في وفاته فكانت بالمد

بنه ام لا فقال

بنه ام لا فقال قتاده توفي بصر وكذا قال قتادة اخرهم وفاة
 بالمدينة جابر وقال ابو بكر بن ابي داود وانه توفي بالاسكندرية
 وكان لا جعل اخرهم وفاة بالمدينة السائب بن يزيد والجهمود عليا
 مات بالمدينة واختلف في سنة وفاة سعد بن سعد فقبل سنة ثمان
 ومائة بنين قاله ابو نعيم والبخاري والترمذي وقيل احدى وتسعين قاله
 الواقدي والمديني ونحوه بن كثير وابن سير وابراهيم ابن المذراحي وابن
 زبير وابن حبان والجهمود عليا ان جابر مات بالمدينة وقيل بقبا وقيل
 بمكة قاله ابو بكر بن ابي داود وقيل السائب بن يزيد اخر مات
 بالمدينة قاله ابو بكر بن ابي داود وتوفي سنة ثمانين وقيل ست
 وثمانين وقيل احدى وتسعين قاله الجهمود بن عبد الرحمن والسفلس
 وسه جزم ابن حبان ومولده في الثانية من الهجرة وقيل الثالثة واعتبر
 عليا ايضا بانه تاخر عن هذه الثلاثة اثنتان من الصحابة توفي
 بعد موت الثلاثة احد هما مجاهد بن الربيع الذي عقل من النبي صلى
 الله عليه وسلم تحت يده في وجهه ومعا بن جيس بنين فانه توفي
 بالمدينة سنة تسع وتسعين بتقدم الشافعي السبعين فيواذا اخر
 الصحابة موت ابي المدينة والثاني مجاهد بن لبيد الاشعث مات
 بالمدينة سنة ست وتسعين بتقدم الشافعي وله معية كما قاله
 البخاري وعده جماعة من الصحابة اخرهم موت ملكه عبد الله
 بن عمر قاله قتادة وابو الشيخ ابن حبان توفي سنة ثلاث وسبعين
 وقيل اربع ورجحه ابن زبير وجرم بن مسك انه ابا هسان بمكة
 ومن كنفه وكذا قاله ابن حبان وابن زبير واحد وقال مصعب
 بن عبد الله دفن بذي طوى هذا ان له يكن ابو الطيّل مات بمكة
 لكن الصحيح انه مات بها قاله ابن المديني وابن حبان وغيرهما

فكون متاخرا عن جابر وعن ابن عمر واعتزل عن علي قوله اخر من مات بالبرية
 انشأ اي قاله قتاده وابوه لاله والفلان وابن القلان وابن القلان وابن القلان
 وابو زكريا ابن سنة وثلاث وتسعين وقيل اثنين وقيل
 احدى وقيل سنة تسعين وعليه عند قتاده سنة تسعين وقيل
 راجلا خلا في سنة تسعين وتسعين وقد رآه وحدث عنه كما في الجارية
 وكذا تاجر بعد عبد الله بن نسر المازني في قوله عبد الله بن سعيد
 وابو عبد الله بن سنة وابو زكريا ابن سنة توفي سنة ست وتسعين
 لكن المشهور سنة ثمان ومائة وكذا المصنف ومن حديث توفي
 سنة ثمان وتسعين رواه الخطيب في المقتدر والمختار عن محمد
 بن الحسن الزعفراني فيكون متاخرا عن انشأ وقيل مات سنة خمس
 ومائة في فلاير وعن عكرمة بن عمار قال لقيت الهرازمي بن زياد
 سنة اثنين ومائة فان ثبت كانت متاخرا عنه وقد ذكر المصنف
 بعد هذا انه اخر من مات بالجماعة قوله واخر من مات بالكونة
 عبد الله بن ابي اوي قاله قتاده والفلان وابن جابر
 وابن زكريا عبد الله بن زكريا ابن سنة وذكر ابن ابي ابي
 اخر من مات بالجماعة والاول اصح فان ابا حنيفة توفي سنة
 ثلث ومائتين وقيل اربع وسبعين وبعث ابن ابي اوي بعد الي
 سنة ست ومائتين وقيل سبعين وقيل ثمانين بقي النظر في ابن
 ابي اوي وعمر بن حريث فان مات بالكونة فان كان عمرو بن
 حريث توفي سنة خمس ومائتين فقد تآخر ابن ابي اوي بعد وان
 كان توفي سنة ثمان وتسعين كما رواه الخطيب عن الزعفراني
 لكونه عمرو بن حريث اخر من مات وابن ابي اوي اخر من بقي من شهد
 بعة الرضوان قوله وبالشام عبد الله بن نسر المازني

قاله اللواتي

قاله الاخوه من بني حكيم وابن الدين وابن حبان وابن قانع وابن عبد
 البر والزياد والدين والشهور انه توفي سنة ثمان ومائتين وقيل ست
 وست وتسعين قاله عبد الصمد بن سعيد ومعه جزء ابو عبد الله بن
 سنة وابو زكريا ابن سنة وقال انه علي القليلين فغلب هذا يكون
 من بقي من صليد القليلين وقيل اخر من مات بالشام ابو اسامة ابي
 هدي بن عجلان الباهلي روي ذلك عن الحسن البصري وابن عيسى
 ومعه جزء ابو عبد الله بن سنة قاله صحيح الاول في تاريخ الجارية الكبير
 قال عليه سمعت سفيان قلت لاهو من كان ابو اسامة اخر من مات عندكم
 من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كان بعد عبد الله بن
 سرقد رايته توفي ابو اسامة سنة ست ومائة وقيل احدى وقوله
 وتيسر بعضهم انه هو ابو زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن سنة فاسد
 تآخر في اخر جمعة في اخر من مات من الصحابة وبقي عليه ما ذكره من
 سنة اخر من من الصحابة بريدة بن الحبيب والعدا بن خالد بن هذيل
 قال ابن بريدة اخر من مات من الصحابة بجرستان وان العداء اخر من
 مات بالبحرين بضم الرا وسكون الحاء بعد هاجيم من اعمال سبستان
 فكان ينبغي له ان يذكر بفتح كلاس ولكن في بريدة فظن انه توفي
 بجرستان سنة ثلث وستين كما قاله محمد بن سعد وابو عبد الله
 وعليه هذا فقد تآخر بعد بجرستان ابو زرقة الاسدي فان مات
 بمائة سنة اربع وستين قاله خليفة بن خياط ومن قال انه مات
 بمائة الواقدي ومحمد بن سعد والخطيب وقيل مات ببساور وقيل
 بمسارفة بن سجستان ومراة وقيل بالبحر سنة حكى عنه الا قال
 اليكم في تاريخ ببساور وماله يذكره المعاد بن هذيل والشافعية
 الجعدي اخر من مات من الصحابة ببا صهبان ذكره ابو الشيخ بن جابر

في طبقات الاصبهان بنينا وابو يعقوب في تاريخ اصبهان وان عاشر مائة
وعشرين سنة وذكر عمر بن سبعة عن ابي اسحق انه عاشر مائة وخمسين
سنة وان شد قوله لعمر ثلثة اعلينا فنتهم فقال له عمر كم لست
مع كل اهل قال ستين سنة عمر مائة وعشرين سنة ومات باصبهان
قال ابن عبد البر وهذا لا يرفع لانه قال في الشعر الذي اشتهر
عمر انه اثنى ثلثة قرون كل قرن من ستين فمئة مائة ومثا ثون سنة
ثم عمر الى زمن ابن الزبير والي ان هاجا اوس بن مقرم اليك الاخيصة
وانهم السابعة فبن عبد الله بن عديس هذا هو المشهور وقيل
حيات بن قيس بن عيينة بن حكاة بن عبد البر واخر من مات منهم
ياحيط بن عبد الله بن عباس واخر من مات منهم لبهر بن
فهم بن عباس قوله اخر من مات منهم بهر بن عبد الرحمن اذ قاله
سفيان بن عيينة وعبد بن المدني وابو زرعيان مائة ثون في سنة
ست ومائة وقيل سبع وقيل ثمان وقيل تسع وذكر الطحاوي
انه مات بسقط القدور وفي التي تعرف بسقط ابي التراب
وقيل مات بها مائة حكاة ابو عبد الله ابن هذيل وقال انه
شهد بذلك فيكون اخر البدر من يموتوا ولا يصح شهوده بذلك
قوله وبغسلين ابو اي اي قاله ابو زرعيان مائة وهو ابن
امام عبادة بن الصامت واختلف في اسمه فقال ابن سعد
وان خليفة وابن عبد البر هو عبد الله بن عمرو بن قيس وقيل عبد
الله بن اي وقيل ابن كعب قيل انه مات بدمشق وذكر ابن سميع
انه توفي ببغيت المقدس وح فيكون اخر من مات منهم ببغسلين
فبن سعد بن عباد فانه توفي بها سنة خمس ومائة في
ولا بد عبد الملك ذكره ابو النخعي في تاريخه لكان المشهور انه توفي

بالدنية في خلافة معاوية قاله الحسن بن عدي والواقدي وخلقه
وغيرهم قوله وبذلك وثقة وائتداه كما قاله قتادة ورجع أبو
زكريا بن مندة وقال أبو حاتم الرازي مات بسنة المقدس وقال
ابن خاتم بجمعه قيل توفي سنة ثمانين وقيل ثلث وقيل ست
وتقد ما الكلام علي عبد الله بن يسر وأمر ما بن زكريا قوله
وبما في بقية روي عن أبي النضر قال ابن مندة أبو زكريا قال
وهو آخر من مات بهما من الصحابة قال أحمد بن عبد البري توفي
ببرقة ووجه الزني قال ابن يونس توفي ببرقة وعواير عليها
بمسلمة بن مخلد سنة ثلث وستين وقبره معروف ببرقة وفي تهذيب
الكامل لشيخنا ابن يونس ان وفاته سنة ست وستين وقيل
انه مات بانطاكس قاله اللبيب وقيل بالشام قوله
وبما يناديه سلمة بن الكوع اذ قاله زكريا بن مندة والحق
انه مات بالدنية قاله ابنه اياس بن سلمة ويكنى بكنى أبو
عبد الله بن مندة ورجحه المسعودي سنة أربع وسبعين وقيل
أربع وستين قاله النوع السوي أربعين

هذا أو معرفة الصحابة أصل أصيل يرجع إليه في معرفة المرسل قال
الخطيب الحافظ التابعي من صحب الصحابة قد شر مطاوعه
مخصوص من المتابع بأحسنه ونحوه للأحد منهم تابع وتابعي
وكلام الحاكم ابن عبد الله وغيره شر به أنه يمكن أن سمع من
الصحابة أو يلقاه وإن لم توجد الصحبة العرفية ولا كشفا في هذا
بحرود المتنا والرواية أقرب منه في الصحابة نظرا إلى متفقنا الخطيب
فيهما وهذه مهمات في هذا النوع أحدهما ذكر الحافظ أبو عبد الله
أن التابعين علي بن خمس عشرة طبقة لا وفي الدين لحقوا عشرة سيد

بن السبب وقيس بن ابي حازم وابوعثمان الهندي وقيس بن عباد
 وابوسايب بن خضير بن المنذر وابو بليل وابو رجاء العطار وذي
 وغيرهم وعليه في بعض هؤلاء فان سعيد بن المسيب ليس
 بهذه المسابقة لانه ولد في خلافة عمر ولم يسمع من اكثر العشرة
 فقد قال بعضهم لا تصح له رواية عن احد من العشرة الا من
 سعيد بن ابي وقاص قلت وكان سعيد اخرهم موتا وذكر الحاشي
 في كلامه المذكور ان سعيد اذ ركب عمر من بعده الى اخر العشرة
 وقال ليس في جماعة الخايعين من اذ ركبهم وصح منهم غير سعيد
 وقيس بن ابي حازم وليس ذلك عليه ما قال كما ذكرنا نسهم
 قيس بن ابي حازم سمع العشرة وروى عنهم وليس في الخايعين
 احد روى عن العشرة سواه ذكر ذلك عبد الرحمن بن يوسف
 بن خراش الخاف في سائر رواياته وبلغنا عنه وعن ابي داود والسجستاني
 انه قال روى عن العشرة ولم يرو عن عبد الرحمن بن عوف وياي
 هؤلاء الخايعين الذين ولدوا في حياة رسول الله صلى الله عليه
 وآله ابناء العشرة كعب بن اسد بن ابي طلحة وابي اسامة السعدي وسهل
 بن حنيفة وابي ادريس الخولاني وغيرهم اهل الصحيح الذي عليه
 العمل قول الحاكم وغيره الاكتشاف في المتابعة بجملة الرواية دون
 استراطة الصحة وعليه عمل اهل الحديث مسلم وابو حاتم وعبد
 الله بن سعيد قالوا النواوية وهو الاظهر قال سلم طولي لمن
 راى وامن ابنه طولي لمن راى من راى الى رتبة فاكثفي في الصحة
 والمتابعة بجملة الرواية وقد ذكر مسلم في كتابه الطبقات الاعش
 سليمان بن مهران في طبقة التابعين وكذلك بن حبان قال
 وانما الخراج في هذه الطبقة لان له لقبيا وحفظا وايه ان

منه والدم

بن مالك فان لم يسمع له سماع المستند عن انس وقال علي بن المديني لم يسمع
 الا عن ابن ابي اسامة روى عنه بكه يصيبه من المقام فانما طرقا لا يسمع
 فانما يروى عن انس فانما يروى عن انس ويسان عن الرضا بن عن انس وقال يكره
 بن معين كما رواه الا عن انس فهو من سل وقد انكر علي بن احمد بن
 عبد الجبار والعطار وروى عنه غيره عن ابن فضال عن الا عن انس قال رايت
 اسما بن الفضل ذكره غسلا شديدا اسما بن نويرة وسهم بن خنيس
 وصلي بن ابي وحشة في بيته وقالوا الترمذي لم يسمع من احد من الخايعين
 واسما رواه الا عن انس عن عبد الله بن ابي اوفى عن النبي صلى الله عليه
 وسلم انه قال الخواارج كلاب النار فهو من سل فقد قال ابو حاتم
 الرازي انه لم يسمع من ابن ابي اوفى وهذا الحديث رواه ابو اسحق
 اسحاق الازرق عنه صكوك كما رواه ابن ماجه في سننه فقد رواه
 عبد الله بن عمر عن الا عن انس عن النبي بن ابي علقمة عن ابي
 اسامة عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس للا عن انس رواية عن احد
 من الصحابة في شيء من الكتب الستة الا هذا الحديث الواحد عن ابن
 ماجه وكذا لا يروي عنه عبد الله بن سعيد الازرق الا عن انس في التلخيص
 في جملة جمع فيمن روى عن التابعين عن عمرو بن شعيب وكذا لا يروي
 عنه منهم ايضا بل يروى ان كثير لكونه لحن اسما وقد قال ابو حاتم الرازي
 انه لم يروى الا عن احد من الصحابة الا انس بن مالك فانه روى عنه ولم
 يسمع منه وكذا قال البخاري وابو زرعة وحديثهم مسلم
 في سلم روايتهم عن ابي اسامة عن عمرو بن عتبة بن عبد الله بن اسامة
 لكن سلم قرر روايتهم مع رواية شداد بن عمار وطاعة اعتقادهم
 ورواية شداد فقط فان قال فيه قال عكرمة وحي شداد اما اسما
 فذكره وسكت عن روايتهم عن ابي بكر عن ابي اسامة وهي بضمعية

العنفذة وعبد الغني بن سعيد بن جابر بن خازم في التابعين
لكونه رأي انس وقد روي عن جابر انه قال ما انت اشر ولا خسر
منه وذكر عبد الغني بن سعيد انه موثق بن ابي عاصم في التابعين
لكونه لغيره بن جابر بن عبد الله بن جابر بن خازم في التابعين
لغيره بن جابر بن عبد الله بن جابر بن خازم في التابعين
ومن لغيره بن جابر بن عبد الله بن جابر بن خازم في التابعين
الاستغفار في التابعين بن جابر بن عبد الله بن جابر بن خازم في التابعين
استراط الصعبة الا ان ابن جابر بن عبد الله بن جابر بن خازم في التابعين
له في سنن من يحفظ عنه فان كان صغيرا لم يحفظ عنه فلا عبرة بروايته
كذلك بن خليفة فانه عده في اتباع التابعين وان كان رايا
عمر بن جابر بن عبد الله بن جابر بن خازم في التابعين
عن علي بن جابر بن عبد الله بن جابر بن خازم في التابعين
غلام صغير اسمه صحيح وما اخبره ابن جابر بن عبد الله بن جابر بن خازم في التابعين
شبهه في الرواية المقتضية للصحة هل يشترط فيها التيقن والتمسك
عليه قول الخطيب بن جابر بن عبد الله بن جابر بن خازم في التابعين
المعتمد له رواية وليست له صحة وهو قد عده من التابعين
في جابر بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر بن خازم في التابعين
وذلك في الحديث الذي رواه القمحي في المسامير في روايته
منصور بن العيص عن حماد بن يسار عن ربيع بن خثيم عن عمرو بن ميمون
عن عبد الرحمن بن ابي ليث عن امرأته عن الانصاري عن ابي ايوب
سفيان عن ابي حنيفة عن ثعلبة الشرائع قال الخطيب ومنصور بن
العيص له ابن ابي اوفى وردت له رواية دون صحة وسماع
ولهذا ذكره مسلم وابن جابر وغيرهما في طبقات ائمتنا

يعني في الحديث

يعني في الحديث في طبقات التابعين بل صرح النووي في شرحه
بانته لغيره بن جابر بن عبد الله بن جابر بن خازم في التابعين
الخطيب بن جابر بن عبد الله بن جابر بن خازم في التابعين
ان قصد بالاحسان الكمال في الاسلام والعقد الا انه لا
ليس بشرط في التابعين بانته انهم بل كل من صنف في الطبقات
ادخل فيهم الثقات وغيرهم وان لا دانه لا يترك شيئا يترجم
عن الاسلام وهذا يعني عندهم بلا خلاف والاضحى قد رزاه
عليه الامانة والاسلام كما جازي حديث جابر بن عبد الله بن جابر بن خازم في التابعين
وليس بشرط في التابعين قول سفيان بن عيينة وقال بعض
لا تصح له رواية عن احد من العشرة الا سفيان بن ابي وقاص
الظاهر ان سفيان بن عيينة في مقدمة مسلم من روايته
هنا قال دخل ابو داود والاعمش عليهما فتأدوا فلما قام قالوا
ان هذا الزعم ان لغيره بن جابر بن عبد الله بن جابر بن خازم في التابعين
مسايلا قبل الجارية لا يروى في شيء من هذا ولا يكلم فيه قوله
ما حدثنا الحسن بن عمار بن عيسى بن جابر بن عبد الله بن جابر بن خازم في التابعين
يدري مشافهة الا عن سعيد بن مالك وقد اختلف الائمة في
سماعه عن غيره فانكره الجوهري وكذا بن جابر بن عبد الله بن جابر بن خازم في التابعين
معين وابي حسان الرازي وابي ثعلبة الجعفي قال رواه ابو سعيد
منه وقال ابن عيينة لا يروى صحيح منه وقال ابن عيينة يروى عنه
الرازي لا يروى عن غيره يعني الثقات بل مرفودا وما سماعه
من عثمان وعليه فانه يمكن غير صحيح قال الخطيب ابو الجراح الزبي
روايته عنهما في الصحاح كما انه يروي قول سفيان بن عيينة
عثمان كانا ينفلان ذلك لانهما استلقتا في المسجد وما قول

سعيد اختلف علي وعثمان بعثمان في المتعة فقال علي ما تريدان
 تنهي عن امر فعله النبي صلى الله عليه وسلم الحديث فانه حديث
 متفق عليه في الصحيحين والفريقين المزدحمين الا طرف لم يعرف الي
 فاحد منهما وانما عراه للناسي فقط وفي مسند احمد والبخاري رواية
 موسى بن وردان قال سمعت سعيد بن السيب يقول سمعت عثمان
 يقول علي المبرك كنت اتباع التبر فاكتمال في او عتي لم اعط به
 الي السوق فاقول فيه كذا وكذا فاحذرني وانجلي بينهم وبينه
 قبل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال اذا التفتت فاستل
 واذا ابتعت فكل وابن وردان وثقه العجلي وابوداود ولكث
 من روايته بغيره عنه قال البخاري لا نعلمه يروي عن عثمان الا ان
 هذا الوجه بهذا الاسناد مع ان الحديث رواه ابن ماجه في
 سننه الا انه قال فيه عن عثمان لم يصرح بسماع سعيد منه نسق
 في مسند احمد التمرج بالسماع منه قال فيه رايت عثمان قاعدا
 في الساعد قد عابطه مما سمعته النار فاكله ثم قام الي
 الصلوة فاضل ثم قال عثمان فعدت فقد رسول الله صلى
 الله عليه وسلم واكلت طعامه وصليت صلاته واسناده
 جيد قال فيه احمد حدثنا الوليد بن مسلم حدثني شعيب ابو
 شيبة سمعت عطاء الجرساني يقول سمعت سعيد بن السيب
 يقول رايت عثمان وهو لا يملكه محبة لهم في الصحيح الا باثنية
 وهو شعيب بن رزيق القدسي وثقه رحيم وابن حبان والدار
 قطني فثبت سماع عثمان وقول الحاكم انه ارسل العشرة
 غلط فترج لا سنة لا خلاف انه ولدني خلافة عمر فكيف يدرك
 ابا بكر قال في مسنده الشافعية المحضون من التابعين

الذي ذكره

الدين اذ روى الجماعة عليه وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم
 واسلموا ولا صيغة لم واحد منهم يحضرون بفتح الراء كانه خضر عاب
 قطع عن نظرائه الذين اذكروا الجماعة عليه وصية رسول الله صلى
 الله عليه وسلم واسلموا الصيغة وغيره اذ ذكرهم مسلم في كتابه
 عشرين نفسا منهم ابو عمرو والشيباني وسويد بن غفلة الكندي
 وعمرو بن يثوب الا ودي وعبد بن بن بن عبد الجبار بن عبد الله بن ثوب
 وابو عثمان النهدي عبد الرحمن بن موهل وابو الخلال العتكي بن بعة
 ابن رارة ومن لم يدره مسلم منهم ابو مسلم الخولاني عبد الله بن
 ثوب والاحنف بن قيس اذ قال العسكري في كتاب الدلائل المخرجة
 من الاصل التي تحت بين العرب والجمانية فضل رجل خضر اذ عاش
 في الجاهلية والاسلام قال وهذا العجب القول في وكانه متردد
 بين امرين قال عمو من هذا ومن هذا قال الجوهري في خضر من بفتح الراء
 لا يدري من ذكره انني قال والخضر من اسم الشاعر الذي ادرك
 الجاهلية والاسلام مثل البيد ورجل خضر من الشبلي دعي وقتا
 صاحب الحكم رجل خضر اذ كان نصف عمره في الجاهلية ونصف
 عمره في الاسلام وشاعر خضر اذ روى الجماعة والاسلام
 ورجل خضر ما بوه ابيض وهو اسود ورجل خضر ناقص نسبة
 وقيل هو الذي ليس بكرم النسب وقيل الذي وقيل الخضر في
 شبه الخياط في اطرافه وقيل الذي لا يعرف ابواه وقيل هو الذي
 ولدته السراية فالخضر عليه هذا متردد بين الصعابة لادراكه
 فمن الجاهلية والاسلام وبين التابعين لعدم رويته
 النبي صلى الله عليه وسلم فهو متردد بين امرين ويحتمل ان من
 النقص لكونه ناقص الرتبة عن الصعابة لعدم الروي مع امكانها

ورفي النهاية الخيرية ان يجعل الشئ بين يدين فاذا قطع بعض الاذن فهو بين
 الوافرة والناقصة قال وكانها عليه يخبرون منهم فليسا بالاسلام
 ارمع النبي صلى الله عليه وسلم ان يخبروا من غير الموضع الذي
 يخبر منه اصل الجاهلية قال ومنه قيل لكل من ادرك الجاهلية والاسلام
 يخبر ما لا يدرك الخضرين وروي ابو داود ومن حديث زهير
 العنبري انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم قد كنا اسلمنا وخبرنا
 اذ ان النعم الحديث وقد ضبط بعض الخضرين بكسر الراء على الفا
 عليه وكما فهم كانوا اذا اسلمنا خبروا اذ ان لغتهم لم يعرف بذلك
 اسلامهم فلا يتعرض لهم واغرب ان خلكتان فقال قد سمع خضر ميا
 لما المصلحة بكسر الراء وحل شير ط اسلامه في حياة النبي صلى الله
 عليه وسلم او يسمى خضر ما وان ادرك الجاهلية والاسلام وراى
 بعد صلى الله عليه وسلم مقتضى عبارة الصا الثاني ويدل
 عليه ان اسما عد في الخضرين خبرين فاما اسم في خلافة عمر
 بكر كما قاله ابو بكر الزبدي ولا شير ط ان بعض نصف عمره في
 الجاهلية ونصفه في الاسلام خلافا للحكم فتكلم في حرام وحائ
 ان ثابت وغيرهم من عاش بين في الجاهلية ونسب في الاسلام
 يخبرون في اصطلاح اللغة لا المحدثين فالمراد ادراك الجاهلية
 فيقول قيل البعث قاله النووي في شمس مسلم عند قوله وهذا هو
 النهدي وابو رافع المضاعف وهو من ادرك الجاهلية اذ كانا
 بطريق قبل البعث والجاهلية ما قبل بعثة النبي صلى الله عليه
 سوا بذلك لكثرة جهاتهم وقيل ادرك نومه او غيرهم على الكفر
 قبل فتح مكة ان والامر الجاهلية حين خطب النبي صلى الله وسلم
 عليه يوم المصطفى وبطل امور الجاهلية الا ما كان من ستاية الحاج وسدا
 البكر

نه الكعبة ويشهد لذلك ما ذكره مسلم في الخبرين فانه عند من سبر
 بن عمرو وابو النضر ولد بعد زمن الهجرة وكان له عند موت النبي صلى
 الله عليه وسلم دوت الصدورين فادرك بعض زمن الجاهلية
 في قومه **في** وذكره مسلم فبلغ به عشرين نفسا بعد ثم ستة
 وذا را ثنتين من عند نفسه واهل اربعة عشر وعشر بن هانف
 الحارثي والاسود بن يزيد النخعي والاسود بن حلال الحارثي والمروزي
 بن سويد وسعد بن حراش وسليمان بن بكر وسليمان بن عوف الاحمسي
 وابو رجا القطاردي واسم عمرات بن ماسان ونعيم بن قيس ويكنا
 ابا العنبر وابو رافع المضاعف واسم نعيم وخالد بن عمار الجدي
 ونخامة بن حزن العنبري وخير بن نعيم الحنظلي وسير ويقال اسير بن
 عمرو بن حابر ومن لم يذكره مسلم ولا المصنفين لم يولدوا وسير بن
 عامر القريني واوسط البجلي وخير بن الحويرث وحاسب النخعي
 ومجرب بن عيسى وشريح بن الحارث القاض وابو وايل شقيق بن سلمة
 وعبد الله بن عكيم وعبد الرحمن بن غنم وعبد الرحمن بن ربوع وعبد
 بن عمرو السليمان وعطمة بن قيس وقيس بن الحارث وعقب بن
 الاحب وسمية بن شراحيل الطيب وسروق الاجدع وابو عيسى
 الخولاني وابو نافع الامياني ولا يعرف اسم واحد منها كما قال
 ابو احمد الحاكم وقيل اسم ابى عبيدة عبيد الله وقيل اسم عمار
 وابو عبيد وابو فالح كلاهما ادرك الدهر في الجاهلية وكلاهما
 مختلف في صحته وكذلك اختلف في صحته بعض من تقدمها
 والصححة انه لا صحة لن ذكرناه وفي سنن ابن ماجه الخضر بن
 سماعة بن عتبة بن النبي صلى الله عليه وسلم وابو من صالح
 منه الفلبين لكن باسناد فيه جهالة فهو لا عثر له لم يذكره مسلم

قال الثالث من اكار التابعين الثماني السبعة من اهل المدينة
 وهم سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير وخارجة بن زيد
 وابوسلمة بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وسليمان
 بن يسار وروينان الحافظ ابن عبد الله بن عتبة قال هؤلاء الثماني
 السبعة عند اكثر من علماء الجاهل وروينان عن ابن المبارك قال
 كان فيهم المدينة الذين يصدون عن رايهم سبعة فذكر هؤلاء
 لم يذكرنا سلمة بن عبد الرحمن بدل ابي سلمة وسالم او هؤلاء اهل
 فقه وصلاح وفصل وقد بلغ بهم يحيى بن سعيد اشني عشر فقيها
 ورواه في علي بن المديني عنه قال قال فيهم اهل المدينة اثنا عشر
 سعيد بن المسيب وابوسلمة والقاسم بن محمد وسالم وحجرة وزيد
 وعبيد الله بن عتبة وبلال بن عبيد الله بن عمر واثنا عشر
 بن عثمان وقبيصة بن ذؤيب وخارجة واسماعيل بن زيد
 ثابت قال الرازي سبعة ومروان بن احمد بن حنبل انه قال افضل
 التابعين سعيد بن المسيب ففضل له علقمة والاشود فقال سعيد
 فعلقمة والاشود وعنه انه قال لا اعلم في التابعين مثل ابي
 عثمان النهدي وقبيصة بن ابي حازم وعنه ايضا انه قال افضل
 التابعين قبيصة وابو عثمان وعلقمة وسروقي هؤلاء كانوا في
 ومن علي بن النابغة واعجبني ما وجدته عن الشيخ ابي عبد الله
 بن حفيظ الرازي انه قال في كتابه قال اختلف الناس
 في افضل التابعين واهل المدينة يقولون سعيد بن المسيب واهل
 الكوفة يقولون اوس بن القرني حكوا ابا لث بعد الرازي
 البصرة يقولون الحسن البصري وبلغنا عن احمد بن حنبل قال ليس
 احدا من في فتوى من الحسن وعطاء يعني من التابعين وقال لا يهنا كان

عطاء

عطاء مفتي مكة والحسن مفتي البصرة فمدان ان اكثر الناس عنهم رايهم
 وبلغنا عن ابي بكر بن ابي داود قال سئل عن التابعين من النساء
 حفصة بنت سيرين وخيرة بنت عبد الرحمن وثلثتهما وليست بهما
 اما الدر داود قال ابو حاتم الرازي ليس في التابعين اهل السنة والجماعة
 ما ذهب اليه اهل الكوفة من تفصيل اوس بن سلمي من حديث عمر
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان خير التابعين
 رجل يقال له اوس الحديث فهذا الحديث لا ينبغي مع صحة نزاع
 واما تفصيل احمد وغيره لسعيد فلهذا لم يبلغه الحديث ولم يصح
 له عنده او اربابا فضيلة الا فضيلة في العلم لا في الخيرة ونقل
 الخطابي عن بعض مشيوخه انه كان سرق بين الا فضيلة والخيرة
 وفي تقديم المفضلة عليه عمدة اشعار بتفضيلها فقد روي
 ابو بكر بن ابي داود وابوسلمة الى اياس بن معاوية قال ما ذكرت
 احدا افضل من حفصة بنت سيرين ففضل له الحسن وابن سيرين
 فقال اما انا فلا افضل عليهما احدا والرازي عن ابي داود
 الصنبري واسمها محجمة ففضل خيرة فاما ام الدرداء الكلبية
 فهي صحابية واسمها خيرة قال الحارثي روي عن الحارثي
 الرازي انه قال طيبة تعد في التابعين ولم يصح لاحد سماع من
 الصحابة منهم ابراهيم بن سويد النخعي وليس بابراهيم بن زيد النخعي
 الفقيه وبكر بن ابي السميط وبكر بن عبد الله بن الاشج وذكروا
 غيرهم قال طيبة تعد ادم عند الناس في اتباع التابعين
 وقد لقوا الصحابة منهم ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الخ
 عبد الله بن عمر وابو نسا وحسام بن عروة وقد ادخل علي بن عبد
 الله بن عمر وجابر بن عبد الله بن موسى بن عتبة وقد ادركه

ب

بن مالك وام خالد بنيت خالد بن سعيد بن العاصي وفي بعض ما قاله
 مقال قيلت وقوم محمد وامن التابعين وعمر بن الخطاب ومن اعجب
 ذلك عند الحكم ابي عبد الله النعمان وسويد بن ستران البرقي في التا
 بعين عند ما ذكرنا اخوة من التابعين وصحابيا من معروفات
 ملاكوران في الصحابة اح حكى المصنف المالك وقال في اخره وفي بعض
 ما قاله مقال ولم يبينه المقال وكما انه يشير به في بكير بن عبد الله
 بن الاشج والي ابي الزناد وعبد الله بن بكير بن عبد الله بن الاشج
 لم يثبت سماع بن عبد الله بن الحرث بن جابر وابنه عن التابعين
 وثابت بن جلال الاسدي لم يصح سماع بن ابن عباس وسعيد
 بن عبد الله بن عبد الرحمن الرقاشي واخوه واصلا ابو حرة لم يثبت
 سماع واحد منهما فهو له في بكير بن جابر وابنه عن التابعين في نظر
 فقد روي عن جماعة من الصحابة منهم السائب بن يزيد وابو اسامة
 اسعد بن سهل بن حنيف ومحمد بن يزيد كما ذكره المزني وغيره وهم معاد
 في الصحابة وفي العجوة الكبر للطنبري روي عنه عن ربيعة بن عباد باسنا
 يمد انه حدث عنه قال سالت ابا جهم بكناط وهو تابع رسول
 الله صلى الله عليه وسلم احدث لك من ليس فيه تعزير بسماع نعم
 في السباي سبند جيد علي بشرط سلام ان بكير بن عبد الله قال
 سمعت محمد بن يزيد يقول اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن رجل طلق امراته ثلاث تطليقات احدث ومحمد دعد غير ولد
 من الصحابة كاحمد والبخاري وابن جبران وفي مسند احمد باسنا
 صحيح قال اننا نارسول الله صلى الله عليه وسلم فعلى بنا صلا
 المغرب في مسجدنا الحديث وفيه ايضا سبند صحيح انه عقل صفة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه مع ان هذا القصة انما

بكر

في لمحمد بن الربيع كما هو في صحيح البخاري نسيم عبد مسلم محمود بن
 لبيد بن السائبين وقال ابن حاتم الرازي والمزني ليست له صحبة وهو
 مغار من مهاجرة وما ابو الزناد وقال ابو حاتم الرازي لم يدرك
 ابن عمر وراى لم يدرك السماع منه فان ابا الزناد وشايت سستا
 وسبند سنة وتوفي سنة ثلثين ومائة واثنان وثلاثين ومات ابن
 عمر سنة اربع وسبعين او ثلاث فعلى هذا ادرك من حياة ابن
 عمر سبع سنين او ثمان وتسع والمنا عار في التابعين لكونه انما
 عليه والشارع عليه روايته عن التابعين وحمله عنهم قال العجلي
 تابع ثقة صحيح من اشبه وذكره مسلم في الطبقة الثالثة من التابعين
 وهو محكم في نسب سعيد بن الرقاشي وابنه اخوان حرة الرقاشي
 وقد روي عنه ايضا عبد الله بن المقدسي في الكلب في نسب واصلا
 حرة الرقاشي وغلطه المزني وقد ذكر ابن جبران في اتباع التابعين
 سعيد بن جبير بن عبد الرحمن البكري وابنه واصلا با حرة البكري
 وقال ام جابر مولاة لابي سليم قوله وقوم عند ومن التابعين
 وهم من الصحابة كابني مقرن اب وهما من المهاجرين اما المعز واما
 لكون روايته او غلبها عن الصحابة كما عده مسلم في الطبقات
 يوسف بن عبد الله بن سلام ومحمد بن لبيد في التابعين وقد
 عده بعض التابعين في الصحابة وكثيرا ما يقع ذلك فين يرسل
 من التابعين كما عده محمد بن الربيع الميزني عبد الرحمن بن عثم الاشج
 فيمن دخل من الصحابة وهو وهم منه علي ان الامام احمد يخرج
 حديثه في المسند وذكر ابن يونس ايضا انه له صحبة كذا يحيى بن
 عن يحيى بن بكير واللبك وابن خزيمة قال **قال** روي عنه وعنه
 النوع لكما دعي والاربعون

معرفة الاكابر الرواة عن الامام ع ومن الخطايلة فيه ان لا يتصور كون المروي
عنه اكبرا وافضل من الراوي نظرا الى ان الاغلب كون المروي عنه كذا لثبوت
تجديد له من له من له وقد صح عن عايشة ابنا فالثامن من رسله
اسم عليه وسلم ان نزل النساء من من له ثم ان ذلك يقع على اخره منها
ان يكون الراوي اكبر سنا واقدم طبقة من المروي عنه كما لو عرّف ويحيى بن
سفيان الانصاري في روايتهما عن ملاك وكاكي القسم عبيد الله بن
احمد الرازي عن التاجر بن احمد بن شيوخ الخطيب روي عن الخطيب في بعض
نصائفه والخطيب اذ ذاك في عنقوان شهابه ومنها ان تكون
الراوي ابرق من المروي عنه بان يكون حافظا عاما للمروي عنه
شينا وباشب كما في رواية روي عنه عبيد الله بن دينار واحمد
واسحق بن راهوية في روايتهما عن عبيد الله بن موسى في اشياء
لذلك كثرة وشبه ان يكون الراوي اكبر من الوجهين جميعا وذلك
كرواية كثير من العلماء والحفاظ عن اصحابهم وتلاميذهم كعبد الغني
الحافظ في روايته عن محمد بن علي المصوري وكرواية اب بكر بن قاسم
عن اب بكر الخطيب وكرواية الخطيب عن اب بكر بن مازك ولا يظن ان
ذلك كثرة ويندرج تحت هذا النوع ما يذكرون رواية الصحابي
عن التابعين كرواية العبادلة وغيرهم من الصحابة عن كعب الاحبار
وكذا في رواية النسايعي عن تابعي التبعين كما قد مر من رواية
الزهر بن لا انصار بن عن ملاك وكعب بن شعيب بن محمد بن عبد
الله بن عمرو بن العاصم لم يكن من التابعين وروي عنه اكثر من عشرين
نفسا من التابعين جميعهم عبيد الغني في كتيب له وذكر ان الخطيب
ابن محمد الطبري في تخرجه له قال عمرو بن شعيب ليس بتابعي بل
روي عنه في بعضه وبسببهم رجال من التابعين اعدوا اصل في هذا

الباب

في هذا الباب كرواية النبي صلى الله عليه وسلم عن نعيم الدار حديث
المسافة ولكن عند مسلم قوله في الضرب الثاني كرواية ملاك اي وكذلك
ابن ابي ذيب كلاهما راوي عن ابن دينار وهو ابرق منه قد مر من ذلك رواية
لهما واسما في عن عبيد الله بن موسى القتيبي قوله كرواية القائل
فيهم اي كرواية في رواية ومعاوية بن ابي سفيان وابن ملاك فكلهم
من الصحابة ورواها عن كعب الاحبار قوله وقد صح عن عايشة الخ
بن ميمونة وفيه نظر فان سلسلته ذكره في مقدمة صحيحة بغير اسناد
بصيغة الثمانيين فقال وقد ذكر عن عايشة انها قالت الخروبة ورواه ابو
داود في سننه في افراد من روايته بن اب شبيب واسمهم مجهول عن عايشة
قالت احديهم ثم قال سموا فلم يدرك عايشة فسمعهم الصديق احكام في
تصحيحه صحيحا بل ان لا يجد فيه علة فتحتي رده حكما عليه بانه حسن
فخرجها ايضا الزاوي في مسند مزعومة مجهولة بن اب شبيب عن عايشة
ثم قال ولا نعلمه عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من روى الوجود قاله
وقد روي عن عايشة من غير هذا الوجود فوافقا وكان السلام يوافقا
داود وعليه الانقطاع بين مجهول بن اب شبيب وبين عايشة فانه
قال في كتاب التبرير فيما قاله ابو داود ونظر فانه كوفي متقدم قد
ادرك المغيرة بن شعبه ومات المغيرة قبل عايشة قال وعند مسلم
التصاميم امكان التلاخي كما في ثبوت الادراك ولو ورد عن مجهول
انه قال لم اتق عايشة استقام لابي داود واخرجه بعد ذلك وبها
ذلك كلام المسند في التبرير والبريد فانه وان ادرك المغيرة بن
شعبة وروي عنه لكنه قد تسبب باقتبل عن عنته باجماع من لا يحتاج با
لرسل فقد ارسل من جماعته من الصحابة قال ابو حاتم الرازي روي
عن اب داود مرسلان عن علي مرسلان عن معاذ بن جبل مرسلان وقال

عمر بن علي السلاس لم يخبرنا اخذنا من سمع من اصحاب النبي عليه
 الله عليه وسلم فقال علي بن السرياني عن علي بن ابي حمزة عن علي بن ابي حمزة
 وقال ابو سالم الرازي عن صالح الحديث وذكره ابن سنان في الثقات وسمع
 ذلك فلا يفتني ذلك قبول عمنه ولم يوجد في نسخة من نسخة
 ولكن المتعدي له ما رواه مسلم في مقدمة حديثه عن النبي عن النبي
 عن النبي صلى الله عليه وسلم من حدث عن علي بن ابي حمزة عن النبي
 فهو واحد الكذابين حمله علي الاتصال اكتنا بمنا عبد الله بن مسعود ومسلم لما
 رواه عنه استشهدا بعد ان رواه من حديث ابي ابي عن سيرة وقسم
 عليه مسلم بان الله شهورنا لشهور قد يكون صحيحا وقد يكون ضعيفا
 نعم له وجه اخر من فروع فخر اليه في كتاب الادب والمطبيب
 في التفتي والمصرف من رواية اسامة بن زيد النبي عن عمرو بن
 محرز عن عاتبة بنت عبد الله بن مسعود عن طريق الطبراني فقال في عمرو
 واما هو عمر بن عبد الله بن مسعود عن اسامة بن زيد عن النبي عن النبي
 بنه رجل اسم قال البخاري في الثاني الكبير عمر بن مسعود عن
 رجل عن عاتبة بن مسعود عن اسامة بن زيد فلا ينجح الشاهد
 ويحتمل ان يكون الرجل الذي ابرهه عمر وهو يمين بن ابي شبيب
 فلا يكون له الا وجه واحد كما قاله السرياني في كتاب سكار الانلا
 للبراء بن ابي حمزة بن مسعود بن جليل انزل الناس منا ولم من الخبر والشر
 قوله في عمرو بن شبيب لم يكن من التابعين لعلي بن ابي حمزة فقد سمع
 من غير واحد من الصحابة سمع من ربيب بنت ابي سلمة بن ابي سلمة
 النبي صلى الله عليه وسلم ومن الربيع بنت ميمونة واما صاحبنا
 قوله بخط ابي حمزة الطبراني فيه نظر انما هو ابو الفضل حماد بن احمد
 بن ابي جعفر الطبراني قاله السرياني في الاسباب ووصفه بالناظر

صاحب التصانيف الكثيرة كتب عن الحاكم ابي عبد الله وابي طاهر بن محمد
 الزياتي توفي في حدود ثمانين واربعمائة بطبرستان وحي نسا بور واجهها
 وكمران ولم يشج في زمن عمر بن نرسات سواها وقد سبق الطبالي
 ذلك ابو بكر محمد بن الحسن بن محمد النفاش المقرئ المفسر وهو ضعيف قاله
 الدارقطني سمعت ابا بكر بن النفاش يقول عمر بن شبيب ليس من
 التابعين وقد روي عنه عشرون من التابعين قال الدارقطني قسعت
 ذلك فوجدتهم اكثر من عشرين قال الكافي المزي وكما الدارقطني واقعه
 عليه انه ليس من التابعين وليس كذلك فقد سمع الربيع وزبيب
 قوله روي عنه اكثر من عشرين نفسا جهم عبد الله الذي في كتاب
 صغيرا لكتاب في تصفيره مكره وايضا هو ابو نوح الا واحد او هذان
 اسما ومربعين من حروف ابراهيم بن مسعود ابي السخياي بكير بن
 الاشج ثابته البناي جزي بن حازم جبيب بن ابي حاتم موسى بن جزي
 عثمان الرحبي الحكم بن عيينة حميد الطويل داود بن قيس داود بن
 ابي هنبل الزبير بن عدي سعيد بن ابي هلال ابو حازم هو سلمة بن دينار
 ابو اسحاق الشيباني واسمه سليمان بن ابي سليمان وسليمان
 بن مهران وهو الاعمش شاذم الاحول قاله عبد الله بن عتيق وفيه نظر عبد
 الله بن عوف عبد الله بن ابي مليكة عبد الرحمن بن حرملة عبد العزيز
 بن ربيع عبد الله بن عمر العمري عطاف بن ابي بياح عطاف بن السائب
 عطاف السائب بن محمد بن مسلم علي بن عبد الحكم البناي عمرو بن دينار
 ابو اسحق السبكي واسمه عمرو بن عبد الله فناداه ابو الزبير وهو
 محمد بن سلمة الزهرقي سفلوا وقت مكحول موسى بن ابي عاتبة هشام
 بن عروة وزبيب بن ميثاق بن سعيد بن ابي كثير بن زيد بن ابي جبيب
 وقال عبد الله بن عوف هو بن زيد بن الحارثية ومن روي عنه من التابعين

عبد الله المزني ورواية كل منهما عن ابن عمر ورواية ابن عباس عن عمرو بن دينار
وابن سلمة بن عبد الرحمن وعكرمة مولاة ورواية كل من الثلاثة عن ابن عباس
ورواية ابن سعيد الخدري عن أبي نضر عنه ورواية انس بن مالك عن بكر بن
عبد الله المزني ورواية سكر عنه وذكر فيه البغدادي رواية الشافعي عن اتباع
الشافعيين كرواية عبد الله بن عوف وحي بن مسعود الانصاري عن ملان
ورواية مالك عن كل منهما ورواية عمرو بن دينار عن أبي اسحق الشافعي
وسليمان بن مهران الاعرج عن سماعة بن جبير عن كل واحد منهما
ورواية أبي اسحاق السبيعي عن ابنه يوسف بن أبي اسحاق ورواية يونس
عن ابيه وذكر فيه ايضا رواية اتباع الشافعيين عن اتباع الاتباع كرواية
سمر عن عبد الرزاق عن معمر بن راشد ذكر فيه رواية عبد الرزاق
عن احمد وعلي بن المدني وحي بن معمر ورواية يونس عنه وكذلك ذكر فيه
رواية احمد عن ابي داود والشيخان وعن ابنه عبد الله بن احمد
ورواية كل منهما عن احمد وغيرهم فان ذلك على ان الحديث لا يثبت بكون
الراويين الذين روي كل منهما عن الاخرين بل الحكم في ذلك
فتح فلا اعتراض على الحكم في قوله كرواية احمد عن عبد الرزاق
وعكسه حيث قال المصنف وليس هذا امر في فوات الحديث تتبع في ذلك
بنيته الدار قطني وهو ما يرجع اليه في ذلك واعتراض عليه بتثنيه
لغير الحديث برواية سليمان التيمي عن مسعر ثم قال ولا تعلم مسعرا
عن التيمي ولذلك امثال كثيرة فالتمثال الذي مثله لا يصح
لان مسعرا روي عنهم عن التيمي كما ذكره الدار قطني في كتابه
المدخل ثم روي عن رواية الحكم بن مروان حدثنا مسعر عن ابي
المعتمر وهو سليمان التيمي عن امرأة يقال لها امر خد اش قال
لايت علي بن ابي طالب يصطلي بخل فخر هذا المثال واحد امثلة

ابن عمر

اربعة مثلها كما في الخبر المدخل المثال الثاني منها رواية شاذلية بن قدامة
عن ابراهيم بن مسوية قال الحكم بن ابيدة بن قدامة وزمير بن معاوية قريبات
الاخي لا احفظ لغيره من رواية المثال الثالث رواية يزيد بن عبد
الله بن اسامة بن الحارث عن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
بن عوف قال الحكم بن يزيد وان كان اسدوا فلزم من ابراهيم فانما في امثلة
الاسانيد قريبات ولا احفظ لغيره من رواية ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
فقد روي عن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
رواية سليمان بن قتيبة بن طرخان بن التيمي رتبة بن مصقلة قال الحكم بن رتبة
وسليمان بن قتيبة بن طرخان بن التيمي رتبة بن مصقلة قال الحكم بن رتبة
عنه اي عن سليمان بن قتيبة كما ذكره الدار قطني في كتابه المذهب ثم روي
له من رواية ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
عن ابي حنيفة عليه وسلم قال يا حبذا المظنون من ابي حنيفة
سرواه الطبري في المعجم الاوسط فجعله من رواية رتبة عن انس بن مالك
ذكر سليمان فلم يصح في هذه الامثلة الا الشافعي فقط قال الامثال
الكثيرة **خاتمة** قد جمعت جماعة من الافراد في حديث واحد
كحديث رواه احمد بن حنبل عن ابي حنيفة عن عمار بن ابي بكر بن عبد
عن علي بن المدني عن عبيد الله بن معاذ عن ابي شعبة عن ابي بكر بن
حنبل عن ابي سلمة عن عائشة قالت كيف ارجع اليك يا حنبل يا حنبل
من شعور حتى يكون كاللوفة فاحمد والاربعة في خمسة افراد
كما قال الخطيب **قال الشيخ** المثال الرابع من الامثلة
والاخوان من العلماء والرواة وذلك الحديث مما رواه احمد بن حنبل
والمعززة بالتصنيف منصف فيها علي بن المدني وابو عبد الرحمن النسائي
وابو العباس السراج وغيرهم من امثلة الاخوان بن المعاني عبد الله

بن مسعود بن عتبة بن مسعود هما اخوات لزيد بن ثابت وزيد بن ثابت
 اخواتهم وبنو العاصي وهشام بن العاصي اخوات من التايبة عمر بن
 شرحبيل ابومسرة واخوه ارقم بن شرحبيل كلاهما من افضل اصحاب بن مسعود
 هزبل بن شرحبيل وارقم بن شرحبيل اخوات من اصحاب بن مسعود ايمن ومن
 ائمة ثلثة اخوات سبيل وعبد وعثمان بن حنيف اخوة ثلثة عمرو بن
 شعيب وعمرو بنو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي اخوة
 ثلثة ومن ائمة الاربعه سهيل بن صالح السمان الزيات واخوه عبد
 الذي يقال له عبد وعبد وعبد وصالح وصالح مثل عاتك الحصة مائرون
 عن الحكم ابني عبد الله قال سمعت ابا علي الحسين بن عليا لما نظر غير
 مرة يقول ادم بن عيسى وابراهيم بن عيسى حدثوا عنا خرم ومثالا لست
 اولاد من ستة تاليفوت وهم محمد وانس ويحيى وعبد وحفصة
 وكريمة ذكرهم هكذا ابو عبد الرحمن النعماني ونقلته من كتابه بخط
 الذي نقله فيما احسب وروي ذلك ايضا عن يحيى بن معين وعبد
 ذكرهم الحاكم في كتاب المعرفة لكن ذكر فيما يرويه من تاليفه باسنادنا
 عنه انه سمع ابا علي الحارثي يقول في نسخة نسخة اخوة محمد بن سيرين
 واكبرهم سعيد بن سيرين ويحيى بن سيرين وخالد بن سيرين وانس
 بن سيرين واصغرهم حفصة بنت سيرين قلت وقد روي
 عن محمد بن يحيى عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال ليلىك خصال ثلثة وورفا وهذا في غيبة عليهما يعني خصال
 في ثلثة اخوة روي بعض عن بعض ومثالا البسة الثمانية
 سمران واخوة معقل وسويد وسنان وعبد الرحمن ومعقل وسنان
 لم يسم لت نبوة من النبوة سبعة اخوة حارثا وصحبا رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ولم يشار بهم فيما ذكره ابن عبد الجبار

وهما من

وجماعة في حوزة الكوفة غيرهم وقد قيل لهم شهدوا الخندق كلهم وقد يقع
 في الاخوة ما في خلاف في مقدار عددهم ولم يظول بها زاد على البسة
 لند ربه ولعدد الحاجة اليه في غرضنا صاحبنا واللة اعلم امر ومن
 صنف في سنام وابودا وودا عترة من عليه بامور منها جعله ارقم
 بن شرحبيل اثنا عشر اخوة غير بن شرحبيل والاخوة هزبل بن شرحبيل
 وارقم بن شرحبيل واذا ارقم ومزيلا اخوات وعوا الذي اقم عليه التمام
 في التاليف الكبير وكان لك ابوهاة فابو زرعة وابن جهم والحكم وال
 في زيد بن الكمال قال وارقم وهزبل اخوان ذكر في نسخة ارقم وفي
 نسخة هزبل ولم يصر في شيء من ذلك في نسخة عمرو وورد قول بن عبد الحكم
 كونهم ثلثة باث عشر بن شرحبيل سيداين وهزبل واخوه ارقم اوديات
 ولا يجمع همدان الكبرى ولا همدان الصغرى مع اودلان همدان الكبرى
 بنسبون الى همدان وهذا وعوا وسليمان بن ملك بن زيد اوسله بن زينة
 بن الجبار بن ملكات وقيل ملك بن زيد بن كهرلان وامام همدان الصغرى
 فينسبون الى همدان زيانا بن حسان بن زيد بن سليل بن عمرو بن قيس بن
 معاوية بن عبد شمس واسم الذي بنسب اليهم هزبل وارقم ابنا شرحبيل
 اوديان فهو اود بن شعيب بن سعد العشرة ابن معج ولا يجمع مع همدان
 فالصواب قول الجبار وعليه كل حال لنا ذكره المصنف لا يتفق عليه قول ابن عبد
 البر المتقدم وعليه قول الجمهور ومما يستعرب في الاخوة الاربعه
 بنوا شد اسمعيل السليبي ولد في بطن واحد وكانوا عليا هم محمد
 وعمر واسماعيل ولم يسم الجباري والد ارقط بن الرابع ومما اقتضا
 علي خمسة من ولد عبيدة وقد ذكر عبد الغني بن بشار وغيره غيرهم
 عشرة واقترع الجباري في التاليف الكبير على اربعة ولم يذكر ادم وزاد
 الدارطني وابن مكيلا على خمسة سادسا وهو احد بن عبيدة وذكر ابو

١٥٠
 بكر بن المقرئ سابعاً وهو محمد بن عيسى فان قيل لما اقتصرت على بكر
 لانهم هم الذين حدثوا دون الباقين كما حكاه الزين في التهذيب فقال قيل
 كان بنو عبيدة عشرة اخوة فخر اربعة منهم خمسة وذكرهم في الحديث
 لمحمد بن عيسى كما قاله الدارقطني في الموطأ وتلف الخلف عيسى بن ابي
 عمران الحلالي والد سفيان وابراهيم وعمران وادم ومحمد بن احمد بن عيسى
 الحديثون وكان اذكرهم ابن مأكولا قال طهمسجرتون ومنها قوله ولاد
 سير بن ستة مع ان ابن سعد عدم في طبقات عشرة اشهر وقاله
 ومحمد وسعيد ويحيى وحفصة وسودة وعمرة وكريمة وام سلمة فعمرة وسودة
 امها امرؤ وكان لثلاث بن ملك وجوابه الله ذكرهم عمرة وامرؤ
 وليست سودة في الحنف رواية فاما خالفنا لم ذكره وقال الطبراني
 وقد عد منهم خالفنا لم ذكرهم حديثهم قال محمد بن احمد بن محمد
 بن ابي بكر المقدسي ان خالفنا لم يخرج حديثه ومنها تقرر ليسا بوري
 عليهما اصغرهم حفصة مع ان اصغرهم اسير كما قاله عمر بن علي الفلاس
 وهو الصواب فان الشهور رانته ولد لستة بقيت من خلافة عثمان
 وبكر بن عبد الرحمن كلامه وتوفي في قول احمد ومحمد بن احمد المقدسي
 ستة عشر بن ومائة قال احمد وصواب بن ثابت ست ومائة بن وفي الغيرة
 لادم بن جسر ومائة بن يكون مائة سبع وثلاثين واما حفصة فابن
 توفيت ستة احدى ومائة وعاشت ايام سبعين سنة او سبعين اربع
 ايام مشايخ كل تقدير وقال ابن سعد في آخر الطبقات اخبرنا بكارتين
 محمد بن ولاد محمد بن سيرين قال كانت حفصة بنت سيرين من اهل ولد سيرين
 من الرجال والنساء ولد صفية وكانت ولد صفية محمد ويحيى وحفصة
 ذكرهم وامرؤ سلمة ومنها قوله ثلثة اخوة روي بعض عن بعض وهم اربعة
 كما ذكره محمد بن طاهر المقدسي في تاريخه لابي داود منصور بن عبد

محمد

الحسن بن محمد بن علي الثوري فقال روي هذا الحديث محمد بن سيرين عن
 اخيه يحيى عن اخيه معبد عن اخيه اسير بن سيرين عن اسير بن ملك لكن الشهور
 ساذكرة المسموعة للدارقطني فانته رواه عن ثلثة الائمة قال جاسفا
 ولا يعرف ليجر رواية عن اخيه معبد ولا لمعبد رواية عن اسير قال
 ابن المديني لم يرو عن معبد الا اخوة اسير كذا قال وقد روي عنه اسير
 اخوه محمد وروايته عن علي الصمعي ومنها قوله ثلثة السبعة المسموعة
 بن مقرن واخوته فعد ستة وقال السابع لم يسم لنا وقد سمع
 السابع منه ومعه اثنتان وهم نعيم بن مقرن ذكر ذلك ابن عبد البر
 في الاستيعاب فقال نعيم بن مقرن اخو النعمان بن مقرن خلف
 اخاه يحيى قيل بن سافر وكانت عليه يد به فوج كثير وهو واخوته
 من اجله الصعابة وخالف ابن مقرن ذكره الحافظ ابو بكر محمد بن خلف
 بن سليمان بن خلف بن فتوح في دبله على الاستيعاب وان حاله
 بن الوليد لما دخل الجيرة في ايام اليه بكرا مضراجه على جماعة من المسلمين
 وقال ذكره الطبري وسيف عبد الله بن مقرن ذكرهم ابن فتوح بن
 في جلة الصعابة وقال انه كان عليه يد في بكر بن جهم لقتل
 اهل الرداء في وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ذكره
 الطبري وشيف ذكره ابن سناء وابو نعيم في معرفة الصحابة وقال
 الطبري كانوا عشرة اخوة وانما اشتهر بنوهم سبعة لما في مسلم من
 حديث سويد بن مقرن قال لقد رايت في سابع سبعة من بني مقرن
 ما لنا خادما لا واحد فلطمها اصغرنا فامرنا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ان نقتلها ويحتمل ان يكون ان من اطلق كونهم سبعة لم يرو
 ما جرحهم قال مصعب بن الزبير ما جاز النعمان ومعه سبعة
 اخوة وسعيد بن عبد البر منهم ستة وهم سويد وشاة وعقيل وسفل

والشعاع ونعيم وسبي بن فتحوت في ديلة الباقيين وعمر بن عبد الله
وعبد الرحمن وقال ان عبد الرحمن ذكره الطبري في الحجاب ومثال السبعة
من النابيين بنو عبد الله بن عمر الخطاب وهم سالم وعبد الرحمن وعبد
الله وحجة وزيد وواقدة ومنهما ما حكاه ابن عبد البر وجماعة من
الشراة بنو مقرن بهذه المكنية ذكرها ابن عبد البر في ترجمة مقرن
فقراده الواقدي ومحمد بن عبد الله بن عمر مع انه قد شاركونها
اولاد البرث بن قيس السهمي فان كلامهم حاج ومحمد بن السهمي
اسم عليه وسلم وعدهم ابن اسحاق فبن هاجر الجرد الا ولي الحشنة
سبعة وذكرهم ابن عبد البر في الاستيعاب كل واحد منهم في موضعه
وانهم هاجر والي الحشنة وقال في ترجمة سعيد هاجر هو ولخوته كلهم الي
الفرج الحشنة فهو لا سبعة اخوة وهم شبر بنهم والبرث والنجاح وسعيد
والسائب وعبد الله ومحمد بن قيس اولاد البرث بن قيس السهمي
وسمي الكلعي سمي بن البرث سعيد والشهيد الاول فهو لا لهم صفة ومرة
وهم اشرف نسبا في الجماعة والاسلام وزادوا على بقية الاخوة بان
اشهد بهم سبعة في سبيل الله فضل بنهم والمارث والنجاح بلخبار
فقتل سعيد يوما ليربوت وقتل السائب يوم فحل وقتل يوم الطار
وقتل عبد الله يوم الطاريف وقتل بالسامة وقتل بالحشنة بها
وقتل ابو قيس بالسامة واعترض ابن فتحوت عليه عن عبد البر في
في كتابه التبيين عليه ما اوهم بن عبد البر اوهم في بان معوية
بن الحكم السامي واخوته السنة في مثل عددهم وفضلهم في روي
من طريق علي بن السكن باسناده الى معاوية بن الحكم فظلا وفدت
الي رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وستة اخوة لي فانني غالب
في الحكم فزيت خذنا ففهمت الغرض فذقي جدار الخندق فاساة فاني

بالحج

التي صليت الله عليه وسلم ففسح ساقه فمات له عنها حتى برى فقال اي
معاوية بن الحكم قضيت
• فان ابن اعاب في تهوي • هوي الدلو تنزع برطل •
• فحشخت رجله فسمي عليها • سمو الصغير صا فلو نزل •
• فقام محمد صاحب عليه • فملك الناس قولا غير قول •
• لعالمك فاستمر بها سوية • وكانت بعد ذلك اخرج خياله •
والحديث في الطبراني الكبير ولم يقل فيه انه وقد مر ستة اخوة وابنه
ففي سنة ده جماله واسم فلم يقل انهم هاجر ولا قطعهم وقد وا
عام الوفود ولا يجد بعد الشج واسم فلم يعرف بقية اسمائهم والما
سمي منهم معاوية وعمران وكان ملكا حفظه ولا فقد قال
علي بن المدني والنجار بن اذ ملكا وهم في قوله عمر بن الحكم فانا مسمو
بن الحكم قال ابن كثير وهم سبعة اخوة صمامة شهيد واكليم بدر الكليم
لامر وحي عفران بنت سعيد بن ربيعة والاب البرث بن ربيعة الانصاري
فاولد معاذا ومعوذ انهم تزوجت بعد طلاقه لها بالبيكر بن عبد الله
بن ناسب فاولدها ابا ساء وخالدا وعاقلا وعامر ثم عادت الي
البرث فاولد معاوية فاربعة منهم استقام وعمر بنوا البيكر وثلاثة
استقام وعمر بنو البرث وسبعة منهم شهيد وابنه راد وسعد ومعوذ
ابن عفران واما الملك ان ابنتا ابا جويل عمر بن صناع الخروبي
ثم احترق راسه وصومطرو ح عبد الله بن مسعود الخدي في قوله
ولم يظفر بها راد علي السبعة فلم يذكر الثمانية ومثال الحسن العباسي
بنو حارثة بن سعيد بن عبد الله الاسمينون وهم اسما وحمز
وخراشرو وويب وسامة وفصيلين ومذات وعند اسما وحمز
وسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد وامعوية الرشوان

لبي

بالربيعية ذكره لك ابو القاسم البغوي وذكره ابن عبد البر في ترجمة سعد
قال ولم يشهد لها اي بيعة الرضوان اخوة في عددهم غيرهم ولزم منهم
النجي صلي الله عليه وسلم اثنتان وهما السما وعندها وكان ابن اهل
الشفقة ومثاليما عن التابعين اولاد اب بكره وهم عبد الله وعبد الرحمن
وعبد العزيز ومسلم ورواد ونزيه وعقبة سماهم ابن سعد في الطبقات
يحتجبون وله ابنة اسمها كيسة وروايتها عن ابيها في سنن ابي داود
ليكون عددا من اثنية التسعة قال ابن سعد توفي ابو بكر بن اربعين
ولذلك بين ذكره في شجرة فاعقب منهم سبعة ومثالا التسعة ما تقدم
لخو ورواههم اولاد المثلث بن فليس السهمي وكلهم بحسب النبي صلى
الله عليه وسلم وحاجر ومثالا العشرة بنو العباس بن عبد المطلب
وهم الفضل وعبد الله وعبد الله وعبد الرحمن وقثم ومعبدة
والمرث وكثير وبنام وكانت اصغرهم وكانت العباس يحمله ويقول
نوابهم فصاروا عشرة يارب فاجعلهم كراما بررة
واجعل لهم ذكرا وانهم شمره وكان للعباس ثلث بنات
ام كلثوم وام حبيب واميمة وقيل كانت له رابعة وهي ام قثم ورحا
ابن سعد في الطبقات وروى لها اثر عن علي بن ابي طالب وقال
هكذا اجابني الحديث ولم يسمد للعباس ابنة شي ام قثم ومثالا
الاثنا عشرة اولاد عبد الله بن ابي طلحة وهم ابراهيم واسحاق وهم
اسماعيل وادب وعبد الله وعثمان وعمر وعمر والقاسم ومحمد وعمر
ويغوث وكانوا عليهم فرا القرات وقال ابو سعيد كلهم حمل عن
العلم كذا اسماءهم ابن الجوزي اثنا عشر وسماهم من عبد البر
وعنه واحد عشرة ومثالا الثلاثة عشر والاربعة عشر اولاد
العباس بن عبد المطلب المذكور والاثنا عشر وقد تقدم تسميتهم
عند القصة

عند العشرة وكذا ما وجد من الاخوة والافوات بن اولاد المشهورين
اهل لا سعد بن ابي وقاص سمى له ابن الجوزي خمسة وثلثين وللا
وقد روي وقد عد من اولاده في الكتب الستة وبعثها ابن احم
وعامر وعمر ومحمد ومصعب وعائشة وقد كانت ابن بن ملك
بن زيد بن علي الماسية وسجلنا من روي عنه من اولاده لصلبه عشرة
وثبتت ابني صلي الله عليه وسلم دعاه الله الله اكثر ما له
وولده قال **النوع الرابع** والاربعون معروفه رواية
عليه الابن والخطيب كما حفظ في ذلك كتاب روي فيه عن العباس
بن عبد المطلب عن ابيه الفضل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
جمع بين الصلاتين بالمزلفة وروينا فيه عن وايل بن داود عن ابنه
بكر بن وايل وهما ثقتان احاديت منها عن ابن عيينة عن وايل
بن داود عن ابنه بكر بن الزمري عن سعيد بن المسيب عن ابيهم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخروا الاحمال فان اليد
معلقة والرجل موشقة قال الخطيب لا يروي عن النبي صلى الله
عليه وسلم فيما نقله الا من جهة مكرهه وروينا فيه عن سعيد
بن سليمان التيمي قال حدثتني انت عني عن ابوب عن الحسن قال
ويحك كلمة رجة وهذا طريق صحيح انواعا وروينا فيه عن ابي عمر
حقيق بن عمار الدورقي المقرئ عن ابنه ابي جعفر محمد بن حقيق ستة
عشر حديثا وذلك اكثر ما روي عنه لابن عمه ابو داود بن وايل
من هذا النوع واقر به عهدا ما حدثني ابو المصنف عبد الرحيم
بن الحافظ ابن سعد المروزي بهما من لفظها قال ابناي والدي
عني فيما قرأت بخطه قال حدثني والدي ابو المصنف عبد الرحيم
لفظه واقله فذكرها سناك عن ابي اسامة ان رسول الله صلى

عليه وسلم احضره واما به كم البقا فانته مطردة للشيطان مع التسمية واما
 الحديث الذي رويناه عن ابي بكر عن عائشة رضي الله عنها عن النبي
 صلى الله عليه وسلم انه قال في الحبة السوداء شفا من كل داء فهو غلظ
 من رواه ابنا هوشن ابي بكر بن عتيق عن عائشة وهو عبد الله بن محمد
 بن عبد الرحمن ابنا ابي بكر الصديق وهو لاهم الذين قال فيهم موسى
 بن عتبة لا تعرف اربعة اذكره النبي صلى الله عليه وسلم وابنا
 الاهولا الاربعة فذكر ابا بكر الصديق واباه وابنه عبد الرحمن
 وابنه محمد ابا عتيق اها عثر من عليه بان حديث احضره واما ايكم
 الم موضوع وهو قد قال في النوع الحديث والعشر ان لا يعمل رواية
 الحديث الموضوع لاحد علم حاله وقد يهمل اسناده مع ان السكا
 ذكر في الدليل من روايته العلل من مسالة الراعي عن اسماعيل بن
 سفيان الكرماني عن اسماعيل بن عياش عن برد عن مكحول عن ابي
 اسامة ورواه ابو حاتم بن حبان في تاريخ الضعفاء في ترجمة
 العلل مسلمة بهذا الاسناد وقال العلل روي عن الثقات
 الموضوعات لا يعمل الاحتجاج به بحاد وقال ابو الفتح الاثر في
 كانه رجل سؤلا يباين ما روي علي ما اقدم لا يعمل من غيره ان يروي
 عنه وقاله محمد بن طاهر كان يضع الحديث وذكر ابن الجوزي هذا
 الحديث في الموضوعات وقال لا اصل له وقد يجاب عن المسم
 بانه لا يركب انه موضوع وان كان في نسائه وضاع ثابته سا
 عثره بوضعه وليا حديث الجدة السوداء فانته كما قال وكذلك ذكره
 عن ابي بكر البخاري في مسهم ذكره ابن الجوزي في كتاب التلخيص ان
 ابا بكر الصديق روي عن ابنته عائشة حديثين ولعثر من عليهما
 علي نكره كلا وموسى بن عتبة لا تعرف اربعة اذكره النبي صلى الله عليه وسلم

العلل في الزعم

عليه بن الزبير هو واسم اسما وابوها ابو بكر وجدها ابو جحافة ادر
 بل عبد بن الزبير في الصحابة اول بن محمد بن عبد الرحمن فان ابن
 جحافة قال في محمد ان له روية وقد تفرعت المعتبر روية مع
 التمييز وصدف الصورة لا تردي عيادة بن عبد الله فانته قال النبي
 انه لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم اربعة ولا اب وبنوه الاهولا وعبادة
 بن مشقة عن موسى بن عتبة ما نعلم اربعة في الاسلام اذكره
 النبي صلى الله عليه وسلم الا باصع الا بياض كرم ومن روية
 الا بياض عن الابنا القبا عن ابن عبد الله ذكره ابن الجوزي
 في التلخيص وروي فاي ل عن ابنه بكر بن شاذان احاديث منها
 السنن الاربعة حديثه عن ابنه عن الزمري عن انس بن مالك
 اولى علي صفته بسويقة وروي سليمان بن عبد الله عن ابنه
 معمر حديثين وروي ابنه عن ابنه عن ابنه عن ابنه عن ابنه
 ذكره ابن ابني بن داود عن ابنه حديثا وروي بوشن عن ابنه
 وروي ابو بكر بن حبان عن ابنه براهيم حديثا وروي شعاع بن
 الوليد عن ابنه هشام الوليد حديثا وروي عمار بن يوسف اليمامي
 عن ابنه حديثا وروي سعيد بن الحكم المصري عن ابنه حديثا
 وروي اسحاق بن البهلول عن ابنه يعقوب حديثين وروي كثير
 بن يحيى المصري عن ابنه يحيى حديثا وروي يحيى بن جعفر بن اعين عن ابنه
 الحسين حديثين وروي علي بن حرث الطائي عن ابنه الحسين حديثا
 وروي محمد بن يحيى الذهلي عن ابنه يحيى حديثا وروي ابو داود
 السجستاني عن ابنه ابي بكر عبد الله حديثين وروي علي بن الحسن
 بن ابي عمير الداريمدي عن ابنه الحسن حديثا وروي الحسين بن سعيد
 عن ابنه ابي بكر حديثين وروي احمد بن سنان عن ابنه يحيى حديثا

كوا

وروي ابو بكر بن ابي عاصم عن ابنه ابي عبد الله الرحمن حديثا وروي عن
 بن محمد السمرقندي عن ابيه محمد حديثا وروي محمد بن عبد الله بن
 احمد لصفي بن ابي بكر بن ابي قاتل الخا وروي الشيخ ابو حيان
 عن ابيه عبد الرزاق في حكاية وروي الحافظ ابو سعد بن السمان
 عن ابنه عبد الرحيم في تاريخ بغداد وروي قاضي القضاة بدر
 الدين بن جماعة عن ابنه قاضي القضاة عن الدين حكاية بحسب ٢٨
قال في نسخة النسخ الخامس والاربعون معرفة رواية
 الابن عن الاب والابن عن الاب والابن عن الاب والابن عن الاب
 عن الحديث وعمر بن شبيب عن ابيه عن جده وله بهذا الاسناد نسخة
 كبيرة اكثرها فقيها جواد وشعيب هو ابن محمد بن عبد الله
 بن عمرو بن العاصي وقد روي اكثر اهل الحديث محمد بن جلال الطاق
 الجدي في علم الصحابي عبد الله بن عمرو بن عثمان بن محمد وال
 شعيب لما ظهر لهم من اطلاقه ذلك ونحوه بن حكيم عن ابيه
 عن جده روي بهذا الاسناد نسخة كثيرة وجده هو معاوية
 بن حيدة القتيبي وطال بن مرف عن ابيه عن جده وجده عمرو بن كعب
 الياحي وقيال كعب بن عمرو ومن اطرق ذلك رواية ابي السرج
 عبد الوهاب التميمي القضيبة الحنبل وكان له ببغداد في جامع
 النصور حلقة للوعظ والفتوى عن ابيه في نسخة من ابا جعفر
 الشيخ ابو الحسن موبد بن محمد بن علي النيسابوري بقرائه عليه
 انا ابو منصور عبد الرحمن بن شيبان في كتابه البناء انا
 ابو بكر احمد بن علي بن عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحرث
 الاسدي بن الليث سليمان الاسود بن سفيان بن يزيد بن اسيد بن

المنجد

بن عبد الله التميمي لفظه قال سمعت ابي يقول وكرهنا خبر من سمعت
 علي بن ابي طالب وقد سئل عن المنان المنان فقال المنان الذي يقول علي
 من اعرض عنه والمنان الذي الذي يبدى ابوالنوال قبل السؤل لخرم اكيشه
 بالنون وهو السامع عليا حديثا ابو الضمر عبد الرحيم بن الحافظ ابي
 سعد السمعاني يروي عن ابي بصير عبد الرحمن بن عبد الجبار
 التميمي قال سمعت السيد ابا القسم منصور بن محمد العلوي يقول
 الاسناد بعينه عوال وبعضه معال وقول الرجل حديثا عن جدي
 من العالي والثاني رواية الابن عن ابيه دون المرد وذلك باب واسع
 وصحوة رواية ابي العشر الدارمي عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اختلفوا في
 فالاحسن ان ابا العشر هو اسامة بن جهم وهو من قبل من خط البيهقي
 وقيل فحلم بالي وقيل عوط بن رزين بن بشكين الراوي بن بكاشة
 وقيل بن بلز باللام وفي السند واسم ابيه من الخلاف امر قوله وهو نوح
 ابي الاول ان يزيد فيه بعد ذكر الاب بالذ يكون جدا للاول ومثل الزيادة
 الجدي رواية عمرو بن شعيب ولفظه في الاحتجاج به عليا روى ابا جعفر
 ان جده مطلقا اذ اصح السند اليه قال البزار يروي رايته لجد علي بن ابي
 واسم بن لا حوية وابا عبيد وعامة اصحابنا يجنون حديث عمرو
 بن شعيب عن ابيه عن جده قال البزار يروي في الناس بعينه قال واجتمع
 علي بن يحيى بن معين واحمد وغيرهم قد راوا واحد يشعرون شعيب فثبتوا
 ذكره وان جده والمقولا الثاني ان لا يحتج به وهو قول ابي داود وقيل
 له عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده علة له قال لا لا نصف حجة
 وروي عباس بن الدودي عن يحيى بن معين قال روايته عن ابيه عن جده كتاب
 فمن ههنا جاء ضعفه وقال بن عدي روايته عن ابيه عن جده مسلمة
 لان جده محمد الاصم له وقال ابن حبان عمرو بن شعيب ثقة اذ روي

ن

عن الثقات غير أبيه فإذا روي عن أبيه عن جده فإن شعيبا لم يلق عبد فيكون فيه
انقطاع وإن أراد جده لا يروي محمد أو هو لا صحة له فيكون من سلاسل وروايات
فدعي سماع شعيب بن عبد الله بن عمرو وكما عرج عن البخاري في التاريخ والحمد
وكبارواه الدارقطني والبيهقي في السنن باسناد صحيح والقول الثالث
التفرقة بين أن يوضح بجده أنه عبد الله وألا وهو قوله الدارقطني حيث قال
لعرو بن شعيب ثلثة أجداد لأدي منهم محمد والأوسط عبد الله والأعلى
عمرو وقد سمع يعقوب شعيبا من محمد بن يحيى بن بكير عن النبي صلى الله عليه وسلم سمع منه جده
عبد الله فإذا أبينه وكشفه فهو صحيح وكذا إذا قال ابن جده قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ذلك مما يدل على أن مراده عبد الله لا محمد بن
السنن عاذا أخذت بذلك والقول الرابع التفرقة بين أن يستوعب
ذكر أبيه بالرواية ويقتصر عن أبيه عن جده فإن صرح بجملة فهو
جدة والأفلا وهو رواية أبي حاتم بن جبان البستي وروي له في صحيحه
حديث واحد هكذا عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن محمد بن عبد الله
بن عمرو عن أبيه مرفوعا إلا أحدثكم بما جئكم به وأفرقكم بين مجلسي يوم
القبلة كحديث قال الحافظ أبو سعيد العلالي ما جاء في الترمذي ورواه
محمد بن أبيه في السند فهو شاذ ثم نادى قال وذكر بعض
أن محمد مات في حياة أبيه وأن أبا عبد الله كثر شعيبا ورثاه قال ولم يذكر
أحد من المتقدمين محمد أبيه كتابه ولا ترجم له ورواياته قد ترجم له
أبو إدريس في تاريخه وسمرقان بن جبان في الثقات قال أبو يوسف روي
عن أبيه روي عنه حكيم بن الحريث الترمذي في أخبار ربيع بن عوف بن
شعيب بن محمد والقول الأول أصح لأنه ومن الطرق ذلك رواية أبي
الفرج إلى أن قال في نسخة عن أبيه نسخة أبو فرقة وقع لنا حديث
مرفوع من هذا الوجه وقع فيه التلأل بأشئ عرابا وعواجب

محمد ذكره المدائني ما به جماعة من شيوخنا منهم الشيخ برهان الدين البرقي
ابن الأصم الرستدي قال أخبرنا أحمد بن إسحاق بن محمد المدائني قال أخبرنا
عبد الله بن محمد القلاسي قال قال عليه وأما حاضري بشير بن الساعد العزير بن
المنصور والدي ثم أرزق الله بن عبد الوهاب التميمي قال سمعت
أبا الفرج عبد الوهاب يقول سمعت أبي أبا الحسن عبد العزيز يقول
سمعت أبا بكر الخثري يقول سمعت أبي يزيد يقول سمعت أبي حمزة يقول
سمعت أبي العباس يقول سمعت أبي عبد الله يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ما أجمع قوم علي ذكر الاستقصاء
الملكوتية وعيشهم الرحمة قال الشيخ العلالي في كتاب الوصية العلم ص ١٢
أما دعوى جده أو رثاه أنه كان أبا له كذا بل في زمانه من الكبار
الشعيرين مات سنة ثمان وثمانين وأربع مائة وأبو الفرج ما
شبهوا به ولكن جده عبد العزيز تكلم فيه كثيرا ما مات واشتهر بوضعه
الحديث وبقيته أيام مجبولون لا ذكر لهم في شيء من الكتب أصلا وقد روي
فيهم عبد العزيز بن أبي القاسم بن أبي فراس في الثاني أبا كليله وهو الميمت جعله
من روايته عن أبيه عبد الله وجعله صحابيا وأكثر ما وقع بتسليم روايته
الأنباء عن الأبا أربعة عشر رجلا من طريق أهل البيت من رواية أبي
محمد الحسن بن علي قال حدثني والدي علي بن أبي طالب قال حدثني
والدي أبو طالب الحسن بن عبد الله بن علي بن محمد قال حدثني
والدي محمد بن عبد الله قال حدثني والدي محمد بن عبد الله بن علي قال حدثني
والدي علي بن الحسن قال حدثني والي الحسين بن الحسن قال حدثني
قال الحسن قال حدثني والدي الحسن بن جعفر أول من دخل بلخ سنة
الطائفة قال حدثني والدي جعفر بن عبيد الله الملقب بالبحر قال
حدثني والدي عبيد الله قال حدثني والدي الحسن الأسدي قال

بعد السبعين وسبع مائة منهم شيخنا ابو حفص عمر بن الحسن بن يزيد بن سينا
الزهري المزني وبلغ الدين بن النجاشي في اصلاح الدين امام مد رسته اليه
عمرو قد توفي في الزكي عبد العظيم سنة ست وخمسين وسبعمائة قال
السوءع السباعي والابرهوت

مدرسة من لم يرو عنه الا راوا واحدين الصحابة والتابعين فمن بعدهم
والسالم فيه كتاب لم ارد مثاله من الصحابة بن وهب بن خنيس وهو
في كتابي احكام واي نعيم الاصبهان في معرفة علوم احديث هم
بن خنيس وهو رواية داود الاودي عن الشعبي وذلك خطأ
صحا لم يرو عنه غير الشعبي وكذلك عمار بن شهر وعروة بن مرس
ومحمد بن صفوان الانصاري ومحمد بن صفى الانصاري ولسيا
بواحد وان قاله بعضهم صحابيين لم يرو عنهم غير الشعبي وانفرد
فبن بن ابي حازم بالرواية عن ابيه وعن كتيبة بن سعيد الزبي الصا
بن الاشر ومرداس بن مذك الاسلمي وكلهم صحابة وقدامه بن عبد
الله الكلابي ثم لم يرو عنه غير ابن بن مابل وفي الصحابة جماعة لهم
يرو عنهم غير ابن بن مابل ثم منهم شكيل بن حميد لم يرو عنه غير ابن بن شير ومنهم
السبب بن حرب الضريبي لم يرو عنه غير ابن بن سعيد بن المسيب ومعاوية
بن جندب لم يرو عنه غير ابن بن حكيم والديزني وقره بن اياس لم يرو عنه
غير ابن بن مويبة وابو ليلى الانصاري لم يرو عنه غير ابن بن عبد الرحمن
بن ابي ليلى ثم ان احكام ابا عبد الله حكم في المدخل في كتاب الاكليل
بان احدا من هذا القبيل لم يخرج عنه الجاهل في سلم في صحيحها
وانكر ذلك عليه ونقص عليه باخراج البخاري في صحيحه حديث
فبن بن ابي حازم عن مرداس بن الاسلمي بن عبد الصالح الملقب
الاول فالاول ولا راوي غير فبن له وباخرام بل باخرام حديث

البر

السبب بن حزن في وفاة ابي طالب مع ابنه لا راوي له غير ابن بن جراح
حديث الحسن المصري عن عمرو بن تغلب اليه لا عظم الرجل الذي اعطى
اليه ولم يرو عنه غير الحسن وكذلك فخرج مسلم في صحيحه حديث
رافع بن عمرو الغضاري ولم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت وحديث
ابي رفاعه العدوي ولم يرو عنه غير حميد بن هلال العدوي وحديث
الاخير المزني ابنه ليغانة علي قلبي ولم يرو عنه غير ابن بن بردة في اشيا
كثيرة عندهما في كتابيهما علي هذا النحو ذلك دا له علي مسيرهما
اليه ان الراوي قد يخرج عن كونه مجهولا مروي دا برواية واحدة وقد
قدست هذا النوع الشاذ والعشرون بلغني عن ابي عمر بن عبد
البر وجادة قال كل من لم يرو عنه الا رجل واحد فهو عندكم مجهول الا ان
ان يكون رجلا مشهورا في غير حلق العلم كاشتهار ملك بن دينار
بالزهد وعمرو بن مدي كرب بالجدة فاعلم انه قد يوجد في بعض
من ذكرنا تفرد او واحد عن خلاف في تفرد ومن ذلك قدامه بن عبد
الله ذكر ابن عبد البر انه روي عنه ابن بن حميد بن كلاب ومثله
السوءع في التابعين ابو القاسم الدرزي لم يرو عنه فيما نعلم غير جاد بن
سامة ومثل احكام هذا النوع في التابعين لم يرو عنه في سفين الشقي
وذكر عنه انه لم يرو عنه غير الزهرري فيما نعلم قال وكذلك تفرد الزهرري
عن نبتة وعشر رجلا من التابعين لم يرو عنهم غيره وكذلك تفرد
بن دينار تفرد عن جماعة من التابعين وكذلك لا يروى عن سفيان الانصاري
وابو اسحق الشعبي وهشام بن عروة وغيرهم وسبب احكام منهم
في بعض المواضع فبن تفرد عنه عمرو بن دينار وعبد الرحمن بن عبد
عبد الرحمن بن فروخ وفيمن تفرد عنهم الزهرري عمرو بن ابيات
بن عثمن وسنان بن ابي سنان الدوالي فبن تفرد عنهم

روى

بن عبد الله بن أنيس الذي تسمى في اتباع التابعين بالسوء
 بن ربيعة الغزلي وذكر عنه أنه لم يرو عنه غير ذلك وقد تفرّد
 مالك عن زهاء عشرة من شيوخ المدينة **قلت** واضحا أن يكون له ما
 في تزييله بعض من ذكره بالمتزلة التي جعله فيها معاملة علي بن
 النعمان **كتب** مسلم اسمه المتزلات والوجدان وأما
 علي بن عامر بن شهر الجهم الذي كان ساروقية
 الحديث الذي يعرف به الأشعبي كما هو في الروايات ابن
 عياش قال روي عنه قصة زواها سيف بن عمر بن الردة قال حدث
 طاعة لأبيه عن عكرمة عن ابن عباس أن أول من اعترض علي الأسود
 الفسي وكان ابن عامر بن شهر في مناجيته فقد اعترض علي بن
 روي هذه القصة عنه وأما فهو مشهور في غير الرواية فإنه كان
 أحد عماله النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكره ابن عبد الرحمن لبر وغيره
 ومنها أن عروة بن مضر لم يفرّد بالرواية عنه الشعبي فقد روي
 عنه ابن أبي عمير بن محبوب بن حريش بن خريم بن أوس بن حريش
 أن لا للطائفة ذكره الزبير بن العبد بسم الله الممتنع في ذلك
 الحكم والحاكم نفع علي بن المديني ومنها أن قيس بن أبي حازم لم
 يفرّد بالرواية عن الصائغ بن الأعسر بل روي عنه أيضا كرم
 بن عبيد كما ذكره الطبراني في أحاديث الصائغ بن الأعسر
 الأحصى إلا أنه قال في أسناد حديثه الصائغ قال أبو
 نعيم في معرفة الصحابة وهو عند الأحصى ومنها أنه ذكر
 قبل هذا قيس بن مرداس بن مالك الأسدي وقد ذكره في النوع
 الثالث والعشرين وأن الزبير قال أنه روي عنه ابن زياد بن
 غلاف ومروان بن الذي روي عنه ابن غلاف المأثور من أسانيد عروة

اختلاف

الاختلاف في ذلك ومنها قوله ان معاوية بن حيدة لم يرو عنه غير ابنه حكيم
 واليه يروى عن ابنه روى عنه ابنه عروة بن ربيعة النخعي ذكره المزني في التهذيب
 وروى عنه ابنه حبيب المزني ذكره السنن وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل
 ومنها قوله انه لم يرو عنه وعن ابيه ليلى الانصاري غير ابنه عبد الرحمن
 بن ابي ليلى وقال المزني روى عنه ايضا عدي بن ثابت قال ولم يذكر
 فروايت عنه مرسله وانما اوردها في الذكر المزني له ومنها ان عمرو
 بن تغلب لم يرو عنه غير الحسن والمخرج في ذلك مشايخنا انه قد
 روى عن الحكم بن الاسود كما ذكره ابن عبد البر وابن ابي حاتم في الجرح
 والتعديل ومنها قوله وكذا لا يخرج مسلم في صحيحه حديث رافع
 بن عمرو الغضاري ولم يرو عنه غير عبد الله بن المصامت مع انه قد
 روى عنه ايضا ابنه عمران بن رافع كما ذكره المزني في التهذيب وروى
 عنه ايضا ابو جبير مولى اخيه الحكم بن عمرو الغضاري واه الترمذي
 عنه في حديثه انه كان يروي عن الانصاري واه الترمذي قال
 حديث حسن صحيح واه ابو داود وابن ماجه في روايت ابن ابي
 الحكم الغضاري عن جدته عن عم ابها رافع بن عمرو فهو لا يروى عنه
 لو اعنه ومنها قوله اخرج مسلم حديث ابي رفاع العدوي
 ولم يرو عنه غير حبيب بن حلال العدوي مع انه قد روى عنه ايضا
 بن اسلم العدوي ورواية عنه في معجم الطبراني الكبير انه كان معه
 في غزاة وان ابا رفاع اصيب فراق له صلت سنما وقد ذكره
 المزني في التهذيب فيمن روى عنه ومنها حديث الاعرج المزني انه
 ليثان بن علي قال ولم يرو عنه غير ابي بردة مع انه روى عنه ايضا
 عبد الله بن عمر بن الخطاب وسأوبه في قراءة المزني وروايتهم
 عنه في المعجم الكبير للطبراني وذكرها المزني في التهذيب ومنها

قوله ان ابا العشر الدارمي لم يرو عنه غير حماد بن سلمة وقد ذكر
 بن حبان بن محمد الرازي في جزله جمع فيه حديث ابي العشر اربعة غير
 واحد عنه منهم زياد بن ابي زياد وعبد الله بن حمران كلاهما
 روي عنه حديث الزكاة متابعين كحما بن سلمة وسما قال
 انه لم يرو عنه محمد بن ابي سفيان الثقفي غير الزهري اقر كما
 علي بن عتبة في التبايع مع اسه روي عنه ايضا حمزة بن حبيب
 بن صبيب الزبيدي كما ذكره البخاري في التبايع وابنا ابي حاتم
 في الجرح والتعديل والمزي والطبراني في الكبير وروي عنه ابن
 نمير بن عطية القسبي وابو عمار الانصاري ذكره في التهذيب
 ومنها انه قد اقر لما ذكره فيمن تفرد عنهم الزهري بسنا
 بن ابي سنان المدوني مع انه روي عنه ايضا زيد بن اسلم وكانه
 قد في ذلك ابن مأكولا فانه هكذا قال في الاكمال انه روي
 عنه وعن ابيه ابي سنان والمشهور ان روايته زيد بن اسلم عن
 ابي سنان واسمه يزيد بن امية هكذا ذكره البخاري في التاريخ
 الكبير قال فيه وقال زيد بن اسلم ثنا ابو سنان بن زيد بن امية
 ذكرنا ذكره في الكشي ابو احمد في ترجمة ابي سنان والدارقطني
 في الموفن والمختلف انه روي عنه زيد بن اسلم ومنها انه نقل
 عن ابي بكر اسم انه ذكر فيمن تفرد عنهم يحيى بن سعيد الانصاري
 بن ابيس الانصاري قال الخطيب في التتقى والمفترق عبد الله
 بن ابيس ثلثة صحابيواتا يعني ولم يذكر هو لا غيره تفرد يحيى
 بن سعيد عن واحد عن الثلاثة بل ولا رواية عن واحد منهم وقد
 ذكر البخاري في التاريخ هذا المذهب اسما رابعا كما فيقال عبد
 الله بن ابيس عن امه وحج بنت كعب بن مالك خرج النبي صلى الله
 عليه وسلم

وسلم علي كعب بن مالك وعويش بن قلفة ابن وصي ابا عمرو بن كعب
 عن يحيى بن سعيد الفقيه بن ابيس بن ابيس بن ابيس بن ابيس بن ابيس
 عبد الله بن ابيس هذا فان كان هذا هو الشاذلي فلم يفرده يحيى بن سعيد
 بل تابعه علي بن الرواية عنه زهرة بن معبد وان كان غيره فكان يلزم
 الخطيب ان يجعلهم اربعة ويحذف عنه اسما عبد الله بن ابيس
 الانصاري صحابي روي عنه ابنه علي بن ابيس وحديثه عند ابي داود والترمذي
 وقد فرق بينه وبين عبد الله بن ابيس الكشي علي بن المديني فليكن
 في خياط وغيرهما وذكره ابو موسى المديني في دليله في الصحابة وقال
 في نسبة الزهري وقد ذكر الطبراني حديث هذا في حديث عبد الله
 بن ابيس الكشي ومنها قوله ان السوراني رفاعه القزلي لم يرو عنه
 غير ملك منهم ابراهيم بن سعد ومحمد بن اسحق كما ذكره ابن ابي حاتم وذكر
 ابراهيم بن في الثقات روايته بن اسحق عنه وكذلك روي عنه عبد الله
 بن محمد الفروي وروايته عنه في كتاب الادب للبخاري ومنهم عيال
 الرحمن بن عروة وابو بكر بن عبد الله بن ابي سبرة وداود بن سنان
 المديني وابراهيم بن عفاة قوله بان احدا من هذا القبيل لم يخرج عنه
 البخاري ومسلم ايا لم يخرجوا عن احدهما من الصحابة والتابعين اذا لم يكن
 له الا راو واحد كما قال الحاكم وتبعه اليه حتى فقال في كتابه انما
 من سننه عنه ذكره عن ابيه عن جده ومن كنهها فانما لخدوها فاسما
 البخاري ومسلم فانما لم يخرجوا عن ابي علي عا ورواه في ان الصحابي
 او تابعين اذا لم يكن له الا راو واحد لم يخرجوا عنه في الصحيحين
 وانكر ذلك علي بن الحاكم جماعة محمد بن طاهر والحايمي ونفسنا ذلك
 بما ذكره في النوع الثامن والاربعون المطاوعة
 معرفة من ذكر باسماء مختلفة او شعوب متعددة فظن من لا خبرة له

بها ان ثلاث الاسماء في النصوص كما عرفت فبيننا ان عوفيه واما
 اليه حادثة وفيه اظهر انه ليس له اسمين فانه اكثر ذلك الماشا
 من ذلك لاسم وقد صنف عبد الغني بن سعيد في كتابه في الحفاظ المعتبر
 وغيره في ذلك مثاله محمد بن السائب الكلبي صاحب التفسير وهو
 ابو النضر الذي روي عنه محمد بن اسحق بن يسار حديث تميم الدار بن
 وهب بن يونس وهو حماد بن السائب الذي روي عنه ابو اسامة
 حديث زيادة كل سبيل وباعه وهو ابو سعيد الذي روي عنه النضر
 عطية القوفي يدلس به موصيا انه ابو سعيد الخدري ومثاله
 ايضا سالم الرازي عن ابي عميرة وابي سعيد الخدري وعائشة وهو
 سالم ابو عبيد بن المديني وهو سالم مولى ثعلبة بن الحارثي الثوري وهو
 في بعض الروايات مسجي بن سالم مولى النخعي وهو في بعضها
 سالم مولى المهرم وهو في بعضها سالم وفي بعضها ابو عبد الله
 مولى ثعلبة بن الحارثي وفي بعضها سالم ابو عبد الله وهو
 وفي بعضها سالم مولى دوس وذكر في ذلك كله عبد الغني في كتابه
 والخليلي في كتابه في كتيبه عن ابي القاسم الازهرى وعن عبد
 الله بن ابي الفتح الفارسي وعن عبيد الله بن احمد بن عثمان
 الصبري في الجميع شخص واحد من مشايخه وكذا في روي عن الحسن
 بن محمد الخلال وعن الحسن بن ابي طالب وعن ابي محمد والجميع عبارة
 عن واحد في روي اسما عن ابي القاسم التنوخي وعن علي بن الحسن
 وعن القاسم بن ابي القاسم علي بن الحسن التنوخي عن علي بن ابي طالب
 العدل والجميع شخص واحد وله من ذلك الكتاب عبد الغني
 بن سعيد عوا لاروي واسم كتابه ايضا في الاشكال وضعفت

فيه ايضا الخطيب البغدادي كتابا كبيرا واسماه الوحي لا وهام لجمع
 والتفريق بدا فيه باوصاف الجهادية قوله مثاله محمد بن السائب روي
 عنه محمد بن اسحاق قال البخاري في الثاني في الكبير روي محمد بن اسحق
 عن ابي النضر قال الخطيب وعنه القول صحيح قال ورواه بن اسحق
 عن الكلبي الذي كتابه في كتابه بسم الله في روعا باسما ده الي محمد
 بن اسحق عن ابي النضر بن بيان عن ابن عباس عن تميم الدار بن وهب عن
 باسما الدين انوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت وقعة جماع
 الفضل قوله وهو حماد بن السائب الذي روي عنه ابو اسامة
 اي فصح الكلبي حماد بن السائب كما روه عبد الغني بن سعيد عن
 حمزة بن محمد هو اكناب الحافظ بسند الي ابي اسامة عن حماد بن السائب
 ثم اسحاق بن عبيد الله بن الحرث عن ابي عباس مرفوعا وكان
 كل مسك وباعه ثم قال قال ابن حزم في حقه لا اعلم احد اروي هذا
 الحديث عن حماد بن السائب غير ابي اسامة وحماد بن عتبة كوفي
 وله في حديث اخر عن ابي اسحاق عن ابي لا حوص عن عبد الله
 في التثنية قال عبد الغني ثم قدم علينا الدار فقلت فسالته
 عن هذا الحديث وعن حماد بن السائب فقال لي الذي روي عنه
 ابو اسامة محمد بن السائب الكلبي الا ان ابا اسامة كان يحبه
 حماد ا قال عبد الغني فبين لي ان حمزة قد وعى من وجهين احدهما
 انه جعل الرجلين واحدا والاخر انه وثق من ليس بشيء لان الكلبي
 عبد الغني عن رقة قال عبد الغني ثم اني نظرت في كتاب الكشي
 لابي عبد الرحمن السوي فوجدته قد وهم فيه ايضا وفيها اتيحت
 وهم مزورا به قد خرج هذا الحديث عن محمد بن علي عن ابي عمر عن ابي

ابن اسامة حماد بن السائب واما هو عن حماد بن السائب فاستطاع
عن وخفي عليه ان الصواب عن ابن اسامة حماد بن اسامة وانهما
السائب هو الكلبي قال عبد الغني والدليل على صحة قول الدارقطني
ان عيسى بن يونس رواه عن الكلبي صحاحه غير تحفيه واما رواية
عطية الصوفي عنه فرواها الخطيب في كتاب الموضح قال ابو سعيد
البرقي ثنا محمد بن يوسف الاصبهاني ثنا عبد الله بن محمد بن حنبل
ثنا ابي قال بلغني ان عطية الصوفي كان ياتي الكلبي فيما كان
عند النخيل وكان يكتبه باي سعي فيقول قال ابو سعيد وكان
هم يصعب حديثه وقال عبد الله بن محمد بن ابي ثنا ابو
الحمد الزبير قال سمعت سفيان الثوري قال سمعت الكلبي
قال ثنا ابو سعيد عطية ابو سعيد قال الخطيب لما فعل
ذلك ليوم الناس الثمانين عن ابي سعيد الخدري ومما
ولس الكلبي ولم يذكره المحققين باي عام وقد بينه الخطيب
فقال وهو ابو هشام الذي روي عنه القسم بن الوليد الحميري
وكان للكلبي ابن سبيعي مثله فكناه القسم في روايته عنه ثم
روي عنه باسناده الى القسم بن الوليد عن ابن هشام عن ابي صالح عن
الكلبي قال لما نزلت قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا
فذكر الحديث ثم روي وجادة ابي ابن ابي حاتم انه سأل عن هذا
الحديث فقال ابو هشام هو الكلبي صاحب نحو وعربية وكناه به
قال وهو محمد بن السائب بن سبر الذي روي عنه محمد بن اسحاق
وقد روى البخاري في التزيين بينه وبين الكلبي لا رجل واحد
بينهم محمد بن سعد وخطيب بن خياط قال

النوع التاسع من الاسماء التي يسمونها في حديثهم
المفردة الاسماء التي يسمونها في حديثهم والاسماء التي يسمونها
وكناهم هذا من طريق عن يوحنا بن عبد الله كتب الحفاظ المسند في الرجال
سفر قاضي واخر ابوابها واخر ابوابها بالمتنصف وكتاب احمد بن حنبل
البرقي بن البرقي المتخرج بالاسماء المفردة من اشهر كتاب في ذلك
وتحقيقه في كثير من اعراض واستدراك من غير واحد من الحفاظ منهم
ابو عبد الله في ذلك ما وقع فيكون ذكر اسماء كثيرة عليها
احاد وهي مثالث ومثالث واسم من ذلك وعادسا فيها من شرط
لا يقره ما يوحنا بن عبد الله في غير اسماء المعاني والعاما ورواية الحديث
ومن ذلك افراد ذكرها اعترض عليها فيها بالاسماء الاسماء
منها الاجم الكندي انما هو لقب الجملية كانت به واسمها ومنها
صفدي بن سنان اسمه عمر وصفدي لقب ومع ذلك فليست صفدي
غيره وليس يروى عنه اعلم ما ترجمت به من النوع والمحققين هذا
فيمن يصعب الحكم فيه والحكم فيه على خطون الخطا والانتقاد فانه
حصر في باب واسم قد سجد الانتشار من امثلة ذلك المشقة
احمد بن يحيى بن الجهماني ذكره ابن بوشين وعبدان كنانة
بالنشر يد علي وزيد عليا ثم وجد منه بخط ابن الزيات وعو
محمد بن يحيى بن الخفيف علي بن سفيان واسط بن عمر والجباب
نا بعي زو ومنه صحيح الكلاعي عن تبع بن عامر الكلاعي ويقال
فيه يدوم باليا وصوابه بالنا المشقة بن قوفي وجدي بن الرث
بالجيم صماني وبالي الواحدة المكررة جيلان بن فروة ابو خالد الانباري
نا بعي الجهماني ثابته بالجيم صماني ابو الفتح قبل ان يسموا المعروف
والاصح انه غيره روي جيلان التابعي الكبير يسير بن الجهماني

اسمه واسمه به سند ر الخفي مولي زنباع الجداوي له صفة شكل
 بن حميد الحمايني بفتح حيمته سمعوا من زنباع ابو ريمانه بالدين
 المنقوطة والهيئة المهيبة ومقال بالعين المهيبة قال ابو سعيد
 بن بوند وعو عندي اصحاب الصلابة الفضل لاصدي بن عجلان
 ابواسامة الحمايني صناع بن الاعسر الحمايني ومن قال فيه صناع
 فقد لفظا صرحت بن نصير بن سمير بن التميمي فيهما ابو السليل
 الفيني البحر كروي عن معاوية القعدوية وغيره ونظير ابوه
 بالثبوت والشاف وقيل بالثبوت وقيل بالثبوت واللام فيقول بن كلفة
 بن حنبل بفتح اللام صناع بن عزي وروى في الفاسي يعني بن
 معية عبد صالح تاجي بن كعب بن الاسدي الحمايني باللام فيهما
 والاول مشدود مصغر علي وزان اهرج والشاف مخفف مكر علي
 وزن عصف فاعلمه فانه يغلط فيه ستمن الديات راوي
 اسانيقة اخير صحابي ثوب الكالي تاجي بن بكال بطن من حمير
 لكربا وبخفيف الكاف وغلب علي اهل الحديث فيه فتح البنا
 وشهد الكافي وابضة بن معيد الحمايني حبيب بن مفضل بن
 مصفر صحابي ومفضل بن العين المهيبة الساكنة حمدان بن يزيد
 عمر بن الخطاب ضبطه بعض بالذال المهيبة وصنطه بعض من
 الفد علي كتاب البريجي بالذال المهيبة واسكان الميم واما
 الكتي المزدودة فمنها ابو العبيد بن مصفر مشي واسمه معاوية
 بن سبرة من اصحاب بن مسعود وله حديثان او ثلاثة ابوالعشا
 الدارمي وقد سبق ابو المذكة فكري الدال المهيبة وشهد باللام
 ولم يوقف علي اسمه روي عنه الاعرج وابن عيينة وجماعة ولائله
 احد تابع ابانهم الحافظ في قول ان اسمه عبيد اسمه بن عبيد

المراد

بن عبد الله المدني ابو راية العجلي عن فناء بنهم العن لمية بهرالا
 يا مشات من تحت واسمه عبيد الله بن عمرو بن روي عنه قنا
 ابو سعيد مصفر شقيق الباقض بن عجلان الخريزي روي عن مكول
 وغيره واما الافراد من الشابة فمشاها سفيته مولي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لقب فرد واسمه ميرات علي خلاف فيه مشد
 بن علي وهو كبر الميم عن الخطيب وغيره ويقولونه كثير فيهما
 وهو لقب واسمه عمرو سمعوا بن سعيد التميمي القبر والقب
 صاحب المدونة علي بن عبد الله بن واسمه عبد السلام ومن
 ذلك مطين الحزمي وشكراته كجمني في جملة من سئل عن
 في نوع الاثبات ان مشا الله تعالى انه ذكر له الاسما عليه
 العجم وقد اعترف علي بامور منها صفدي بن سنان قال اسمه
 عمرو صفدي لقب مع ان الجمهور والمشهورون صفديا اسمه اللقب
 ذكره ابن جياث وابن ابى طاعة وابن عدي والسمعي وصرح بانه
 اسمه له فقال هذه الكلمة وردت في الاسماء والاسماء
 يحي صفدي بن سنان القتيبي بصره وهو ضعيف نعم حكى القتيبي
 ما قاله الحم في ثبات في الضعفاء بصفة الترمذي فقال صفدي
 ابن سنان ابو سنان القتيبي بيا لاسمه صر ليصف صفدي
 فذكر له حديثا وقال لا يتابع بهذا الاسناد ولا علي بن من حديث
 ونسبه الدارقطني فقال في الضعفاء اسمه عمرو ومنه سانه
 ليس بمزد بل لم صفديان غيره وهما صفدي الكوفي غير مشهور
 لابييه وهو ثقة ذكره ابن ابى حاتم في البحر والضعفاء بل وثقه
 يحي ابن معين وصفدي بن عبد الله ضعيف ذكره القتيبي في
 الضعفاء وروي له من رواية عتبة بن عبد الرحمن احد الضعفاء

لف
 ٥٤

عنه عن قتادة عن اشهر بن قيس الساشي بركة قال وحدته غير محفوظ
ولا يعرف الا اسمه ومنها انه تبع البجاعي في التارخ الكبير وابن ابي
حاتم في التبرج والتعديل في ان الرعي بن ثابت فردد وقال ليس ابن
عدي في الكامل فانكره في الثاني ثم قال ودجين العربي فانكره في الثاني
ثم قال ودجين العربي فانكره ثانيا في روي يحيى بن معين قال حدثت
ابن المبارك عن شيخ مقلد له الدجين العربي وهو ضعيف قال
ابن عدي وهذا الذي قاله يحيى بن دجين العربي روي عنه ابن المبارك
وهو عند عبد الدجين بن ثابت كما قال البخاري الدجين بن ثابت
روي عنه ابن المبارك وتبعه صاحب الميزان في ايراد التجهين
ثم قال بعد ذكر الثابت اراه الاول ومنها انه جزم بان الدجين
بن ثابت غير حجة كما قاله ابن عدي وابن حبان قال ابن عدي
حدثنا ابن قتيبة حدثني محمد بن محمد الرومي ثنا يوسف بن
جبر سمعت يحيى بن معين يقول الدجين بن ثابت ابو الفتح صاحب
حدس يحيى بن كذب علي مشهدا عوجي قال ابن عدي وهذا الحكاية
التي حكيت عن يحيى ان الدجين هذا هو الذي حكي لخطا عليه من حكاية
عنه لان يحكى علم بالرجال ان يقول هذا والدجين بن ثابت اذا روى
عنه ابن المبارك وروى وكيع وعبد الصمد وسلم بن ابراهيم هؤلاء اعلم
بالله من ان يرووا عن جبر والدجين اعرابي قال ابن حبان وعوالده
يتوهم احداث اصحابنا انه جبر وليس كذلك وذكر كما قلت ان حجة
اسمه نوح فالصحيح تابع هؤلاء والذي جزم به الميزان في الالتفات
ان الدجين بن ثابت هو جبر نفسه وكذلك قاله يحيى بن معين ومنها
ان زكريا بن جندب ليس فردا بل لم يرد عن عبد الله بن كليب الفخري قال
الطبري له محبة وهو من المهاجرين ومن الخوارج في فتح خوارستان

ذكره ابو جبر

ذكره ابو موسى المدائني في دبله عن ابن شاذان في فتوح في دبله عن ابن
سليمان وقال وقد مر بها هذا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ودعاه وامره عمر بن الخطاب قال جندب ليس ابو ر ذكر سيف والطبري في
بن قيس ابن اخي لبيد بن ربيعة بن ربيعة بن محمد الثقفي احد بني ثعلبة
بن سعد بن دباب ذكره لثلاثة ابن مأكولا وقال في كل منهم انه شاذ
وفي هذا الجواب عن المصنف انه ترجم هذا النوع اقره الصحابة وروى
الحديث والعلماء في حجة بان لك الشعر الذين لا صحة لهم فيهم غير ذلك
الاول فقط لانه صحابي ومنها سعيد بن الحر انصرف في اسمه واسم
ابيه وليس كذلك فقد ذكر الباقين في الصحابة سعيد بن عبد الله
البكاي واد ابنه صاحب الله عليه وسلم كتب له من محمد رسول
الله صلى الله عليه وسلم اليه سبعين عن ابي حفص بن الدخيل
وجعلت لك فضل بن السيل وروى ابن قتيبة في دبله وذكره ابن
شاذان ابو نعيم الا انها لم ينسبها البكاي ونسبها الفريفي وقال
بعد في الحجازي وسعيد بن سواد الصامري اليه النبي صلى
الله عليه وسلم في الصحابة لكن قال ابو نعيم قيل موسى بن سواد
في منها انه افر دلسد روي في الصحابة اثنين اخرهما
سند وهذا كنيته ابو عبد الله قال في سند ركنه ابو
الاسود وذكره المدائني في دبله علي ابن شاذان في دبله حديث
اسلم سالم بن الله الحديث وهذا يقتضي انه عند المدائني
اخره والصواب انها واحدة كنيته قال ابن الاثير يفتل
علي طينتها واحدة منها انه افر دلسد روي في الصحابة مع ابن
نعيم ذكر في الصحابة اخر اسمه مسابح وذكره ايضا المدائني في
دبله علي ابن شاذان وذكره حديثا لانه في مسكة من دينها

ر

ع

سأله بكتو الجاني الى اهلها لكن قال ابو نعيم بعد ان اوردته هذا عند
هو المنقذ من افرده بعض المتأخرين بترجمة وقد تقدمت الطبري
ذكره المديث في الجمع الكبير في ترجمة الصنائح لكنه قال الصنائح
بن يافى في اخره والصواب احد فيها ومنها انه افرده وان انتا
مع ان لهم عزوات اخر لم ينسب تابعي ذكر ابن ماسكولا في الاحمال بعد
ذكر الاول وقال انه من اصحاب ابي موسى روي عن ابن ماسك
قال ما منعك بالصحك ولا يرد ان ابن ماسكولا بعد ان ذكره قال لعله
تريد الذي قبله ولهذا اقتصر المداير قطعي عاب الاول ذكره البخاري
عاب ابن حاتم في افراده ومنها انه افرده السمرقنديان مع ان
السمرقنديان هذا او السمرقنديان وكلاهما يروي عن والدي ابراهيم
بن السمرقندي ابي عن عيسى بن ميمون عن عون بن ميمون اذ عن ابي
عثمان النهدي عن سليمان بن الفضل روي قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من غدا الى صلاة الصبح عند ابراهيم الالباب
المديث قال صاحب الميزان انظر دعنا ابن ابراهيم ومنها نبشة
المذافره ولهم نبشة اخر صحابي اوردته ابن ماسك و ابو نعيم في
الجماعة وتوفي في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وهو الذي سمع النبي
صلى الله عليه وسلم رجلا يلبي عنه في الدار قطني واليسخري من حديث
ابن عباس قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا عن نبشة فقال له
ابن نبشة هذا عن نبشة واجه عن نفسك انظر دبه الحسن بن
عمارة وهو من روى الحديث فلا يرد والعرفي من حديث ابن عباس
ليكن عن شربة قال الدار قطني هذا هو الصحيح عن ابن عباس
والذي قبله وهم يتفاد ان الحسن بن عمارة كان يروي عن رجوع
عنه الى الصواب موافقا لرواية غيره عن ابن عباس وهو من

مكرر بن عوف

المديث علي كل حال والممنوع البخاري فانه ذكر نبشة الخبر
الا فراد ولهم نبشة اخر اسمه نبشة بن ابي سالي روي عنه رشيد
ابو موسى ذكره ابن ابي حاتم لكنه قال سمعت ابي يقول عو
بجهول الحديث ومنها انه افرده يوفى البخاري وهو يوفى بن
فصله كذا السمة البخاري وابن ابي حاتم وابن حبان وعنه
وهو ابن امراء كعب الاخبار وله ذكر في الصحيحين في حديث
ابن عباس عن ابي في قصة الخضر مع موسى عليه السلام وبتبع
المص البخاري فانه ذكر يوفى عذائه الا فراد ولهم يوفى اخر
ذكره ابن حبان في الثقات ذكر ترجمة الاثنى عشر في ثقات
التابعين وهو يوفى بن عبد الله روي علي بن ابي
قصة طويلة ذكر ابن ابي حاتم منها قال بت مع علي
ابن ابي طالب فقال لي يوفى انما انت امر رامي روي عنه
سأله ابن ابي حفصة وفرقه الفريجي وامام من قال ان
لهم يوفى ثلثا اسمه اسم يوفى بن عبد الله فاما ابن
ابن حاتم جعل البخاري يوفى بن عبد الله اسمين فسميت
ابي يقول هما واحد وكتب خطه بذلك ومنها قوله
روي عنه اي عن ابي المداير لا اعش وابن عيسى وجماعة
وهذا اوهم عجيب فانه طرر وعنه واحد منهما وانما انز
بالرواية عنه ابو حاتم الطائي واسمه سعد وهو
الاخلافي في ذلك وطرس ذكر له ابن ابي حاتم وابو غيره وكذا
ابن حبان وابو أحمد الحاكم وغيرهم من صنف في اسما
الرجال وصرح سعد لك غلب بن المداير فقال ابو مدلة
مولى عائشة لا يعرف اسمه بجهول لم يرو عنه الا ابو مجاهد

لك

نسيم الذي روي عنه الاعمش وابن عيينة وغيرهما هو ابو
 مجاهد الطائي الراوي عنه قطع القلم منه او من الناسخ اليه
 اي مدله وابو مجاهد ليس من افراد الكوفي بل له جماعة
 يكونون بابي مجاهد ومنها قوله ولا تلعنه احد اتباع ابا
 نعيم في قوله ان اسمه عبيد الله مع ان ابن جابر سمعه
 بذلك في الثقات وجرم ابو احمد في الكوفي بانه اخو سعيد
 بن يسار وروي باسناده عن البخاري انه قال ابو
 مدله صاحب عايشة قال خلا دين يحيى عن سعد الجهني
 عن سعد الطائي عن ابي مدله اخي سعيد بن يسار
 قال وقال الليث بن سعد ابو مرثد ولا يسمع والمعرف
 ان اخا سعيد بن يسار ابنا هو ابو مرثد لا ابو مدله
 وهي ايضا من الافراد في الكوفي واسم ابي مرثد عبد الرحمن
 بن يسار كما ذكره احمد بن صالح وابو احمد الحاكم وبه
 جزم المزي في التهذيب ومنها قوله في مدله بكسر الميم
 مع ان الحافظ ابو الفضل محمد بن صالح قال الصواب
 فيه فتح الميم قوله في هذا ان ضبطه ابن بكير وغيره با
 لاداء الجمة ايم وفتح الميم نسبة البلد ومن ضبطه بكون
 الميم وبالدال المهملة فهو نسبة اليه القبلة ام كلام العلماء
 فايست قال ابن كثير قال ابن الجوزي في بعض مصنفات
 مسيئة هل تعرفون رجلا من المحدثين يوجه مثل اسم
 ابيه فاجاب انه سعد بن مرثد بن مبريد بن مبريد بن
 الربيع بن غزير بن باسل الاسدي قال

الشيخ الموفى في حجبته في معرفة

والكوفي كتب الاسماء والكوفي كثيرة منها كتاب علي بن الحسين وكتاب
 مسلم وكتاب النسابة وكتاب الحاكم الكبير ابن احمد الحافظ وابن
 عبد البر في النواع منه كتب لطيفة لابقه والمزني هذه الترجمة بيا
 اسما ذوق الكوفي والمصنف في ذلك سوى كتابه علي الكوفي مبينا اسما
 اصحابها وهذا في المطلوب لم يزل اهل العلم باخذ بن معين بن به ويحفظون
 ونسبهم رجونه فيما بينهم وينقصون من جهله وقد انكرت
 فيه تفصيلا حسنا فاقول ان ابا الكوفي فيها علم فربما
 الذين سمعوا الكوفي في اسما وهم كانوا لا اسماء لهم غير ما ينسب
 هو لا الى قديمين احدها من له كنية اخرى سوى التي هي اسما
 فصا لكل كنية كنية وذلك عجيب وهذا لا يكره عبد الرحمن
 بن الحرث بن هشام المحرومي احد فقهاء المدينة السبعة وكان
 يقال له راجع فربما اسما بوبكر وكنية ابو محمد ولا نظير له
 في ذلك قاله الخطيب وقد قيل انه لا كنية لابن حزم غير الكنية التي
 هي اسما الثاني من هؤلاء لا كنية غير الكنية التي هي اسما
 مثاله ابو بلال الاسدي الراوي عن شريك وغيره روي عنه انه
 قال ليس لي اسم اسمي وكنيته واحد وهكذا ابو حصين بن حزن
 سليمان بن الرزدي بفتح الهمزة روي عنه جماعة منهم ابو حاتم الرازي
 وسماه حلل اسم فقال لا اسمي وكنيته واحد الفرب
 الثاني الذين عرفوا بكنى ولم يوقف لهم على اسماءهم ولا على
 حالهم فيها هل هي كناه او غير ما مثاله من الصحابة ابو اناس
 بالنون الكنا في ويقال له الديلم من رطبه الى الاسود والديلم
 ويقال فيه الديلم والاسم والهمزة مفتوحة في النسب عند بعض
 اهل العربية ومكسوة عند بعض على الشذوذ في ابو موسى

مولد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو شعبة الخديجة الذي
في حصان القسطنطينية ودفن هناك ومن غير المعاصرة ابو الحسن
الرازي عن انس بن مالك ابو بكر بن صافع مولى ابن عمر بن عبد
مالك وغيره ابو حبيب مولى عبد الله بن عمرو بن العاصم باليمن
المستوحدة في اوله وقبلها لت المضمومة باثن من فوق ابو ح
ابن ابي الاسود الدبلي ابو حزن لوفعي والموقف ملة بمصر مولى عنه
ابن وهب وغيره الضرب الثالث الذي لقبوا بالكني ولهم غير
ذلك كني واسما مثل علي بن ابي طالب بلقب بلي زباب ويكنى
ابا الحسن ابو الزناد وعبد الله بن ذكوان كنيته ابو عبد الرحمن وابو
الزناد لقب وذكر في فظ ابو الفضل الملقب فيها بلقب عنه كان
لقب من ابي الزناد وكان عالما مشييا ابو الرجال محمد بن عبد الرحمن
الانباري كنيته ابو عبد الرحمن وابو الرجال لقب به لانه كان
له عترة ولا تكثر رجال ابو حيلة بيا مضمومة مشادة من فوق
يكنى وامام لا تضاد في الروي بكني ابا الحسن وابو حيلة وتنته
يكنى بن معين وغيره وابو بكر ابو حارة الرادي على الخديجة ابا حارة
في كتاب الضعفاء ابو الاذان الخافض عمر بن ابراهيم بكني ابا بكر
وابو الاذان لقب لقب به لانه كان كبيرا لاذن ابوا الشيخ
الاضواء بن عبد الله بن محمد الحافض كنيته ابو محمد وابو
الشيخ لقب ابو حارة زما لعبد ودي الحافض عمر بن محمد كنيته
ابو حنيفة وابو حارة لقب وابنا استفدناه من كتاب الطائفة الاثنا
الضرب الرابع من له كنيته اواكر مثا ل ذلك عبد الملك
بن عبد العزيز بن جرج كان له كنيته ابو حارة وابو الوليد
السدي عمر بن حفص العمري اخو عبد الله بن جرج كان يكنى

ابا القسم فتركها واكتفى ابا عبد الرحمن وكان شبيها منصور بن
ابو المعالي البصري مولى حفص الطوسي بكني ابو بكر وابو
الفتح وابو القسم الضرب الخامس من اختلف في كنيته وذكر له
على الاختلاف كنيته اواكر واسمه معوف ولعبد الله بن عطاء
الابراهيم المروزي من المشاهير في كنيته له اسما من ربيب
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل كنيته ابو زيد وقيل ابو محمد
وقيل ابو عبد الله وقيل ابو حارة ابي بن كعب ابو الحارث وقيل ابو
الطاهر كنيته بن ذويب ابو اسحاق وقيل ابو سعيد القاسم بن
محمد بن ابي بكر الصديق ابو عبد الرحمن وقيل ابو عبد محمد سليمان بن
لال وقيل ابو محمد وفي بعض من ذكر في هذا القسم من هو في بعض الاما
مات في الضرب الذي قبله الضرب السادس من عرفته كنيته
واختلف في اسمه مثاله من المعاصرة ابو برة الفخار بكني لفظ
السيرة البلد قبل اسمه جميل بن برة باجم وقيل جميل باليا المضمومة
وهو الامام ابو جعفر السوادري قبل اسمه وعبد بن عبد بن عبد
الله وقيل وعبد بن الله ابو هرة الدوسي اختلف في اسمه واسم
ابيه اخلافا كثيرا جدا لم يختلف مثله في اسم لوطي الحارثي عليه والاسلام
وذكر ابن عبد البر ان فيه نحو عشرين قوله في اسمه واسم ابائه والله للثقة
الاضطراب عند لم يصب في اسمه عند بعض علماء الاندلس وعبد
الرحمن هو الذي سكن اليه القلب في اسمه في الاسلام وذكر ابن محمد بن
اسحاق ان اسمه عبد الرحمن بن مخر وعلمه هذا اعتقدت طائفة الفت
في الاسماء والكني قال وقال ابو حامد الحارثي امم بن حارث في اسم ابني
هريرة عبد الرحمن بن مخر ومن غير الحارثية ابو ربة بن ابي موسى الاشعري
اكثر في علي ان اسمه عامر وعمر بن مهران ان اسمه الحارثي وابو بكر بن مهران

راوي قراءة عامه اشتك في اسمه عليه أحد عشر نقولا قال ابن عبد البر
اسم فهو شعبة لا غير وهو الذي صححه ابو زرعة قال ابن عبد البر
وقيل اسمه كنية وهذا صحيح انما ساء الله لانه روي عنه انه قال
ما لي اسم غير اني بكر السباع من الخلفاء في كنيته واسمه معا وذلك
قليل مثاله سفيانة مولي رسول الله صابا الله عليه وسلم قبل
اسمه غير وقيل اسمه صالح وقيل مهران وكنيته ابو عبد الرحمن
وقيل ابو الجترية الشامي من لم يتلف في كنيته واسمه وعرفا جميعا
واشتهر ومن اشتهر امة هذا اهل عبد الله مالك ومحمد بن اديس
وسفيان الثوري وابو حنيفة النعمان بن ثابت في خلق كثير لثا
من اشتهر بكنيته دون اسمه واسمه مع ذلك غير محمول على اهل
العلم بالكنية ولا ابن عبد البر تصنف ملج فيمن يعطى له كنية منه
مثاله ابو ادريس النخعي في اسمه عاونا الله بن عبد الله ابو حنيفة
النخعي اسمه عمرو بن عبد الله ابو الاشعث النخعي في صنفا
اسمه ثم اصبوا واهيرة محدودة بعد عاونا له معلقة مفتوحة
ومنه من شهد قال له ولهم محمد ابو النخاس لم يصب منهم لثا
الاهلية ابو حنيفة الا عرج النخعي الذي عن رسول بن سعد وغير
اسمه سامة بن ديب ومن لا يحصي احد من فنون اصحاب كديت
معرفة اسماء دون الكني وهو هذا النوع الذي بعد وينبغي
العتاية لمعرفة ذلك فربما ذكرنا راوي مرة بكنيته ومرة باسمه
فيكتبهما من لا معرفة له بذلك وجلب وربما ذكرنا راوي باسمه
وكنيته معا فتوجه بغيرهم بطلان كحديث الذي رواه
من رواه ابو يوسف عن ابن خزيمة عن موسى بن عيسى عن عبد
المنعم بن شداد عن ابي الوليد عن جابر بن فروح عن علي بن خلف الامام

قال

فان قرأته له قراءة قال الحاكم جلد الله بن شداد عن نفسه ابو الوليد
بن شداد عن ابي الحسن بن المديني قال الحاكم ومن يسمون بعرفة الاسماء او يسمون
مثل هذا النوع وربما وقع عكس ذلك كما تقدم ذلك في قول الشافعي
عن ابي اسحاق مدهما بن السائب الكلبي دلسه ابو اسامة ووقع
لغيره في زماننا من دون في الذين ولم يكن له انما رآه عن
الكشف عن معرفة ابي الزناد فيهم بن شداد في معرفة اسمه مع انه
معروف عند اصحابنا المطلقة واسمه عبد الله بن دكران وقد عرفت
في ذلك جماعة منهم عاونا بن المديني وسليم بن الجراح والسائب ولبو
شرا له ولا يابوا عبد الحارث وعمر بن عبد البر وكذا باي احمد
الكاظم اجلما تصنف في ذلك واكثره في ذلك في غير من عرفه اسمه ومن
لم يعرف اسمه وكتاب مسلم والنسائي لم يذكر فيه الا من عرف اسمه
والذين صنفوا في ذلك ابو الواب علي الكوفي وبنوا اسماء محبا
الا ان النسائي رتب حروف كتابه على ترتيب غيره وفيه
الكتاب في رتب حروف في ذلك في رتب حروف في
وهو مع حروف حروف في رتب حروف في رتب حروف في رتب حروف في
لنا ان ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن اعين اسمه ابو بكر وكنيته عبد
الرحمن وهذا اقول ضعيف واما شيخنا في التواريخ عن سائب
مولى ابي بكر بن عبد الرحمن ووراه قولان اخرات احدهما ان اسمه
محمد وكنيته ابو بكر كذا في البشارة في التواريخ في الحديث من رواية
شعب بن يوسف ومعه ومعه عن الزمري انه ساء كذلك والثاني
هو الصحيح ان اسمه كنيته جزم به ابن ابي حاتم وابن حبان
وقال المزني في الترمذي انه الصحيح ومنها قوله انا ابا الاخير
ابا ويمن اش لا يعرف اسمه وما قال له مخالف لما قاله ابن ابي

حالة في الكوفة جز جرحه فيها ان اسمه عيسى وقال في الجرح فالمنديل
ومن لا ينسب عيسى ابوا لا ينفرد الغنم من عيسى من اسن من ماله
روي عنه ربيع بن خراش وابن زبير بن العبدلة وقال بعد ذلك
سمعت ابا سفيان ذلك سبيل ابو زرعة عن ابي الابرص الذي يروي
عن انس فقال لا يعرف اسمه وهذا مخالف لما قاله اولا قال ابن عسك
بن تاريخ دمشق ولعل سبب هذا الاضطراب الذي وقع فيه ابن
ابن حاتم انه وجد في بعض روايات ابو الابرص عيسى فسمي عليه
نفسه ومنها قوله ان ابا العجيب مولى عبد الله بن عمر بن
الغصاتي والحق ليس كذلك فاما هو مولى عبد الله بن سعد بن
ابن سرج كما ذكره ابن يونس في تاريخ مصر وابن حبان في البصائر
فان ما كولا في الاختلاف وعبد الله بن عيسى في تاريخ مصر وبه خبر
المرثي في التمهيد بسبب لا خلا في ذلك ومما انه ذكره في لا يعرف
اسمه وليس كذلك فقد روي ابو عمر الكندي في مواله اهل مصر
باسم ذكره اليه عمر بن سفيان اسم ابي العجيب ظلم وبه خبر
ما كولا في الاختلاف في موضعين من كتابه في ابناء الورد وفي باب
الظلمة المعجزة بانه ظلم بفتح الظا وكسر اللام وبه خبر عبد
الكريم في تاريخ مصر وخطاه ابن يونس في تاريخ مصر فقال يقال
ان اسمه ظلم ولم يبعج ومنها سليمان بن بلال الاكنداني بلال
وخبر به ثم قال وقيل ابو محمد مع ان اخطا من صنعه اسم الرضا
لم يكن يدلك والمروفي اما هو باب وبه خبر ابن حاتم في
البيان الكلي وابن ابني حاتم والنسائي في الكافي وبه خبر
حسان في الثقات ومن حكى الاثر في كنيته اقمه على قولنا
ابو داود وما ابو محمد ظلال اشهر كنيته بانه ابو بن سليمان

في بلال

بن بلال قال **النوح المادي والمسيح**
معرفة كني المروفي بالاسماء وكني وهذا من وجه شد
النوح الدقة قبله ومن شأنه ان يبوب على الاسماء بين كنيته ثلاث
قال ابن حجر في تاريخه لان يجعل قسما من اقسامه من كنيته كونه
قسما من اقسامه اصحاب الكني وقال ابن افرده بالتصنيف وبلغنا
ان لا يي حاتم بن حبان البستي فيه كتابا وليجمع في التمهيد
في كنيته واحدة تقريبا على الضابط فمن يكني باني محمد بن حاتم
القياس من المعجزة طلبة في عبيد الله النبي عبد الله بن
عوف بن حبيب كني بن علي بن ابي طالب الهاشمي فابن قيس
مقتل بن سنان الا شجعي عبد الله بن جعفر بن ابي طالب
عبد الله بن حبيب عبد الله بن عمرو بن العاصي عبد الرحمن بن ابي
بكر الصديق جعفر بن مطعم القتل بن العباس بن عبد المطلب
هو عيسى بن عبد الله بن محمد بن الربيع عبد الله بن ثعلبة بن
صغير ويكني كنيته باني عبد الله بن الربيع بن العوام الحسين بن
بن عمار بن ابي طالب سليمان بن عمار بن ربيعة العديني
حنيفة بن ايمان كنيته مالك بن ابي حنيفة بن عمار بن ابي حنيفة
بن بشر بن عبد الله بن عتيق بن حنيفة بن عمار بن ابي حنيفة
النسبة ايضا بنون ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
المغيرة بن شعبة شرحبيل بن حسنة عمرو بن العاصي محمد بن عبد الله
بن جحش معتقل بن يسار وعمر بن عامر الزيداني ويكني باب
عبد الرحمن عبد الله بن مسعود معاذ بن جبل زيد بن الخطاب
اخو عمر بن الخطاب عبد الله بن عمر بن الخطاب بن مسعود
عويص بن ساعدة علي بن زيد بن خالد الجهمي بلال بن كثر

الزبير بن معاوية بن أبي سفيان الحرث بن عتبة بن المزدحمي المسوي بن عوف
 وفي بعض من ذكرناه من قبل في كنيته فمعاوية بن عتبة بن عوف بن
 علي بن موسى بن عتبة بن كنانة بن قيس بن شماس بن أبي محمد وقد
 رجع الزبير بن العبد بن كنيته أبو عبد الرحمن قال وبنو له أبو محمد
 وكذا في أبي جابر كنيته أبو عبد الرحمن وقيل محمد ولم يكن له نجا
 في النجاشي الكبير ولا ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولا النجاشي
 في الكشي وكان المصنف في ذلك ابن عتبة بن عبد الله بن سفيان بن سفيان
 جده بن كنيته أبو محمد وبنو له ابن عتبة بن كنانة بن كنانة بن كنانة
 وقيل يكنى أبا عبد الرحمن وكان أفضل أبو محمد النجاشي في الكشي وكان
 الحسن أن يذكره الكشي في القريب كما سمن من النوع الذي قلناه ومنها
 ابن عبد الله بن جعفر كناه ابنه بآب محمد والمعمود أنه يكنى بآب
 جعفر كما كناه النجاشي وابن أبي حاتم والنجاشي وابن جابر وابن
 وابن منده وابن عبد الله في كنيته في الصحابة وكان المصنف في
 في النجاشي في الكشي في حرف الميم أبو محمد عبد الله بن جعفر ثم
 روي باسمه أن الوليد بن عبد الله قال لعبد الله بن جعفر
 يا أبا محمد لم قال له في حرف الميم أبو جعفر بن أبي طالب
 المدي وروي النجاشي بن سفيان بن أبي سفيان قال له يا أبا جعفر
 وابن أبي سفيان من الوليد بن عبد الملك ومعهما الله كنعان بن
 خرم بن عبد الله ولم يكن له كنية في تاريخ النجاشي ولا في الجرح
 والنسابة بن أبي حاتم ولا في النجاشي في الكشي وما ذكرنا
 أبو أحمد النجاشي ولا ابن جابر ولا ابن منده ولا ابن عبد الله في
 في ذلك ومنها أنه كني عثمان بن حنيف ابنه بعد الله بن
 الشهوران كنيته أبو عمرو وبنو له عبد الله بن عبد الله بن عبد الله

مع أن كثيرا من الأسماء لم يذكرها له كنية كالنجاشي وابن أبي حاتم
 وابن منده المصنف في ذلك ابن جابر وكذا ذكره أبو أحمد النجاشي
 في أبي جابر معاوية بن أبي عبد الله وبنو له عمرو ومعهما الله
 كني المصنف ابن سفيان بن عبد الله ابنه أيعق والمصنف ابن كنيته
 عيسى بن جعفر بن النجاشي وبنو له أبو أحمد النجاشي كناه به في ذلك
 النجاشي لكن من النجاشي وابن أبي حاتم وابن جابر كناه به في ذلك
 ومعهما الله عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله
 وعمر بن عامر النجاشي أما معقل في الشهوران كنيته أبو طالب
 وكذا في الجرح وروى عن أبي حاتم في الجرح وبنو له النجاشي
 وأحمد بن عبد الله بن صالح النجاشي وبنو له جعفر بن منده وبنو له
 النجاشي كناه به وكذا أبو جابر وابن جابر والنجاشي وما ذكرنا
 به المصنف في قول أبي جابر بن المنذر النجاشي في الجرح وبنو له
 في الكشي قال العجلي لا يفلح أحد من الصحابة يكنى بآب علي الأسفل
 بن ميسرة وروى أن فيهم اثنين قيس بن عاصم وطبق بن علي
 فصحبا يكنى كل واحد منهما بآب علي ذكره النجاشي وغيره وبنو له
 عمرو بن عامر فليس في الصحابة من سمي بهذا الاسم الأشعثان
 وليس واحد منهما كنيته أبو عبد الله وليس ولدهما من بنيها قال
 أبو عبد الله بن منده عمرو بن عامر بن مالك بن جيسم بن مبدول
 بن عمرو بن ساذن بن النجاشي بنو له أبو داود والنجاشي بنو له
 محمد بن سفيان النجاشي وقال محمد بن سفيان لا يعرف له رواية لكن اختلف في
 اسمه قال المعصومي أنه عيسى بن عامر وقيل عمرو بن عامر وهو مشهور
 بكنيته وبنو له أبو عبد الله بن عامر وبنو له عثمان بن فتيون
 في ذلك علي الأسفل فبنو له عمرو بن عامر بن ربيعة بن حوث بن

وبيعة بن وبيعة ابن بن عمرو بن عامر بن البكا احد بني عامر بن صعصعة
 فلهذا ابنه ليس بهن في ولا كنيته ابو عبد والفظ ان ما ذكره المتبع سبق
 فلم وانما هو عمرو بن عامر بن عوف الرزني ولا كنيته ابو عبد الله كما جزم
 به ابن حبان البرقي في قوله وفي بعض من ذكرناه من قبل في كنيته غير
 ما ذكرناه وله بين اسماء قومه كعب بن جحره ومعتل بن يسار وعبد
 الله بن عمرو بن الهام بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وجدير بن مطر
 ومويط بن عبد الغزي ومحمود بن الربيع والفعل بن القياس
 ورافع بن خازم وكعب بن مالك وجابر بن عبد الله وثوبان بن مولى
 رسول الله وعمرو بن الهام بن شرحبيل بن حسنه ومعاذ بن ملذ
 وجابر بن زيد بن الخطاب ومحمد بن مسلمة وزيد بن خالد وبلال بن
 رباح فكل هؤلاء مختلف في مكانهم وكان الاحسن ان يذكرهم في القبر
 الثامن من النوع الذي قبله ورجح الرزني ان كنيته محمود بن الربيع
 ابو نعيم وكنيته الفضل ومحمد بن سلمة وبلال بن رباح ابو عبد
 الله في

النوع الثاني

معرفة انساب المحمدين ومن بين كرمهم وفيها كثرة ومن لا يعرفها
 يوشك ان يظن انها اسماج وان يحمل من ذكرها سعة في موضع وبلقبه
 في موضع شخص كما اتفق لكثير من المتأخرين مستنبها ابو الهيثم
 بن عبد الرحمن الشيرازي في كتابه في فقهنا في الطب والحق في نفسه ان
 ما يجوز ان يعرف به وعوضا لا يكرهه اللقب ولا يملك يجوز وضع
 ما يكرهه اللقب وهذا الموضع منها حتم روي عن عبد الله بن
 كعب بن جابر في قوله قال قال رجلان جليلان من المهاجرين
 في مكان معا ويدين عبد الكرمي فقالا معا مثل في طريق مكة
 وعبد الله بن محمد الضعيف فاما كان ضعيفا في جسمه لاني

حذره

حذره قلت وثالث وعوضا وما ابو النعمان محمد بن الفضل السدي
 وكان عبدا اسما بعبدا من العاصة والضعيف هو الطبرسي
 ابو محمد سمعوا با معا وفيه الغزي وغيره كتب عنه ابو حاتم الرازي
 وزيح ابو حاتم في جبان انه قيل له الضعيف لا تقا له وضبطه
 عند لقب جعفر البعري الى بكر وسببه ما روي ان ابن جبر
 لما قدم الميرة فجد لهم جدير بن عثمان عن الحسن البعري فاكرهه عليه
 وشعبوا واكره محمد بن جعفر بن الشعب عليه فقال له اسكت
 يا فتى واطل الحارث بن سفيان الشعب عندك ان كان بعدك عثمان
 كل منعه بلقب بغيره ومنهم جعفر بن محمد ابو بكر البغدادي عند
 النافط الحوا لحدث عنه ابو نعيم في لفظ وغيره ومنهم محمد بن جعفر
 بن ذر بن الفضل بن ابو الطيب روي عن ابي خليفة الجهمي وعين
 واخر من لقبوا بذلك من ليس بمحمد بن جعفر غنجا رلقب
 عيسى بن موسى القمي الى احمد بن ابي شاذان عن من مالان
 والشوري وغيرهما لقب بغنجا رلقب حنيفة وغنجا رلقب
 وهو ابو عبد الله محمد بن احمد بن الحارثي النافط صاحب تاريخ
 بن ابي ماتي سنة ثمان عشرة واربع مائة صاعقه جواو
 محمد بن عبد الرحيم النافط روي عنه الحارثي وغيره قال ابو
 علي النافط انما لقب صاعقه هو ابو يحيى بن عبد الرحيم النافط
 روي عنه الحارثي وغيره قال ابو علي النافط انما لقب صاعقه
 لحفظه وشك من اكرهه ومطالبة شبهة في لقبه في غسان
 محمد بن عمرو الرازي روي عنه مسلمة وغيره رسته لقب عبد الرحمن
 بن عمار لا جبره ساني سيد لقب الحسين بن داود والمصنفين
 التفسير روي عنهما ابو ذرعة وابو حاتم النافط وغيرهما

في نسخة بخط ابن حبان في نسخة بخط ابن حبان في نسخة بخط ابن حبان

نندرت لقب محمد بن سبأ البحراني روي عنه البخاري ومسلم والدار
 قال ابن الفلكي انما لقب بهذا لانه كان يندار الحديث فيصر
 لقبه اليه النفرها شيم بن القسم المعروف روي عنه احمد بن حنبل
 وغيره وله غريب الموطا وفي الخويعين اضافين ثلاثة مشهورون
 اكبرهم ابو الخطيب عبد الحميد بن عبد الحميد وهو الذي ذكره سب
 في كتابه والثاني سعيدي بن مسعدة ابو الحسن الذي روي عنه
 كتابه وهو صاحب فالثالث ابو الحسن علي بن سليمان صاحب
 ابوك العباسي الخويعي احمد بن يحيى الملقب بقلب ومحمد بن زيد
 الملقب بالمبرد مربي بفتح الباء المشددة هو محمد بن ابراهيم الباق
 البغدادي جزرة لقب صالح بن محمد الحافظ البغدادي لقب بذلك
 من اجل انه سمي بفضله لثبوته ما روي عن عبد الله بن سبأ انه
 كان يروي بحزرة فيصحبها وقال جزرة بالجمع فلهبت عليه وكان
 ظريفا له نوادر فكيف عبيد العمل القباي عبد الله الحسبي بن
 محمد بن حاتم البغدادي الحافظ ككجة هو محمد بن صالح البغد
 الحافظ ما عتبه بلفظ القباي لفظي لفظي النعم هو لقب علان بن
 عبد الصمد وهو علي بن الحسن بن عبد الصمد البغدادي الحافظ
 ويجمع بين اللقبين فقال علان ما عتبه وهو لا البغلابيوت
 الخمسة روي ان يحيى بن معين هو لقبهم وهم كبا اصحابه من
 الحدين سبأ المشهور هو الحسن بن حماد سمع وكفا وفتح
 مشكدا انه ومما به بالبرية والفرسية جنة المسك ووعا
 المسك لقب عبد الله بن عمر بن محمد بن ابا بن مطبق روي بيا لقب
 الى جعفر الحضرمي خا طبعها بذلك ابو نعيم الفضل بن دكين فلقب
 بيا عبد ان لقب جماعة اكبرهم عثمان البروني صاحب الزبارة

لا يفسد لقب جماعة منهم احمد بن
 محمد بن البحراني الخويعي مشهورون
 زيد بن الزبارة وغيره وغريب الموطا

وراوية روي عن محمد بن طاهر المقدسي انه لما قيل له عبد
 لان كنيته ابو عبد الرحمن واسمه عبد الله فاجتمع في اسمه
 وكنيته عبدان وهذا لا يصح بل ذلك من تفرعا له من الاسامي
 وكسرهم لها في زمن صف السجدي ونحو ذلك كما قالوا في عجلان
 وفي احمد بن يوسف السجدي عن حمدان وفي وهب بن صبيح الواسطي
 وهبان او وهمن صنف في ذلك ابو الوليد بن الدباغ وابو الفرج
 بن الجوزي قوله كما وقع لكثير من الضايح جماعة بيا كبا الحافظ
 منهم علي بن احمد بن عبد الرحمن بن يوسف بن حراس ورواه بن عبد
 الله بن صالح اخي سهل بن عبد الله بن ابراهيم فعملوا القباي قال
 العلامة الخطيب وعبد الله بن ابي صالح كان يقب عبد اول
 عبادي في له اتفق علي ذلك الجماعة احمد بن يحيى بن معين وابو
 حاتم الرازي وابو داود والسجستاني وموسى بن حرون بن عبد
 الله بن عبد الله البغدادي ومحمد بن اسحاق والسراج واختلف في
 صرف عبادي والخطيب انما عبادي في بغداد فمن ادخل عليه الالف واللام
 جرفه ومن لا فلا واليه اشار الكثير من الشيخي فشربه منه من صوره
 ثم يبيعه قاله السجستاني درسته بلسانهم السبات من القم
 وغيره وجرده فكلهم كذا او وجد خطا في مسعود الدمشقي وروي
 فتحها وحما لفتان في الجزرة وروي الحاكم ان صالحا سئل
 لقبته بجزرة فقال قد مرعرون زبارة بغداد وله جمع عليه
 خلق عظيم فلما كان عند الفراغ من المجلس سئل من ان سمعت من
 حديث الجزرة فبقيت بيا واما قد عسى الي العمل مكرهه فينون
 عبد ويرفع العمل ولا يضاف عبد الي العمل كما مضى في التيام الي
 اللقب واحذر في قوله سبأ المشهورين سجادة الذي ليس هو

وهو الحسين بن أحمد روى عنه بن عبد الجبار النافذ وروى عنه
 الشيخ الثالث والخمسون معرفة المؤلف والتأليف
 من الأسماء والألقاب وما يلحق بها وهو ما يأنف أي يتقوى في
 الخط وسورته وتختلف في اللفظ صيفته هذا فن جليل من لم يعرفه
 من المحدثين كثر عشاره ولم يقدم في خلاوه وهو منشأ لنا بطا في كثره بفتح
 ونا مضبوط بالخط تفصيلا وقد صنف فيه كتب مضيدة ومن
 اكملها الأكمل لا بد من مرته ما كولا على أعوانه وهذه أسماها
 نظرت الضبط فيها يكثر ذكرهم والضبط فيها على متعين على القوم
 والخصوص من القسم الأول سلام سلام جميع ما ينز على ذلك
 فهو مشهور بالسلام الأربعة وعمر سلام وابو عبد الله بن سلام
 سريال الصالح وسلام والد محمد بن سلام السيكدي النجاري شيخ
 النجاري لم يذكر في الخطيب ولا ابن ما كولا غير التحقيق قال صاحب
 المطالع منهم من ضعف ومنهم من ثقل وهو لا كثر قلت التفت
 أثبت وهو الذي ذكره غني رفي تاريخ بخار وهو عالم بأهل بلاده
 وسلام بن محمد بن نافع المقتدر سري روى عنه أبو طالب الكوفي
 والطبراني وسماه الطبراني سلقه وسلام بن محمد بن عبد الوفا
 سلاما منكم الجاهلي أي علم المفضل لي وقال الجوزي في كتابه لم يثبت
 العرب سلاما تخفيفا للام لا والد عبد الله بن سلام وسلام بن
 النكحيف قالون إذا خروا سلام بن مشكم كان خمالا في الجاهلية
 والخر وروى عنه الشاذلي عمارة وعمارة ليس لنا عمارة بكسر العين
 الأبي بن عمارة من الصحابة ومروم من فقه ومروم من عمارة
 بالفتح بن وكثر ما كوا أبو علي الغساني في كتابه تقييد المهمل
 عن محمد بن وضاح ما كثر في بفتح كاف في فرائد وكثر ما كثر في عبد

ثمس بن مشاف قلت وكن بنهما موجودا ايضا في غيرهما فاستدرك
 في المفتوح يا يوسف بن كز الاربعة عن عبد الرحمن بن شاذل بن عبد الله
 ذكره بالفتح لانه بالفتح كذلك ذكره الدارقطني ذكره الدارقطني
 وغيره وحمل ما بالزاي في قرش وحرار بال المهملة في الانهار والنفق
 وكن يا علي بن البرداني انه سمع الخطيب الحافظ يقول العيشوت
 يبرون والعيشوت يوفون والعيشوت شامون قلت وقد
 قاله قبله الحاكم ابو عبد الله وهذا اعني الغالب الاول بالفتح المعج
 والثاني بالهمزة المعجمة والثالث بالنون والسنة فيهما عن معجة
 ابو عبيد كذا بالفتح بلغة عن الدارقطني انه قال لا نعلم احدا
 يكتب ابا عبيد بالفتح وهذه السبا اجهدت في ضبطها متبعا
 من ذكره الدارقطني وعبد الفخر وابن مأكولا منها السبعة سكان
 الف والسبعة بفتحها وقلت لكن من ذلك بالفتح والباقي بالاسكان
 ومن الفاربة من سكن الفاء اية السبعة سعيد بن محمد وذلك خلاف
 ما يقوله اصحاب الحديث كذا الدارقطني عنه غسل بكسر الهمزة
 المهملة واسكان السين المهملة وغسل بفتحها وجرى الجميع من القيل
 الاول ومنهم غسل بن سفيان الاعسر بن ذوان الانبار في المغرب
 وانه بالفتح ذكره الدارقطني وغيره ووجدته خطأ الاصل في
 منصور الا في عربي في كتابه تهذيب اللغة بالكسر والاسكان اسم
 ولا رده اليه ضبطه غمام بالفتح المعجمة والفتحة المشددة هجا
 بالعين المهملة والسا المثناة لا تعرف من القيل الثاني غمام بن
 علي العامري الكوفي والد عابد بن عطاء الزاهد والباقيون من الاول
 منهم غمام بن اسحاق بن بدوي قهر وفيه جميع منهم الثاني ومنهم
 مكي بن قهر بن جعفر بن سليمان الامراء مسروق بن ابي قهر بن قهر

فانها بفتح الصاد وكسر الهمزة مسعود ومسعود اما مسعود فمهم اليهم مع
 تشديد الاء او وفتحها فهو مسعود بن يزيد المالكي السعدي له حصة
 ومسعود بن عبد الملك البربري روي عنه معمر بن عيسى ذكره البخاري
 ومن سواهما فيما يعلم بكسر الهمزة الساكنات الجبال والجبال لا يرد
 في رواية الحديث او فيمن ذكر منعه في كتب الحديث والجملة الجبال
 لنا الهمزة صفة لا اسمها الامرو بن عبد الله الجمال والدموسي
 بن حمزة الجمال الى فظ حكمي عبد القوي الجمال كان بن زاذل بن زاذل
 حمل وزعم الجليلي وابن النخعي انه لقب بالجبال للثرة مما حمل من العلم ولا
 اركب ما قاله فيصح ومن عذاه في الجبال بالجمع منهم محمد بن مهران الجمال
 مدني عنده الخبر ومسلم وغيرهما وقد يوجد في هذه الباب ما يورث
 فيه من الغلط ويكون الملاحظ فيه مصيب كيف ما قال مثل عيسى
 بن ابي عيسى الحناط وهو ايضا الحناط والحناط الا انه اشهر بعيسى
 الحناط بالحاء والنون كان حيا طائفا للشباب ثم ترك ذلك ببيع الحنطة
 ثم ترك ذلك وعسا نخب طائفة ببيع الحنطة الذي تاكله الابل وكذلك
 سلم الحناط بالجبال المنقولة بواحدة اجتمع فيه الاء واللام
 حكى احمد بن عمار في عذبه من الشخصين الدار قطنيا هو وقار صفت
 فيه كتاب ابن ابي اول من صنف فيه عبد القوي بن سعيد ثم شخصه الله
 وابنا كولا وولد عليه الحافظ ابو بكر بن نضلة بدل بعد ثم ديل
 علي بن نضلة بدل بن سفيان احمدها الحافظ حماد الدين بن الصابو
 والامر الى فظ مسعود بن سليم المعروف بابن السمان وولد عليهما
 شخصتا الحافظ علا الدين مفلطا عليه يد بكير لكن اكثره اسما
 سفلر وبنو نسابة العرب وجمع فيه الحافظ ابو عبد الله الذي ذهب
 مجلد اسما مشبهة النسبة ولكنه اخف في الاخضا واعتدل على

عبط العلم فلا يعتد عليه كثير من نسخة وفان الجميع الفا كثيرا
 واعتد على المسند بامور وفيها قوله ان سلاما كذا تشدد باللام
 الا خمسة وبقي عليه اربعة اخر ونا وثلاثة بالتخفيف اربعة
 سلامة بن سلام بن عبد الله بن سلام كما قاله ابن سنان او ابن
 اخيه كما قاله ابن فنجون ثم ديل ولم يسم اياه وورد بان ذكر المصنف
 لعبد الله بن سلام كما في عن ذكره في النسبة الى سلام والدي عبد
 الله الثاني سلام بن اخيه عبد الله بن سلام بن فنجون ثم ديل
 والثالث سلام بن احمد او بن نصر السعدي واسم ابنه محمد بن
 يعقوب بن اسحاق بن محمد بن موسى بن سلام السعدي السلام
 تخفف النسب ايضا فكتب الى جده توفي بعد الثلاثين والاربعماية
 ذكر ابن عبيد بن مشبه النسبة والاربع سلام بن سعد بن نصر
 بن سلام النسبة مائة سنة اربع عشرة وسما في ذكره الدلائل
 في التكله ومنها قوله قال صاحب المطالع منهم من نقل وعوا الاكثر
 اي تشدد يد والحمد لله بن سلام البيهقي وكذا قال ابن ابي عمير
 وابو علي الجبلي في تقييد الميراث وصاحب المشاوي وكانه اشبه
 عليهم لشخص خريسي محمد بن سلام البيهقي ايضا فانه بالنسبة
 فيما ذكر في الخطيب في الناحية وغيره ويعرف بالبيهقي الصغير
 وهو محمد بن سلام بن السكن البيهقي حدث عن الحسن بن مسعود
 الخراساني وعلي بن الجعد الجوفي روي عنه عبد الله بن اصيل
 البخاري وامام شيخ البخاري فانه محمد بن سلام بن الفرج
 البيهقي البخاري روي عنه فانه قاله اسما محمد بن سلام بها
 لتخفيف وهذا قاطع للنزاع والبيهقي بكسر الهمزة
 وسكون الاء المشاهير من تحت وفتح الكاف وسكون النون بعدا

نقل

ثمة اخو قتيبي بن كلاب لامه ومن ولده جميل بن معمر الشعري
 فزاره حرام بن وابصة الفراء بن ابي ابي بن قيس بن عمرو بن تومة بن
 محاسن بن لاي بن شريح بن فزاره شاعر فارس ذكره الامم يوفى
 هذا بل اهل ابن حرام شاعر منهم وقال الاصمعي الداهلي اسمه
 ربيع بن حرام بن ابي سهل بن معاوية بن عربيل وفي غسان حرام بن
 غسان بن مديك بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة من ولده ابو ذؤلمنار
 وابو سيرة الفخاري وفي النخعي حرام بن حرام بن ابراهيم النخعي وفي
 كنانة حرام بن مكان بن خزيمة بن مدركة وفي بني نعيم شبيب بن حرام
 بن نهمان بن وهب بن ثعلبة بن عمرو بن حرام هو الشراخ شهد شبيب
 الحارثي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكره ابن الكلبي
 والطبري ومنها السقف با لاسكان والخزيلي ورد بعض ذلك
 اليهما وكذا ما هو باسكان القاصي وهو ما عو بالشين المعجمة وبما
 لقاف وهذا الامير عليه لان كلامه في القاف لا في القاف فصار وده
 سفر جماعة منهم سفر بن عبد الرحمن وهو ابن اخي شعبة وسفر بن جبيب
 القتيبي حدث عنه عن عمر بن عبد العزيز وسفر بن جبيب بن روي
 عن ابي رجا القتيبي المعطاري وسفر بن عبد الله بن روي عن ربيعة
 وسفر بن عبد الرحمن بن مالك بن مغول شيخ لابي يعلى الموصلي
 وسفر بن حسين الحداد شيخ لاجد بن علي الاطار وسفر بن مالك
 شيخ لمطير وما في الكوفي فابو السفر بن جبيب بن ربيعة
 البغدادي وما السفر بن فتح الشين المعجمة وكسر القاف فهو معا
 ودية شاعر لقيت بذلك بيتا قاله وهو معاوية بن الحزن
 بن نعيم بن مروا البيت الحمد كور قوله
 وولاهم الرمح الاصم كعوبه به من دما القوم كالسفات
 كذا قاله السمعاني في الانساب وابن ماسكول في باب البيت
 المعجمة

المعجمة وقال في الشين المعجمة ان الحزن عن ابي جهم شقرة بن يار
 الثاني في اخره وهذا هو المشهور وبه جزم الدارقطني والمدني
 في الانساب وغيرهما قال ابن جبيب والشينات الشانق لان
 النعمن بن جهم وسماه مساهكا ودرج هذه الشينات فسميت
 شينات النعمان ومنه ما قوله وجدته بخط الارمني في كتابه
 نهان بن اللغة يعني عيسى بن ذكوان بالكسر والاسكان قال
 المعمر بن ليس في ذلك في الشين بن في باب المعين والسبي مع
 اللام ورد في النعم مثبوت وهو شقة فهو مفرد على المعمرين
 ومنها قوله الغسيون بالنون والهمزة شاميون مع ان حارث
 بن اسيد وهو معدود في الكوفيين ومن الشاميين عمر بن عا
 وبلا بن سعد بن ابيات غسيان بالنون ومن الكوفيين عبيد
 الله بن موسى عيسى بالياء الموحدة ومن البصريين عبد الرحمن
 بن المباركة غسيان بالياء المشددة والشين المعجمة وفيه
 قوله ليس لم غسام بالمعين المعجمة والياء المشددة الاصل غسام بن علي
 العامري والد علي بن غسام الزاهد مع ان لم غسام بن العامري
 الحفيد الذي كود ومنها مسور بالشين يدا اثنا عشر من
 بني يدا كمال ومسور بن عبد الملك البزيعي ذكره البخاري والديم
 تبع الم في ذلك الا ان الدارقطني وابن ماسكول لم يذكرا بالشين
 غير الاول ودرست له عليهما بن ثعلبة وابن ديلج بن اوما
 ما حكاها البخاري فان نسخة من نسخة والديم في اكثر نسخ الثاني
 التدبيرة بالتحفة وقد ذكر في التاريخ الكسري من المتأخرين
 مسور بن سروق بالشين يدا واما ابن ابي حاتم فانه ذكر لكل
 التحفة في باب السور بن حمة ولم يذكر احد في الاخر لا مشددا



وغني الله بفتح الباء الموحدة واللام المهملة المكسورة والياء المشددة من
ثمة والسنة اعلم كما بان فيهما من البر فهو بفتح الباء المشددة واللام
وايا العاليتين الباء فيهما بفتح الباء المشددة واللام المهملة المكسورة
لبن في الصبي والموطاة جارية بالميم جارية في قداسة ويزيد
بجارية ومن عداها فهو حارة فهو بالياء والتا ليس فيها حرف
بالياء في اوله والياء في اخره الاحري بن عثمان الدجيني الحمصي وابو حريز
عبد الله بن الحسن النخعي الرازي عن عكرمة وعينه ومن عداها
جارية بالميم وريما شتر بفتح السين باللام وهو فيهما والمدحان بن
جابر وقيل لزيد ويزيد بن حنبل ليس فيها حرف بالياء المهملة
الاول الذي يري حرفا ومن يقي معنى اسعد على هذه الصورة فهو من
بالياء المعجمة ليس فيها حمصين بفتح الحاء الا في ابي حمص بن عثمان بن عامر
الاسدي ومن عداها حمصين بضم الحاء وحمصه بالياء والمهملة الاسفيق
بن السد رابا بفتح السين فانه بالضم والهمزة كل ما فيها من حارم
ولم يهازم فهو بالياء المهملة الا بعد بن حازم ابا معاوية القرظي
فانه بالياء المعجمة الذي فيها من حبان بالياء المفتوحة والياء اللينة
المشددة حبان بن منقذ والد واسم بن حبان بن حلال مشوبا
وغير مشوب عن شعبة وعن وعيب وعنهما بن يحيى وعن ابيات
بن زيد وعن سليمان بن المغيرة وعن ابي حنيفة والدي فيهما من
حباب بفتح الحاء بن عطاء بن حبان بن موسى وهو حبان بن
مشوب بن عبيد الله هو ابن الحارث بن العرفه اسمه ابي حبان
ومن عداها هو فهو حبان بالياء المشددة من تحت الذي في هذه الكتب
بن حبيب بالياء المعجمة المشقوق بن حبيب بن عبد الرحمن بن
حبيب بن سببا وسوخيب بن مشوب بن حنبل بن عامر وعبد الله

في

بن محمد بن سفيان وابو حبيب عبد الله بن الزبير بن عذام فبالياء المعجمة
ليس فيها حكيمة بالميم الاحكيم بن عبد ربه وبن حكيمة كما ما فيها
من وهاج فهو بالياء الموحدة الا زيدا بن رباح وعوا بن قيس الرازي
عن ابنة حرة في اشراط الساعة ومثاقفه الجماعة فانه بالياء المشددة
من تحت عند الاكرمين وقد سكن التجاري فيه الوجهين بالياء والبارئ
ون ببد ليس في المعجمة الا زيدا بالياء الموحدة وهو بن بديل بن
الحث البجلي وليس في الموطا من ذلك الا زيدا بفتح السين مشددة من تحت
وهو زيدا بن الصلت بفتح السين وفيهم فيها سلم بفتح السين
واحد وهو سلم بن حبان ومن عداها فهو سلم بالميم وفيها
سلم بن زبير بن سلم بن قتيبة وسلم بن ابي الزبال وسلم بن عبد الرحمن
هو الاخر بعد بالساكن اللام ومن عداها سلم بالياء وفيها سلم
بن يونس وسريج بن النعمان وحميد بن ابي سريج هو الاخر الثلاثة بالميم
والسين المهملة ومن عداها فهو بالسين المشددة والياء المهملة وفيها
سلمان الفارسي وسلمان بن عامر وسلمان الاخر وعبد الرحمن بن
سلمان ومن عداها هو الاخر بعد سليمان بالياء وابو حبان المشوب
الرازي عن ابنة حرة وابو حبان مولد بن قلابه كل واحد منهما اسمه
سلمان بن بكار بن كزبان الكشي فيها سلمة بفتح السين وسلمان
ابن امام فوهة وبنو سلمة القليل من الانصار واليه في سلمة
بفتح اللام غير ان عبد الله بن سفيان في كتاب مسلم ذكر في الفقه
والكفر فيها سلمة بن ابي سلمة الدولي وسلمان بن سلمة وسلمان
بن ربيعة ابو ربيعة وحميد بن سلمان وامرستان وابو سلمة
بن مرة المشيبي ومن عداها هو الاخر الستة سليمان بالسين المشددة
والياء عيشة بفتح العين ليس فيها كتب الثلاثة الا عيشة السلمة

وهو ابنه عن النبي صلى الله عليه وآله ورواية والبيهقي عبد الله بن مسعود بن أبي سلمة
 لا يخرج له شيئا وإنما خرج لولده قال لا النبي صلى الله عليه وآله فيمنع له طعاما
 وليس لابنه شيء رواية ولا ذكرها سمعة إلا في نسب ابنه عبد الله بن
 بشر والزهري قال في ذلك صاحب الكمال نعم برحق قوله وما عند الأربعة
 فيما لم يثبت أبو اليسر يفتح الياء والسین الميملة روي له مسلم حديث من
 أنزل مصرا أو وضع ليل كدين وقد يجاب بأن هذه الكنية صلافة
 لا بأن التعريف فلا تشبه واسم أبي اليسر كعب بن عمر والألف في السليم
 ومنها حمزة بن زيد بن عبد الوطى وبنا لرا الميملة في ثلاثة ورود عليه
 بن يار عرو بن سماعة فحق النجا روى من حديث مالك بن النوير في صفة صلاة
 رسول الله صلى الله عليه وآله في آخره صلاة يتخير فيها بن يار فذكر أبو ذر المروزي
 عن أبي محمد الجوهري عن الثوري عن النجا روى بن يار بن يار فذكر أبو ذر المروزي
 وكذلك النسائي والدارقطني وابن مكي قال في قول أبو يار بن يار
 بالناسي بنية رواية البخاري وقال عبد الغني بن سعيد لم اسمع
 من أحد يأنى أو مسلم أعلم وبه حمزة المذهبي في مشيئة النسائي
 ومنها حمزة جارية بالحم في الثبت مع أن في الصحيح ما روى بالحم
 اثنا عشر مرة لهما الاستاذ بن الفلاس بن جارية الثقب روى
 له البخاري روى عنه أبي هريرة حديث لكل نبي رعوة يدعوها الحديث
 وأما اللذان ذكرهما المصنف فليست لهما رواية في الصحيحين ولا في
 الموطأ وإنما جارية بن قدامة ذكر في صحيح البخاري في كتاب الفتن
 قال فيه فلم يمان بومرهم وابن الحنفية جارية هارونية بن قدامة وابن
 بن جارية ذكر في الموطأ وأما لولده عبد الرحمن وجميع روايته
 في الموطأ والنسائي وهو المذكور في نسبهما فقد أخرجه مالك والنسائي
 قصة خنساء بنت حرام من رواية عبد الرحمن ومجمع بن يار بن
 جارية عن حمزة وأخرج النسائي حديث يار بن يار جارية عن حمزة

وبه وأما حارثة بن الحارث فكثير من يار بن حارثة الحب وها روى
 الخليل بن عمرو وها روى عن سراقه ومنه قول له ليس فيها
 رباح بالياء المشددة وكثير من الأربعة بن رباح وها روى
 وخالفه الزهري في النجدة بب فخرج أن كنيته أبو رباح بالمشددة كما
 ابنه قال وحق أبو نيس ورواهما قال في النجدة بب وأن المصنف
 ما ذكره المصنف مسلم في الحفا روى عن رواية خلاد بن جابر عن أبي
 قيس بن رباح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال
 من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية
 الحديث لا يقع مركبي بابي قيس بن مومني والشيخ الأصمعي عن مسلم
 ولعن من فارق الجماعة فمات ميتة جاهلية ومات ميتة جاهلية
 النجا روى عن أبي حاتم ومسلم والنسائي وأبو أحمد الحاكم وابن حبان
 والدارقطني والخطيب وابن مكي قالوا وصاحب المصنف وغيرهم
 والزهري في الأطراف ولم يكنه أطهر من التور من بابي رباح والزهري يبع
 صاحب الكمال في ذلك وسبب الوهم أن لم يثبت أخا يسمي به يار بن
 رباح اسم وهو يجرى كالأول لكنه مشاخر الطائفة عن ذلك الزهري
 ابنه وروى عن الحسن البصري وكنيته أبو رباح كما كناه النجاشي
 في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم والنسائي في الكنى وابن حبان في
 الثقات وأبو أحمد الحاكم والدارقطني وابن مكي والخطيب قالوا
 أن النجاشي حكى في الوجوه أن الموطأ والفتن واتباعه في ذلك
 المشايخ فإنه حكى عن النجاشي الوجوهين وكان من الزهري وروى
 أنه ضبط بالثبته طوفا مع أن النجاشي لم يكن الخلف في ذلك
 وإنما حكاه في أنه بالإسم والكنية ولا اختلاف في اسم ابنه كذا في
 التاريخ الكبير وأما في صحيحه فإنه لم يجرج بقوله نسبته وجان

بن هلال ابي الباقع حاد بنه في الصحاحين وقد برز غير منسوب اليه
 فبينما يشوذه وقد لاد حبان عن شعبة وحيات عن وهيب وحيات
 عن قيس بن كذا قال له عيان في المشارق فتبعه عليه في حاد
 بن عطية بكسر التاء هو السلمي له ذكر في الجاهلي في قصة حاد طبرستان بنمعة
 وروى عن قال بفتحها وحيات بن موسى بكسرهما هو السلمي لم يروى
 روى عنه الشيعان وحيات بكسرهما ابنه هو ابن العرفه قبل الحاد ذلك
 الطبيب بفتحها واسمها ولا بد بنت سعيد بن السبي بن ليم وكنيتها
 امرا طين واسم ابية حبان بن قيس وقيل ابن ابي قيس ولا بد المرفه
 ذكر في الصحاحين من حاد بن عاصم ان سعيد بن معاذ رماه رجل بن
 قيس بن بقاء له حبان بن العرفه هذا هو الشيعي وما حكاها ابن
 مكيولا في ابن عتبة الله بالبحر لا يعلو وما يشبهه هذه المارة
 ولم يذكر حبان وحيات رفا لا ولا يفتح الجيم وتشد يداها واخر
 حبان بن شمر بن عبد الله بن حاد بن عاصم في حاد بن عاصم ان ابا يطلب
 العلم في حاد بن عاصم الا نسب رواته في حاد بن عاصم الجهم بعد هذا
 باسنان من تحت حقه فاحره رواته عبيد الله بن عدي بن الحنا
 حاد بنه في الصحاحين قوله ومن عداهم فبا الحاد بن عاصم المفهومة
 كحبيب بن ابي شابت وحبيب بن المشيد وحبيب بن المعلم ويزيد
 بن ابي حبيب وعبيد بن عبيد الله فقيس السلمي سلم في التوكت
 ومن صنف في ذلك لم يذكر هذه الترجمة ليجزئ سلم عن سلم بالالف
 تبع الحقه في ذلك صاحب المشارق ومع انه فاما ان يستشيا
 حكاه بن سالم الرازي فقد روى له مسلم في الصحاحين في فتنات
 النبي صلى الله عليه وسلم فبين النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين
 سنة وذكره البخاري في البيوع غير منسوب عنه طبرستان بنمعة

الحاد حتى يبار وصلاهما قال ورواه علي بن بحر عن حكاه عن عتبة
 عن زكريا بن خازم عن ابن ابي شيبة عن ابي قيس بن كذا قال له ليس فيها حكيم بالضم الا
 حكيم بن عتيق الله ابي ابن قيس بن كذا عن القريش المحمدي روى
 له مسلم ثلاثة احاد بن عبيد الله الحكيم بالالف واللام كما
 يعون في بعض طرق حديثه وروى بن حكيم ابي الايلي والي ابي له
 بن عبد الجبار وقيل كان حكيم بالالف بنه وروى مصنفه له
 ابن ابي الزناويكي باني حكيم بالضم الله له ذكر في الموطا في الحدود
 روى ما لا عن زكريا بن حكيم ان رطابا لله صباغ فذكر القصة
 وله ذكر في البخاري في باب الجمعة في آخره والحد فاد بن كعب
 روى بن حكيم ابي ابن شهاب وانا معه يومين بوادي القري هل
 نرى ان لجم وروى يومين على ابي فذكر القصة والمثبور فيه
 فاما لما كان ابن عبيد الله ثمر ما يقوله بفتحها وما عدا هذا
 الاسمين فيفتح ما حكيم بن خازم وحكيم بن ابي جرة له عند البخاري
 طبرستان واحد وروى بن حكيم علق له البخاري ذلك وغيره لا يروى
 قوله زيد بن ابي الموطا وهو يعرف زيد بن عبيد بن القسم ولما زيد
 بنمعة الزاوية وحيات بن عبيد بن عبيد بن الصلت ابي المقتد
 بن الكندي له ذكر في الموطا من رواة حسان بن عروة عنه انه
 قال فرجت مع عمر بن الخطاب الى الجرف فنظر فاذا هو قد احكم ويط
 فذكر القصة وروى ما لا ابي عن الصلت بن زيد عن غير واحد
 من عن الطبيب فذكر القصة وابي الصلت بن زيد فضا الورد
 وروى الى الخدمان اياه زيد بن الصلت وحيات بن عبيد بن
 عبد الملك ومثله سلم بفتح السين واحد سلم بن حبان ابي
 حاد بنه في الصحاحين وليس فيها غير وما سلم بنمعة فذكر سلم

بن عامر الجباري وابو الشعثا سليم بن اسود الجباري وسليم بن خلف
وسليم بن يحيى وغيرهم سترج بالسين المعجمة وبالحيم فلا تهرج
بن بوشان ايحد بنده في المعجدين سمع منه مسلم وروى عنه الجباري
بواسطة وسترج بن النعمان ناجي روي عنه الجباري وذكر الجباري
ان مسلما روي عن رجل عنه واحد بن ابي سترج اي روي عنه الجباري
واسلم بن سترج المصباح وقيل هو احمد بن عمر بن ابي سترج وامام شريح
بالحي او الشين المعجمة فكثير كثر في القاضي وابو شريح المزني وعبد
الرحمن بن شريح ابو شريح الاسكندر روي وغيرهم ومنها انه جعل سلما
وسليمان بن المولف وانما تبع صاحبنا لشارف ولم يذكرهما
لنجد سليمان بن ابي اوفى له سلمان ابن اربعة اهل خا مساه وهو سليمان
بن ربيعة الباهلي روي له مسلم من رواية ابي وابو علي سليمان
ربيعة قال قال عرقم رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلته والله
لغيرها ولا احق مني قال الامم خير واني بين ان يسلموني بالغش
او يتكلموني ولست بباخل ذكره في الزكاة وذكره في الايمان من رواية
صفوان بن سليم عن عبد الله بن سليمان عن ابيه عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يبعث ويحيي الذين آمنوا من كبر ولا تخرج
احدا في قلبه شقة له ذن من الايمان الا قبضته ووقع في الامم
لخلق عبيد الله وصوابه عدم التصغير وعبد الله بن سليمان
عذا ابو هو سليمان الاحمر وكان يباغي للحصان ان يكون افعى لاني اياه
لم ينسب في هذا الحديث فربما ظن انه اخرهم افرسهم عبيد الله
بن سليمان روي ملك والنجاري عن طريقه عن زيد بن رباح وعبيد
الله بن ابي عبيد الله الاثر كلاهما عن ابي عبد الله الاثر عن ابي
مروان عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صلاة مسجدك هذا خير من الطمعة
في

فما سواه من المساجد الا المسجد الحرام فابوعبد الله الاثر هو سليمان بن وهب
ايضا انه ترجم سليمان بن عثمان وبيان ذاد ابن ساكولا شيبان مع ان
في الصحيح اسما لزيد بن الميمون والنون غير الستة الذين ذكرهم منهم
الشيخ بن ابي سنان روي البخاري في صلاة الليل انه سمع ابا جابر روي
نفسه في قصصه وعبد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابا له
لا يقول الا بثلث يعني بذلك عبد الله بن ربيعة ومنهم محمد بن سنان
الغوثي بطح الواو بالاضاحد بنده في صحيح البخاري روي في كتاب الجباري
محمد بن سليمان بن حبان عن سعيد بن جابر ان النبي صلى الله عليه
وسلم عليه عينا فخره وروى عنه غيره من الاسناد حديثه وشيئا لا يثبت
قبلي الحديث ومنهم ابو سنان الشيباني وهو جابر بن ربيعة روي مسلم
في كتاب الصلاة من رواه وكيع عن ابي سنان الشيباني عن طلحة
بن مرثد عن سليمان بن ربيعة عن ابيه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
في المسجد قال من دعي الى الجمل الاخر الحديث وابو سنان الشيباني في
اسم سعيد بن شيبان عن اسماء احمد بن مسعود عن وكيع في حديثه
وقال ذكره ابو القاسم لاكتافي في رجال مسلم وقاله ابو بكر بن محبوب
فان يتركوا الا با سنان بن مرة وهو ابو سنان الشيباني الا ان
عاصم ابو سفيان الشيباني الاخر فمعه سعيد بن سنان قال
الحديث والاول في المصنوع ابي ما فعلم لاكتافي وهو راو لا يثق
له سعيد بن سنان روي له ابن ماجه عن ابي انس الجري ثم ان
المعتمد من الستة امر سنان مع انه لا رواية لها في الصحيحين
الا في الموطأ ثم لها ذكر في الصحيحين في حديث ابن عباس قال قال
نفع النبي صلى الله عليه وسلم قال لا امر سنان الا انما ربه ما منعنا من
الدين وفيه فالاخر في معناه نقص حجة فان كان اسمه سنان

فقال روي مسلم الكبير عن شبيب بن فروخ وهو بابي في الجوهرة قال اذا لم
تكن في شيء من ذلك فمسيو باله يلقى عينا منه تحطية او وقد تسمع كتاب
مسلمة ولو هزل فيه شيبان ابن فروخ مسيو باله ولا تحطية على الشايب
عياض ح والذين فيها انما هو الابي اي بفتح الهزة وسكون اليا المشاة
من تحت كهر وازين سعيد الابي وبوش بن بزيلا الابي وعقل بن خالد
وغيرهم لا تعلم في الصحيحين الزار باله الموهلة في اخره الاظفرت
عشام الزاراي وهو من شيوخ مسلم والحسن بن الصباح الزاراي من
شيوخ البخاري مع ان الجبائي في تقييد المجلد ذكر ان شيبان اخي بن محمد
بن السكيت الزاراي شيوخ البخاري في صحاحه وذكره ابن ثابت الزار
واستشهد به البخاري ولا يتردد ان لانما وقع في البخاري غير مضمون
واما الزار باله في اخره فهو جمع من في الصحيح غير محمد بن كير بن الهيثم
ومحمد بن عبد الرحيم الزار المعروف بمساعة وعنه الحسين بن
النعمان باله في التواتر والصاد الموهلة الا تلاشه مالك بن اوس النخعي
المتقدم له في البخاري حديث واحد وهو مخف من خلف في نسخة
في الوسط والصحيحان وعبد الوهاب بن عبد الله النخعي عن وائل بن الاسقع
في اعظم النخعي وسالم مولي النخعي وهو سالم وهو مالك بن اوس
التي تقدمه روي عنه مسلم سعيد الجريري اي بعنه الجهم وفتح
ال وسكون اليا المشاة من تحت بعد هذا ايغ شبه الجريري
نصفها وهو جريري عباد بعنه العين وتخفيف الموهلة وذكره من
سعيد بن اباس الجريري من شيوخ الصحيحين وعباس بن فروخ الجريري
حديثه فيها ايغ ثم قال والجريري غير مسيبي عن ابي نضرة اي ان كنيته
وروي الصحيحين عن مسيبي بقوله الجريري فانما هو عن ابي نضرة
بجمله مواضعها ويكون الزار به سعيد بن الجريري وانما هو

عبد الله

عليه ذلك تبعها صاحب الشارح مع انه قد ورد في الصحيح غير مسيبي
في رواية عن ابي نضرة في عدة مواضع منها في الصلاة عند ابي رباح
الجريري عن مسيبي عن عبد الله بن سرور عن عبد الله بن مسعود
بن كمال اذ بين صلاة الحديث ومنها عند مسلم في الاطعمة روي الجريري
عن مسيبي عن ابي عثمان الزهراني عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال نزل
علينا اميا في لنا الحديث ورواه البخاري في الادب من باب مسيبي
الجريري انه سعيد ومنها عند البخاري في الاحكام رواية الجريري
غير مسيبي عن طريقه والي كيمية عن جندب بن مرفوع عن مسيبي
عنه الحد يشو منها عند مسلم في الكسوف رواية الجريري غير مسيبي
عن حيان بن عمار عن عبد الرحمن بن سمرة قال بلغنا ان الزار باله
في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ كسفت الشمس
الجريري ومنها عند مسلم في الصلاة رواية الجريري غير مسيبي عن ابي
الخلا بن يزيد بن عبد الله بن الشحران في صلاة مع النبي صلى الله
عليه وسلم قال فتنفعون لك يا يزيد السري ومنها عند مسلم
في الحج رواية الجريري رواية الجريري غير مسيبي عن ابي الطفيل قال قلت
لا بن عباس اني رأيت هذا الرجل يا ليت ثلاثه اطوا في الحديث ومنها
عند مسلم اي رواية الجريري غير مسيبي عن ابي الطفيل قال قلت له
ارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم كان ايغ ملج الوجه وفتح
عليه باله اهمل مسيبي اخر حيان بن عبد الجريري له عند مسلم
عن عبد الرحمن بن سمرة قد ثبت المتقدم اذ كسفت الشمس وابا
زين نفلها الجريري بمولاه روي له ايغ مسلم والابان والارهاق
كتاب مسلم باسمها غير مسيبي وفيها الجريري اي بالي
المهمله وتكريرا لرواه يحيى بن بشر بن كثير الاسدي الجريري الكوفي

قال وهو شيخ البخاري ومسلم وتبع في كونه شيخا للبخاري صاحب
المشارق وهو تابع الجبالي وسبقت به الى ذلك احمد بن عدي في تبار
جمع فيه من اتفق الشخان على اخرج حديثه ان الشيخين اخرجاه وقد
الكلاباذي في بخاري البخاري ولم يصفوا كلهم شيئا وانما روي عنه
مسلم وحده حديثا ولا عن معاوية بن سلام ولما الذي روي
عنه البخاري في روي يحيى بن بشر البجلي الفلاس في موضعين من صحيحه غير
مستوفى الاول في باب الحج في باب قوله الله تعالى وتروا وافات
في الزاد النصب في الثاني في باب الحج في النبي صلى في حديث عمر اذ قال
لا يوسى هل سرك اسلامنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد روي
الجبالي والكلاباذي في جميع ما بين الترمذي وقد فرقا بينهما ابن
الطحا في المرح والتعدد بل وابن حبان في الثقات وابوبكر الخطيب
في المتفق والمتفق وروى جزءا من في التهذيب وهو المصنف
وصحاحه رجلا من معروفات من خلفات الائمة لوفاة فاما البخاري
فهو كوفي توفي سنة تسع وعشرين وما ينبغي في جهاد في الاول
في خلافة الواثق قاله محمد بن سعد ولما الذي روي عنه البخاري
قاله بلخي توفي سنة اثنين وثلاثين وما ينبغي قاله البخاري
في التاريخ وبلوخاتم الرازي وابن حبان زادوا البخاري في الحديث
من المرح فلهذا كان البخاري في ثناء وكذا كان من الرطين الا البخاري
ولم يكن في الجري نعم في احمد بن عدي في سيرة البخاري يحيى بن بشر
المروزي وقال انه روي عن عبد الله بن المبارك وهو في
ذلك ولم يروى عن ابن المبارك وهو منقاد للطبقة روي
عنه ابن المبارك وروي يوعى بحكمة وكنته ابو وهب وذكره الا
في الضعفاء ورواه ابن معين وثقة وذكره ابن حبان في الضعفاء

وذكر الخطيب في المتفق والمتفق ان يحيى بن بشر اربعة هؤلاء الثلاثة
والاربعة يحيى بن بشر بن عبد الله بكنا ابا مصعبه روي عن ابيه عن
ابي سعيد الخدري روي عنه سعيد بن كشي بن عمار المصيري وروى
الخطيب في ذلك وانما هو يحيى بن قيس بن عبد الله كما قاله ابن
يونس في تاريخ الطبرستان ورواه ابن حبان في الكنى ومصابح المبرزين
وهو الصواب فيروان بن يحيى بن ثالثة لا ربيعة واهل من الترمذي
ما ذكره ابو علي الجبالي في تاريخه في عياض في المشارق قاله البخاري
في صحيحه وتكريرا رواه له البخاري في اول كتاب الادب وقال
الجبالي ذكره البخاري مستشهدا به ولا يروى عنه ليس من كور
في البخاري في نسخة النسخة انما قال وقال ابن شاذان في يحيى بن ايوب
حدثنا ابو زرعة مثله البخاري فيها بالخير اي وبالكتاب
ويعد نهايا النسبة وهو سعد البخاري روي له ما في الوقت
عن زيد بن اسلم عن سعد البخاري مولى عمر بن الخطاب سمعت ابن
عمر بن الخطاب يقول بعفما الذي قال صاحب المشارق
ويشبه اليه والرفا بفعل اليه وسكون الر وفصح الفام كور ففصح
قال الجبالي في ارفا النسبة فرفها من الشط قاله ذلك
الموضع مرقا وقال الذهبي في مشيئة النسبة الجار موضع بالمد
قال ابو علي الجبالي في مشيئة النسبة الجار في باب في المصحف
وبانت مكان اليه منهم عبد الله بن مرة الخارفي وقد لا يفسد
المراسم حيث وقع فيها فصحوا لراي كان اهلهم عن الحسن
الحزامي والضمك لكان عثمان الجرمي وغياض واعترض عليه بكنا
ايه اللسان الذي في اخر مسلم قال كان في علي فلان بن فلان الرازي
سأل قاتلته اهله الحديث فاختلوا في ضبط الرازي فقال عياض

رحمه الله الاكثر وقد روي عنه جماعة من علماء معتزلة وقالوا وعند الطبري
 تكبر بما وبالن قال وعند ابن ماسهان الزاعم بغيره الجهم وقال
 منجدة وقد عند المصنفين الاعتراف من حين قري عليه على ما في
 في حاشية املاها على كتابه بان قال لا يرد هذا الا ان المار بكمالنا
 ما وقع من ذلك في نسخة الرواة وهكذا قال النووي في الارشاد
 وهذا لا يحسن جوابا لانا المصنف والنووي قد ذكر في هذا القسم
 غير واحد ليس لهم في الصحيح ولا في الموطأ رواية بل مجرد ذكر منهم
 بنو عقيل القبيلة وبنو سلمة القبيلة وخليل بن عدي له ذكر في
 البخاري دون رواية وكذلك حياته بنو العرق له ذكر في الصحيحين
 مما غير رواية وكذلك ام سنان لما ذكر في حديث عمر في بعض
 وقد تقدم ما توهم به واما الحارمي بالرواية التي في الحاشية ما تقدم من
 طريقه الى السير فلا تبن فلان الحارمي عليه ما قاله الاكثر من وعاد ابو علي
 كيان في هذا القسم من ينسب اليه من الانصار ومنهم جابر
 بن عبد الله بن عمرو بن الحارمي وجماعة سواهم ورد بان له من
 هذه النسبة في واحد من الصحاح عند ذكره وانما ذكر في اسماهم
 غير منسوبة قال القاضي عياض ومما يشبه به ما في المائة الجدي
 بضم الجيم والذال المعجمة فذكر في فروع بن جماعة الحارمي وهو
 الذي اقرى النبي صلى الله عليه وسلم بقلته فليس عاهدا في
 بالذال المهملة المنقولة وجميع ما فيها هذان اي ساكن الميم
 وبالدال المهملة نسبة الى قبيلة همدان لكن قال صاحب المشاف
 فيها من هو من مدنية همدان ببلاد الجبل لانه غير منسوب في
 شي من هذه الكتب قال الا ان في البخاري مسلم بن مسلم الهذلي
 ضبطه لاصيل سبكون الميم بخط يده وهو الصحيح قال ووجهه

في بعض النسخ للنسخة بفتح الميم وهذا المعجمة وهو وهم واخا لاسه
 زندي وعرف بالجميحي لانه كان ساريا فيهم وهذا الاسم وقع
 عند البخاري في كتاب الانبياء في ذكر ابن ابي عمير في حديثه عن
 الا اصرى للشمسية وفيه حديث ابن زفرة مسلم بن سالم الهذلي
 قال الجاني واره وصفا قال احمد بن حنبل ابو فرة الحمداني اسمه
 عروة وابو فرة الهذلي اسمه مسلم قال وكان ابن ماسهان لا ينفذ
 بين هذين وهذا المفظ في الحاشية وقع في البخاري على الوجه وليس
 بهما في علي الوجهين معا وقد ذكر ابن ابي خيثمة حديث البخاري
 هذا فقال فيه ابو فرح الجمهلي وهو لصواب واما الماراف
 بفتح الميم وبالدال المعجمة قال ابو علي الجاني رحمه الله عنه بنو
 ابو احمد الماراف بن حموية الهذلي يقال ان البخاري حدث عن
 عوا الغساني في كتاب الشروط وورد بان له ليس في جميع النسخ
 ذكره قال في كثير الروايات حديثا ابو احمد لم يسمع عنه
 وفي رواية في درجتنا ابو احمد مراد بن حموية وبو كزكونه مراد
 بن حموية ان عوسج بن هرون الحارمي روي عن هذا الحديث عن مراد
 بن حموية عن ابي عنت محمد بن يحيى عن ابي الهادي وقد قيل ان ابا
 احمد بن الماراف قوله عن ابن ابي كولا الهذلي في سكون الميم
 في المتقد من اكثر قال الداهية قال النحوي انما يعودون في
 بوه من القبيلة واكثر التاجين من المدينية قال ولا يمكن استبعاد
 هؤلاء هؤلاء وقد انظر في رواية بن شهود الدلي في تاريخ عماد
 له خلفا من القبيلة ومما خرج عن القائل ابو العباس احمد بن
 محمد بن سعيد بن عطاء الحمداني لسكون وهو مشاف واهل الفضل
 محمد بن محمد بن عطاء الحمداني بعد الجميحي وجميع من علي الهذلي

في

وعلي بن محمد السعدي السجستاني والحمد لله
المعظم بن فتوح الحمادي ربه من اصحاب السلفي وابو اسحاق
بن ابي ادم الحمادي قاضي حجة ومضوء بن سليم الحمادي الحافظ
المعروف بابن العماد ربه وقضى في قضاة
النوع الرابع والسبعون متفق والمتفق والفرق من الانساب والاشباه
وكما هذا النوع متفق لفظا وخطا بخلاف النوع الذي قبله فان
فيه لاتفاق في صورة الخط مع الاقل في اللفظ وهذا من قبيل
السمي في اصول الفقه المذكور ولاق بسببه غير واحد من الاثر
ولم ينل الاثر من صفات الخط في كل علم والخطيب فيه كتاب
المشرق والمتفق وهو مع انه كتاب جليل غير مستوف لانقسام
اليه الاكره ان شاء الله تعالى فاحاطها المتفق من انقصت اسما
واسما ابا يريم مثله الخليل بن احمد سنة وفات الخطيب منها الاربعة
الاخيرة فالعلم النحوي المجري صاحب العروض حدث عن عمه
الاحول وعنه قال ابو العباس المبرد فتنسب المتفقون مما وجد
بعد نسبا صلى الله عليه وسلم من اسمه احمد قبل الخليل بن احمد
وذكرنا اننا روي ابو بكر انه لم ينل انه يسمع النساء والاشباه
يقولون انهم لم يسمعوا غيره واعترض عليه باري السمر سعيد بن احمد
اصحى جاب قول يحيى بن معين في اسم ابيه فانه اقدم واجاب بان كثير
اعلموا انما قالوا فيه سعيد بن محمد والثاني ابو بشر الزبيدي
ابنه حدث عن ابن المستنير بن اخضر عن معاوية بن قرة روي عنه ابي
الغضري ومجاعة والثالث اميانه روي عن دعوى بن عبادة وعنه
والرابع ابو سعيد السجستاني القاضي الفقيه الحنفى المشهور بحجرات
حدث عن ابن خزيمة وابن صاعد والبغوي وغيرهم من الحفاظ المسندين

والثاني

والخامس ابو سعيد البستي القاضي الربيعي فاضل روي عن الخليل بن
الركون وحدث عن احمد بن الحنفية المكي عن ابن ابي خيثمة بن ربه
وعنه غيرهما حدث عنه البستي الحافظ والساجد ابو سعيد البستي
ابن الشافعي فاضل متصرف في علومه دخل الاندلس وحدث ولده سنة
ستين وثلاثين روي عن ابي حماد الاسفاري وغيره حدث عنه
ابو العباس المعن روي وفيه القسم الثاني المتفق من انقصت
اسما وهم واسما ابا يريم فاحاطوا به واكثر من ذلك ومن مثله احمد بن
جعفر بن محمد بن همام روي عنه كلهم في عمه فاحاطوا به الخطيب في الفقه
ابو بكر المروزي عن عبد الله بن عمر بن الخطاب السفياني روي ابو
بكر روي عنه عن عبد الله بن احمد ولكنه عبد الله بن احمد بن ابراهيم
الذوري والثالث ديو روي عن عبد الله بن محمد بن سنان بن
محمد بن كشي صاحب سفيان الثوري والاربعة طرسوسي روي عن عبد الله
بن جابر الطرسوسي نا روي محمد بن عيسى الطباع محمد بن يعقوب بن
الساجد روي اثنان كلاهما في عمه ولده وكلاهما روي عنه ابي عبد
الله وغيره فاحاطا هو المعروف بابن العباس الاصح والثاني توبو
عبد الله بن الامم الشيباني وروي بالفاظ دون الاول القسم
الثالث ما اتفق من ذلك في الكنية والنسبة معا مثله
ابو عمارة الجوزي اثنان احدهما التابعي عبد الملك بن جبيب والثاني
اسمه موسى بن سهل يروي سكن بغداد روي عن عطاء بن عمار
وعنه روي عنه بطريق واحد وغيره ومما يارده ابي ابو بكر بن عياش
ثلاثة اولهم القاري الحديث وقد سبق ذكر الخلاف في ذلك والثاني
ابو بكر بن عباس بن احمد الذي حدث عنه جعفر بن عبد الواطح الهاشمي
وهو مجهول وجعفر بن ثقة والثالث ابو بكر بن عباس الساجد

في

صاحب كتاب غريب الحديث واسمه حسين بن عباس مات سنة اربع
وما يتبعه بساجد اروي عنه علي بن حميل الرقي وغيره القسم الرابع
عكس حين اوصاه صالح بن ابي صالح السبعة احدهم مولى التومنة
بنت امية بن خلف والثاني ابو ابي صالح السمان ذكوات الراوي
عن ابي عزيق والثالث صالح بن ابي صالح السلولسي روي عن علي
وعائشة روي عنه خلاوين عمر والرابع صالح بن ابي صالح مولى عمرو
بن مريثه روي عن ابي هريرة روي عنه ابو بكر بن عباس بن القسم الخامس
المفترق من انتقلت اسما وهم واسما ابا رهم ونسبهم مثله
محمد بن عبد الله الا فصلا رجا اثناث متفاربان في الطبقة طحا
هو الانص ويدا الشهور القانية ابو عبد الله الذي روي عنه النجاشي
والثاني كنيته ابو سلمة ضعيف الحديث القسم الخامس
فيه الاشتراك في الاسم خاصة او الكنية خاصة واشكل مع ذلك
لكونه لم يذكروا في ذلك مثله ما رويناه عن ابن خلاد المذاخر
الحافظ قال اذا قال عمار بن محمد بن عمار بن زيد وكان
سليمان بن حرب واذا قال التبوذي حدثنا عمار فهو عمار بن
سلمة وكذلك الحارث بن مسكان واذا قال عفان طائفة عمار بن
ان يكون له عمار بن محمد بن عمار بن محمد بن عمار بن عمار
لهم حدثنا عمار بن سلمة فهو عمار بن سلمة وذكر محمد بن يحيى
سوي التبوذي ما ذكره ابن خلاد ومن ذلك ما رويناه عن سلمة
بن سليمان انه حدث يوما فقال انا عبد الله فليله ابن
من فت لي سبحة امان من ثوب في كل طين حتى اقول حدثنا
عبد الله بن الحسن بن ابي عبد الرحمن الخطابي الذي من له في سكة
صفارم قال سلمة اذا قيل مكبة عبد الله فهو ابن النضر واذا قيل بالمد

عبد الله

عبد الله فهو ابن عمر واذا قيل بالكو فز عبد الله فهو ابن مسعود واذا قيل
بالهمزة عبد الله فهو ابن عباس واذا قيل بحسب اسان عبد الله فهو ابن
الهمارك وقالوا لي فظ ابو يعلى الخليلي القزويني اذا قال الهريزي عن عبد
الله ولا نسبة فهو ابن عمرو يعني بن ابي نعيم واذا قال الهريزي عن عبد
الله ولا نسبة فهو ابن عباس ومن ذلك ابو حمزة بن ابي والاعراب
عباس اذا اطلق وذكر بعض الحفاظ ان سبعة روي عن سبعة كلهم
ابو حمزة عن ابن عباس وكلهم ابو حمزة بن ابي والاعراب فان عبد الله هو
ابو حمزة بن ابي عمران الضابي ويدررك فيه الفرق بينهم بان سبعة اذ قال
عن ابي حمزة عن ابن عباس واطلق فهو عن نضر بن عمر واذا روي عن غيره
فهو يدرك اسمه ونسبه القسم السابع المشرك المتفق في النسبة مما
ومن امثله الامام والامام فالاول اهل طبرستان قال ابو سعيد
الستعماني اكثر اهل الامام من اهل طبرستان من اهل الثاني اهل طبرستان
شهر بالنسبة ابن عبد الله بن حماد الامام روي عنه البخاري بن
صبيح وما ذكره لي فظ ابو يعلى الفسائي في القاض عياض القريب
من انه منسوب الى اهل طبرستان فهو خطأ ومن ذلك النضر والحسن
فالاول نسبة الى بني حنيفة والثاني نسبة الى بني حنيفة وفي كل منهما
كثرة وشهرة وكان محمد بن طاهر المقدسي في تفسيره اهل الحديث وغيرهم
يفرقون بينهم فيقولون في الزهري حنيفة بن ابي ابي لهذ لا يدرى احد
من النخوين الاعين في تكرار الانباري الامام قاله في كتابه الكافي
ومحمد بن طاهر في هذا القسم كتاب الانساب لمفتحه ووراهه
الاقسام اقسام اخر لا حاجة بنا اليذكرها من المتفق والمفترق غير
مقرين ببينان فالاربعة قد يدررك بالنظر في رواياته فذكرنا احاديث
مميزا في بعضها وقد يدررك بالنظر في حال الراوي والمروي وربما

قالوا في ذلك بطلان لا يقوى حداثه القسم المطهر بنو ما بعد بش عن ابي حمزة
وغیره عن الوليد بن مسلم عن سفيان فقال له ابو طاهر البزنطي لما قطع
سفيان هذا غشالا هو الشوري فقال له ابو طاهر البزنطي بل هو ابن عيسى
فقال له المطر من ابن قلت فقال لان الوليد قد روي عن الثوري
احاديث معدودة محفوظة وهو مولى باني عيسى ام الخليل بن عمرو بن
نجيم ابو عبد الرحمن الازدي الفوا هيدري المجري الحوي وهو ولد
من استخرج علم العروض وله كتاب الهن وهو شيخ سيويه ذكره
ابن حبان في الثقات مولد سنة مائة توفي سنة تسعين وما
وقيل وخمس ومئتين وقيل يفتح وستين الشايع الخليل بن احمد ابو بشر
الزبي وبني السلمي روي عنه محمد بن يحيى بن ابي سمينة وعبد الله
بن السندي والعباس بن عبد العظيم الفيزي ذكره ابن حبان في الثقات
قال الخطيب ورايت شيخا من اصحاب الخليل بن احمد
المرومي وادخل فيه الحديث ابي حريث الخليل بن احمد هذا قال ولوا من
النظر لعلم ان ابن ابي سمينة والسندي وعبد الله بن ابي صفر وروى عنه ذلك
المرومي لا والله قد لم ورد بها ذكره البخاري في تاريخه من ان السندي
سمع من المرومي عن عثمان بن حاض وكلام البخاري يفتقر الى ما لا
والفقه انهما اثبات كما قاله النسائي وابن حبان والخطيب انك
الليل بن احمد بن ابي روي عن روج بن عباد وفتح المص في ذلك ان
الوزيد في التلخيص وسنهما ابو الفضل المروزي في كتابه مشبه اسماء
الحديث وانما هو الخليل بن محمد بن ابي العباس وقيل باب
محمد بن ابي اسماه ابو الشيخ بن حبان في كتاب طيفه الاصبها بين
وابو نعيم الاصبها في تاريخه اصبهان وروي له في ترجمته عن روج
بن عباد فحقا لا طعن في عبد الرحمن بن محمد بن جعفر ثنا ابو

الاسود

عبد الرحمن بن محمد الشيباني ثنا الخليل بن محمد ثنا روج بن عباد ثنا
موسى بن عبيد الله بن عبد الله بن دinar قال قال عبد الله بن
عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مضت امة المظلم
الخير بن روي له حديثان من رواية عن عبد العزيز بن ابيان وحديثا
من روايته عن ابي بكر الواسطي وحديثان اذ كان المروزي في الرواية عن روج
بن عباد ثنا الخليل بن محمد بن ابي العباس في كتابه تاريخه في تاريخه
وطه بن كز ابو نعيم في تاريخه اصبهان هذا من ائمة الخليل بن ابي
محمد بن ابي وقد وقع نظري هذا في صحيح ابن حبان في النوع التاسع
ثم انا به من القسم الثاني الخليل بن احمد بن واسطة ثنا جابر بن ابي
فانكر حديثا وانما هو الخليل بن محمد بن الخليل الواسطي النواز هذا الخط
وهو ابن بنت نعيم بن المنصور سمع منه ابن حبان واسطة عدة احاديث
مشفقة في نواع الكتاب الرابع الخليل بن احمد بن الخليل ابو سعيد السمرقندي
القصب السبي في تاريخه سمع من توفي بها سنة ثمان وتسعين وروى
حديث عن ابن خزيمة وابن مسعود وابو يعقوب وغيرهم سمع منها ثمان وروى
في تاريخه بنينا بور قال من الخليل بن احمد بن ابو سعيد البجلي الساساني
الليل بن احمد بن عبد الله بن احمد الساساني ذكره الخليل بن احمد في تاريخه
الا زكس وذكر ابن سكون في الصلة انه قد مر لا زكس من العراق
في سنة اثنين وخمسين واربعمائة وروي عن ابي محمد بن النخاس بن
قايي سعيد النابلي وابي حامد الاسفاري وغيرهم وكان ابن
نعمان بن مروان مولد سنة ستين وثلاثمائة روي عن ابو العباس
احمد بن محمد القزويني ويحتمل ان يكون هذا هو الذي قبله فيسقط من
السنة هذا والذي نقله وهو الاصبها في الرواية عن روج بن
فيسلم من السنة اربعة مع انه اهل جماعة يسمون بذلك منه

في

في

في

وهو صالح مولى التوامية بنت امية بن خلف الجهمي روي عنه ابى هريرة
وابن عباس واسد بن وغيرهم من الصحابة مختلف في الاحتجاج به توفي
سنة خمس وعشرين وما بينه الثاني صالح بن ابى صالح ذكره ابو عبد
المرثي روي عنه اسد بن روي له مسام والتم من حديثه ولما
والثالث السروسي روي له علي وعاصم بن موسى عنه ثلاثين
عمر وذكره البخاري في التاريخ وابن حبان في الثقات والرابع
الحزومي الكوفي مولى عمرو بن حريث واسم ابى صالح مهران بن
عنه ابى هريرة روي عنه ابو بكر بن عياش ذكره البخاري في
التاريخ وله عن ابن مزي حديث منعه في معنى وجهه
النسابة واعترض عليه بانه تركه خاصا وصالح بن ابى
صالح الاسدي روي عنه الشعبي روي عنه زكريا بن ابى ثابت
ذكره البخاري في التاريخ وروي له النسابة حديثا ورويات
هذه انا اخر الطائفة عن الاربعة وابى اخلف في فقال ابن
ابى حاتم هو صالح وهكذا البخاري فيما لا اختلاف في التاريخ الكبير
ثم قال صالح بن ابى صالح اصح قول من قاله محمد بن عيسى بن
نصار بن ابيان الاول القاضي ابو عبد الله محمد بن عبد
الله بن المثنى بن عبد الله بن اسد بن مالك الانصاري
السمري شيخ البخاري وصاحب الجز المشهور توفي سنة خمس
عشرة ومات عن سبع وتسعين سنة والثاني ابو سنان محمد
ابن عبد الله بن زيد الانصاري مولى ابيهم بمكة اشتهر الفقيه
وابو عبد الله والتم وابن حبان وغيرهم قيل انه جاوز الحاية واخر من
عليه بانه تركه ثانيا وبعده قال المرثي في التهذيب هم ثلاثة
فذكر عاذ بن والثالث محمد بن عبد الله بن حنبل بن حنبل بن زيد

بن اسد بن مالك الانصاري وهو بمكة روي عنه ابن حبان وذكره
ابن حبان في الثقات والرابع محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه
الانصاري ولا يروى الا في الاولين كما ذكره لغارب طبعهما
لانها اشتركا في الرواية عن محمد الطويل وسلمان التميمي ومالك
بن دينار وقرة بن خالد والثالث فانه متأخر الطائفة عنهما
روي عن محمد بن عبد الله بن المثنى الانصاري المذكور اولاً ولما
الرابع فمقتدر والطائفة عنهما ذكر ابن حبان في طبقات التابعين
واعتمدت على ابي في قوله واذا قال اليهودي نساها فليسوا
بالسنة يابن الجوزي ذكر في التلخيص ان موسى بن اسماعيل
السيوطي ليس بروي الا عن حماد بن سلمة خاصة واذا كان كذلك
فلا حاجة لتعيينه ذلك لما اذا اطلعت وردها عنه روي عن حماد بن
زيد بن ابي قال المرثي في تهذيب الكمال روي عن حماد بن زيد بن
وتبعه روي عنه حديثا واحدا وظالم ذلك في فضل ذكره في اخر
تهذيب حماد بن سلمة او اشتهر بالرواية عنه اسد بن موسى
بن اسماعيل وعامة من ذكرناه في تهذيبه دون حماد بن زيد
وقد جمع بين كلاميه بانه قال هذا اشتهر بالرواية عنه فليكن
انما ابو موسى بن اسماعيل اشتهر بالرواية عنه دون الانصاري
وقد اشتهر على ثلاثة رواه من يحمل اطلاقهم حد ثانيا
على حماد بن حماد بن سلمة وهم يروون حماد بن حماد بن حماد
على قول محمد بن يحيى بن حماد بن حماد بن حماد بن حماد بن حماد
فاذا اطلق حماد فهو ابن سلمة واسم محمد وقد يطلق بعض
الرواة ما واغنى عن سواب ولا يميز قسما الراوية عنه بخلافه لا

بروون عن حماد بن زيد دون حماد بن سلمة وحماد بن ابراهيم التميمي
 واحمد بن ابراهيم الموصلي واحمد بن المذاهبي واحمد بن عتبة التميمي
 واحمد بن المقدام العجلي واحمد بن مروان الرقاشي واسحاق بن اسحق
 واسحاق بن عيسى بن الصباح والاشعث بن اسحاق وهو الداني
 اسحاق وشيخ بن معاذ بن المغيرة وحماد بن عمر البكر اوي والحسن بن الربيع
 والحسين بن الوليد وحفص بن عمر الحوضي وحماد بن سامه وحماد
 بن مسعود وجوشة بن محمد المنقرقي وهاشم بن حذاف وخطيب
 حشام بن ابرار وداود بن عمرو وداود بن معاذ وذكريان بن علي
 وسعيد بن عمرو الاشعثي وسعيد بن منصور وسعيد بن
 يعقوب الطالقاني وسفيان بن عيينة وسليمان بن داود
 الزهراني وسليمان بن عبد الله الترمذي فالسليمان بن محمد الحارثي والنخعي
 بن مكيه ابو عاصم النبيل وعبد الله بن الجراح الفهستاني وعبد الله
 بن داود التمار الواسطي وعبد الله بن الجراح عبد الوهاب
 وعبد الرحمن بن المبارك القيشي وعبد العزيز بن السائب وعمرو
 بن عوف وعبد الله بن سعيد السرخسي وعبد الله بن عمر
 القواريري وعبد الله بن المديني وعمر بن يزيد السياركي
 وعمرو بن عون الواسطي وعمران بن موسى القزاز وعثمان
 بن الفضل السجستاني وفصل بن عبد الوهاب القزاز وفطر
 بن حماد وقتيبة بن سعيد وليث بن حماد الصائري وليث بن
 خالد البجلي ومحمد بن اسحاق بن التكري ومحمد بن ابي بكر المقرري
 ومحمد بن زهراوي ومحمد بن زباد الزبادي ومحمد بن سليمان

ابو عبد الله ومحمد بن عبد الله الرقاشي ومحمد بن عبيد بن حسان
 ومحمد بن عيسى بن الطباع ومحمد بن موسى الخريزي ومحمد بن النضر
 بن مسعود الخريزي ومحمد بن ابي ونعمان الواسطي ومحمد بن الحسن
 البصري ومحمد بن حراش البصري ومسلم بن مسعود ومعاوية بن
 منصور والرازي ومحمد بن حفص وهلال بن بسير والهيثم بن سهل
 التستري وهوازم بن روي عنه ووهيب بن جرير بن طاهر ويحيى
 بن عمر الكرماني ويحيى بن جندب بن عربي الحارثي ويحيى بن درست البصري
 ويحيى بن عبد الله بن تميم البصري ويحيى بن يحيى النيسابوري وبسوف
 بن حماد المعيني واما الجماعة الذين روت عن حماد بن سلمة دون
 حماد بن زيد فهم ابراهيم بن الحجاج النسايمي وابراهيم بن ابي سويد
 الدراج واحمد بن اسحاق الخزازي وداود بن ابي اسحاق
 بن عمر بن سليمان واسحاق بن منصور السلوكي واسد بن موسى
 ويشير بن السرحي وسير بن عمر بن ابي اسد وجاد بن هلال
 واكاسم بن بلال والحسن بن موسى الاشيب والحسين بن عروة
 وخطبة بن نضار وداود بن شبيب وزيد بن الجارود وزيد
 بن ابي الزرقا ومنجم بن النعمان وسعيد بن الجارود وسعيد
 بن يحيى الجهمي وابوداود سليمان بن داود والطائفي
 وشعبة وشهاب بن معمر البجلي ومطالع بن عباد والعباس
 بن بكار القنبي وعبد الله بن صالح العملي وعبد الرحمن
 بن سلام الجهمي وعبد الله بن حسان وعبد الصمد بن
 عبد الوارث وعبد الغفار بن داود والحارثي وعبد الله بن
 بن عبد العزيز ابو نصر التمار وعبد الوارث بن يحيى وعبيد

بفتح العين موسى بن علي بن محمد العبد في اول جماعته منهم ابو عيسى
 الخليل الذي روي ابو بكر بن المشيخي وابو علي الصوفي وغيرهما واما الثاني
 فهو موسى بن علي بن رباح النخعي المصري عرف في اسم ابيه وقدر روي
 عنه ثمانية من يقولون بالفتح ويقال ان اهل مصر كانوا يقولون بالفتح
 لذلك واهل العراق كانوا يقولون بالفتح وكان بعض الخلفاء يجعله
 بالفتح اسما له وبالفصحى لقبوا ومن المتفق من ذلك الخلفاء المولود
 في النسبة محمد بن عبد الله المحمدي بفتح الميم الاولى وكسر اللام المشددة
 مشهور وصاحب كتاب سبب الياسمين من يمداد محمد بن عبد الله
 الذي يفتح الميم الاولى واسكان الخاء المعجمة غير مشهور وروي عن
 الشافعي الا ما روي فيما يقارب ويشبه مع الاختلاف في النسب
 ثور بن زيد الكلابي الشامي وثور بن زيد يلابي اوله الديلمي
 الحمداني وهذا الذي روي عنه وحديثه في النسخة من معاد الا
 طرية عند مسلم خاصة ومن المتفق في الكنية المختلفة
 الكنية المختلفة في النسبة ابو عمر والشيباني وابو عمر والشيباني
 تابعيان بفتح فان في الاول بالشين المعجمة والثاني بال
 سين المهملة واسم الاول سعد بن اباس وشيئا منه في ذلك
 ابو عمر والشيباني اللصوي اسحاق بن مروان واما الثاني فاسمه
 لدرعة وهو الذي يروي عن عمرو والشيباني الشامي واما القسم الثاني
 الذي هو العكس فمن اسكنه با نواحه عمرو بن ذرارة بفتح العين
 وعمر بن ذرارة بفتح العين فالاول جماعته منهم ابو محمد النيسابوري
 الذي روي عنه مسلم والثاني يعرف بالحداد وهو الذي يروي
 عنه البغوي وبلغنا عن الدارقطني انه من من يفتح بالفتح

في

في

في

لما كثر وروى عن ابن احمد الحافظ عبد الله الحاكم انه من اهل
 الكوفة منسوب اليها فله علم عبيد الله بن عبد الله وعبد
 الله الاول هو الاخير سلكنا ان عبد الله صاحب ابن هريرة روي
 عنه مالك والثاني جماعته منهم عبد الله بن ابن عبد الله بن عبد
 الله الحنظلي الا صهيما روي عنه الشيخ الا صهيما بن جابر بن
 النابغة الرازي عن عمه بن اباس والثاني هو حنان الاسدي بن
 اسدي بن شريك بفتح الشين وهو محمد والدمسدي ذكره الدارقطني
 يروي عن ابن عثان النعماني اه في نسخة وابو علي القراء هو معطوف
 علي ابن بكر بن مسلم في كتاب ابن عيسى وقد روي عنه بعض من اختلف
 الصلاح وهو العلامة علا الدين النيكاني في عمله معطوف علي
 ابن موسى وعبد موسى بن علي الثني مع ان الصوفاء ليس سمه موسى
 بن علي واما اسمه محمد بن احمد بن الحسين واما قوله النوفلي
 الارشاذ موسى بن علي كثر من فضيلة نظرا لغيره المتفاديين
 احمد بن يحيى بن موسى بن علي الثني مع ان الصوفاء لاني رجال الكتب
 الستة ولا في تاريخ البخاري ولا في كتاب ابن ابي حاتم ولا في كتاب
 ابن حبان ولا في كثير من التواريخ امهات تواتر في الاسلام تاريخ
 ابن بكر بن ابي فضالة والطبقات لعماد بن سعد وتاريخ مصر لابن
 بونسين والتكامل لابن عدي وتاريخ نيسابور للحاكم وتاريخ بيهقي
 لابن نعيم وفي كتاب تاريخ بغداد الخطيب بطلان ما خالف
 وفي تاريخ دمشق زجل واحد وهذه الكتب العشرة المذكورة بعد
 تاريخ البخاري هو امهات الكتب المصنفة في هذا الفن كقال
 المزني في التمهيد وبعيد من وقع ذكره في التواريخ من القسم
 الاول مسجود الاول موسى بن علي ابو عيسى الثاني وهو قديم

الاسم في كتاب الخطيب
 في تاريخ بغداد
 في تاريخ دمشق
 في تاريخ بيهقي
 في تاريخ نيسابور
 في تاريخ مصر
 في تاريخ ابن بكر
 في تاريخ ابن حبان
 في تاريخ ابن عدي
 في تاريخ عماد بن سعد
 في تاريخ الفضالة
 في تاريخ ابن بونسين
 في تاريخ الحاكم
 في تاريخ البيهقي

في

روي عنه الابا ربي ابو بكر الخوي وابن منسبه والصواب ذكره شيخنا
الخطيب في التاريخ وكان شقة الثاني موسى بن علي بن موسى ابو بكر
حول الزناد وروي عن جعفر بن محمد بن عمار بن روي عنه محمد بن عمار بن
المزني ذكره الخطيب ايضا الثالث مولي بن عمار بن محمد ابو عمران الخوي
المسقي سكن دمشق مدة روي عنه ابن عساكر في تاريخ دمشق الرابع
موسى بن علي بن قداح ابو الفضل المودن الحياط سمع منه الطائفتان
ابو النضر وابو النضر بن عساكر يروي بسنة سبع وثلاثين رجلا
الثامن موسى بن علي القرشي احد المجتهدين ذكره الخطيب في تاريخ
المنشأة في شرحه فقيه بن احمد روي عنه الحديث الاين ذكره وذكره ابن
ماكولا وقال الذهبي في الجبل لا ندرى من ذا والبر كذب بن قنبر
بن احمد بن قنبر عن ابيه عن جده عن كعب بن نوفل عن بلال مرفوعا
كان شاعر من فاطمة وعلي سكن باسما مجيبا يعقلم من الناس
قال اسناده مغلطات الساموس بن علي بن غالب ابو
عمران الاموي من اهل غرب الاندلس عن احمد بن طاهر بن سنان
عن غيره ذكره ابن حوط الله وقال يروي ثالث رمضان سنة
ثمان وتسعين وخمسمائة ذكره ابن الابار في التكملة السابع موسى
بن عامر ابو عمران الخيري اصله من الجزيرة النخري هو من شبلية له
مصنفات منها شرح الايضاح وشرح الشجرة للمصنف ذكره
ابن الابار في التكملة ايضا فهو لا الحار كورون في تواريخ الاسلام
من الشرق والغرب الى زمن المعلم بلغوا حد الكثرة فقوله انو
هم كثير ون فيه كونه واما الثاني فهو موسى بن علي بن عمار
مسفرا ابر مصر فاشتهر وفيه الغنى ومجيب التجاري وصاحب
وسا حبه المشارق الشيخ روي عنه انه قال اسم ابيه غالب

بالقبة

بالفتح ولكن بنوا مينة قالوا علي بن رباح ومن قالها لا جعله في رجل
وعن ابيه ايضا انه قال لا جعله في رجل يصبر سبعين وقيل سبعين
تسعين ان بني امية كانوا اذا سمعوا انو لودا سمعوا علي فقلوه
فبلغ ذلك رباحا فقال هو علي قال ابن حبان كان اهل الشام يحاورون
علي كل علي عندهم عليا السفينة عليا روي عنه ولحق اقبل اعلي
بن رباح عليا وسامة بن علي مسلمة بن علي فاشا روي عنه وقال
ان اهل مصر الى ان قاله قال ذلك هو محمد بن سعد قاله في الطائفتان
ويقول له كان بعض الحفاظ جعله بالفتح هو الدار فطني وقال
عكس ذلك مخرج بن النعمان وشرح بن النعمان وكلاهما مسفر
قال اوله بالبين وبالحج شرح بن النعمان بن مروان اللؤلؤي
البيضاوي روي عنه البخاري واصحاب السنن الاربعة والثاني
بالفتح المعجمة قال المرسلة شرح بن النعمان السليبي الكوفي ثنا
له في السنن الاربعة حديث واحد عن علي بن ابي طالب فقلت
الحديث اي شدة يد الرضا محمد بن عمار منه بن المياد ابو جعفر
القمي بن النعمان في الحفاظ قال يروي عن ابي جابر وابو
داود والنسائي والثاني المرسلي بفتح الحاء والواو احمد بن عمار
الكني قال ابو مأكولا لعله من ولد محمد بن نوفل روي عنه الشافعي
وروي عنه عبد العزيز بن محمد الحسن بن باله ليس بالمشهور
قوله وهو الذي روي عنه مالك يعني يروي عن ابيه وبنيه
المرئي في النعمان بب ما قاله مردودا ليس له رواية عن الا
الموطأ ولا في غريب مالك الدار فطني بل ولا في شيء من الكتب الستة
ولا غيرهما نعم يروي له نور بن زيد عنده مسلم خاصة وخرق فانه
لم يخرج له شيئا في العجيبة والما خرج له البخاري خاصة وفروقه في

في

الشيخ يترك في بيته ولعين منهن وعومولي بي مرة ابو خالدا ولد الانب
 بن يد بن عبد الرحمن بن عبد مولي لبيته انصار بن ل في بني دالان بن
 من محمد بن قنبر بن ابي ابيهم بن بن يد الخو زني لبيته من الخو زني لبيته
 شعب الخو زني بن عبد الملك بن ابي سليمان بن عبد الملك بن ل في بني
 بالكو فة ووجه قبيلة سعد و دة في قزارة في ارض عزمي بتقدم اراهم
 الزا محمد بن سنان الموفى ابو بكر البصري با على بن ل في الموفى
 بالفا والفتح وهم بطن من عبد القيس فقبيل ابيهم احمد بن يوسف
 السامي جليل روي عنه مسلم وغيره حواري عرفة بالسلمى لانه
 كانت سلمية ثبت ذلك عنه وابو عبيد بن جليل السامي كذا في لانه
 حافله وابو عبد الرحمن السامي مصنف الكتب المصنوعة كانت امه ابنة
 ابي عمير والحد كور نسب سليمان وعواردي بن ابي عمير بن
 يوسف بن يرب من ذلك و ياتى به مقسم مولي بن عباس وهو مولي
 عبد الله بن الحارث بن نوفل بن من عباس فقبيل مولي بن عباس لرويه
 اياه بن يد البصري احد القابعين وصف بذلك لانه اصيب في
 قنطرة طهره فكان يالم منه حتى ياتى له حاله الحاد لم يكن ذلك
 وصف بل لكان يوسف في الحد ايته اء قوله ابو مسعود بن شير
 بد لا ي عليه قول الاكثرويه قال ابن شهاب ومحمد بن اسحاق
 قالوا في في بن معين وغيرهم فعدة في الصحيح من شير بد
 وروي في صحيحه حديث عروة بن الزبير بن شعبة المقر وسو
 امير الكوفة وندخل عليه ابو مسعود بن شعبة بن عمرو الانصاري جد
 ز يد بن حسن شير بد ز الحد بن وقال شعبة عن الحكم كان
 ابو مسعود يد ربا وقال محمد بن سعد بن شير بد ز الحد بن
 ولم يشره بد ز قال وليس بين احيانا في ذلك اخلاف وقال

الذي

ابن عبد البر لا يصح شهوده بد لا وقال ابن ابي عمير لم يكن كان سائرا
 بعد ر وقد شهد العقبة مع السبعين وكان اصغر من شير بد
 شير سليمان بن ابي طرخان التميمي ابو المعتمر قال البخاري في
 التا ربح عمر بن لبيته لانه كان يترك لبيته وهم مولي بن ورده
 وليست بشير قال التميمي الدار وروي الامم عن ابنه المعتمر قال
 ابي اذا كتب فلا تكتب اليهم ولا تكتب اليهم فان اياهم كانت
 لبيته بن حراوان امي كانت مولا لبيته سليمان فان كان ابي الكاسية
 قالوا لبيته مرة وهو مرة بن عمار بن شيبعة بن قيس فقبيل لبيته
 وان لم يكن ابي الكاسية فمولا لبيته سليمان وهو من قيس عيلان
 فكتب القيس بن ل في الحد ابي ابن مهران واختلف في سببه نسبا
 فقال بن يد بن هرون فيما حكاه ابن ابي عمير في التا ربح سائرا
 فطالما كان يترك الى حد القيس اليه وقال محمد بن سعد كان يترك
 اليهم وكان فهو بن حيان لم يكن طال فطالما كان يقول احد علي
 عند النخ فلقب الحد افي **قال النور** التا سبع والخمسون
 سعة المبهعات من ابيهم ذكره في التا ربح من الرجال والنساء وصفه
 ذلك عبد القيس بن سعيد الجافظ الخطيب وعينهما ويري ذلك
 بور وده مسين في بعض الروايات وكثير منهم لم يوقف علي اسماء
 وهو علي قسام منها وهو من ابيهم ما قيل فيه رجل اقر من
 امثله يدين ابن عباس في رواية لبيته حديثه في سعيد الحد ربي
 في فاس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رواه في فاس في فاس
 فراه رجل منهم بطائفة الكتاب دعاه ثلثين شاه الحد بن الحارث
 هو الروي ابو ابو سعيد الحد ربي طر بن النيران رسول الله في
 انه عليه وسلم روي جلاله ودا بن سار بن في المسجد فسال

به

بهم

3

ان يكون في التا ربح من الرجال والنساء وصفه ذلك عبد القيس بن سعيد الجافظ الخطيب وعينهما ويري ذلك بور وده مسين في بعض الروايات وكثير منهم لم يوقف علي اسماء وهو علي قسام منها وهو من ابيهم ما قيل فيه رجل اقر من امثله يدين ابن عباس في رواية لبيته حديثه في سعيد الحد ربي في فاس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رواه في فاس في فاس فراه رجل منهم بطائفة الكتاب دعاه ثلثين شاه الحد بن الحارث هو الروي ابو ابو سعيد الحد ربي طر بن النيران رسول الله في انه عليه وسلم روي جلاله ودا بن سار بن في المسجد فسال

عنه فقالوا فلانة تصلي فاذا غلبت تعلقت به فقبل لها ربه بنت
جش زوج النبي سلم وقبل اختها حمدة بنت جش وقيل يثونه
بنت الحرك ام الحو من اب المزة التي سالت رسول الله صلى الله عليه
الفصل من الجيوش فقال خذني فريضة فمكتكة هي اسم بنت بن يدر بن
السكن الانصارية فكان يخالها خطيبة النساء وفي رواية
سلم تسميتها بنت شكل ومنها ما ابهم بان قيل فيه ابن ولدت
اوابن الفلاني وابنته فلانة او نحو ذلك من ذلك الحديث ام عطية
ما ت ادري بنات رسول الله سلم فقال لها مالي ابدع عليه
وسلم اغسلها بما وسدرا الحديث هي زينب روية ابيها
بن الربيع اكبر بناته سلم وان كان قد قيل اكبر من رقية بنت
النسبة ذكر صاحب الطبقات محمد بن سعد ان اسمه عبد الله
وهذه نسبة الى بني لنت بنهم الامم واسكان النما المشاة من
فوق بطن من اسد باسكان السين وهم الازد وقيل فيه ابن الانية
بالهمزة فلاحه له ابن مريع الانصاري الذي ارسله رسول الله
عليه السلام الى اهل عرفة وقال كونوا علي مشاة ثم اسد
زيد وقال الواقدي وكنية علي ابن سعد اسمه عبد الله
بن ام مكتوم الا عمر النوذ اسد عبد الله بن زائدة وقيل عمر
بن قيس وقيل غير ذلك وام مكتوم اسمها عاتكة بنت ابي جهل
بن هشام ومنها الهمزة والعم وسوها من ذلك نافع بن خديج
عن عمه في حديث الخا بن عمه هو ظير بن رافع الحارثي الانصار
زياد بن علفه عن عمه هو قطبة بن مالك الشامي بالنما الثالثة
عنه جابر بن عبد الله التي جعلت نكبي اياه يوم اطلق اسمها فاما
بنت عمر بن حرام وسمها طال الواقدي هذا ومنها الزوج والنو

في

في

طه

في ذلك

من ذلك حديث سبعة الاسامية انها ولدت بعد ولدت بعد
بليال زوجها هو سعد بن خولة الذي رثا له سلم اذ مات بمكة
وكان يدري بان زوج بنت واسق وهي بفتح الباء عند اهل اللغة
وشاع في السنة اهل الحديث كسر هاء زوجها اسمه هلال بن مرة
الاشجعي علي ما روينا من غير وجه روية عبد الرحمن بن الزبير
يفتح الزا التي كانت تحت رفاعه سموا القرطبي فطلقها اسمها
تيجة بنت وعبد وقيل بكتبة بنهم النما وقيل غير ذلك
صنف فيه عبد الفتى والخطيب وغيرهما ابي كافي الضم بن شكوا
وهو اكثر كتاب جمع فيه ثلاثمائة حديث واحد وعشرين حديثا فلكه
علي غير ترتيب ورتب الخطيب كتابه على المروفي الشيخ وعلمه
ما في كتاب الخطيب ما بين واحد واربعين حديثا واخبره النووي
ورتبة علي المروفي راوي الحديث وهو راوي الحديث وهو
اسهل الكشفت ونا فيه بعض اسما ويستدل علي معرفة الشيخ
الجهيم بورور مسمي في بعض طرق الحديث او ينضم من السير
او بورور حديث اخر اسند فيه كمين ما اسند له الذي راوي اليهم
في ذلك الحديث وفيه نظير حيث انه يجوز وقوع تلك الواقعة
شخصين قوله الراقي هو الراوي ابو سعيد الخدري بعد الجرمه
المسما للخطيب فانه قال ذلك في كتاب الهمم انه وتبعه
النووي في منممة وفي شرح مسلم اربعة اسناد لو ابراه الزيدني
والنسائي وابن ماجة من رواية جعفر بن اياس عن ابي نضرة عن ابي
سعيد وفيه فقالوا اهل فيكم من يروي عن العقب قلت نعم
الا ولكن لا رقية حتى نعطوا غائبا لو انا نعطكم ثلاثين
شاه فقبلنا ففتران علي احمد بن سبع مرات ففرا الحديث لفظ

الترمذي وقال حدثت حسن صحيح وقد تكلموا في هذه الرواية
مع ان الترمذي بعد هذا روي من رواية جعفر عن ابي المنصور عن
ابي سعيد وقال فيه فحمل رجل منا يقرأ عليه سائمة اكناب وقال
اصح من حديثي الا شئت عن جعفر بن اياس اجم الرواية المتقدمة
وكذا اضعنهما ابن ماجه وقال في الصواب رواية ابي المنصور فهذا
يدل على ان الراوي عن ابي سعيد فقام معه رجل منا ما كنا نتيه
برقية فرماه فبراه فامر له بتلا ثلث شياء وسقانا لبنا فلما رجع
قلنا له اكنست حسب رقية او كنت تحرق قال ما رقيت الا بما ملكنا
وقد راية لمسلم فقام رجل منا نطق بكسن الرقية الحديث لكن
قد تجاوز عن المصنف وجهين احدهما ولم اره مستقولا ولا يتكلم عليه
انه غير عن نفسه بقوله فقام منا واحد لا نذكره صدق ان يقال
قام مناه واحد والحامل له عليه ذلك ان هذه متقدمة وكما مية
فارادان لا يسعي نفسه ولا يتج بدلائل العلوم مقامة رص
الله عنه ويؤيد قوله وسقانا لبنا فلما رجع والثاني انه يحتمل
ان ذلك وقع مرتين مرة لابي سعيد ومرة لغيره وقد وقع نظير
ذلك مع شخص اخر من الصحابة يقال ان اسمه علاقة بن صواف
وهو سمى خارجة بن الصلت رواه ابو ذر وروى النسائي الا ان ذلك
الذي وقاهم خارجة كان مستوحا مع انه ورد في حديثي ابي
سعيد الترمذي المتقدم عند النسائي فمر عن لسان مناه في
عقلها ولديع هكذا اعلى الشان ولا مانع ان يقع ذلك الجماعة
قوله ابن مريم الانصاري اجم بكلمة يكون الراوي ونحو السبا
واخره عن مرسلة اسمه زيد وقال الواقدي ومحمد بن سعد
حدثني عنه اصحاب السنن الاربعة من حديثي زيد بن شهاب

ويؤيد ذلك ان في بعض طرق حديثي ابي سعيد
الصحابة من رواية ابي سعيد بن ابي سعيد
فقالوا

قال انا ابن مريم الانصاري ونحن نعرفه فقال الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم اليكم يقول لكم فتصا على شاعركم الحديث و
احمد بن الحسن والبطاني في المعجم قال الترمذي فاما يعرف
له هذا الحديث واقتصر عليه المصنف اجم اقتصر على اسنن له واهل
ثالثا مشهورا وهو ابن زيد بن يادف يا مشاة من تحت في ولده وبه
جزء المحب الطبري في كتاب القرا ورجحة ابن عسكرو في اختلاف
فان كل الحديث من مسند زيد قال وقال عبيد الله بن مريم بن
قيس وساق بسبه ونسبه في الاطراف في فضل من اتسبأ الي
ابيه او جده منه ابن مريم واسمه زيد وكذا قال في التمهيد
وقال الدارقطني في الموطأ واختلفوا في عبد الله بن مريم في الامتعا
وابن مراكولا في الاما لان ابن مريم اربعة عبد الله وعبد الرحمن
وزيد ومرة واختلف في المرسل فقيل زيد وقيل عبد الله وكان
ابو مريم بن قيس من الحنفية في ذكره الدارقطني وابن مراكولا
وذكر ابن حبان في الصحابة زيد بن مريم ويزيد بن مريم كل واحد
في باب ما عثر عن علي حجة في ابن ام مكتوم ان اسمه عبد
الله بن زائدة مع ان جمهور الصحابة على ان اسمه عمر وكذا
عنهم ابن عبد البر في باب عبد الله وفي باب عمر وقال
الترمذي في التمهيد بانه الاكثر والاشهر وبه قال ابن مريم ومو
بن عتبة ومحمد بن اسحاق الزبير بن بكارة احمد بن حنبل قال في
المسند من رواية ابي زيد بن عمرو ام مكتوم قال جيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله خبرنا اسما ل
ولي قال زيد الحديث وكن اسما الطبراني في المعجم اكثر من رواية
زيد بن جبير بن عمرو بن ام مكتوم من الطريق الاول واختلف

ب

د

اسم في اسم ابيه فلما صبا اجماع الى انه عمرو بن قيس قاله الا زهري بن زائدة
قال وتقال عبد الله بن زائدة وما ذكره المعمر من انه عبد الله
بن زائدة هو قوله قتادة قال ابن ابي حاتم يشبه ان يكون قتادة نسبة
الى جده وكذا قال ابن عبد البر اظنه نسباً الى جده وقال ابن عباس
انه وقال البخاري في التاريخ هو عبد الله بن زائدة قال ويقال
عمرو بن قيس بن شريح بن مالك وقال محمد بن سعد اما اهل المدينة
فيقولون اسم عبد الله واهل العراق يسمونه عمرو واجمعوا على
نسبه فقال هو ابن قيس بن زائدة بن الاسم قال ابن ابي حاتم كيف
اجمعوا وقد حكينا عن ثلاثة سمر محمد بن اسحاق وعلي بن المديني وطبري
بن واثر انه عبد الله بن شريح وقال ابن حبان وهو عبد الله بن
عمرو بن شريح بن قيس بن زائدة قال وكان اسمه الحسين فسماه صام
عبد الله كما وقع معجوبة في حديثه جازي في الطبراني قال طاق النبي
صلى في حبه بالبيت علي ناقته الجدة وعبد الله بن امرئ القيس
احد خطاطي اميرهم وعنه حديث ضعيف في اسناده عمرو بن قيس
وهو الملقب بسنبل او سندول وحواله الحسن وكين في له ومنها
العم ثم مثل في بن هاشم وعنه حديث في الصحيح ومن ذلك ما رواه
النسائي من رواية علي بن يحيى بن خالد عن ابيه عن عمه له يدرك في
ملك بني المسي صلته وقوله علم ارجع فصل لما نكح لم فصل نحو
حديث في البرية العم البرهم في الحديث عور فاعلم ان رتبة كما
سجد في سنة اليه وروى حديث زائدة في خلافة في الترمذي عن
عمه مرفوعاً اللهم اني اعوذ بك من منكرات الاخلاق الحديث ثم خلافة
هو قطبة بن مالك كما في صحيح مسلم في حديث له وشارك عمه فلان
عمه جازي حديث في الصحيح وقعت مسماه بباطنة في سداب

داود الطيالسي وشال له اسما رواه النسائي بن رواحة حصين
بن حصين هو عمه له النسائي انت النبي صلى الله عليه وسلم باسم
فلما فقيت قال اذا نكح روح انت قال نعم الحديث واسم عمته جند
اسما قاله ابو علي بن السكوني وابن ماکولا وابن شكوان في الميقات
يقولون ومنها النرج والزوج اجماع كد بنت عتبة بن البرث قالت
نرجت امرأة فيما تسمى امرأة سو ما فقلت اني قد ارضيتكما الحديث
ووقع في البخاري تكتبها بامير بيت الى حال ولم يسم فيه قال
ابن شكوان واسمها حبيبة بنت ابي اهاب بن عمر بن قيس ووقع
في طريق الحديث من رواية اسماعيل بن اسيد عن ابي عبد الله عن
عتبة بن الحرث قال كنت تزوجت ربيب بنت ابي اهاب ومن ذلك ان
امرأتي قالت زعم ان ابي الله قال رجل اجرتك الحديث بن امير
يهو عاب بن ابي طالب كما هو سمي في رواية ملان في الموطا اهرام

قال السقوع الموفي ستم في معرفة

تواريخ الرواة وفيها معرفة وفيات الصحابة والمحدثين والعلما
وموايدهم ومقاتلهم وروايتهم ومخولك وروايتهم الشوق
انه قال في استمالة الرواة الكذب استعملنا في التاريخ وكما قال
في رواية عن جعفر بن عياض انه قال ان التهم كتم الشيخ في اسبوه
بالسين يعني احسبوا سنة في سنن من كتب عنه وهذا نحو ما يدنا
عن اسماعيل بن عياض قال كنت بالعراق فانا في اهل الحديث فقالوا
ما هذا رجل يحدث عن خالد بن معدان فاقته فقلت اية سنة
كتبت عن خالد بن معدان فقال سنة ثلاث عشرة يعني وباب
فقلت انت ترجع انك سمعت من خالد بن معدان بعد موته بسبع
سنان قال اسماعيل مات خالد سنة ست ومائة قلت

وقد روي عن عبيد بن محمد ان قصة هذه جرت له مع بعض من حدث
 عن خالد بن معدان ذكر غير فيها ان خالد مات سنة اربع ومائة وروى
 عن الحارث بن عبيد الله قال لما قدم علينا ابو جعفر محمد بن عاتق المديني
 وحدث عن عبيد بن محمد بن عاتق عن مولى له ولد له ولد سنة ثمان
 وما بين فقلت لا محال بنا سمع هذا الشيخ من عبيد بن محمد بعد حوالة
 ثلاث عشرة سنة وبلغنا عن ابي عبد الله الحيدري الا ان ليس
 انه قال ما شره ثلاثة اشيا من علو واحد بن يجب تقديم المنهم بها
 ولحسن كتابه ومنع فيه كتاب الدارقطني والموتلف والمختلف فحسن
 كتاب ومنع فيه كتاب ابن ماکولا وفيات الشيوخ وليس فيه كتاب
 قلت فيها غير كتاب ولكن من غير استقصاء ونظم وتواريخ
 الحمد ثمن مشتمل على الوفيات ولذلك ونحوه سميت تواريخ واسما
 ما بينها من الجرح والتعديل وكونها فلا يناسب هذا الاسم ولذلك
 من ذلك عيوننا احدثها الصحيح في سنن سيدنا سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم
 وما جبهه الي بكر وعمر ثلاث وستون سنة وقبض عليه يوم الاربعاء
 ثمان مائة لا ثمان مائة لخط من شهر ربيع الاول سنة احدى
 عشرة من الهجرة وتوفي ابو بكر في جمادى الاولى سنة ثلاث عشرة وتمر
 في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين ومائة في ذي الحجة سنة خمس
 وللاخبر وهو ابن اثنان وعشرين سنة وقيل ابن تسعين وقيل غير ذلك
 وعمل في شهر رمضان سنة اربعين وهو ابن ثلاث وستين وقيل ان
 اربع وقيل ابن خمس وستين وطالع وان بين جميعا في جمادى الاولى
 سنة ست وثلاثين وروي عن الحارث بن عبيد الله ان سمرما
 كان ما حلا كانا ابني اربع وستين وقد قيل غير ما ذكره الحاكم وسعد
 بن ابي وقاسم سنة خمس وخمسين علي الاصح وهو ابن ثلاث وستين

سنة

سنة وسبعين وثلاثين سنة احدى وخمسين وهو ابن ثلاث واربع مائة
 وعبد الرحمن بن عوف سنة اثنان وثلاثين وهو ابن خمس وستين
 سنة وابو عبيد بن الجراح سنة ثمان عشرة وهو ابن ثمان وخمسين
 سنة وفي بعض ما ذكرته خلافا له اذكره الثاني شخصان من الصحابة
 عامي الجاهلية سنين سنة في الاسلام وما تباها المدينة سنة
 اربع وخمسين احدثا حكمهم بن جازم وكان مولده في جوف الكعبة قبل
 عام الفيل بثلاث عشرة سنة والثاني حسان بن ثابت بن الخضر
 بن قرام الا نصاري وروي ابن اسحاق انه ولها ثمان مائة وروى
 عاشر كل واحد منهم عشرين ومائة سنة وذكر ابو نعيم في الاقضية
 لا يعرف في العرب شيئا لك الغيرة وقد قيل ان حسان مات سنة
 خمس الثمان مائة اعجاب هذا صاحب المصنف المنيعة فسخا
 الثوري مات بلا خلاف بلا ذرية سنة احدى وستين ومائة
 وكان مولد سنة سبع وتسعين ومائة في شهر ربيع الثاني سنة
 سنة سبع وتسعين ومائة قبل الفيل فاختلف في ميلاده فقيل
 من سنة ثلاث وتسعين وقيل سنة احدى وثلاثين سنة اربع وقيل
 سنة سبع وابو حنيفة مات سنة خمس ومائة ببغداد وهو
 ابن سبعين سنة والثاني جعفر مات في آخر رجب سنة اربع ومائتين
 لعمرو ولد سنة خمس ومائة واهل بن جعفر مات ببغداد في
 ربيع الاخر سنة احدى واربعين ومائتين ولد سنة اربع وخمسين
 ومائة الرابع امير اكتب الحديث المصنف القتيبي قال القتيبي ولد يوم
 الجمعة بعد صلاة الجمعة لثلاث عشرة خط من شهر ربيع الاول سنة
 اربع وتسعين ومائة مات في ربيع الثاني من سنة ثمان مائة
 سنة ست وخمسين ومائتين فكانت عمره اثنان ومائتين

سنة

سنة ثلاثه عشر يوما ومسلم بن الحجاج مات بها خمس بقين من رجب
سنة احدى وستين ومائتين وخمسين وخمسة واربون
السجستاني سليمان بن الاشعث مات بالهجرة في شوال سنة خمس
وسبعين ومائتين وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسوي مات
سنة ثلاث وثلاثين الخامسة سبعة من الحافظ ساقطهم نحو
التسعين وعظم الانتفاع بقصايقهم في اعمارنا ابو الحسن علي
بن عماد الدارقطني والبقا مات بمائتين في القعدة سنة خمس
وثمانين وثلاثين ولدي في ذى القعدة سنة ست وثلاثين ثم
الحاج ابو عبد الله بن البيع النيسابوري مات بمائتين في صفر سنة
خمس واربعماية وولدها في شهر ربيع الاول سنة احدى وستين
وثلاثين ابو محمد عبد الفتاح بن سعيد الازدي حافظ معروف
في ذى القعدة سنة اثنين وثلاثين وثلاثين ومات بمس
في صفر سنة تسع واربعماية ثم ابو يعقوب احمد بن عبد الله
الاصمعي الحافظ ولد سنة اربع وثلاثين وثلاثين ومات
في صفر سنة ثلاثين واربعماية با صبهان ومن الطبقة الاخرى
ابو عثمان عبد البر النخعي حافظ اهل المغرب ولد في ربيع الاخر سنة
ثمان وستين وثلاثين ومات بشاطبة من بلاد الارس في شهر
ربيع الاخر سنة ثلاث وستين واربعماية ثم ابو بكر احمد بن الحسين
البيهقي ولد سنة اربع وثلاثين وثلاثين ومات بنيسابور
في جمادى الاولى سنة ثمان وخمسين واربعماية ونقل الى بيهقي
بهاية ابو بكر احمد بن علي الخطيب البغدادي ولد في جمادى الاخرة
اثنين وتسعين وثلاثين ومات ببغداد في ذى الحجة سنة ثلاث
وستين واربعماية قوله بالسنين اي بفتح النون المشددة تسعة

و

ف

سن وهو المعروف خلف في السنة التي مات فيها خالد بن معدان قيل
سنة ست ومائة وقيل اربع وهو قول رجب ومعاوية بن صالح
وسليمان بن ابي بري وابن بدير بن عبد ربه ورجح ابن حبان وخزيمه
الاصمعي فيها القدر وقيل سنة خمس وقيل سنة ثلاث قال ابن سعد
وهي في الامام والجماع وهو قول الهيثم بن عدي والدارقطني ومحيي بن معتب
والفلاس ويقعوب بن شيبه في القرن وقال ابو عبد الله الخطيب
بن خياط انه بقى الى سنة ثمان ومائة ورجح ابن خاتم قوله قلت
فيها في كتاب ابي كالحوقيات لابن زبير والوقيات لابن قانع وقد
اتصلت المديول علي ابن زبير لما نأخذ القدر على الاقطار ابو محمد
عبد العزيز بن احمد الكافي وذييل علي الكافي ابو محمد ربه الله بن
احمد الاكفاني وذيلا صفير اخو عشرين سنة وذييل علي الاكفاني
الحافظ ابو الحسن علي بن الفضل وذييل علي بن الفضل ابو محمد عبد الله بن
بن عبد القوي الله بن ذييل كبير مفيد وذييل علي بن زبير بن زبير
عمر الدين احمد بن محمد بن عبد الرحمن الحسيني وذييل علي الشريف المحدث
شهاب الدين احمد بن ابيان الذي اطي الى الطاعون سنة تسع ولا
وسبعماية وذييل علي ابن ابيك الحافظ بن الدين العطار والديول
الخاص البسط من الاموال واخذ بن علي الله بامور منها قوله وتوفي
السبي صوم يوم الاثنين بن يحيى في عشرة من ربيع الاول ونية
اشكال السحاب وهو انه لا يبعث ان يكون الثالث عشر من ربيع
الاول سنة احدى عشرة يوم الاثنين بوجه من الوجود وذلك
لا تفاقيم علي ان حجة الوداع ما هو معرفة فيها يوم الجمعة ليلة
عمر المتفق عليه واذا كان كذلك فان كانت الايام الثلاثة وهي
ذو الحجة والرمضان وصفر كواحد فيكون ثمانية عشر ربيع الاول يوم الام

ربيع

وان كانت او بعضها ناقصة فيكون الثاني عشر من ربيع اما الخبير
 او الجماعة والسبت ذكره في الروض وقال في ما جاء من اهل العلم له وهو
 اشكال لا يحصى عنه واجاب القاضي بالرد على من جاء به بان وفاته
 صلى الله عليه وسلم كانت بعد استكمال اثني عشر ليلة خلت بابا
 فالدخل في اليوم الثالث عشر فنقص الشهر والثلثة كوامل وفيه
 ثلث من حيث ان كلاما على السبيل يدل على وقوع الاثني عشر ليلة نواقص
 او على نقص اثني عشر منها ويدل على نقصها ما رواه البيهقي في دليل
 النبوة باسناد صحيح الى سليمان التيمي ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم مر لاثنين وعشرين ليلة من صفر فكان اول يوم من
 فيه يوم السبت وكانت وفاة صلى الله عليه وسلم اليوم العاشر
 من يوم الاثنين لليلتين خلتا من شهر صفر ربيع الاول اي العاشر
 من صفر وقد روينا عن ابن مسعود عن محمد بن قيس قال اثنى النبي
 صلى الله عليه وسلم يوم الاحد رجلا لا عشرة بقيت من صفر
 الى ان قال اثنى ثلاثة عشر يوما وتوفي يوم الاثنين لليلتين خلتا
 من ربيع الاول وجميع بين قول سليمان التيمي ومحمد بن قيس في
 مدة المرض ان المراد بالاول اشتداد وبالثاني ابتداء وكذلك
 ما رواه الخطيب في كتاب اسما الرواة عن مالك عن ما في عن ابن عمر
 قال لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم مر من ثمانية ايام
 فتوفي صلى الله عليه وسلم لليلتين خلتا من ربيع الاول الحديث
 يحمل مدته مر من صلى الله عليه وسلم ثمانية ايام فلو ثبت علمه على
 قوة المرض انه لا يصح في سنة ابا بشر محمد بن مصعب بن بشر
 المصيصي المروزي وقد ارمه ابن حبان والدارقطني بوضع
 الحديث والحمد لله عبد قول سليمان التيمي انه كانت وفاة النبي

في السبعة

صلى الله عليه وسلم في ثمانية الشهر وعكاه الطبري عن ابن الكلبي واب
 مشف وهو ما جرح من حيث التاريخ وكذلك القائلون بان يومه لا
 مستعمل ربيع الاول وهو قول موسى بن عقبة والليث بن سعد
 وبه جرح ابن كثير في الوفيات وعكاه السليل عن الخوارزمي قال
 السليلي وهذا اقر في القياس مما ذكره الطبري عن ابن الكلبي
 في كشف لكن سليمان التيمي ثقة والاسناد اليه صحيح فقله اولا
 ولا يمتنع نقص ثلاثة اشهر متواليه وانما من ذلك ان يقول
 ابن حبان وابن عبد البر انه بدأ به صلى الله عليه وسلم من شهر
 مات منه يوم الاثنين لليلتين بقيتا من شهر صفر وهذا مما لا يمكن
 وحسبه انما قال ان توفي صلى الله عليه وسلم في يوم الاثنين
 ثلثة عشر رجلا مائة من شهر صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر يوما
 فانجح لها هذا التاريخ الفاسد وما في ذلك موافق للجمهور
 فهو قول ابن اسحاق ومحمد بن سعد وسعيد بن عفير وصحبه ابن
 الجوزي وتجرهم المصنفون ويؤيد في مسلم والمرى في الزهد
 والذهي في العبر وفيه ما تقدم ومنها انه يشكل على قوله
 مات صلى الله عليه وسلم طحي ما رواه مسلم عن ابن عباس قال اخبر
 فطر فظن بها الى رسول الله الحديث وفيه قال في السجدة وتو
 من لم ذلك اليوم غم هذا الحديث يدل على ان صلى الله عليه وسلم
 تاجر بعد الطغي وهو من اهل الشهادة باعدانه من النصف الثاني
 ويدل عليه ما رواه ابن عبد البر باسناد الى عائشة رضي الله عنها
 قالت مات رسول الله صلى الله عليه وسلم في النصف الثاني
 لا يجوز ان تنافى الطغي والنصف الثاني يوم الاثنين وذكر يوم
 بن عقبة في مظايريه عن ابن شهاب توفي صلى الله عليه وسلم يوم

في

في

في

في

الاثنين بين لاغته الشمس ولا خلا فان وفاته صلى الله عليه وسلم
كانت يوم الاثنين ولا خلا فان ذلك كانت في شهر ربيع الاول
واختلف في مقدار سنة صلى الله عليه وسلم ما جازمه الحزم وهو قول عاصبه
سنة صلى الله عليه وسلم ما جازمه الحزم وهو قول عاصبه
ومعاوية وغيرهما وصح عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم
على ما بين الستين والمرب فترك الكسور وتفرغ على راس
الاعداد وقال بين التابعين ومن بعدهم ابن المسيب وعنه قبل
سنوات سنة وهو قاطعة بنت النبي صلى الله عليه وسلم
واسمها قاطعة وقيل خمس وستون وروي عن ابن عباس
وعنه ابن ورد غفل بن مظلة وقيل اثان وستون ورواه ابن
ابن خيثمة واما ابو بكر فالاصح فيه اثان وستون وبه
قال معاوية وجرم به الحزم وابن قانع وقيل عاش خمس وستون
قاله ابن الجوزي وقال ابن حبان في كتاب الخلاعاش اثان وستون
سنة وثلاثه اشهر واثنان وعشرين يوما واما غير فالاصح
فيما بين ذلك وهو قول الجمهور ومعاوية ومن وراءه ابن
اسحاق وبلد عليه الله ولقد قبل القيل ثلاث عشرة سنة وقيل
سنت وستين وهو قول ابن عباس وقيل خمس وستون وهو
قول ابنه عبد الله بن عمر والنسائي وقيل احدى وستون وهو
قول قتادة وقيل بستون وبه جزم ابن قانع في الوفيات وقيل
سبع وخمسون وقيل سبع وخمسون وقيل ست وخمسون
وهذه الاقوال الثلاثة رويت عن نافع مولي بن عمر وقيل
وخمسون رواه البخاري فيها تاريخ عن ابن عمر وبه جزم ابن
قانع في كتاب الخلاعاش قاله ابو نعيم الفضل بن دكين الله

من

قال وهو بن ثلاث وستين وكذا قال عبد الله بن عمر وصحبه ابن عبد
الله وهو اصل الاقوال المروية عن ابن جعفر محمد بن عبد الله بن الحسين
وقيل سنة اربع وستين وقيل خمس وروى عن ابن جعفر سنة
وقيل اثان وستون وبه جزم ابن حبان في كتاب الخلاعاش
ثان وخمسون وهو الحد كور في تاريخ البخاري وقيل سبع وخمسون
وبه جزم ابن قانع لاهله وقد مر ابن الجوزي والمزني ومنها
قوله وتوفي ابو بكر سنة ثلاث عشرة واختلف في اي شهر منها
فقال الوليد في جازي الاول وبه قال ابو قريظ وكذا جزم
به المزني في التهذيب فقبل يوم الاثنين وقيل ليلة الثلاثاء
لثمان وقيل ثلاث بغير منه والدي رحمه الله وبه
جزم البخاري انه اتى في مجازي الاخرة ليلة الاثنين لسبع
عشر مضت منه قاله ابن حبان وقال ابن اسحاق يوم الجمعة سبع
لما لم يقرب منه وقاله ايضا قول ثمان بغير منه ماعا ليلة يوم
الاثنين ولبعض الثلاثة وعشبة الثلاثة اقوال كذا قال
عبد الله بن زاذان الجوزي بين المذهب والاعتماد ليلته الثلاثة
وهو في عمر بن ابي بن عمر في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين وقول الزبير
والله تعالى قبل لا ربع او ثلاث بغير من ذي الحجة اراد بذلك
طعنه ابو لؤلؤة فانه طعنه يوم الاربعاء عند صلاة الصبح
لا ربع وقيل للثلاث بغير منه وعاش ثلاثة ايام بعد ذلك
فانفقوا على انه دفن في جبل الحرم سنة اربع وعشرين وقال
الغلابي انه مات يوم السبت ثمة الحرم سنة اربع وعشرين
وتوفي في سبيل الله سنة خمس وثلاثين في ذي الحجة يوم
الجمعة ثمان عشر على المشهور ولما كان الامام علي عليه السلام

ليس بمحمد فقد قيل انه قيل يوم التروية لغات ظلت منه قاله الواقدي
وادي الاجاج عليه غلامه وقتل الميثم بن نضلة عنه وقال ابو عثمان
النخعي قتل في وسط ايام التشريق وقيل لثنت عشرة ظلت منه
قاله الميثم بن سعد وقيل لثلاث عشرة ظلت منه وبه صدر
الحديث كلامة وقيل في اول سنة ست وثلاثين والاولا شهر
واما ما وقع في تاريخ البخاري من انه سنة اربع وثلاثين
فقال ابن ناصح هو خطأ من رواية واختلف في الذي قتل في
بجيلة بن الاشهم وقيل سمعان بن عمران وقيل رومان اليماني
وقيل رمان زهير بن يحيى اسد بن خزيمة وقيل غير ذلك واختلف
في مبلغ سنة فقبل ما ثبوت قاله ابن اسحق وقيل ست وثمانون
قاله قتادة ومعاذ بن عيسى عن ابيه وشيل اثنتان وثمانون
قاله ابو اليقطين وادي الواقدي اتفاقا عمل السير عليه وقيل
ثمان وثمانون وقيل تسعون وثو في علي بن ابي طالب مقتولا
في رمضان سنة اربعين فاختلف في ايام الشهر والبالغة
قيل فقال ابو الطيب والشعبي وزيد بن وهب ضرب ثمان عشرة
ليلة ظلت من رمضان وقيل في اول ليلة من الشهر الا واخبر
قال ابن اسحاق يوم الجمعة وبه جزء الذي في العبر وقيل
ليلة الجمعة لسبع عشرة ليلة ظلت منه مات غداة يوم الجمعة
وبه صدر وابن عبد البر كلامة وقيل لا حجة في عشرة ظلت منه
حكاها ابن عبد البر سنة وقيل لا حجة في عشرة بقت منه قاله النخعي
وقال ابن الجوزي ضرب يوم الجمعة لثلاثة عشرة بقت منه وقيل
ليلة الاحد ويوم عشرين فيبني الجمعة والسبت ومات ليلة الاحد
قاله ابن ابي شيبة وقيل مات يوم الاحد اما قول ابن زبير قتل ليلة

الجمعة لتسع عشرة مئمت منه سنة تسع وثلاثين فومر لم
تبايع عليه وكان الذي قتل عبد الرحمن بن ملجم المرادي سنة الاولى
والاخرين كما في حديث مهيب وذكر المسائي من حديث غمار بن
باسم بن ابي صلي الله عليه قال لعلي السعدي الناس الذين
عشرا لنا فقه والذي يعرفه علي ووضع يده على راسه هت
بجانب هذه يعني حبيته ومنها قوله وطلة والبربر جميعا
في حادي الاول سنة ست وثلاثين وذلك مخالف لما عليه
الجمهور فانما قتلا في وقت الجمل وكانت في حادي الاخر
لخون منه هكذا اجزم به الواقدي وكاتبه محمد بن سعد وطلحة
ابن خياط وابن زبير وابن عبد البر وبه جزء في التبريد في ترجمة طائفة
وظلت في ترجمة الزبير فقال كما قتل في حادي الاول سنة ست
وثلاثين وسبب وقوعه في ذلك تظلم لابن عبد البر فانه في
البربرين اختلف كلامه فقال في كتابه ان الله قتل يوم الجمل فقال
في طلحة في حادي الاول وهو قول الليث بن سعد وابو حنيفة
ابن حبان وعبد الله بن الاكحال وقيل انما مات في يوم واحد
قال خليفة يوم الجمعة فقال ابن سعد وابن زبير وغيرهما
يوم الخميس قال ابو طلحة في رجب وقال ابو سليمان بن حرب
في ربيع او محرم وهذا قولان مرجحان والمعج ان الذي
طلحة هو مردان بن الحكم واما الزبير فقتله عمر بن مرموز يوم
الجمل قاله الواقدي وغيره وقال البخاري في التاريخ الكبير قتل
في رجب وكذا قال ابن حبان في اول كلامه ثم قال انه قتل من اجوب
صبيحة الجمل وهذا يقتضي انه في الحادي عشر في حادي الاخر
واما مبلغ سنة فقال ابن حبان وانما كانا اثني اربع وستين

سنة وهو قول الواقدي في طاعة وقيل غير مما قيل كما في طاعة
ثلاث وستون قاله ابو نعيم وقيل اثنتان وستون قاله عيسى
بن طاعة وهو قول الواقدي وقيل ستون قاله الحداد بن عيسى
صه رابن عبيد البر وقيل خمس وسبعون حكاه ابن عبيد البر
وقال ما خلف ذلك وقيل كانت للزبير سبع وستون وبه صدر
ابن عبيد البر كلامه وقيل ست وستون وقيل نحو ذلك ومنها وهو
ابن ثلاث وسبعين سنة في سعد بن ابي وقاص وهذا هو الذي
صدر به عبيد الله في كلامه في الاكل لا لكن المسبوق الذي عليه
العلماء انه كان اربع وسبعين سنة وهذا الذي جزمه ابن
عبيد البر وغيره وتوفي سنة خمس وخمسين كما قاله المصنف وغيره
وقيل سنة خمسين وقيل احدى وخمسين وقيل اربع وخمسين حكاه
ابن عبيد البر وقيل ست وخمسين وقيل سبع وخمسين وقيل
ثمان وخمسين قاله ابو نعيم وكان في وفاته في قصره بالعقبة
وجعل عمار بن عبد الله بن قيس بن ابي نعيم واختلف في مبلغ سنة
وقيل ثلاث وستون فقيل له لا كما تقدم وقيل اثنتان وثمانون
وقيل غير ذلك قاله احمد بن حنبل وحوالته عشرة مائة رخص
الشمس عشرة مائة وسبعين في سنة احدى وخمسين
كما جزم به المصنف وبه قال الواقدي وبعض من اهل العلم وقال
ابن عبيد البر سنة خمسين واحدى وخمسين وكان له اهل
عن يمينه وقال عبيد الله بن سعيد الزهري سنة اثنتين وخمسين
وقال البخاري في التاريخ الكبير سنة ثمان وخمسين ولا يخ
فان سعد بن ابي وقاص شهد في حفرته وتوفي في سنة
ثمان وخمسين عاليا صحيح وكانت وفاته اربع بالعقبة وحمل

في المدينة وقيل مات بالكوفة وتوفي بها ولا يبع واختلف في مبلغ
سنة فقيل اربعين ثلاث وستون وسبعون وقال الفلاس ربيع
وسبعون واما عبيد الرحمن بن عوف فتوفي سنة اثنتين وثلاثين
كما جزم به المصنف وبه قال عمرو بن الزبير وغيره وقيل توفي سنة
احدى وثلاثين وبه صدر ما بن عبيد البر كلامه وقال يمين بن بكير
في رواية ابي نعيم وابو نعيم الاصبهاني سنة احدى وثلاثين وقيل
توفي سنة ثلاث وثلاثين واختلف في مبلغ سنة فقيل خمس
وسبعون قاله يعقوب بن ابراهيم بن سعد اسمعيل الواقدي
وغيره وقيل اثنتان وستون وسبعون وتوفي في سنة اربع مائة
ابن عبيد الرحمن وقيل ثمان وستون قاله ابن ابي عمير بن سعد والاول
اشهر لما ابو عبيد بن الجراح اصاب هذه الامة واسم عامر بن عبد
الله بن الجراح فانه توفي سنة ثمان عشرة في طاعون عمواس وهو
ابن ثمان وخمسين سنة قاله الواقدي وغيره ومنها حمزة بن عثمان
مائة وعشرين سنة في هكيم وحسان مع انهم اكثر من ذلك بالبعثة
قالا ولد هكيم بن خزام وخو هكيم وهو ابن اخي خديجة بنت خويلد
اسم في الفتي وعاش سبعين سنة في الجاهلية وسنتين في الاسلام
قاله البخاري حكاه عن ابن ابي عمير بن الحنفية وغيره واختلف في
وفاته فقيل سنة اربع وخمسين قاله الواقدي وغيره وقيل
سنة ستين قاله البخاري وقيل سنة ثمان وخمسين وقيل سنة
خمسين وكانت وفاته بالمدنية والثاني حسان بن ثابت ايضا
عاش كذلك قاله الواقدي ما وحده ابن عبيد البر الا اتفاق عليه فقال
انه لم يجلسوا انة عاش مائة وعشرين سنة منها قولهم
في الجاهلية وستون في الاسلام فخالفة ابن بيان فقال مات

وهو

وهو ابن مائة واربع سنين ومات ابو هروان مائة واربع سنين
ومات هروان مائة واربع سنين قال وقد قيل لكل واحد
سنة عشر و مائة سنة وضعت ما قاله لخصه واختلفت في
وفاته وقيل سنة اربع وخمسين وقيل سنة خمسين فكان ابن عبد
البر وقيل سنة اربعين قاله الحليم بن عدي وقيل انه مات قبل
الاربعمائة في خلافة علي عليه السلام وابن عبد البر كلامه في الثالث
هو بطيب بن عبد العزيز القريشي العامري بن مسعدة السجستاني روي
الوافي عنه عن ابن ابي عمير بن جعفر بن يحيى عن ابيه قال كان هو يطلب في
بلغ عشرين ومائة سنة ستمائة في الجاهلية وستمائة في الاسلام وقال
ابن دبان سنة سن حكيم بن ارم عاصي في الجاهلية ستمائة وفي الاسلام
ستين وقال ابن عبد البر انه ذكره الاسلام وهو ابن ستين سنة
وكانت وفاته سنة اربع وخمسين قاله الحليم بن عدي وقيل
انه مات سنة اثنى وخمسين وكان وفاته بالحد ينة والرابع
سعيد بن يونس القريشي بن مسعدة مات بالحد ينة سنة اربع
وخمسين وله مائة وعشرون سنة قاله الواقدني وعنه وقيل
بلغ مائة واربع وعشرين سنة وبعده عن ابن عبد البر كلامه
مات بالحد ينة وقيل بمكة قاله الحسن بن عوف القريشي
قاله النسوري بن محمد بن مسعدة السجستاني توفي سنة اربع وخمسين
قاله الحليم بن عدي وعنه ما خلت في مائة سنة فقال
الوافي عنه قال انه كان له جدي مات مائة وعشرون سنة
جزيرة ابو بكر بن عدي بن جدي له مائة وعشرون سنة
من الصحابة وجرم بن جرم بن جرم بن جرم بن جرم بن جرم
عمره سنة وكانت وفاته بالحد ينة وقد ذكر ابن مندة في الجرح

جماعة اخرى من الصحابة عاشوا مائة وعشرين سنة لكن لم يعلم كون نصيبها
في الجاهلية ونصيبها في الاسلام لتقدمه وفاته ثم قالوا انهم كانوا يرون او شأ
او عدم معرفة انما يرجح موتهم عامهم بن عدي بن عبد البر بن عبد الحميد
في قصة اللغات حكى ابن عبد البر عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد
جدة انه عاش مائة وعشرين سنة وقال ابن عبد البر توفي سنة
خمسة واربعين وقد بلغ في ثمان وعشرين ومائة سنة وقال الواقدني
بلغ مائة وخمس عشرة سنة ومنهم من يجمع خبرنا جده ذكره الشيخ
المصنف في الصحابة وقال كان له مائة وعشرون سنة ولا يجمع
حد يته ومنهم من افع ابو سليمان بن عبد الله بن عيسى بن روي اسكان في رايه
عن ابيه سلميا قال مات اليه وله عشرين ومائة سنة وكذا ذكر ابن
فانح الامام الجرح العامري ذكر ابن سميع وابن عامر انه عاش مائة
وعشرين سنة ومنهم من يجمع خبرنا جده في الانصارية وهو
قاله عطيطة الطوسي ذكره ابن مندة في الصحابة ولم يذكر عمره وذكره
ابو زر بن عبد الله بن مندة فيمن عاش كان له ومنهم عدي بن طاهر الطائي
توفي سنة ثمان وستين عن مائة وعشرين سنة قاله ابن سعد
وعنه وقيل سنة ست وستين وقيل سنة سبع وستين ولم
يلكن ابن مندة في الجرح المذكور وعنه عن ابن مندة في الصحابة
سنتين الثوري رحمه الله كان معروفا فيهم له مائة وعشرون سنة
للمسماية ومن ذكره صرحه القزالي في الاحياء توفي سنة ثمان
وسنتين ومائة بالحد ينة قاله الطائي في اختلافه ومولده فقال
العمري وعنه واحد سنة سبع وتسعين وقال ابن دبان سنة
خمسة وتوفي ابو عبد الله مائة من اثنى بالحد ينة سنة سبع وستين
ومائة فانه الواقدني وعنه واختلفت في موته فويل سنة تسعة

خروا

ي

ب

وقيل احدى وقيل ثلاث وقيل اربع وقيل سبع وتوفي ابو حنيفة سنة
 خمسين وما به قاله روح بن عباد وقال ابن ابي شيحة عن ابن ميمون
 سنة احدى وخمسين وقال مكى بن ابراهيم الباقى سنة ثلاث وخمسين
 بالمحفوظ الاول وكانت وفاته ببغداد وكان مولده سنة ثمانين
 قاله حفيظ استماع بن حماد بن ابي حنيفة وتوفي ابو عبد الله بن محمد
 بن ادريس اشيا في سنة اربع وما بين قاله الفلاس وبني
 وغيرهما وادى اخر يوم من رجب وقال ابن يونس في ليلة الخميس
 لفر ليلة من رجب وما ابن حبان فقال في شهر ربيع ودفن عند
 سفيان بن الثعلبي بالفسطاط وبصرى واولاها من الاخر والاول
 اشهر وقال ابن عبد البر انه قرأه علي لوح عند قبره وكان مولده
 سنة خمسين وما به فيعاش اربع وخمسين قاله ابن عبد الحكم
 وقال ابن بري مات وهو ابن اثنين وخمسين سنة والاول اصح
 واشهر واما عبد الله احمد بن حنبل توفي ببغداد سنة احدى
 واربعين وما بين عليا لصحيح ولكن اختلفوا في الشهر الذي
 مات فيه وفي اليوم فقال ابنه عبد الله بن احمد توفي يوم الجمعة
 متوقفا وقباه بهذا العصر لا تسين عشرة ليلة خلت من ربيع
 الآخر هكذا قال ابن فضال بن زيات قال غيره يوم الجمعة لثلاث
 عشر بقين منه وقال ابن عمه حنبل بن اسحاق بن حنبل مات يوم
 الجمعة في شهر ربيع الاول وقاله عباس بن الدورى لا تسين
 خلت منه زاد عباس يوم الجمعة ببغداد واما مولده فكان في
 شهر ربيع الاول سنة اربع وستين وما به فيعاش اربع وخمسين
 عبد الله وملك وتوفي اشيا ربي ابو عبد الله في شهر
 ربيع الاول ليلة السبت عند صلاة العشاء ليلة عبد الله

سنة ست وخمسين وما بين قاله الحسن بن الحسن قال ولد
 يوم الجمعة ببغداد ليلة ثلاث عشرة ليلة خلت من سوال
 سنة اربع وستين وما به فكانت وفاته بخراسان فربه يقرب
 سمرقند وذكر ابن دقيق العيد في شرح الالحام انها بكر الحالكين
 المعروف فتحها وكان اهلها السعدي وجرم ومو وعنه بموته
 في خراسان كما هو الصحيح خلافا لما توهمه ابن يونس في تاريخ الغيا
 انه مات بخرم بل الحسين وما بين وتوفي ابو الحسن سنة ثمانين
 الحجاج القشيري غشيه يوم الاحد ودفن يوم الاثنين بحسين
 من رجب سنة احدى وستين وما بين قاله محمد بن يعقوب
 بن الاخرم واختلف في مبلغ سنة فقيل خمس وخمسون وما
 جزم المصنف بما لساكم فانه قال كذلك في كتابه الزكوى لرواة الاخبار
 وقيل ستون والحروف ان مولده سنة اربع وما بين فعاش
 هذا يكون عمره سبعا وخمسين سنة وعليه اقتصم الزماني في التهذيب
 وجرم صاحبها العباس بن عاشر تسين سنة وكانت وفاته
 بنيسابور وتوفي بواد او وديوم الجمعة سادس عشر شعبان سنة
 خمس وسبعين وما بين وكان مولده في احواء بعض تسين
 وما بين وتوفي الترمذي ليلة الاثنين سنة سبع وسبعين
 وما بين وقاله الخليل بن الارشاد مات بعد الثمانين وما بين
 وتوفي الشافعي بفسطاط في صفر سنة ثلاث وثمانين قاله
 الطحاوي المحدث وغيره وكان يوم الاثنين لثلاث عشرة خلت
 منه وادى برمله مدية بفسطاط ودفن بمدرسة بيت المقدس
 فقال ابو علي الفسائي ليلة الاثنين وقاله الدارقطني عماله
 مكة فتوفي بها ربيع سنة ثمانين سنة ثلاث وعاد ابو عبد

الده بن منار عن مشايخه انه مات بمكة سنة ثلاث وكان مولده
سنة اربع عشرة ومائتين وثمان مائة اربعين يساوي وقيل من اربع
مصر قال بعض الناس ان يسوي وسبب موته انه سئل
عن معاوية ومار وحين فضايله فقال لا بين في معاوية راسا
براس حتى يفضل فما زالوا يرفسونه في مصيبة حتى اخرج من
المسجد ثم حمل الى مكة ومات بها حكاة ابن منار عن مشايخه وذكر
الدارقطني ان ذلك كان بالرملة وعاش النسياني ثمانين وثمانين
سنة واحمل لهما وفات ابن ماجة وكانت وفاته سنة ثلاث
وسبعين ومائتين يوما لثلاثا لثمان مائة من شهر رمضان قاله
دهغري ادريس قال وسكنت يقول ولدت سنة سبع ومائتين
فكذلك قال الخليل انه مات سنة ثلاث وسبعين وقيل سنة خمس
وتوفي الدارقطني يوم الاربعاء لثلاث خلوة من ذكيا القعدة
قاله عبد الكريم الارمني ومولده سنة ست وثلاثمائة فحاش
ثمانين سنة ثم توفي الحاكم ابو عبيد الله محمد بن عبد الله بن
محمد بن يساوي المعروف بابن التبع صاحب السند والشارح
سنة خمس واربع مائة شيبا بود قاله الارمني وعبد العز
في السيرة ومحمد بن يحيى المزكي وذا في مصر وكان مولده اسف
بشبا بود في شهر ربيع الاول سنة احدى وعشرين وثلاثمائة ثم
توفي ابو محمد عبد الله بن يحيى بن سعيد بن علي الارمني بسبع
خون من صفر سنة سبع واربع مائة قاله ابو الحسن محمد بن محمد
المعيني وعاش شيبا وسبعين سنة توفي ابو نعيم احمد بن عبد
الله بن احمد الاصبهاني صاحب كتابه بكرة يوم الاثنين العشر من
الحرم سنة ثلاثين واربع مائة قاله يحيى بن عبد الوهاب وسيل

ع

عن مولده فقال في شهر رجب سنة ست وثلاثين وثلاثمائة
توفي ابو بكر احمد بن الحسين بن عبد الله بن يحيى صاحب النصاب المصنف
عاش ثمان مائة والي سنة ثمان وخمسين واربع مائة وقيل ثمان
الي بسنة قاله السمعاني قال وكان مولده سنة اربع وثمانين
وثلاث مائة توفي الخطيب ابو بكر احمد بن علي بن ثابت البغدادي
سنة ثمان مائة في احدى سنة ثلاث وستين واربع مائة قاله ابن شافع
فقال عنه في سبع ذكيا الحجة قال ومولده في جمادى الاخرة سنة
احدى وستين وثلاث مائة وقيل سنة اثنين وعشرين احدى
سنة وفي هذه السنة توفي ابن عبيد الله بن ابو عمر يوسف بن عبد الله
بن محمد بن عبد الله بن الخزي القرطبي في سنة ثمان مائة ربيع الاخر سنة
ثلاث وستين واربع مائة شيبا طبع من الا ندر عن حسن وشعب
سنة وخمسة ايام وكان مولده في جمادى الاخرة سنة ثمان مائة
والا ما مر خطيب الحسين بن ربيع الاخر سنة ثمان وستين ومائة
النوع الحادي والستون معرفة النقات والضعف من نداء الي
عده من اجل نوع في الحجة فانه المرفاة الى معرفة صحة الحديث وسفه
ولا حل المعرفة بالحديث فيه تصانيف كثيرة منها ما اورد في الضعفا
كتاب الضعفا للحجاري والضعفا للنسائي والضعفا للعل
ومنها في النقات فحسب كتاب النقات لابن حاتم ومنها ما في
فيه بين النقات والضعفا كتاب الحجاري وكتاب ابن ابي حنيفة
وما اورد في فوائده وكما في الحرم والضعف لابن حاتم وروا عن
بن محمد الحافظ فانه قال اولي الرجال شعبة بن الحجاج ثم ثقه يحيى
بن سعيد القطان ثم بعده احمد بن حنبل وغيرهم قلت
يعني ان اول من تصدق بذلك وعاني به والا فالكلام فيهم جرحا وتبلا

نه

لما

عنه مراثيات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كثير من الصحابة والتابعين
 وحده ذلك من الشريعة ونسبها للخطا والكنز بن عثما وكما جازل
 في الشروخا في السراية ودوت ثنا ابي بكر بن خلا وقال قلت لابي
 بن سعيد اما تحشي ان يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصما ولا
 عند الله يوما لقيته فقال لا ان يكونوا خصما في اجابته الى ان يكون
 خصما رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن ذلك اب الاكاذيب عن حذيف وروينا
 او بلغنا ان ابا تريا الحشبي ان اهدى سم من احمد بن حنبل شيئا من ذلك
 فقال له يا شيخ لا تقب العار فقال له وكيف هذا ثم جئت
 غيبه ثم ان علي الاخذ في ذلك ان يبقى الله تعالى ويثبت ونحو
 النسا هل كبل الجرح سلبا ويسمى بر يا بسمة سوي يفي عند الدهر
 هارحا واحسب اما محمد بن عبد الرحمن بن ابي حاتم وقيل انه كان بعد
 من الابل لمن مثل ما ذكرناه خافي فبما رويناه او بلغنا ان يوسف
 بن الحسين الداراني وهو المصوفي دخل عليه وهو يقول كتابه في الجرح
 والتعديل فقال له كم من هؤلاء القوم قد دخلوا ارواحهم في كنه
 سنة مائة سنة وما تدين وانك تذكرهم وتفتابهم فكما عبد الرحمن
 وبلغنا ان ابنه حدث وهو يترى كتابه ذلك عابرا للناس عن يمين
 معاذ الله قال اما لست من عابا اقام يعلم قد عطور وعلمته
 في الجرح سنة اكثر من مائة سنة او اكثر فكما عبد الرحمن وابتعدت
 بذلك حتى سقط الكتاب من يده فقلت وقد اخطا في غير
 واحد علي غير واحد فخرجوه بلا منة له من ذلك الجرح الى عبد الله
 النسا لا محمد بن صالح وهو ما فقط ثقة لا يعمل به جرح اخر
 عند البخاري في صحيحه وقد كان من احمد بن النسا في حقا افسد
 قلبه عليه وروينا عن ابن بعلال الخليلي الما فظ علي ان كلامه

فيه تحمل ولا يقدح كلامه بطله فيه قلت النسا اما مخرجة
 في الجرح والتعديل واذا نسب مثله الى مثل هذا كان وجهه ان
 عين السخط تبدي مساوي لها في الساطن خارج محبة يعي
 عنها كجباب السخط لا انه يضع منه فيعلم القدر يعلم بطلانه
 فاعلم بعد فانه عن النكت النفسية المرساة وقد مضى الكلام في
 الحكم الجرح والتعديل بل في النسخ النبوية والمشرقة او ممن صنف
 في الضعفاء ايضا الساجي وابن حبان والدارقطني والازدي
 وابن عدي وكلهم ذكر في كتاب الكتاب والاب كان ثقة وبعده علي
 الذي هو في الجرح الا انه لم يذكر احد من الصحابة والائمة الجرح
 وفاته جماعة ذيل علماء الحافظين الذين الذين العراقي يدور حسن في
 الجرح ومن صنف في الثقات ابن شاذان ومن المتأخرين في فضل الذين
 محمد بن ابيان السروي ومن صنف في الجرح بينهم ايضا ابن سعد
 كتاب الطبقات وضمنا ابن ابي حاتم الجرح والتعديل في النسا في
 التجميع ويذكرنا الخصائص لذلك الاعراض والطوبى قال ابن
 ربيع العميد اعراض النسا حجة من جهة النار وقد عذب شيعته
 لما يقام من الناس الحديث والحكماء في السمعة في الدين
 بطاوبه وقد اوجب الله وجل الكشت ما لبياد عند خبر
 الفاسق يقول له نقا لا يهاكم فاسق يسأل الله وقال لم
 في الجرح ميسرا هو العشرة وغيره الذين الا حاد في النتيجة وقال
 في النسخ بل ان عبد الله رجل صالح وغيره لك من الاخذ
 وقد تكلم في الرجال هاجم من المصنفين والتابعين ذكرهم الخطيب
 ما ذلك الجرح النسا لا هادي صالح ابي المودي فانه قال
 فيه غير ثقة ولا ما موقوف ان البخاري ثقة ما رايته احدا يكلم

فيه بجهه ووثقه ابو حاتم الدائلي والعلوي وغيرهما وقد بين ابن عمي
سبب كلامه المنطوق فيه فقال له سمعت محمد بن هرون البرقي يقول
حضرت مجلس احد فظهر ووجه من مجلسه فخلد له علي ان يكلمه فيه
قال الذي حضر في المجلس وقال لا ابن يوسف لم يكن احب عندنا كما قال
النسائي لم يكن له اقله عين الكبر وفي كلامه فيه يحيى بن معين فيما رواه
معاوية بن ابي نعيم عن علي بن ابي طالب في كتابه فقال كذاب
يتطلسق ما يشبه الخط في جامع مصر فسيبته الى الفلسفة وانه يحل
في مستبته ولعل ابن معين لا يدري ما الفلسفة فانه ليس من اهلها
وقد قال الشيخ ابن فقيح النعماني بوجوده التي تدخل الابهة
منها في ذلك وعجبت من احد ما الهوي والمعرف من وهو شرها
وهو في تاريخ المتأخرين كثير والثاني المتألف في المعاني والاشياء
الاخلاق بين المتصوفة والاعمال قال ابن ابي عمير كلامه سبب الجعل
لمرتب الاختلاف واكثر ذلك في المتأخرين لا شغفها به بعلوم
الاولى وفيما الحق كالحسن والهندسة والطب وغيرها الباطل
كالطبقات وكثير من الاهيات واعمالها منجوز في الحاشية الا ان
بالشاهد مع علمه الوهم وقد عتق ابن عبد البر عن كتاب العلم
باب الكلام الا في الاما اجتماع بين بعضهم في بعض وادى انهم لم
لا يقبل جزمهم الا ببيان واضح النسخ الثاني والمستويات
معرفة من خلط في امرهم من الثقات عند ابن عمير من هم لم ارجوا
احدا اوردوا بالتصنيف واعتنا به مع كونه كفتا بذلك
مدا وهم منقسمون فمنهم من خلط لا خلاطه وخرقه ومنهم من
خلط له من مبره ما حكم فيههم انه يقبل حديث من اخذ عنه
قبل الا خلاط او بعده ولا يقبل حديث من اخذ عنهم بعد الا خلاط

او اشكال

او اشكال امر فلم يدروا هل اخذ عنه قبل الا خلاط او بعده فمنهم عطا
ابن السائب اخلط في امرهم فاجتهد اهل العلم برواية الاما ابن
عنه مثل سنان الشوري وشعبة لان سماعهم من كان في السنة
وتركو الا يحتاج برقايتهم من سبع متأخر فقال يحيى بن سعيد الخطا
في شعبة الا حد يتي كان شعبة يقول سقمها باخرة عن زاذ
ابو اسحق السبيعي اخلط ايضا ويقال ان سماع سنان بن عيسى
من بعد ما اخلط وتظهر شطبه قبل موته قال ابو الوليد الباج
الحاكم قال في النسائي انما ياما الطاعون وهو ثبت عندنا من
خالد بخرايا سماعه من قبل ياما الطاعون سعيد بن ابي عروبة
قال يحيى بن معين خلط سعيد بن ابي عروبة بعد عزم ابن ابي عمير
عبد الله بن حسن بن حسين سنة ثمان واربعين يعني ومائة
وبن يار بن هرون فتح السماع منه بوا سطا وهو يري الكوفة
واثبت الناس سماعا من عبد بن سليمان قلت ومن عرف
انه سمع من بعد الا خلاط وكيع والعاقل بن عمران الحوملي
يلفتان ابن عمي والحوملي اهد الحفاظ انه قال ليست روايتنا
عنه بشي انما سماعي ما بعد ما اخلط قد روي عن يحيى بن
معين انه قال لو كيع تحدث عن سعيد بن ابي عروبة والعاقل
من في الا خلاط فقال لا يتي حديثه عنه الا حديث مستوي
المسموع ويمن اخلط وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن
عبد الله بن مسعود في الحديث وهو اخوانا لعيسى بن عتبة ابن
المسعود ذكر الحاكم ابو عبد الله في كتاب التكملة للرواية عن
يحيى بن معين انه قال قال من سمع من المسعودي في زمان ابن حزم
فهو صحيح السماع ومن سمع منه في ايام المسعودي فليس سماعه

سعيد وابو داود والطحاوي وغيرهم وقال الطحاوي واسما
 بن عطاء الذي كان منه قبل تسمية يوحنا من اربعة ايام سواء
 وهم شعبي وسفينا الشوري حيا وبن سامة وحماد بن زريقا
 حمزة الكندي في اماليه حيا وبن سامة وبن السماع من عطاء بن
 السائب وقال عبد الحق في الاحكام ان حماد وبن سامة سمع منه
 بعد الاختلاط كما قاله العقيلي قال وقوله لا منه انما قد علم
 في امره غلط بل قد علمه مرتين فمن سمع منه في القدم الاولى
 فتح طرقة منه فاستدعي ابو داود وابنه عسما المستوف
 فقال وقال غير احمد فامر عطا المبرة قد عين سمع في القدم
 الاولى الحماوان وحسام والقدم من الثانية كان تغير فيها سمع
 منه وجيب واسما عيل بن عليه وعبد الوارث فسمعا عنهم من صفيف
 وبن عطار استأب اعظم سفين بن عبيد فقدم روي الحماري عنه
 قال كنت سمعت فلان فسمعت فسمعت واعترفته فبقي ان تكون
 روايته عنه صحيحة قال العقيلي انما ينبغي ان يقبل من حديثه
 ما روي عنه مثل شعبي وسفينا فاما جابر فقال ابن عبد الله وابن
 عليه وعطاء بن عاصم وحماد وبن سامة واصل السجرة فانما بينهم
 عنه كما سمع منه بعد الاختلاط لانه انما قد علمه في امره
 فهو لا واسما طم من روي عنه بعد الاختلاط لا يقبل حديثهم وكان
 من روي عنه قبله وبعد كما يروونه كما روى عياش الدوري
 روي عن يحيى بن معاذ ومن سمع منه باقره هشيم وليس له عند
 البخاري غير خط بن عمر فاما فاذ عن هشيم بن الربيع وعطاء
 بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال انكوا ثراي الك
 الذي اعطاه الله اياه الا انه فرقه بابي بشر كما تقدم ومن

وقد تصفوا لفظ ابو عبد الله محمد بن
 بن عمار بن الحارث وقال لا يفرق من قاله غير العقيلي
 والبرقي وغيره

ومن سمع الله باخره من المبرين جعفر بن سليمان الضبي وروح
 بن القاسم وعبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن
 سعيد قال ابو حاتم الرازي وفي حديث المبرين الذين يحدون
 عندنا ليطكشيرة قوله ابو اسحاق السبكي اي واسمهم عمرو
 بن عبد الله ثقة اخرج به الشيخان قال احمد بن حنبل
 الذين يحدون باخره قال ابو اسحاق قال بعض كان قد اخطأوا
 تركوه مع ابن عبيد لا خطا له ولم يخرج له الشيخان من روايه
 بن عبيد شيئا انما خرج له من طريق الترمذي وكذلك
 النسائي في عمل اليوم والليلة وانكر صاحب الزان اخطأه فقال
 يحدوني ويحدوني ولم يخطأ قال وقد سمع منه سفين بن عبيد وقال
 تميم قبل ان يخطأ في وفاته فقبل سنة ست وعشرين ومائة
 وقبل عشرين سنة واقرهم علم من روي عنه بعد الاختلاط علم من
 حسنة وقد ذكره عن اسير بن يونس وروى ابن ابي شاذان بن
 قدامة وقال ابو زرعة زهير بن معاوية ثقة الا انه سمع من
 ابن اسحاق بعد الاختلاط وروي عن احمد انه قال اذا سمعت الحديث
 من اسمي اقر اياه وزهير بن معاوية وسفينا الشوري وابو الا
 بن سليم وشعبي بن ابي شاذان وروى عنه ابن اسحاق بن ابي اسحاق
 واخرج البخاري من روايه مبرين حارث عنه واخرج مسلم من رواية
 بن ابي خالد ورقية بن مسلمة وسليمان بن مهران الامش وشاذان
 بن معاذ وعطاء بن ربيح وملك بن مغول ومسلم بن ارم عن قوله
 سعيد بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن مسعود وهو ثقة اخرج به شيئا
 ولم يثبت غيره قال الكشي انكرنا الجري بيا م الطاعون وقال
 النسائي ثقة انكرنا م الطاعون ومن سمع منه قبل الثقب شعبي

وكذا قال الخليل بن ابي موسى الزماني وغير واحد في وفاته وقيل
سنة سبع وخمسين وما به قوله المسعودي من ان خلاطه اخرجت من
عليه بامور منها انه اقمته على وكرا شين من سمع منه بعد الاضلاط
وقرأه صم بن عمار وابو النضر بها شيم بن القيس وقد سمع منه بعد
الاضلاط ايضاً عبد الرحمن بن ميمون بن ميمون بن هرون وجماعة بن محمد
الاعرج وعابو داود والطيب السبي وعبد بن الجعد قال محمد بن عبد الرحمن
بن يحيى كان المسعودي قد فقه فلما كان بآخر خلاطه سمع منه عبد الرحمن
بن ميمون بن ميمون بن هرون اياه في خلاطه وما روي عنه الشيوخ
فهو مستقيم وقال عمرو بن عباد الخليل بن سمعته بن سعيد قال
رايت المسعودي سنة راء عبد الرحمن بن ميمون فلم اكنم قال
الطيب السبي سمع من ميمون بن ميمون في مكة شيبا يسيرا وقال
الخليل بن سمعته ابا قتيبة هو مسلم بن قتيبة يقول رايت المسعودي
سنة ثلاث وخمسين وكنت عنده وهو صحيح ثم رايت سنة سبع
 وخمسين والدي رايه في اذنيه وابو داود يكتب عنه فقلت
له انظروا لي في هذا وقال عمار بن عمار بن عمار بن عمار
عن المسعودي وابو داود وجز ويلعب واما علي بن الجعد فان
سواءه منه ايضاً بعد ان كان علي بن الجعد انما قد مر البصرة سنة
ست وخمسين وما به والمسعودي بو ميمون بعد ادومها اقتدار
عليه حكايته كلامه من معاني افعن سمع منه في زمن ابي جعفر فهو صحيح
وكانت وفاته في جملة المنصور بن نظام مكة في سادس ادي
الحج سنة ثمان وخمسين ورايت وفاته المسعودي علي المشهور
سنة ستين وما به فيكون مائة خلاطه سنة او ستين وقيل ان
الخليل قبل ذلك قال معاذ بن معاذ رايت المسعودي سنة

البر

اربع وخمسين بنطاليم الكتاب يعني انه قد تغير حفظه وهذا هو
الحاكم بن احمد انه انما اخلطه بعد ادوم سمع منه بالكون فزوا
لبصرة فسماعه جيد وقد مر بعد ادوم سنة اربع وخمسين ولكن
لم يخلط في اول قدومه فقد سمع منه شعيب بن عمار وهذا فقد
طالت مدة خلاطه لا سيما علي قول من قال انه مات سنة خمس
 وستين وهو قول يعقوب بن شيبة رواه الخطيب في التاريخ
عنه وقال معاذ بن معاذ قد مر عليا السعوي البصرة ورايت
عنه عليا املا ثم لقيت المسعودي بعد ادوم سنة اربع وخمسين
وما انكر منه قليلا ولا كثيرا بل كان عليا ثم اذ لي في بيته ومع
عبد الله بن عثمان ما ينكره قليلا ولا كثيرا ثم قد من عليه قلمه
اخرى مع عبد الله بن حسن فقلت لهما ذ سنة كم قال الهدي وستين
قال ثم لقيته يوما فسا لته عن حد بن القيس فأنكره وقال لبر
بن حد يني قال لا ثم رايت رجلا جاء بكتاب عمرو بن مرة عن ابراهيم فقا
كف عوفي ثم اذ لي قال عن علقمة فحعل بلا حظا كتابه قال
معاذ فقلت له انك انما جئت فسماعه من عمرو بن مرة عن ابراهيم
عن عبد الله قال هو علقمة فمدا ابدل علي الله فاه الى سنة حد
 وستين ومنها في بيان من سمع منه قبل خلاطه قال احمد
سجاع وسمع من المسعودي بالكون في قديمه وابو نعيم قال انه
اخلطه بعد ادوم وعليه هذا انفعل رواية كل من سمع عنه بالكون
ما لبسة وقيل قبل ان تغد بعد ادوم مائة بن خالد وشيخ بن النضر
وصحيفة بن عوف بن عوف بن عوف بن عوف بن عوف بن عوف بن عوف
وابو قتيبة سالم بن قتيبة وطلح بن عمار وعبد الله بن رجا
الغلامي وعثمان بن عمر بن فارس وعمر بن زوق وعمر بن

القي

ل

والعابد وشيخه وقال ابو حاتم شقة ساحتفظه في الاخر وكذا قال
 بن زيد بن هريرة انه انخلط وقال النسائي تغير وقال علي بن عامر
 انه لم يخلط كناه صاحب الميزان عنه ما عثر على المصنف من وجهين
 احدهما ان من يسمي بهذا الاسم اربعة كل منهم اسمه حميد بن
 بن عبد الرحمن الكوفي ويحمل كل واحد منهم نسبة او كنية وقد
 ذكر في الاربعه الخطيب في المتفق والفرق والمزاني التهذيب والذ
 في الميزان ومروا بينهم فكان ينبغي للخطيب ان يميز بينهم فما هذا المثل
 فيه للخطيب فهو حميد بن عبد الرحمن الكوفي نسبة ابو الهيثم وهو
 ساجي ودوايه في الكتب السنة وليس لغز من بقية الاربعه
 المذكورين وقايد في سير من اكتب وانما ذكرهم الميزان في التهذيب
 للمحمدين وهذه الشقة ساحتفظه وثقه احمد وابن معين وابوزيد
 والعيار والنسائي في الكنى وابن جبان وغيرهم وقال ابو حاتم
 شقة ساحتفظه في الاخر وقال بن زيد بن هريرة طلبت الحديث
 وحصلت كما ما يرا عليه فكان قد سبق واخطط وذكره البخاري
 في المصنف وكذا ذكره العقباني وابن عدي ولم يذكر قايده تفسيرا
 عن انه جبر وسجدا لانه لم يذكر في ترجمه عبد الرحمن سمى من قبل
 الا خلاط او بعد ذلك قال في الميزان من ذكره من اخطط وفسح
 منه قد يما قبل ان تغير سليمان التيمي والسجدي وسبعة وسدين
 والمشهور انه توفي سنة ست وثلاثين ومائة قال محمد بن
 عبد الله الحنظلي الملقب بكمالي وعليه افتقر الميزان وقال ابن
 جبان سنة ثلاث وستين ومائة كذا ذكره في طبقاتنا
 ثم ذكر في طبقاتنا باع انما يمين والمال سنة ست وستين وما
 وهذا هو المشهور والذكي جزم به الذهبي في السير وما حجب

القول

الثاني فهو حميد بن عبد الرحمن الكوفي ابنه شقدا لما رثه حدث عن
 الشعبي وروي عنه اسماعيل بن ابي خالد والجراح بن اوطاه ذكره النجاشي
 في التاريخ الكبير وابن ابي ماجة في المرحم والتدجيل وحكي عن احمد بن
 قال فيه ليس يعرف ما روي عنه عن الجراح اسماعيل بن ابي خالد
 ذكره ابن جبان في الشقات وقال حميد بن عبد الرحمن الكوفي التميمي
 وثلاثين ومائة قال الثالث حميد بن عبد الرحمن الكوفي التميمي
 اخو مسلم بن عبد الرحمن التميمي وروي عن الشعبي ابنه روي عنه
 حميد بن عتيق ذكره النجاشي في التاريخ وغيره في المرحم والتدجيل
 وروي عن احمد بن ابي خالد وليس له بالاولى والثانية من اهل
 الكوفة وقد رويوا ثلثتهم عن الشعبي وروي عنهما اهل الكوفة
 قال وربي اني سمعهم واحدا وليس كذلك احد من سائر الصحابة
 حارثي والثالث يحيى قال رابع حميد بن عبد الرحمن الكوفي المعني
 اخو اسماعيل بن عبد الرحمن روي عنه عبد الرحمن بن علي بن الحسين
 بن ابي طاهر روي عنه طه بن عتيق الكوفي ذكره الخطيب في المتفق
 والفرق وقايد الميزان في التهذيب والمزاني وقال
 مجمل لقطه عبد الوهاب ابي ابن عبد المجيد الثقفي احد الثقات
 الذين اخرج بهم الشبان قال عياض الدوري عن ابن معين الخطيب
 لا حرة وقال عتيق بن مكرم الخطيب قبل موته ثلاث سنين
 اواربع قال صاحب الميزان لكنه ما رثه من حديثه فانه لم يثر
 حديث في زمن المتفق ثم استدل بقوله ابي داود وتغير جبر
 بن حازم وعبد الوهاب الثقفي في الناس عنهم مائة سنة
 اربع وستين ومائة وقيل غير ذلك قول سفيان بن عيينه
 كوفي مورثها ان صاحب الميزان استبعد مقالة ابن عمار وعدها

ري

بل

غلط من ابن عمه ولان القبطان مات في سنة ثمان وتسعين وقت
 قد مر الحاج وقت خدشهم عن اخبار الجاز فحيث يمكن يتبين سعيد
 من ان سمي اختلاط سبعين ثم يبرهن عليه بذلك والموت قد نزل
 به ثم قال فقلده بلفظه ذلك في اثنا سنة سبع وتسعين وقد
 سمع منه في هذه السنة محمد بن عامر صاحب ذلك الجز العالي كما
 هو مودع في الجز المذكور وهكذا ذكره صاحب الجواز قال في ثمان
 سنة ثمان وتسعين ولم يلفه احد كذا عنه فانه قوي قبل قدوم
 الحاج باربع اشهر وبلغت عليا الظن ان سائر شيوخ الاجمة سنة
 سبع مائة تسعة وسبع ومنها قوله انه توفي سنة سبع وتسعين
 والشيء سنة ثمان ومنها قوله انه بقي بعد اختلاطه كونه
 ستمين وهذا ايضا على ما صح في وفاته انها سنة سبع فالا
 فالشهور اثنا سنة ثمان فتكون مدة اختلاطه كونه سنة لان
 وفاته كانت بحكمة يوم السبت اول شهر رجب سنة ثمان وتسعين
 قاله محمد بن سعيد وغيره الا انه اخر يوم من جمادى الاخرة
 عبد الرزاق بن حماري المصنف في الجمع به الشجاعة قال احمد بن
 قبل الماتية وهو صحيح البصر ومن سمي منه بعد ما ذهب بصره
 فهو ضعيف السماع وقال ابنه كان يلقن بعد ما عي فقال في
 نظري كتب عنه باخر واقترا المولى من سمع منه بعد تضيي علي
 اسما في الدبري سمع منه بعد عنه جماعة منهم احمد بن محمد
 بن بويه قاله احمد بن حنبل ومن جملة الطبراني وغيره ومنهم
 الجماعة الذين سمع منهم الطبراني في رحلته الى صنعاء اما عبد
 الرزاق ومنهم المديني الذي تقدم وكان سماعه من عبد الرزاق
 سنة عشرة ومائتين وكانت وفاة الدبري سنة اربع ومائتين

ومائتين ومنهم ابن هيثم بن محمد بن برونه ومنهم ابن هيثم بن محمد ومنهم
 الحسن بن عبد الاعلى فهو لا الا بعدة سمع منهم الطبراني سنة
 اثنين ومائتين وسمي عنه من عبد الرزاق باخره ومن سمع من
 عبد الرزاق قبل الاختلاط احمد واسحاق بن راهويه وغيرهما
 اخرج لهم الشجاعة من روايتهم عن عبد الرزاق فمن اتفق الثقات
 على الاخراج له عن عبد الرزاق مع اسحاق ومحمد بن عيلان ومن اخرج
 له البخاري فقط مع علي بن المدني اسحاق بن ابي ابيهم السعد
 وعبد الله بن محمد المستدري ومحمد بن يحيى عن ابي عمر العدني ويحيى بن
 جعفر البغدادي ويحيى بن موسى البجلي الملقب بخت ومن اخرجه له
 مسلم عن عبد الرزاق مع احمد بن حنبل احمد بن يوسف السلمي وجماعة
 بن يوسف الشاعر والحسن بن علي الحلال وسلمة بن سعيد وعبد
 الرحمن بن بشر بن الحكم وعبد بن حميد وعمر بن محمد الناقور ومحمد
 بن رافع ومحمد بن مهران الجاني واستصغر المدبري في عبد الرزاق
 لانه مات والمدبري ست سنين او سبع قال الذهبي لثنايه
 ابوه فاسمعه منه نفا بلفظه وعمره سبع سنين او نحوها وبلغ
 به ابو عوانة في صحبه وغيره ومن اخرج به لا ياتي بغيره لانه
 انما حدث من كتبه لا من حفظه قوله عارضا الغفل الي واسمه
 محمد بن الغفل ابو النعمان السدي وسي وعاد له وهو
 احد الثقات روي عنه البخاري في صحبه ومسلم بواسطه
 قال البخاري تفي في اخر عمره وقال غيره اختلط في اخر عمره وقال
 تعلقه قبل الاختلاط فسماعه صحيح قال وكتب عنه قبل الاختلاط
 سنة اربع عشرة ومائتين ولم اسمع منه بعد ما اختلط فمن سمع منه
 قبل سنة ثمان ومائتين فسماعه جيد وابو ذرعة لقب سنة اثنين ومائتين

وقال الحسن بن عبد الله الرابع عن أبي داود بلغنا ان ابا عبد الله
 بن عيسى بن عمار بن ربيعة علفه واستحكم بعد الاخلاط سنة ست
 عشره وقال بعض الاخلاط في اخر عمره وتغير حتى كان لا يرى ما يحدث
 به فوقع في حديثه المناكير الكثير فيجب التنبه عن حديثه فيما رواه
 الساجد فان لم تعلم هذا اتركه اكله وانكر ما جاء به من ان هذا القول
 من جبان وهو مفسد بالتحسين ما لا يقوون وعنه قوله الذي اقلطت تغيره
 بل هو ومات عام خمس مئة اربع وعشرين فيكون الاخلاط عام ست مئة
 على قولنا اربع مئة سنين على قوله ومن سمع منه قبل الاخلاط احمد بن محمد
 بن عيسى بن عمار وكذلك ينبغي ان يكون من حديثه من شيوخي البخاري
 وروى عنه شيئا في الصحيح من حديثه مع كون البخاري روى عنه
 ابي عبد الله بن محمد المسندي وروى مسلم في الصحيح عن جماعة
 وهم احمد بن محمد بن سعيد الدارمي وجماعة من الشافعية وجماعة ومن
 سمع منه بعد الاخلاط ابو زرعة الرازي كما قال ابو حاتم وغيره
 على قوله ابو داود انه استحكم بعد الاخلاط سنة ست عشره ولا
 سمع ما رواه في سنة سبع عشره كما قاله المعتزلي وروى
 ابي حاتم يكون سمع منه قبل الاخلاط وروى ابو داود في سنة سبع
 منه ما رواه في الاخلاط وكذلك ابراهيم بن محمد بن عيسى ابو قلابه اي
 احمد بن عيسى بن خزيمة وظاهر كلامه ان من سمع منه بالبرية قبل
 ان يخرج الى بغداد فسماعه صحيح ومن سمع منه ببغداد فهو بعد الا
 خلات او يشكون فيه فمن سمع منه بالبرية ابو داود والسجستاني
 وغيره ومن سمع منه اخرا ببغداد ابو عمرو وعثمان بن احمد بن السكا
 ما احمد بن سليمان فاحمد بن عمار بن عمار بن عمار قال الحاكم ان لا يسمع
 بالبرية حديثا واحدا فان ابا داود روى به سنة خمس وستين على طريق

فهم

اصبها ثم يحوّل بغداد سنة تسع وستين وتوفي ابو قلابه سنة
 ست وسبعين ومات ببغداد اذ قوله ومن بلغنا عنه اي انما الخط
 العطريني والحنيني فاما العطريني فهو احمد بن محمد بن احمد بن الحسين
 بن جارية العطريني ولم يرد له الاخلاط الا ما رواه المصنف عن ابي
 علي بن رجب وقد ترجمه الحافظ حمزة السهمي في تاريخه جرجان فلم يرد
 عنه شيئا من ذلك وعواذ به فانه احد شيوخي وقد حدث عنه
 الحافظ ابو بكر الاسماعيلي في صحيحه الا انه ليس اسمه فقال مرة
 حدثنا احمد بن ابي طاهر النيسابوري وقال مرة في احمد بن محمد
 البغوي وقال مرة في احمد بن محمد بن الحسين ولم يرد له شيئا في احد
 احدا وانه احمد بن محمد بن الحسين بن القاسم العطريني الجرجاني
 ولم يرد له الا اسماء على الضعيف كان لكونه ليس في مرتبة شيوخ
 واليه هو من اقرانه وكان لا يفي منزلا لا اسماء على وتوفي الاسما
 قبله في سنة احدى وسبعين وثلاثمائة في غرة رجب وانا العطر
 ست سنين وتوفي سنة سبع وسبعين في شهر رجب ابدا فلذلك
 ابهم شبهه فان كان قد حصل للعطريني تغير فهو بعد موت الا
 فاهن بقى من اصحابه العطريني القاسمي ابو الطيب طاهر بن عبد
 الله وعواذ به سمع منه قبل التغير ان كان حصل العطريني
 القاسمي ابو الطيب طاهر بن عبد الله بعد ان حصل له رجب في سنة احدى
 وسبعين في حياته الا اسماء فقدمها ابو محمد فاستعمل بد
 خوله الحامزة ابي فارد الاجتماع بالاسماء على والاسماع عليه
 فقال له انه ابو سعيد انه شرب دوا لمرض حصل له فقال غدا
 السماع عليه ثامن الغدبو ما ليست فوجدته فليست فلم يبد
 للمقامي لئلا اسماء قبل سمع في تلك السنين العطريني

كن

هلي
بي

سكاي

فانه كان نازلا بها في منزل الاسما عياي ولم يكن له في ذلك في الميزان
الطريق فيمن تميز ولكن ذكيا لسماعه في في الاسماء انهم انكرها على
الطريق في حد ثباته من طريق ما كان عن الزهري عن اسرار النبي
صلى الله عليه وسلم لا في جهل قال السمعاني وكان في ذلك ابن صاعد
وغيره افا دا عن الصوفي هذا الحديث قال ولم بعد ان يكون قد
سمع الا انه لم يخرج اصله قال وقد حدث عن فاضل من المتأخرين
والمتأخرين بهذا الحديث قال السمعاني اسم النكر واعلم انه حدث
بمسند اسماء ابن ابي اسيم الخطابي عن ابن خبيق وغيره من غير الاصل الذي
سمع فيه وقال حمزة السهمي سمعت ابا عمرو الدجاني يقول رايه
سماع الطبري في جميع كتابين شير وبه واذ لم ثبت له اخلا
فيتملك الله اشبه بشخص اخر معا حله واقفه في اسمه واسميه
وبذلك وهو محمد بن احمد بن الحسين البرجاني وهذا ابن الحاتم لفظ
في تاريخ بنسابة وقال سافر في سيرة في الحضر واسفر
شيئا ما وبعين سنة ما اتهمته في الحديث قطعه تغير باخره
وخلطه والله تعلم فغير لنا وله وسمع من ابي عبد الله وهذا
لوقية في سنة الاثنين الرابع من جمادى الاولى سنة ثلاث فقام في ذلك
ما ما الحفيد فهو محمد بن الفضل بن محمد بن اسحاق بن خزيمة الخطاط قبل مو
ثلاث سنين وكتب النسخ حديثه من ابي فاته عنه وتوفي ليلة اربعة
لثلاث من عشر من جمادى الاولى سنة سبع ومائة وثلاثمائة وقد بلغ
الحاكم في تاريخه شيئا بوجهة اخلاطه فقال انه مرض وتغير حاله
العقل في ذاك الحجة من سنة اربع ومائة وثلاثمائة فاني قد عدته
بعد ذلك فوجدته لا يعمل شيئا وكل من اخذ عنه في هذه المدة
لعله مبالاة بالدين فيكون ملة اخلاطه ستين وخمسة اشهر

قوله

او مع ذلك بعض شراخ وما نقل صاحب الجياد عن الحاكم انه
عاش بعد تغيره ثلاث سنين فهو مثل ينظر عنه اي غير منكر
قال وما عرفت احدا سماع منه ايا مرعد مرعد قوله فابو بكر
بن مالك القطيبي واسمه احمد بن مالك جعفر بن محمد بن القطيبي
ما هو مسند احمد والحمد لله فيما قاله عن القطيبي ابا الحسن بن الزا
فانه حكى ذلك عن القطيبي ولم ثبت هذه القصة عن القطيبي
وقد ذكرها الخطيب في التاريخ فقال حدثت عن ابي الحسن بن الزا
قال كان ابن الملك القطيبي مسنورا صاحب سنة كثير السماع من
عبد الله بن احمد الا انه خلط في لغيره وكنت بهره وخرق حتى
كان لا يعرف شيئا مما يقرأ عليه وقد انكر صاحب الجياد هذا
ابن الزا وقال حدث غلو وسرف وقال ابو عبد الرحمن الساجي
انه سأل الدارقطني عنه فقال ثقه نا هذا سمعت منه كانت
مجاورة الدعوة وقال الحاكم ثقه ما مؤن وسبل عن البرق
السكندري فقال كان شيئا ما ليعرف بعض كتبه في شيئا
من كتاب ذكره وانته لم يكن سماعه فغيره لاجل ذلك والافه
ثقة قال البرقي المتقدم وكن شديد الشبهة عن حاله
حتى ثبت عنه انه صدوق لا شك في سماعه لما كان في
بلده فلما عرفت القطيبي بالمال الاسود عرق شيئا كتبه
فشيخ ربه ما عرفت من كتاب لم يكن فيه سماعه قال ابن الجوزي
مع الحاكم ابي عبد الله ذكر ابن مالك وليسته فاذكر على وقال
الخطيب ان احدا امتنع من الرواية عنه ولا تركه الا احتجاج به
وقال ابو بكر بن نفعه كاذبته وتوفي القطيبي سبع بقين
من ذي الحجة سنة ثمان وستين وثلاثمائة وعلى تقدير بقوت

ت
ت

ما ذكره ابو الحسن بن السمرات من التفسير ونبهه المصنف في سماعه
في الصحاح ابو الحسن اذ اراد قطري وابو جعفر بن شاذان وابو
عبد الله الحاكم وابو بكر البرقاني غير البرقي السكندري وابو
نعيم الاصبهاني وابو علي بن المذهب راوي السند عنه فانه قد
سمعه عليه في سنة ست وستين **قال**
النوع الثالث والستون
معرفة طبقات الرواة والعلماء وذلك من الجهات التي افترض
بسبب الجهل بها غير ما هدم من المفسرين وغيرهم وكتاب الطبقات
الكبير لعماد بن سعد كالمواقد في كتاب حفيد تلميذ الفوائد
وهو ثقة غير انه كثير الغيبة فيه عن الصنف ومما هو الواقعي
وهو محمد بن علي الذي لا ينسب والطبقة في اللغة عبارة عن
القوم التشابه في وعند هذا الفرق شخصين يكونان من طبقة
لنشا بهم ما بالنسبة الى جهة ومن طبقتين بالنسبة الى جهة اخرى
لا ينشأ بهما في جهة فاشهد ابن مالك الانصاري وغيره من اصحاب
الصحابة مع التفسير وغيرهم من الاثر الصحابة من طبقة واحدة
اذ انظرنا الى نشأ بهم في اصل صفة العجبة وعليه هذا فالعلماء
كلهم طبقة اولى والناجون طبقة ثانية فاتباع التابعين كذلك
وهلم جرا واذ انظرنا الى تضاد الصحابة في سوابقهم ورايتهم
كانوا على ما سبق ذكره بصنع عشرة طبقة ولا يكون على هذا السن
وعنده من اصحاب الصحابة من طبقة العشرة من الصحابة بل هو
طبقاتها ليا حاشا لنا فلهذا في هذا السن يحتاج الى معرفة المواليد
فمن اخذ واعنه ومن اخذ عنهم واخوه ذلك والله اعلم ويعرف
كون الراويين اهل الرواة من طبقة واحدة يتقاربهم في السن

في التمهيد

وفي الشيوخ الاخذ بن عنهم اما يكون هذا بعد شيوخ هذا او
شيوخ هذا من شيوخ هذا في الاخذ كما تقدم في رواية الاقران
في الطبقة لغة القوم المتشابهون في اصطلاح التشابه في الـ
في الاسنان والاسناد والاركان كما كتفوا بالاشتهار في الاسناد و
الجهل بمعرفة الطبقات غلطا غير واحد من المفسرين فربما غلطا وبما في
غيره وربما اوطلا وبما في غير طبقاته وتقدمت لذلك امثلة في
في معرفة التاميين وقد شغل في الطبقات جماعة منهم من اختص
تخليصه من غلطا وغيره ومنهم من طول فيهم من سعد في الطمان
الكبرى والمثلاث نفسا بنفسه في ذلك كله وكتاب الكبري
كثير القوائد وابو سعد شغل وشغل ابو حازم وكذلك ابراهيم
في عن الصنف كغيره في غير فافد الاسان الوافدي وغيره كثيرا
على اسمه واسم ابيه بن غير سب وكثير ما ابن محمد بن السائب
التعليق وشغل بن باذان الحارثي في اخر من ضام عليا كثر شيوخه
ايه طبقات سبعين بن عيسى وطائفة ولكن اذكر الرواية في الكتاب
الذي يكون شغل الاولين ثم انه قد يكون الراوي من طبقة
لشأ بهما تلك الطبقة من جهة ومن طبقة اخرى غير المشا
طمان وجه اخر ومن جعل الصحابة كلهم طبقة واحدة اصغرهم
وكابرهم ابن جبان في الشقات ومن جعلهم طائفا ابن سعد في
الطبقات **قال** النوع الرابع والستون
معرفة المواليد من الرواة والعلماء وذلك معرفة المواليد
الى البيا بوضع الاطلاق فان العلم في النسب الى قبيلة كما اذا
قبل فلان القرشي انهم مناهم صليبه فاذا بيان من قبل فيه نسب
من اجل كونه مولي لمهم فاعلم ان فيهم من يقال فيه مولي فلان

رب

في

بته

اوله بني فلان والمراد به مولد العتاقة وهذا هو الاصل في ذلك
 ومنهم من اطلق عليه لفظ الموالي والمراد به فلا الاسلام ومنهم ابو
 عبد الله البخاري فهو محمد بن اسماعيل الجعفي مولاهم نسب الى
 ولا الجعفيين لان جدته واطنة الذي يقال له لاحق اسمهم وكانت
 محبوبة علي بن ابي طالب اخنسل جعفي جد عبد الله بن محمد الهندي
 الجعفي احد شيوخ البخاري وكل ذلك الحسن بن عيسى الماسرجسي
 مولد عبد الله بن المبارك النخعي ولا ولد له من حيث كونه اسلم وكان
 نصرانيا على يد يده ومنهم من هو مولد بول الخلف والمولاه كما لا
 يناسي الا ما هو متروك وهو اصحون غير ان صلبه وهم موالي
 لبيته فربما بالخلف وقيل لان جدته ما لك بن ابي عامر كانت عسفا
 على طائفة من عبيد الله ادي اخيرا وطائفة ثلثة با اخيرة فقبل مولد
 البتية لكونه مع طائفة بني عبيد الله البتية وهذا قسم
 رابع في ذلك وهو ثوما اسلفناه في قسم انه قيل في مولد لرومه
 اياه وهذا امثلة للنسب بين القبائل من مواليهم ابو الخنزيك
 الطائي سعيد بن قيس وزالتا بني هو مولد طي ابو العاليه ببيع
 البهاجي النخعي الثاني كان مولد امرأة من بني رباح عبد الرحمن
 بن هرم بن الاعمري الهاشمي ابوداود والراوي عن ابي هريرة وابن
 بكينة وغيرهما هو مولد بني هاشم المثلث بن سفيان العمري القمي
 مولاهم عبد الله بن المبارك المروزي الخطابي مولاهم عبد الله بن
 وهب العمري القرشي مولاهم عبد الله بن صالح العمري كاتب المثلث
 الجاني مولاهم وبنو نسب الى القبيلة مولد مولاهم كما بن الجباب
 سعيد بن سيار الهاشمي ابن ابي هريرة وابن عمر كان مولد
 لمولدي بني هاشم لانه مولد سقران مولد رسول الله صلى الله عليه وآله

الرعزي قال قدمت عليه عبد الملك بن مروان فقال لمن اين قدمت يا رعي
 قلت من مكة قال فمن ظفرت بها يسود اظفارها قلت عطا بن ابي رباح
 قال فمن العرب من الموالي قال قلت من الموالي قال وهم سادهم قلت
 يا ليت يانته والرواية قال ان اهل الديانة والرواية ينسبون
 ليسود ومنهم يسود اهل الدين قال قلت طاهوس بن كيسان قال
 فمن العرب امرئ قال قلت من الموالي قال وهم قلت بما سادهم
 به عطا قال انه ليس بي فمن يسود اهل مصر قال قلت بن بكير بن حبيب
 قال قلت من الموالي امرئ قال قلت من الموالي عبد بن جابر عتقته امرأة
 من هذيل قال فمن يسود اهل الشام قال قلت ماكمول قال فمن العرب
 امرئ قلت من الموالي قال فمن يسود اهل الجزيرة قلت ميمون بن ميمونة
 قال فمن العرب امرئ قال قلت من الموالي قال فمن يسود اهل خراسان
 قلت النخعي قال فمنهم قال فمن العرب امرئ قلت من الموالي قال فمن
 يسود اهل البصرة قلت الحسن بن ابي الحسن قال فمن العرب امرئ
 قلت من الموالي قال وذاك فمن يسود اهل الكوفة قال قلت ابراهيم
 النخعي قال فمن العرب امرئ قلت من العرب قال وذاك يا ذهرج
 فرجت عني والله لتسودن الموالي علي العرب حتى يخطب لها
 هاجي الناس والعرب تحتها قال قلت يا ميرا المومنين انما هو امرئ الله
 ودينه من حفظه سادهم صنعة سقط وفيها بروية عن عبد
 الرحمن بن زيد بن اسلم قال لما ماتت العبادلة صار الفقه الى
 جميع البلدان الى الموالي الا اليربنة فان الله حفظها بقرشي فكان
 قبيصة اهل اليربنة سعيد بن السب غير موافق قلت
 وفي هذا بعض الجبل فقد كان من العرب غير ابن السب فنيها
 ابيه مشاهير منهم الشعبي والنخعي وجميع النخعي السبعة الذين

منهم ابن السيب عرب الاصيلي من بني سواد اعراب قوله كما اذا قبل ولا
القرشي اي فانه بنوه منه عند الاطلائ منه منهم عيليه وليس
بجولي فقايدة ذلك النجيين بين الصليبية والمولي قد تظهر فادته
في الاحكام المشيعة كاشتراط النسب في الامامة العقلية والكفاه
في النكاح وفي موانع الاستحباب كالمقدمات في المصلحة ونحو ذلك
وقد صنف في المولي ابو علي الكندي ولكن بالنسبة الى العربيين
لا مطلقا واعرض علي السب في كونه جعل عبد الله بن وهب في
نسب الى القيايل من مواليه فان طاهر كلامهم يقتضي انه
مولي فرئيس فاعا هو مولي مولاها فكان ينبغي له ان يذكره مع
سعيد بن سواد حيث قال وربما نسب الى القيل مولي مولاها
فهو مولي مولي فرئيس لا مولاها لانه عبد الله بن وهب العربي
المعري مولي يزيد بن رمانة ويزيد بن رمانة مولي ابي عبد
الرحمن بن يزيد بن ابيس السلمي ذكر ذلك جماعة منهم ابن يونس في
تاريخه معروف به جرهم الرقي في تهذيب الكمال وقال صاحب كتاب
الجرم والتعليل مولي رمانة وقال البخاري في التاريخ الكبير
مولي رمانة كما قال ابن يونس وهو المولي واليه في نسب
فرئيس ومكارب والحارث بن فهر قال الشاعر
به جمع الله القيايل من فهر واقهر الله على ان ابا الجباب سعيد
بن سواد قيل له الهاشمي لانه مولي سقران فاعمل ثلاثة اقوال احد
انه مولي ميمونه زوج النبي صلى الله عليه وسلم والثاني
انه مولي الحسن بن علي والثالث انه مولي لبني البخاري وعلى هذا
ليكون مولا لبني هاشم واما قول عبد الله بن الزهري المولي في فتح
الله فله غرسة واطلع عليه بطريق من الطرق قال

الشمس الخامس والستون معرفة اوطان الرواة وبلدانهم وذلك
كما يستفاد من الحديث الى معرفة كثير من نرفاشهم ومن مضافات
ذكره الطحاوي لابن سعد وقد كانت العرب انما تنسب الى قبائلها
فلما جاء الاسلام وغلب عليهم سكنى القرية والحدن حدث فيهم
الانتساب الى الاوطان كما كانت الامم تنسب الى اوطانهم فاضح
كثير منهم انتسابهم فلم يبق لهم غير الانتساب الى اوطانهم ومن
كان من الناقلة من بلد الى بلد وازاد اجمع بينهم في الانتساب
فليس بالاول ثم الثاني المستفاد اليه وحسن ان يلاحظ على الثاني
كلمة ثم فبقوله في الناقلة من مصر الى دمشق فلان المصري ثم الرشيقي
ومن كان من اصل قرية من قري بلد فبان ان ينسب الى القرية والى
البلدة ايضا وليست بالحاكم ابي عبد الله الحافظ فردي لادب
باسا بيد هاشم بن علي بالدار واقفا ومستحسن من الحافظ ابو
الحديث باسناده ثم يذكر اوطان رجاله واحد فواحد وهكذا
غير ذلك من احوالهم خبرني الشيخ المسند في المعراج بو حفيظ عن محمد
المعري سقر بن علي ببغداد انا ابو بكر محمد بن عبد الجبار
ابو اسحق برص بن علي بن احمد البرقي انا ابو محمد عبد الله بن ابي
بن ابو يونس ما سنا ابو مسلم بن ابراهيم بن عبد الله الفهمي فاشهد
بن عبد الله الانصاري ثنا سليمان بن ابي عمير عن سقر بن علي قال ابي
صلى لا حجة بين المسلمين فوقي ثلاثة ايام اوقا قلت اياما وقال
ثلاث ليال اخبرني الشيخ المسند ابو الحسن المولى بن محمد بن علي
المعري ببغداد عليه بن سواد عا دعي بد من ذلك مرة على راس
ففي مسلم بن الحجاج انا فضة الحمد ابو عبد الله محمد بن الفضل بن
عند قبر مسلم بن الحجاج واخبرني ابا المولى بن سقر بن علي القم بن عبد

الرحمن الشمرى بن ابي علي بن نيسابور مرة اخرى قلت لخيرت بن
 بن ابي القاسم بن ابي بكر النفاذية قراءة عليه قال انما ابو جعفر
 بن احمد بن مسروق انما ابو علي بن محمد بن جعفر الساسي انما ابو
 مسلم بن احمد بن عبد الله الكوفي ثمنا محمد بن عبد الله الانصاري
 حدثني حميد الطويل عن الحسن بن مالك قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم انما نك نكالا او مظلوما قلت يا رسول الله
 انك مظلوم فكيف انكره ظاكما قال قل تنكره من الظلمة والظلمة تنكر
 له الكذب ثمان عاليا في السما مع نضافة السند وصحة الحديث
 واسن في الاول من رواية ابن مسعود بن عبد الله بن مسعود
 الي شيخنا وفيه بغداديون وفي الحديث الثاني اسم من يونس
 الي ابن مسعود كما ذكرناه يبرون ومن بعده من ابن جعفر بن شيخنا
 نيسابور يونس بن احمد بن الشيخ ابو الفتح ساكن سستند ربه وما
 بها بصرى الي العباس بن كافي الطباطبائي الكوفي بقراني عليه نيسابور
 انما جدي ابو عبد الله اخبرنا ابو عثمان انما ابو سعيد محمد
 بن عبد الله انما ابو حاتم انما عبد الرحمن انما عبد الرزاق انما
 ابن جبريل اخبرنا عبد بن ابي ليلى انما ورا دا موكب الفقيه بن شعبة
 اخبرنا الفقيه بن شعبة كتب الي معاوية كتب ذلك الكف
 له وروا في سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 من سبني لا اله الا الله وصله لا شريك له له الملك وله الحمد
 انهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد
 الجد الفقيه بن ورا وروا وشعبة كوفيون ما بن جبريل مكي وعبد الرزاق
 صنعاني كان وعبد الرحمن بن بشر بن شيخنا ومن بينهما اجمعون
 نيسابور يونس بن عبد الحميد وصلى الله عليه وسلم

البحري

عيل

الشمرى ابي سمرقة او طان الرواة وبلدنا لهم امرهم فان ذلك
 راجح بين الاسمين المتفقين في الخط فيستظهر في شيخه وتلميذه
 النجدي روي عنه في نجا كما نانا واحد هما من بلدنا المتفق في الاسم
 فيطلب عليا لظن ان بلدهما هو الذي ذكر في السند لا سيما اذ الله
 يعرف له سماع يفي بلدهما في بعض رجا استدل بذلك وطرح
 الشيخ او ذكر مكان السماع علي الاسماء لعين الراويين اذ انهم
 يعرفهما اجتماع عند من لا يكتفي بالجماعة وكان شيخنا ابو محمد
 بن ابي بكر القريشي يقول عند من كتبه اسم بقرعة الحافض انما
 الخارج الذي كتبنا بعميل البقرة فاعلمنا الحسن بن علي بن شبيب
 الشمرى بن حدث من رواية الملك بن سعد بن يونس بن محمد
 المؤدب قال قلت للمؤرخ في ابن سماعة الميثمي بن يوسف قال له
 كعله سمع منه في الحج ثم استمر في القراءة قال لا اللبث ذهب
 الرسل الي بغداد فسمع منه هناك قوله ومن ثم ربه من
 قريته اليه في ان ينسب اليه القريه والبلدة والناحية التي
 منها تلاء البلدة فقال ان سكن المدينة معاد يدي ما كتب
 حجازي وقد بن يدي في المدينة فقال ان سكن الحضر من قريه
 من قريه ميثمي بن خصب بن خصب بن يونس بن سعيد بن شمرى
 فان افرده بواحد منها جاز وان اردت اجمع فابدأ بالاعم منها
 فنقول المكي المقيدي المناوي المخصوصي والله اعلم
 انما سره الله تعالى من انتم من بلادنا الشيخ الحافض بن
 الدين الرازي اخبرنا الله ومن كلام غيره وما رتد على
 ذلك من الفوائد الحديثية والفقهية وغيره للافساد
 الله تعالى ان يبين علينا ويخبرنا بالمتفق الي وجهه في الجنة

كان

الله هو البر الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله
 الله وصحبه وسلم كلما ذكر له الذكرون وعقل عن ذكره الغافل
 وكان الشراخ من نسخ هذا الكتاب بالماء في سائر
 يوم حلول من شهر الله الحمر ما فتاح

سنة سبع وسبعين بعد

الالف واليائتين

عمره من له

الحجر

فاه

لشرف

يا خالق الخلق ومحييه عدد وفيد لك من كل جاد لم تحم هذا في عدد
 طات صانك في الآية والمدين كما ورد في قول الله عز وجل قوله ولم يكن له شفاعة
 قال صلى الله عليه وسلم من صلى علي في اقل من كتاب
 اوفي اخره طرقت الى لا يكة تستغفر له ما ارام سميت
 ذلت الكتاب صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم

